Ruaa Fikriya is a multidisciplinary, peer-reviewed electronic scholarly journal publishing research in legal studies, economics, social sciences, and humanities.

مجلة رؤى فكرية مجلة علمية إلكترونية محكّمة متعددة التخصصات، تعنى بنشر البحوث والدراسات في العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية.

رؤى فكرية
RUAA FIKRIYA
ISSN 3119-656X
Dépôt légal : 2025PE0064

مجلة علمية دولية محكّمة

في العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية

An International Journal of Research
in Law, Economics, Social Sciences and Humanities

العدد السابع يوليوز 2026

حقوق الإنسان والسياسات العمومية:
قراءات في الحكامة والأمن وآليات الضبط

دراسات وأبحاث محكّمة

المدير المسؤول

الدكتور هشام الحايك

مختبر الدراسات القانونية والسياسية
Laboratoire des Études Juridiques et Politiques

منصات البحث والتواصل العلمي

Google Scholar ORCID zenodo

ISSN 3119-656X · Dépôt légal : 2025PE0064

منشورات المطبعة الأورومتوسطية فاس / المغرب

ruaafikriya.net

المدير المسؤول: الدكتور هشام الحايك

العدد السابع / يوليوز/ 2026

رقم الإيداع القانوني: 2025PE0064

رقم المعيار الدولي: 3119-656X

مختبر الدراسات القانونية والسياسية

Laboratoire des Études Juridiques et Politiques

منشورات مختبر الدراسات القانونية والسياسية

بجامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس

للتواصل مع المجلة:

0605858606 :

ruaa.fikriya@gmail.com:

مجلة رؤى فكرية

الآراء المنشورة تعكس وجهات نظر مؤلفيها ولا تمثل موقف المجلة

جميع الحقوق محفوظة للناشر والمجلة

رؤى فكرية

مجلة علمية دولية محكمة في العلوم القانونية والاقتصادية والإنسانية

An international journal of research in Law, Economics, and Human Sciences

المدير المسؤول

د. هشام الحايك

عدل موثق بدائرة استئنافية فاس

رئيس التحرير

د. رقية أشمال

أستاذة القانون العام

جامعة محمد الخامس-الرباط

نائب رئيس التحرير

د. فاطمة أمراح

أستاذة باحثة بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين

جهة الرباط سلا القنيطرة

المنسق العام للمجلة

ذ. هاجر زركان

باحثة في القانون الرقمي والذكاء الاصطناعي

لجنة التنسيق

- **بدر الخلدي**، أستاذ القانون العام والعلوم السياسية ومدير مختبر الدراسات القانونية والسياسية جامعة سيدي محمد بن عبد الله - فاس.
- **أمين السعيد**، رئيس فريق الدراسات الدستورية بمختبر الدراسات القانونية والسياسية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله - فاس.
- **عبد اللطيف مستكفي**، أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية عين الشق- الدار البيضاء، منسق ماستر إدارة المؤسسات والعمل الاجتماعي ورئيس مركز البديل للدراسات السوسيولوجية والقانونية.
- **خالد الوالي العلمي**، أستاذ محاضر مؤهل بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس، أستاذ القانون الجنائي وعلم الإجرام، خبير في السياسات الأمنية وقضايا الإرهاب.
- **اسيا ايت علي**، أستاذة محاضرة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق الدار البيضاء.

الهيئة العلمية الاستشارية

- **عبد الرحمان طنكول**، عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بالجامعة الأورومتوسطية بفاس.
- **عبد اللطيف كداي**، عميد كلية علوم التربية، أستاذ التعليم العالي في علم الاجتماع، رئيس فريق البحث السياسات التربوية والديناميات الاجتماعية.
- **فاطمة الزهراء العلمي**، عميدة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق الدار البيضاء.
- **عبد المالك اعويش**، عميد كلية الشريعة بفاس.
- **حسنة كجي**، عميدة كلية العلوم القانونية والسياسية سطات.
- **محمد صديق**، عميد كلية الإدارة والأعمال بجامعة سليمان الدولية - فرنسا.
- **عبد السلام الإدريسي**، بروفيسور وأستاذ علم الأعصاب بجامعة مدينة نيويورك - أمريكا.
- **عبد الملك هيباوي**، أستاذ التعليم العالي بجامعة توبنجن الألمانية سابقا، ورئيس قسم الحوار الحضاري بالمعهد الألماني للحوار والتفاهم – مواطنة.
- **بنشقارة محمد**، أستاذ التعليم العالي علوم الاقتصاد والتدبير منسق ماستر تقييم السياسات العمومية.
- **محمد سالم سعد الله**، أستاذ جامعي تخصص نقد حديث، كلية الآداب جامعة الموصل- العراق.
- **هايريتين ديليك**، إطار إداري سام بجامعة بايبورت التركية.
- **محمد البلتاجي**، رئيس الجمعية المصرية للتمويل الإسلامي.
- **سماح يوسف أبورياش**، دكتوراه في النحو واللسانيات جامعة النجاح الوطنية – نابلس- فلسطين، ومحاضرة في مراكز تطوير المعلمين في اللغة العربية.

- **محمد ناصر متيوي مشكوري**، أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سابقا(فاس).
- **عبد الرحمن حداد**، أستاذ باحث بجامعة مولاي إسماعيل مكناس.
- **عبد الرحمن الأجباري**، رئيس قسم مؤسسات الشباب بوزارة الشباب والثقافة والتواصل.
- **مصطفى تاج**، أ.د. في القانون العام والعلوم السياسية من جامعة محمد الخامس.
- **عبد السلام بلاجي**،أستاذ الدراسات الإسلامية والاقتصاد الإسلامي والعلوم السياسية بجامعة محمد الخامس.
- **مصطفى عزيزي**، أستاذ باحث بمركز تكوين مفتشي التعليم بالرباط، وعضو مختبر الدراسات حول الهجرة بين إفريقيا وأوربا بمدريد، إطار سابق بسفارة المملكة المغربية بمدريد.
- **محمد أديوان**، أستاذ التعليم العالي بجامعة محمد الخامس الرباط، وخبير دولي لدى الأمم المتحدة ولدى الإيسيسكو في تصميم المشاريع الثقافية والإصلاح التربوي.
- **محمد السباعي**، دكتور في العلوم القانونية والسياسية، وخبير في مجال حقوق الإنسان.
- **مصطفى كرام**، أ.د. في القانون العام تخصص المالية العمومية والصفقات العمومية، مكون داخلي لدى وزارة الداخلية، باحث رئيسي في المعهد الوطني للدراسات القانونية، ومكون لدى العديد من المعاهد والجامعات.
- **شكيب مصبير**، رئيس سابق للمجلس الجهوي لعدول استئنافية الرباط.
- **نجيب الأضادي**، باحث في الجيوبوليتيك جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- **حفيظة الوزاني**، قاضية بالمحكمة الابتدائية بفاس، خبيرة في قضايا الأسرة وباحثة في العلوم القانونية.
- **أسماء ابن الفاسي**، إعلامية وباحثة في القانون العام والعلوم السياسية.
- **إسماعيل يحياوي**، أستاذ باحث في التشريع الاجتماعي.
- **الزكراوي محمد**، باحث في الشؤون القانونية والقضائية.
- **يوسف الكلاخي**، دكتور باحث في قضايا الشباب والسياسات العمومية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة الحسن الثاني، ورئيس المركز المغربي للشباب والتحولات الديمقراطية.
- **المامون حساين**، مفتش تربوي لمادة الفلسفة وباحث في كلية علوم التربية وعضو المكتب التنفيذي للمركز المغربي للشباب والتحولات الديمقراطية.

أعضاء لجنة التحكيم

- **صليحة حاجي**، أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق بوجدة ومنسقة ماستر قانون الاقتصاد الرقمي والأعمال.
- **هشام خصال**، أستاذ جامعي في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.
- **جميلة العماري**، أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق بطنجة، والمنسقة البيداغوجية لماستر قانون الاستثمار وآليات تدبير المنازعات.
- **فاطمة ايت الغازي**، أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس.
- **نادية النحلي**، أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة بفاس.
- **حنان بنقاسم**، أستاذة التعليم العالي تخصص القانون العام بجامعة الحسن الأول سطات.
- **عبد الإله المحبوب**، أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق تطوان.
- **حسن احجيج**، أستاذ التعليم العالي تخصص اللسانيات بجامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.
- **إدريس الذهبي**، أستاذ التعليم العالي بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- **عبد الفتاح شهيد**، أستاذ الأدب والنقد، كلية اللغة العربية، جامعة القاضي عياض، مراكش.
- **صليحة بوعكاكة**، أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس.
- **خالد شيات**، أستاذ التعليم العالي متخصص في القانون الدولي بجامعة محمد الأول وجدة، ورئيس مركز رؤى الشرق للدراسات.
- **حنان السعيدي**، أستاذة التعليم العالي - كلية العلوم القانونية والسياسية القنيطرة جامعة ابن طفيل.
- **عبد القادر التايري**، أستاذ التعليم العالي بكلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة محمد الأول وجدة.
- **خالد هرادي**، أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين السبع الدار البيضاء، منسق ماستر اللوجستيك وإدارة سلاسل الإمداد.
- **نورا خير**، أستاذة التعليم العالي بالمعهد الملكي لتكوين الأطر - الرباط.
- **عبد الغني بلغمي**، أستاذ القانون العام بكلية الشريعة بفاس.
- **نهاد أفقير**، أستاذة باحثة في القانون الخاص بجامعة الحسن الأول بسطات.
- **أمال ناجي**، أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة.
- **أحلام عليمي**، أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية تطوان.
- **سعيد الوردي**، أستاذ باحث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس.
- **حسن الرحيبة**، أستاذ جامعي تخصص: قانون خاص بكلية الحقوق -جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، باحث في العلوم الجنائية والسياسة العقابية وقضايا الأطفال في تماس مع القانون.
- **عبد السلام ميصور**، أستاذ باحث متخصص في الاقتصاد الإسلامي بكلية الشريعة فاس.

- **الحسن أشهبار**، أستاذ باحث في القانون الدستوري والقانون البرلماني بالكلية متعددة التخصصات بتازة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.
- **بدربوخلوف**، أستاذ القانون العام بجامعة مولاي إسماعيل بمكناس، ورئيس ومؤسس الشبكة الدولية للباحثين.
- **رشيد بوخرازي**، أستاذ محاضر مؤهل بالكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية. جامعة مولاي إسماعيل-مكناس.
- **أزكواغ معتمد**، أستاذ محاضر مؤهل بالكلية المتعددة التخصصات بالناظور.
- **عبد الإله سطي**، أستاذ محاضر مؤهل في العلوم السياسية والقانون الدستوري، جامعة ابن زهر أكادير.
- **مريم لخضر**، أستاذة القانون العام بكلية الحقوق ظهر المهراز فاس.
- **هشام العقراوي**، أستاذ محاضر بالكلية متعددة التخصصات بني ملال جامعة السلطان مولاي إسماعيل.
- **مسعود بوحسين**، أستاذ محاضر بالمعهد العالي للفن المسرحي والتنشيط الثقافي/ فنان مسرحي.
- **أحمد متراق**، أستاذ العلاقات العامة والتواصل كاتب وباحث في العلوم السياسية.
- **مريم زان**، أستاذة محاضرة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بأكادير.

هيئة التحرير

- **إدريس الشرقي**، أستاذ التعليم العالي كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس-فاس.
- **عبد الفتاح شهيد**، أستاذ الأدب والنقد، كلية اللغة العربية، جامعة القاضي عياض، مراكش.
- **عبد الوهاب صديقي**، باحث في اللسانيات والحجاج وتحليل الخطاب.
- **إلياس الهاني**، دكتوراه في الفكر الإسلامي جامعةAHUMIالبريطانية.
- **حنان المنيعي**، دكتوراه في القانون العام والدراسات السياسية.
- **محمد عزوز**، دكتوراه في الفقه وأصوله وعضو الهيئة العلمية بمركز أثيل ومركز العمران الحضاري.
- **رضوان بالحاج**، دكتور باحث في العلوم الشرعية والقانونية.
- **محمد علالي**، دكتور باحث في الهجرة بكلية الشريعة بفاس.
- **سعيد شيبى**، دكتوراه في القانون الخاص بكلية القانون ظهر المهراز بفاس.
- **عبد الجليل بوحشلاف**، باحث في القانون الدستوري والعلوم السياسية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله-فاس.
- **أمينة قاصد**، باحثة بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله- فاس.
- **منار أبويرطى**، باحثة بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بتطوان جامعة عبد المالك السعدي.

- **محمد سمنون**، باحث بسلك الدكتوراه تخصص قانون خاص.
- **محمد المسكيني**، طالب باحث بسلك الدكتوراه بجامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الشريعة فاس.
- **نسيبة الصالحي**، طالبة باحثة في القانون الرقمي بالجامعة الأورومتوسطية بفاس، ومستشارة قانونية برلمانية شابة ضمن برلمان الشباب المغربي.

لجنة التدقيق اللغوي:

- **فضيل ناصري**، أ.د. متخصص في اللغة العربية ومفتش التعليم الثانوي التأهيلي.
- **بلال العثماني**، دكتوراه في الفكر الإسلامي المعاصر، رئيس المركز الوطني للدراسات والأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، ومدير مجلة الاعتصام للدراسات والأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية.
- **نورة القدوري**، باحثة بسلك الدكتوراه في القانون العام كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة، جامعة عبد المالك السعدي.
- **رجاء صرحان**، باحثة بسلك الدكتوراه، ورئيسة مركز العمران الحضاري للثقافة والعلوم فرع فاس مكناس.
- **فاطمة الزهراء المساعد**، باحثة بسلك الدكتوراه كلية الشريعة جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.
- **كمال بوهادي**، باحث بسلك الدكتوراه جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الشريعة فاس.
- **زهير بوعزاوي**، كاتب وطالب بكلية الحقوق مكناس.

لجنة الإعلام والتواصل

- **رشيد الشجيع**، خبير تربوي وأستاذ زائر بالمدارس العليا للأساتذة.
- **سكينة الإدريسي**، دكتوراه في القانون العام بكلية الحقوق جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- **عبد المنعم خنفري**، باحث بسلك الدكتوراه تخصص القانون العام والعلوم السياسية.
- **محمد امجهد**، رئيس المرصد الجهوي للحق في المعلومة ومؤطر في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية التشاركية.

لجنة النشر الإلكتروني

- **العلمي سيدي أحمد**، إعلامي وباحث في السياسات العمومية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية.
- **كمال عصامي**، مدير جريدة إطلالة بريس.
- **محمد بومكوسي**، إعلامي وباحث في قانون الأعمال بجامعة محمد الأول بوجدة.
- **خولة بنشقرون**، ماستر القانون الرقمي من الجامعة الأورومتوسطية بفاس.

لجنة العلاقات الخارجية

- **محسن الندوي**، رئيس المركز المغربي للدراسات الاستراتيجية والعلاقات الدولية وباحث في العلوم السياسية والعلاقات الدولية.
- **رشيدة فتح**، دكتوراه القانون العام (الفرنسية) جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء.
- **سامية الرماش**، دكتوراه في القانون العام وإطار بوزارة الداخلية وأستاذة زائرة بكلية الحقوق بفاس.
- **لطيفة الأصفر**، مختصة في التربية والتعليم والابتكار التربوي وتصميم بيئات التعلم.
- **عبد الله المنيوي**، دكتور في الشريعة والقانون، ومدير مركز آفاق الدولي للبحث والابتكار.
- **آدم أيت بنلعسل**، باحث بسلك الدكتوراه مؤطر في التواصل وتحليل الخطاب، جامعة محمد الخامس بالرباط.
- **صفاء الخلوقي**، باحثة في قانون الذكاء الاصطناعي بسلك الدكتوراه بكلية الحقوق جامعة ابن طفيل القنيطرة.
- **عبد الناصر أولاد عبد الله**، باحث في العلوم السياسية كلية الحقوق السويسي جامعة محمد الخامس بالرباط.
- **حمزة شيكي**، محام بهيئة القنيطرة، خريج ماستر المنازعات القانونية والقضائية بكلية سلا.
- **خولة أبرهوش**، حاصلة على ماستر تدبير الصراعات وتحالف الحضارات بالجامعة الأورومتوسطية بفاس.

لجنة الاستقبال والتوجيه

- **أحمد بياض**، دكتوراه في الشريعة، وأستاذ زائر بكلية الشريعة.
- **بسمة لمراوي**، باحثة بسلك الدكتوراه في القانون الخاص.
- **عمران عبد العالي**، أستاذ متخصص في العلاقات المغربية الإفريقية والتراث المخطوط وتاريخ الذهنيات.
- **ابتسام خشوع**، باحثة بسلك الدكتوراه تخصص القانون العام بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- **أمينة بلكورة**، باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- **وجدان مسرار**، ماستر تخصص القانون والأعمال من جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.

لجنة التقييم والمتابعة

- **عبد الجبار أبو سفيان**، دكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، متخصص في السياسات العمومية الترابية.
- **مصطفى الفوركي**، دكتوراه في الحقوق وأستاذ زائر بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء.
- **صفاء هداج**، أستاذة زائرة في العلوم القانونية والتحول الرقمي بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- **عبد الرحيم رضواني**، أستاذ الاقتصاد بالسلك الثانوي التأهيلي ودكتوراه في القانون العام.
- **محمد جوفي**، أ.د. في القانون العام تخصص العلوم الإدارية والمالية.

- **هشـــام ناصـــر**، أ.د. في القانون العام من جامعة مولاي إســـماعيل - كلية العلوم القانونية والاقتصـــادية والاجتماعية مكناس.
- **نبيل الصافي**، دكتوراه في التحليل النفسي.
- **زين الدين محمد**، إطار سابق بوزارة الصحة والحماية الاجتماعية.
- **محمد أمين أكوزول**، الأمين العام لأكاديمية المالية التشـاركية، والمسـؤول عن المطابقة لآراء المجلس العلمي الأعلى بشركة تأمين تكافلي.
- **رجاء اتباتو**، أســـتاذة التربية الإســـلامية بالتعليم الثانوي التأهيلي، وباحثة في العلوم الشـــرعية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط.
- **ســـهامي منذر**، باحث بســـلك الدكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصـــادية والاجتماعية الســـويســـي جامعة محمد الخامس الرباط.
- **كوثر طالب**، طالبة باحثة بســـلك الدكتوراه تخصـــص علم النفس، كلية الآداب والعلوم الإنســـانية عين الشـــق جامعة الحسن الثاني.
- **محمد أمقران حمداوي**، أستاذ باحث في تاريخ المغرب.
- **مليكة أوعمر**، أستاذة التعليم الثانوي التأهيلي، باحثة بسلك الدكتوراه مختبر الدراسات القانونية والسياسية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية بفاس.

أسامة الحميوي، باحث بسلك الدكتوراه بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.

لجنة التعريب والترجمة

- **ماجدة النية**، أستاذة اللغة الإسبانية مساعدة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بالجامعة الأورومتوسطية بفاس.
- **يوسف الشيخ**، أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي للغة الإسبانية بفاس (القطاع العام)، أستاذ مؤقت-vacataire- بالجامعة الأورومتوسطية بفاس.
- **ســـعاد عدناني**، أســـتاذة اللغة الإســـبانية بالثانوية التأهيلية ابن رشـــد، أســـتاذة مؤقت-vacataire- بالجامعة الأورومتوسطية بفاس.
- **سارة بوعزة**، دكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية -تخصص قسم فرنسي.
- **عبد العزيز العسري**، دكتور في القانون العام وأستاذ زائر بالمدرسة العليا للأساتذة بفاس.
- **نورا باركي**، أستاذة اللغة الإنجليزية بالتعليم الثانوي التأهيلي، ودكتوراه في اللغة الإنجليزية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز.
- **كوثر البعيري**، طالبة دكتوراه بالقانون الخاص، ومنتدبة قضائية من الدرجة الثانية قسم قضاء الأسرة.

- **إيمان الإدريسي**، باحثة بسلك الدكتوراه تخصص القانون الرقمي بكلية العلوم القانونية والسياسية بجامعة ابن طفيل - القنيطرة.
- **إيمان باركي**، باحثة بسلك الدكتوراه تخصص قانون فرنسي بكلية الحقوق ظهر المهراز فاس.

لجنة الأرشيف

- **خالد بيلا**، طالب باحث بمختبر الدراسات القانونية والسياسية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.
- **عبد الصمد بوركيبات**، باحث في العلوم الأمنية وأخلاقيات السيادة الرقمية.

لجنة الأخلاقيات

- **الحسن الغرايب**، أستاذ باحث بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين فاس-مكناس.
- **خولة المانع**، دكتوراه تخصص الذكاء الاصطناعي والأنظمة المدمجة من كلية العلوم بظهر المهراز فاس.
- **كريم احليحل**، أستاذ زائر بجامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بتطوان، عدل بدائرة محكمة الاستئناف بتطوان.
- **الكذي عبد الفتاح**، دكتوراه في القانون العام بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- **وليد حديديوي**، طالب باحث في القانون العام والعلوم السياسية- جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء.
- **عز الدين الغاني**، ماستر في القانون الخاص تخصص قانون العقار والتعمير، جامعة محمد الأول بوجدة-الكلية المتعددة التخصصات بالناظور.
- **شيماء مؤدب**، حاصلة على تكوين أكاديمي مزدوج في القانون الخاص والعلوم الجنائية والقانون الرقمي، من جامعتي سيدي محمد بن عبد الله بفاس والجامعة الأورومتوسطية، ومتخصصة في تدبير المعلوميات.
- **مريم السوسي**، طالبة باحثة بماستر القانون الرقمي بالجامعة الأورومتوسطية بفاس.

التعريف بالمجلة:

تعد *مجلة رؤى فكرية* منبرا علميا محكّما ينهض بمهمة الإسهام في صناعة المشهد النظري المعاصر، عبر بناء فكر نقدي متقد يسعى إلى بلورة مشروع معرفي ذي أفق حضاري، منفتح على قضايا الإنسان وتحولات الواقع. وتنطلق المجلة من وعي راسخ بأن العلوم والمعارف ليست تراكما معرفيا فحسب، بل هي محفز أساسي للتغيير، وأداة فاعلة في تطوير الحياة الإنسانية، وإنتاج تصورات قادرة على استشراف المستقبل وإدامة دينامية التقدم.

قواعد وشروط النشر:

- تقبل المجلة الأبحاث والمقالات العلمية المكتوبة باللغات: العربية، أو الفرنسية، أو الإنجليزية.
- يجب أن تتضمن الصفحة الأولى: عنوان البحث، ومجاله العلمي (التخصص الذي ينتمي إليه)، واسم الباحث، وصفته العلمية، والجامعة أو المؤسسة أو البلد الذي ينتمي إليه.
- يتعين إرفاق ملخص للبحث في حدود سبعة أسطر، باللغة العربية، مع ترجمة الملخص إلى اللغة الإنجليزية.
- ألا يقل حجم المقال عن عشر (10) صفحات، ولا يزيد عن خمس وعشرين (25) صفحة.
- توضع الهوامش أسفل كل صفحة وفق القواعد الأكاديمية المتعارف عليها.
- تدرج لائحة المراجع والمصادر المعتمدة في نهاية المقال.
- يشترط ألا يكون البحث قد سبق نشره كليا أو جزئيا في أي مجلة أو منبر علمي آخر.
- يلتزم الباحث بعدم نشر المقال في أي مجلة أخرى بعد نشره في مجلة رؤى فكرية.
- يعتمد خط Sakkal Majalla في كتابة المقال.
  - حجم الخط **14** في المتن مع تباعد مسافة **1,5** بين الأسطر،
  - حجم الخط**10** في الهوامش مع تباعد مسافة **1** بين الأسطر.
- تخضع جميع المقالات للتحكيم العلمي من طرف متخصصين، لذلك يشترط الالتزام بضوابط البحث العلمي وأخلاقياته.

ترسل الأبحاث إلى البريد الإلكتروني التالي: **ruaa.fikriya@gmail.com**

للاستفسار والتواصل، يرجى مراسلة واتساب المجلة على الرقم: **0605858606**

الإهداء

إنه لمن دواعي سرورنا واعتزاز كبير أن نقدم الإصدار السابع من المجلة العلمية الدولية المحكمة للأبحاث والمقالات في العلوم القانونية والاقتصادية والإنسانية لجميع الباحثين والأساتذة الدكاترة المنشورة بحوثهم في العدد، كما نوجه كلمة الشكر والتقدير إلى جميع المساهمين والداعمين للمجلة العلمية، والمشاركين في إنتاج هذا الصرح العلمي والمعرفي.

مجلة "رؤى فكرية" للعلوم القانونية والاقتصادية والإنسانية

منارة البحث العلمي

كلمة رئيسة التحرير

رؤى فكرية ... مختبر الصناعة الجماعية للمعرفة

الدكتورة رقية أشمال

رئيسة تحرير المجلة

القارئ الكريم، القارئة الكريمة

تأتي فكرة تأسيس مجلة رؤى فكرية، استجابة لحاجة البحث والباحث(ة) في زمن التدفق الرقمي للمعرفة، بمثابة مختبر للصناعة الجماعية للمعرفة، انطلاقا من روافد علمية تبدو مختلفة لكنها متكاملة، تسهم إلى جانب الإصدارات العلمية القائمة لتسم هويتها كمجلة علمية دولية محكمة متخصصة في العلوم القانونية والاقتصادية والإنسانية.

لذلك اختارت المجلة رسالتها: "أفكار تتقاطع وعلوم تتكامل" لأننا نؤمن كفريق بحث جماعي من مشارب أكاديمية متعددة، بأن المعرفة الحقيقية لا تنمو في الخطوط المستقيمة المعزولة. إنها بمثابة وعاء يحاول ضم جزيئات العلوم لتأطير وتفكيك الإشكاليات البحثية القائمة وفق ضوابط المنهج العلمي، التي لا تقف عند حدود المعرفة النظرية أو تجريبها تطبيقيا بل تتجاوزها لتكون مخرجات هاته الصناعة المعرفية فاعلا مؤثرا في السياسات العمومية، منفتحة على الإسهامات الدولية وفقا للاختيارات والمعايير المؤسسة.

في نقاط هذا التقاطع، تولد الأفكار الأكثر ثراء استشرافا للمستقبل وفعلا فيه.

هنا لا نسعى لتقديم يقينيات مسكنة ولا ينبغيات طموحة، بل أسئلة معرفية حارقة ربما تبدو آراؤها متباعدة أو حتى متضاربة، ولكننا نحرص على أن يجمعها رصانة التفكير وجدية الطرح. هدفنا ليس أن تقرأ ما تؤمن به فقط، بل أن تتعرض لرأي مغاير يدعوك إلى إعادة التفكير، أو على الأقل إلى فهم أعمق لوجهة نظر الآخر.

رؤى فكرية بمثابة دعوة لأن تكون قارئا شريكا، لا متلقيا، هي دعوة لك أيها الباحث(ة) ناشئا(ة) كنت أو متمرسا لخوض غمار الإسهام في الإنتاج العلمي وسط هذه التقاطعات الفكرية، مستفيدا من إشاراتها، ومنتقيا ما يوسع وعيك ويذوب حواجز التخصص الضيق.

فهرس العدد

إسهامات فكرية في العلوم القانونية

عنوان البحث	اسم الباحث	التخصص	الصفحة
دراسة تحليلية لحكم المحكمة العليا الإسبانية رقم 814/2026 في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان والوضع القانوني لسبتة ومليلية	**محمد السباعي**	دكتور في العلوم القانونية والسياسية وخبير في مجال حقوق الإنسان	19
مجلس الأمن الدولي ومجلس السلام دراسة مقارنة	**نفعي خيا**	باحث بسلك الدكتوراه كلية السويسي جامعة محمد الخامس الرباط	42
التقائية السياسات العمومية على المستوى الترابي: الرهانات والمحدودية	**نورالدين رافعي**	باحث بسلك الدكتوراه تخصص العلوم القانونية والمالية	65
تدبير قطاع المحروقات بالمغرب بين مقتضى القانون ومنطق الممارسة قراءة قانونية وسياسية في حدود الضبط وتداخل المصالح	**أمين العبدلاوي**	باحث بسلك الدكتوراه جامعة محمد الأول وجدة	103
تحليل السياسات العمومية وعلم الاجتماع السياسي			130

إسهامات فكرية في العلوم الإنسانية

عنوان البحث	اسم الباحث	التخصص	الصفحة
الخصائص السيكومترية لمقياس المهارات التواصلية لأطفال طيف التوحد (6-12سنة): أداة تقييمية لبناء المشروع البيداغوجي الفردي	عبد اللطيف مقور	أستاذ محاضر في علم النفس بالمدرسة العليا للأساتذة، جامعة محمد الخامس بالرباط	149
خدمة كتب التاريخ العام للسيرة النبوية: دراسة في المناهج والقيمة المصدرية	لعبيدي بلقاضي	دكتوراه في الفقه والأصول جامعة محمد الخامس بالرباط أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي مادة التربية الإسلامية	179
سؤال الدولة في الفكر العربي والإسلامي نقد التأصيل التراثي وأوهام الطوباوية السياسية	محمد لمعمر	دكتوراه في الفلسفة من جامعة الحسن الثاني وأستاذ الفلسفة بالتعليم الثانوي التأهيلي	195
التواصل الرقمي في الثانوي التأهيلي نحو نموذج تفاعلي بين الإدارة والأساتذة والمتعلمين التواصل عبر مواقع التواصل الاجتماعي نموذجا	حسن لمغرز	أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي وأستاذ زائر بالكلية متعددة التخصصات تازة	226

السيرة النبوية بين المعرفة والاقتداء	منيرباحوس	باحث في علوم التربية وديداكتيك التربية الإسلامية الأكاديمية الجهوية لجهة الشرق	243
بناء الدلالة الحسية والرمزية في رواية "دروز بلغراد" لربيع جابر	خاليد القاسمي	باحث بأكاديمية الرباط سلا القنيطرة	255
الجسد المسرحي في مسرح ما بعد الحداثة: نحو بناء ثقافة أدائية تعبيرية وجمالية	محمد الوارتي	باحث في سلك الدكتوراه بجامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	270
تمثلات الشعور واللاشعور في رواية "أحمر أسود" لمبارك ربيع	جميلة كبور	باحثة بسلك الدكتوراه (تخصص الدراسات العربية) جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر مهراز بفاس	286
التأويل: دائرة مفهومية وتاريخ تطور	سعيد أزراف	باحث بسلك الدكتوراه، تخصص فلسفة، بجامعة عبد المالك السعدي، تطوان	309
التربية الدامجة بين النظرية والممارسة: تجربة ميدانية في تدريس الأطفال في وضعية إعاقة	فرح انصيص	أستاذة التعليم الابتدائي وباحثة بسلك الماستر جامعة ابن طفيل القنيطرة	323

اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ

مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ

إسهامات فكرية في العلوم القانونية

دراسة تحليلية لحكم المحكمة العليا الإسبانية رقم 814/2026 في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان والوضع القانوني لسبتة ومليلية

محمد السباعي
دكتور في العلوم القانونية والسياسية
خبير في مجال حقوق الإنسان

الملخص

يحلل هذا البحث حكم المحكمة العليا الإسبانية رقم 814/2026 الصادر في 29 يونيو2026 ، الذي حسم عدم انطباق النظام الاستثنائي المسمى "الرفض عند الحدود" على الأشخاص المعترضين في البحر أثناء محاولتهم الوصول سباحة إلى سبتة أو مليلية، وقرر إخضاعهم لإجراء الإعادة العادي بما يترتب عليه من ضمانات إجرائية .وينطلق البحث من منهج تحليلي مقارن يربط بين قانون الأجانب الإسباني، والاجتهاد الدستوري، والقانون الأوروبي والدولي لحقوق الإنسان، وقواعد الإنقاذ في البحر، مع وضع النزاع السيادي حول المدينتين في إطاره التاريخي والأممي الدقيق .ويخلص إلى أن الحكم يمثل تطبيقا سليما لمبدأ التفسير الضيق للنصوص الاستثنائية، ولا ينشئ حقا في الدخول أو الإقامة، بل يمنع الإعادة الفورية الخالية من القرار والإجراءات .كما يبين أن التزامات إسبانيا في عدم الإعادة القسرية، ومنع الطرد الجماعي، وإتاحة فحص الحماية الدولية، تنشأ متى مارست سلطتها الفعلية على الشخص في البحر، بصرف النظر عن الخلاف حول السند السيادي للمجال البحري .وفي المقابل، لا تسند الوثائق الأممية وصف سبتة ومليلية بأنهما إقليمان مدرجان رسميا ضمن قائمة تصفية الاستعمار؛ إذ قدم المغرب طلبا بذلك سنة 1975 دون أن تعتمد الأمم المتحدة الإدراج، مع بقاء مطالبة سيادية ثنائية موثقة .وأخيرا، يفصل البحث بين الأثر القانوني المحدود للحكم والتوظيف الإعلامي له خلال أزمة يوليو2026 ، محذرا من تفسير أحادي السببية للتدفقات الجماعية.

الكلمات المفتاحية :سبتة ومليلية؛ الرفض عند الحدود؛ الإعادة؛ عدم الإعادة القسرية؛ الطرد الجماعي؛ الولاية في البحر؛ تصفية الاستعمار؛ المحكمة العليا الإسبانية.

Abstract:

This article examines Judgment No. 814/2026 of the Spanish Supreme Court, delivered on 29 June 2026. The Court held that the exceptional "rejection at the border" regime does not apply to persons intercepted at sea while attempting to swim to Ceuta or Melilla; such cases must instead be handled through the ordinary return procedure and its procedural safeguards. Using a doctrinal and comparative method, the article situates the judgment within Spanish immigration law, constitutional jurisprudence, European and international human rights law, maritime rescue obligations, and the carefully delimited historical and United Nations record concerning the status of Ceuta and Melilla. It argues that the judgment correctly applies a strict interpretation to an exceptional coercive measure. It neither grants a right of entry nor prevents a lawful return following due process. International protection duties arise once Spanish authorities exercise effective control over a person at sea, regardless of the separate sovereignty controversy. The United Nations record does not classify Ceuta and Melilla as Non-Self-Governing Territories: Morocco requested their inclusion in 1975, but the request was not adopted, while the bilateral sovereignty claim remains documented. The article finally distinguishes the judgment's narrow legal effect from its public misrepresentation during the July 2026 Ceuta crisis and rejects a monocausal explanation of mass movements.

Keywords: Ceuta and Melilla; rejection at the border; return; non-refoulement; collective expulsion; maritime jurisdiction; decolonization; Spanish Supreme Court.

مقدمة

أعاد حكم المحكمة العليا الإسبانية رقم 814/2026 فتح النقاش بشأن الحدود الفاصلة بين سلطة الدولة في مراقبة حدودها وبين القيود الإجرائية والموضوعية التي يفرضها القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتنبع أهمية الحكم من أنه لم يتناول مجرد واقعة عبور بحري، بل فسّر للمرة الأولى على نحو حاسم نطاق تطبيق المادة الإضافية العاشرة من القانون الأساسي الإسباني رقم 4/2000 بشأن حقوق الأجانب وحرياتهم واندماجهم الاجتماعي .وقد أدرج المشرّع هذه المادة سنة 2015 لإنشاء نظام خاص بسبتة ومليلية يسمح بـ"رفض" من يُضبط عند الخط الحدودي وهو يحاول تجاوز عناصر الاحتواء الحدودية؛ وهو نظام استثنائي ظل منذ نشأته محل جدل دستوري وحقوقي واسع.

تزداد راهنية الموضوع لأن الحكم سبق مباشرة موجة عبور جماعي إلى سبتة في أواخر يوليو2026، وقد تراوحت التقديرات الأولية المنشورة بين نحو 49 ألفا و 60 ألف شخص خلال فترة قصيرة، مع إعلان سقوط عشرات الضحايا . غير أن هذه الأرقام ظلت أولية ومتغيرة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة، كما أن الربط السببي المباشر بين الحكم والتدفق لا يستند إلى دليل وحيد حاسم؛ إذ تداخلت معه معلومات مضللة على شبكات التواصل، وأوضاع اقتصادية واجتماعية، وهدوء البحر، وأداء آليات المراقبة الحدودية .ولذلك يتعين الفصل بين مضمون الحكم القانوني وبين صورته المتداولة في المجال العام.

أما الإشكالية المركزية فتتمثل في السؤال الآتي :إلى أي حد نجح الحكم في رسم الحد القانوني بين "الرفض عند الحدود " بوصفه إجراء ماديا استثنائيا، و"الإعادة" بوصفها إجراءً إداريا عاديا يستلزم ضمانات؛ وكيف يُقيّم هذا الحل في ضوء عدم الإعادة القسرية، وحظر الطرد الجماعي، والولاية الفعلية في البحر، وقواعد الإنقاذ؛ وما مقدار الصلة القانونية بين هذا النزاع الإجرائي وبين الخلاف السيادي التاريخي حول سبتة ومليلية؟

يفترض البحث أن سلامة التحليل تقتضي عدم دمج مستويين مختلفين :مستوى سند السيادة الإقليمية، ومستوى الالتزامات الحقوقية الناشئة عن ممارسة السلطة الفعلية .فالخلاف على الإقليم أو المياه لا يعفي الدولة التي تسيطر فعليًا على الشخص من التزاماتها، كما أن تطبيق التزامات حقوق الإنسان لا يساوي اعترافًا نهائيًا بسند السيادة . ويعتمد البحث المنهج التحليلي للنصوص والأحكام، والمنهج المقارن بين القانون الإسباني والمنظومتين الأوروبية والدولية، والمنهج التاريخي الوثائقي في عرض مواقف المغرب وإسبانيا والأمم المتحدة.

أولا :حدود الدراسة ومصطلحاتها

يُستخدم في هذه الدراسة تعبير "**الرفض عند الحدود**" ترجمةً للمصطلح الإسبانيRechazo en frontera ، مع التنبيه إلى أنه لا يطابق تمامًا مفاهيم الطرد أو الإبعاد أو الإعادة .وهو إجراء مادي خاص يرمي، وفق النص الإسباني، إلى منع الدخول غير القانوني في ظرف محدد مرتبط بتجاوز عناصر الاحتواء في حدود سبتة ومليلية .أما Devolución فتُترجم هنا بـ"**الإعادة**"، وهي إجراء إداري منظم في قانون الأجانب ويخضع لضمانات تختلف عن الإجراء الاستثنائي.

كما يُستعمل وصف '**النزاع السيادي**" بمعناه الوصفي: وجود مطالبة مغربية مستمرة باسترجاع الثغرين المحتلين، تقابلها ممارسة إسبانية للسيادة ورفض إسباني لهذا المطل. ولا يُراد بهذا الوصف الادعاء بأن منظمة الأمم المتحدة صنفت المدينتين مستعمرتين أو أدرجتهما ضمن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لأن السجل الأممي لا يثبت ذلك.

المبحث الأول :الإطار القانوني الإسباني للرفض عند الحدود والإعادة

المطلب الأول :المادة الإضافية العاشرة وطبيعتها الاستثنائية

تنص المادة الإضافية العاشرة من القانون الأساسي4/2000 ، بصيغتها المضافة بالقانون الأساسي 4/2015 لحماية أمن المواطنين، على إمكان رفض الأجانب الذين يُكتشفون عند الخط الحدودي لسبتة أو مليلية أثناء محاولتهم تجاوز "عناصر الاحتواء الحدودية" بقصد العبور غير النظامي .ويضيف النص قيدين جوهريين: وجوب احترام قواعد حقوق الإنسان والحماية الدولية التي تلتزم بها إسبانيا، وإمكان تقديم طلبات الحماية الدولية في الأماكن المخصصة لذلك في المعابر الحدودية.

لا يجيز التركيب اللغوي للنص تحويله إلى سلطة عامة لإعادة كل من يحاول دخول المدينتين بأي وسيلة . فالمشرّع ربطه بثلاثة عناصر متلازمة :موقع الضبط عند الخط الحدودي، ومحاولة تجاوز عنصر احتواء، وغاية منع الدخول غير القانوني .وباعتباره استثناء من الإجراءات العادية التي تنظم الإعادة أو الطرد، يتعين تفسيره تفسيرا ضيقا؛ وهي قاعدة مألوفة في فقه الشرعية الإدارية وفي الرقابة على التدابير الماسة بالحرية والضمانات.

المطلب الثاني :التمييز بين الرفض والإعادة والطرد

ميزت المحكمة الدستورية ثم المحكمة العليا بين ثلاثة أنظمة :الرفض عند الحدود، والإعادة، والطرد .فالطرد جزاء أو تدبير إداري يصدر بقرار في الحالات التي يحددها القانون؛ والإعادة تُطبق، من بين حالات أخرى، على من يحاولون الدخول غير القانوني ويُعترضون عند الحدود أو في جوارها؛ أما الرفض فهو استجابة مادية فورية مرتبطة بعناصر الاحتواء في سبتة ومليلية .وتكمن الأهمية العملية للتمييز في أن الإعادة لا تتم بمجرد تسليم الشخص إلى سلطة دولة أخرى، بل تستلزم قرارًا وإجراءات تتيح المساعدة القانونية والترجمة والكشف عن طلب الحماية أو عن أوضاع الهشاشة.

وبذلك لا يعني إخراج الواقعة البحرية من المادة الإضافية العاشرة تعطيل سلطة الدولة في إدارة الحدود . فالنتيجة هي نقل الواقعة من النظام الاستثنائي إلى النظام العادي الأكثر ضمانًا .ويظل ممكناً اتخاذ قرار بالإعادة بعد فحص الحالة الفردية واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية وسائر الموانع القانونية.

المطلب الثالث :الضوابط الدستورية في الحكمين 172/2020 و13/2021

أقرت المحكمة الدستورية الإسبانية في الحكم 172/2020 دستورية النظام الخاص تفسيرا لا إطلاقا .فقد ربطت سلامته بتطبيقه على حالات قابلة للشخصنة، وبإمكان إخضاع التصرف لرقابة قضائية كاملة، وبالامتثال الحقيقي للالتزامات الدولية، مع عناية خاصة بالأشخاص في أوضاع الهشاشة .وأعاد الحكم 13/2021 تأكيد التفسير نفسه .ومن ثم لا يصح اختزال الاجتهاد الدستوري في إجازة "الإرجاع الفوري" بلا شروط، ولا في القول إنه حصر النص بعبارة صريحة في الحدود البرية وحدها؛ بل إن تركيزه المتكرر على الأسوار وعناصر الاحتواء المادية هو الذي أصبح لاحقًا أساسًا للتفسير الضيق الذي تبنته المحكمة العليا.

يتضح من هذه الرقابة أن النظام الإسباني يواجه توترا بنيويا: فهو يريد الحفاظ على الطابع الفوري للإجراء، لكنه مطالب في الوقت نفسه بالتشخصنة والرقابة والامتثال للمعايير الدولية .وهذا التوتر لا يُحل بإنكار الضمانات، بل بتطوير بروتوكول تشغيلي سريع يثبت هوية الشخص، وحالته الصحية، وسنه، وإرادته في طلب الحماية، والخطر الذي قد يواجهه عند الإعادة.

الجدول :(1) المسار القضائي للنزاع محل الحكم

المرحلة	التاريخ	المرجع	الخلاصة
المحكمة الإدارية بسبتة	4سبتمبر2024	الدعوى149/2024	إبطال التسليم المادي إلى السلطات المغربية لغياب الإجراء والقرار، مع رفض التعويض.
محكمة العدل العليا للأندلس – إشبيلية	24مارس2025	الحكم290/2025، الاستئناف823/2024	تأييد الحكم الابتدائي ورفض استئناف إدارة الدولة.
قبول الطعن بالنقض	19مايو2025	الطعن3795/2025	تحديد مسألة ذات مصلحة نقضية :هل تشمل المادة الإضافية العاشرة المعترضين في البحر؟
المحكمة العليا الإسبانية	29يونيو2026	الحكم814/2026، ECLI:ES:TS:2026:2965	رفض الطعن وتقرير أن الإجراء الصحيح هو الإعادة لا الرفض عند الحدود.

المبحث الثاني :قراءة تفصيلية في حكم المحكمة العليا رقم814/2026

المطلب الأول :الوقائع والمسألة القانونية

تتعلق الدعوى بمواطن جزائري اعترضته السلطات الإسبانية في البحر أثناء محاولته الوصول سباحة إلى سبتة، ثم سلمته إلى السلطات المغربية من دون قرار إداري أو مسطرة تسمح له بالمساعدة القانونية أو عرض طلب حماية دولية .اعتبر المعني أن التصرف يشكل طريقًا ماديًا غير مشروع، فاستجابت له محكمة الدرجة الأولى جزئيا وأبطلت الفعل، ثم أيدتها محكمة الاستئناف .وطعنت إدارة الدولة أمام المحكمة العليا دفاعًا عن إمكان تطبيق الرفض عند الحدود على العبور البحري.

انحصرت المسألة النقضية في تفسير عبارة "عناصر الاحتواء الحدودية" : هل تشمل البحر ذاته أو وسائل المراقبة التقنية كالطائرات المسيرة والكاميرات الحرارية وأجهزة الاستشعار، أم تقتصر على عناصر مادية تؤدي فعلًا وظيفة المنع أو الاحتواء؟

المطلب الثاني :منطق المحكمة في التفسير

بدأت المحكمة من الطابع الاستثنائي للنص، وربطته بالاجتهاد الدستوري الذي جعل الأسوار مثالًا متكررًا لعناصر الاحتواء .ورفضت مساواة البحر بعنصر احتواء مصنوع، كما رفضت مساواة أدوات الإنذار والمراقبة بالعوائق؛ فالأولى تكشف الحركة ولا تمنعها ماديًا .وانتهت إلى أن المادة الإضافية العاشرة لا تنطبق عمومًا على جميع صور العبور غير النظامي، برية كانت أو بحرية، وإنما على الحالة المحددة التي يحاول فيها الشخص تجاوز عنصر احتواء حدودي قائم.

ثم انتقلت المحكمة إلى التكييف البديل .وبما أن الواقعة لا تدخل في الرفض عند الحدود، فإنها تخضع لإجراء الإعادة المقرر لمن يُعترض وهو يحاول الدخول غير القانوني عند الحدود أو في محيطها .وبذلك لم تلغ المحكمة سلطة الإعادة، بل ألزمت الإدارة باستخدام الطريق القانوني الصحيح بما يتضمنه من قرار وضمانات.

أضاف الحكم ملاحظة ذات أثر مستقبلي حين قرر أن النص لا يذكر العناصر البرية حصرا؛ ومن ثم قد يصبح قابلا للتطبيق إذا أُنشئت في البحر عناصر احتواء مادية .وهذه العبارة لا تعد ترخيصا تلقائيا ببناء حواجز بحرية، لأن مشروعية أي منشأة من هذا النوع ستظل خاضعة لقانون البحار، وسلامة الملاحة، والالتزام بالإنقاذ، والتناسب، والتقييم البيئي والحقوقي.

المطلب الثالث :القيمة القانونية للحكم وحدوده

تتمثل القيمة الأولى للحكم في تثبيت مبدأ الشرعية الإجرائية: لا يجوز للإدارة اختيار الإجراء الأقل ضمانا لمجرد أن الواقعة تقع في سياق حدودي ضاغط .كما يعزز الحكم التفسير الضيق للتدابير الاستثنائية ويمنع توسيعها بالقياس إلى تقنيات أو أوضاع لم يذكرها النص.

أما القيمة الثانية فهي نفي الفهم الشائع الذي سوى بين الوصول بحرًا وبين اكتساب حق البقاء .فالحكم لا يقرر حصانة من الإعادة، ولا يمنح إقامة أو لجوءا تلقائيا، ولا يمنع الدولة من تنفيذ قرار مشروع بعد الفحص الفردي. إنه حكم في "المسطرة" و"التكييف"، وإن كانت المسطرة هنا أداة لحماية حقوق موضوعية خطيرة مثل الحياة والسلامة وعدم الإعادة إلى الخطر.

ومع ذلك بقي الحكم محصورا في القانون الدولي؛ إذ اعتمد أساسا على تفسير النص والاجتهاد الدستوري. ولم يفصل تفصيلا في مضمون الولاية خارج الإقليم، أو العلاقة بين الإنقاذ والمراقبة، أو معيار الفحص الفردي الفعال في التدفقات الجماعية .وهذه ليست بالضرورة عيوبا في منطوقه، لأن المحكمة حسمت النزاع بأداة قانونية داخلية كافية، لكنها تترك فراغا يحتاج إلى تأصيل فقهي وتشريعي.

المبحث الثالث :تقييم الحكم في ضوء القانون الدولي والأوروبي

المطلب الأول :الولاية الفعلية في البحر

تقوم المسؤولية الحقوقية في البحر على معيار السلطة والسيطرة الفعليتين، لا على الوجود داخل اليابسة وحدها. ففي قضية Hirsi Jamaa وآخرون ضد إيطاليا، اعتبرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن الأشخاص الذين اعترضتهم سفن الدولة في عرض البحر أصبحوا داخل ولايتها لأن موظفيها مارسوا عليهم سيطرة متواصلة وحصرية . وينطبق هذا المبدأ، من حيث الأصل، متى أمسك عناصر الأمن بالشخص أو نقلوه أو قرروا وجهته، حتى لو كان الموقع البحري أو خط الحدود محل خلاف.

ويترتب على ذلك أن الجدل حول ما إذا كان الاعتراض وقع في مياه إسبانية أو مغربية لا يحسم وحده مسألة الالتزامات الحقوقية. فإذا مارست جهة إسبانية السيطرة الفعلية، قامت الولاية لأغراض الاتفاقية الأوروبية والالتزامات

المرتبطة بها .وفي المقابل، لا يعني قيام الولاية الحقوقية حكمًا في ملكية البحر أو اعترافًا بالسيادة؛ فالولاية الوظيفية والمسؤولية عن الفعل مفهومان منفصلان عن سند الإقليم.

المطلب الثاني :عدم الإعادة القسرية والحماية الدولية

يحظر مبدأ عدم الإعادة القسرية، في المادة 33 من اتفاقية اللاجئين، إعادة اللاجئ بأي صورة إلى حدود إقليم تكون فيه حياته أو حريته مهددتين لأسباب الحماية المعروفة .ويتسع الحظر في القانون الأوروبي، ولا سيما عبر المادة 3 من الاتفاقية الأوروبية والمادة 19 من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي، ليشمل خطر التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، وهو حظر لا يقبل الموازنة مع اعتبارات الردع أو كثافة التدفق.

لا يفترض هذا المبدأ أن كل عابر هو لاجئ، لكنه يقتضي إتاحة فرصة واقعية للكشف عن ادعاء الخطر .لذلك تصبح المساعدة اللغوية والقانونية، والتعرف على القاصر أو ضحية الاتجار أو الشخص المريض، عناصر وظيفية في منع الإعادة المحظورة، لا شكليات يمكن إسقاطها .وتنسجم إحالة المحكمة العليا إلى إجراء الإعادة مع هذا المنطق لأنها تمنع التسليم المادي الفوري الذي لا يترك أثرًا إداريًا قابلًا للطعن.

المطلب الثالث :حظر الطرد الجماعي وحدود الاستناد

تحظر المادة الرابعة من البروتوكول الرابع للاتفاقية الأوروبية الطرد الجماعي للأجانب. وقد أدانت المحكمة الأوروبية في Hirsi غياب الفحص الفردي في عملية بحرية جماعية .أما قضية إن دي وإن تي ضد إسبانيا، المتعلقة بتسلق جماعي لسياج مليلية، فقد انتهت الغرفة الكبرى سنة 2020 إلى عدم ثبوت الانتهاك في ظروف القضية، مستندةً إلى توافر طرق قانونية اعتبرتها المحكمة قابلة للاستخدام، وإلى سلوك مقدمي الطلبات الذين دخلوا جماعيًا بالقوة مستفيدين من كثرة العدد.

وعليه، فإن إن دي وإن تي لا تصلح أساسًا لقاعدة عامة تبيح الإعادة الفورية في كل سياق .فالحكم نفسه مرتبط بوقائع محددة وبفكرة إمكان الوصول الحقيقي إلى وسائل قانونية .كما لا يمس الحظر المطلق للإعادة إلى خطر المعاملة المحظورة. والعبور سباحة في البحر يختلف ماديا وقانونيا عن اقتحام جماعي لسياج، خصوصا حين يكون الشخص تحت خطر الغرق أو يطلب الحماية.

المطلب الرابع: أولوية الإنقاذ وقانون البحار

تفرض المادة 98 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واجب تقديم المساعدة لأي شخص يوجد في خطر في البحر، كما تنظم اتفاقية البحث والإنقاذ البحري لسنة 1979 التنسيق لإنقاذ الأشخاص بصرف النظر عن جنسيتهم أو وضعهم .ولذلك يجب أن يسبق سؤال "كيف دخل؟" سؤال "هل هو في خطر؟" .ولا يجوز أن تتحول عملية الإنقاذ إلى وسيلة لتجاوز الفحص الحقوقي، كما لا يجوز استخدام قانون الهجرة لتأخير إنقاذ عاجل.

تتداخل قواعد الإنقاذ والمراقبة دون أن تندمج .فبعد استقرار الحالة الصحية يمكن بدء إجراءات تحديد الهوية والحماية والإعادة .أما لائحة الاتحاد الأوروبي 656/2014 فتضع ضمانات مفصلة لعمليات مراقبة الحدود البحرية المنسقة في إطار فرونتكس، منها احترام عدم الإعادة والسلامة؛ وهي ليست بالضرورة الإطار المباشر لكل عملية وطنية منفردة، لكنها تعبر عن معيار أوروبي مهم في إدارة الاعتراضات البحرية.

المطلب الخامس :التدفقات الجماعية وإمكان الفردنة السريعة

لا تجعل الأعداد الكبيرة الفحص الفردي مستحيلا قانونا، وإن جعلته صعبا إداريا. فالمطلوب ليس مقابلة مطولة متطابقة في كل حالة، بل نظام فرز قانوني وصحي موثوق :تسجيل أساسي، فحص طبي، تحديد القاصرين، سؤال واضح عن طلب الحماية أو الخوف من العودة، مترجمون، وإحالة الحالات المعقدة إلى وحدات متخصصة . ويمكن استخدام فرق متنقلة وقواعد بيانات ومراقبين مستقلين من دون إلغاء القرار الفردي.

أما الإعادة الجماعية غير الموثقة فتنتج ثلاثة مخاطر :إعادة شخص إلى اضطهاد أو تعذيب؛ ضياع إمكانية الرقابة القضائية؛ واستحالة تحديد المسؤولية عند الوفاة أو الاختفاء. ومن ثم فالكفاءة الإدارية الحقيقية لا تتحقق بتجاوز الإجراءات، بل ببناء إجراءات طوارئ قابلة للتوسع.

المبحث الرابع: سبتة ومليلية بين التاريخ والنزاع السيادي والسجل الأممي

المطلب الأول: المعطيات التاريخية والوثائق التعاهدية

تعود السيطرة الأوروبية على سبتة إلى الاحتلال البرتغالي سنة1415 ، ثم استقر انتقالها إلى التاج الإسباني في معاهدة لشبونة لسنة 1668، أما مليلية فدخلت تحت السيطرة الإسبانية سنة 1497. وفي القرن التاسع عشر نظمت اتفاقات متعاقبة حدود المناطق المحيطة بالمدينتين؛ ومن أهمها معاهدة السلام والصداقة الموقعة في تطوان في 26 أبريل1860 ، التي تحدث نصوصها عن "المواقع الإسبانية" ورتبت اعترافات وحدودًا وضمانات في لغة ذلك العصر.

تُعد هذه الوثائق جزءا أساسيا من ملف السند التاريخي الإسباني، لكنها لا تعفي التحليل المعاصر من مراعاة قواعد القانون الدولي اللاحقة، ومبدأ عدم جواز إسقاط مفاهيم القرن الحادي والعشرين آليًا على معاهدات أبرمت في سياق تفاوت القوة في القرن التاسع عشر .كما أن تقويم السند الإقليمي يتطلب دراسة متكاملة للمعاهدات، والممارسة الفعلية، والاحتجاجات، ومبدأ استقرار الحدود، وحق الشعوب في تقرير المصير حيث ينطبق، لا انتقاء وثيقة واحدة.

المطلب الثاني :الموقفان المغربي والإسباني في وثائق دولية معاصرة

يعتبر المغرب سبتة ومليلية والجزر والصخور المجاورة أراضي مغربية محتلة، بينما تعدهما إسبانيا جزءا لا يتجزأ من إقليمها وقد منحتهما نظام "مدينتين مستقلتين" منذ 1995. ومن أوضح الأدلة الرسمية الحديثة على استمرار التعارض الإعلان المغربي المودع عند التصديق على اتفاقية قانون البحار سنة2007 ، الذي أكد موقفه بشأن الأقاليم، ثم الرد الإسباني المودع سنة2008 ، الذي أكد السيادة الإسبانية الكاملة على المدن والمجالات البحرية التابعة لها.

هذه الإعلانات لا تحسم النزاع لأنها بيانات أحادية متعارضة، لكنها توثق وجوده وتمنع تصوير المسألة كخلاف إعلامي عابر. وفي الوقت نفسه، لا يترتب على الخلاف تلقائيا أن كل ممارسة إسبانية في المياه المجاورة "تفتقر إلى أساس قانوني"، فإسبانيا تمارس سلطة فعلية وتستند إلى سند تدافع عنه، بينما يحتج المغرب عليه .الوصف الأدق هو أن آثار السيادة والترسيم البحري تظل محل تعارض في المواقف، لا أنها معدومة قانونا بصورة قاطعة.

المطلب الثالث :ماذا تقول الأمم المتحدة فعلا؟

وجه الممثل الدائم للمغرب في 27 يناير 1975 رسالة إلى اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار يطلب فيها إدراج سبتة ومليلية وصخرة باديس وجزر شافاريناس في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وسجل تقرير اللجنة الخاصة في السنة نفسها الطلب والرد الإسباني الرافض، الذي اعتبر هذه المناطق أجزاء من الدولة الإسبانية وليست مستعمرات.

غير أن الأمم المتحدة لم تعتمد الإدراج، ولا تظهر سبتة أو مليلية ضمن القائمة الحالية للأقاليم السبعة عشر غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي تضم مثلا جبل طارق والصحراء الغربية المغربية. كما لا يوجد قرار للجمعية العامة يصف المدينتين رسميا بالمستعمرتين أو يحسم السيادة عليهما. وهذه النتيجة تنفي الاستناد إلى "قرار أممي" غير موجود، لكنها لا تساوي بدورها حكما قضائيا دوليا نهائيا بصحة السند الإسباني؛ فالامتناع عن الإدراج أو غياب قرار لا يقوم مقام تسوية قضائية أو اتفاق ثنائي.

المطلب الرابع :أثر النزاع السيادي على حكم الهجرة

لم يكن الطعن 3795/2025 دعوى سيادة، ولم تكن المحكمة العليا الإسبانية مختصة بحسم عنوان دولي متنازع عليه بين دولتين .كان موضوعها مشروعية فعل إداري إسباني وتفسير قانون إسباني. ومن الطبيعي أن تنطلق المحكمة الوطنية من النظام الدستوري للدولة التي تنتمي إليها، لكن ذلك لا يمنع الفقه من إظهار السياق الدولي أو من نقد آثار التصرف خارج الإقليم.

الأهم أن النتيجة الحقوقية لا تتوقف على حسم السيادة .فإذا اعترضت جهة إسبانية شخصا وسيطرت عليه، وجب عليها احترام حياته وحقه في عدم الإعادة إلى الخطر. وإذا مارست جهة مغربية السيطرة، قامت التزامات المغرب المناظرة. ومن ثم فإن وضع النزاع السيادي في قلب التحليل لا ينبغي أن يؤدي إلى إضعاف حماية المهاجر، بل إلى منع مناطق "الفراغ المسؤولياتي" التي يتبادل فيها الطرفان نفي الاختصاص.

الجدول :(2) أهم المستندات التاريخية والدولية المثبتة ودلالتها

المستند	التاريخ/الرقم	الدلالة وحدودها
معاهدة لشبونة بين إسبانيا والبرتغال	13فبراير1668	وثيقة تاريخية لإقرار انتقال سبتة إلى التاج الإسباني؛ لا تتناول النزاع المغربي المعاصر.
معاهدة السلام والصداقة بين إسبانيا والمغرب	تطوان، 26 أبريل1860	تنظم السلام والحدود والضمانات وتستخدم لغة السيادة الإسبانية على المواقع؛ يجب تفسيرها في سياقها التاريخي.
قرار الجمعية العامة 1514 (د15-)	14ديسمبر1960	إعلان عام لتصفية الاستعمار؛ لا يذكر سبتة أو مليلية بالاسم.
الرسالة المغربية إلى لجنة الـ24	27يناير1975 ؛ الوثيقةA/AC.109/475	طلب رسمي لإدراج المدن والمواقع في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
تقرير اللجنة الخاصة	1975،A/10023/Rev.1	يسجل الطلب المغربي والرد الإسباني؛ لا يثبت اعتماد الإدراج.
قائمة الأمم المتحدة الحالية	17إقليما حتى2026	لا تشمل سبتة ومليلية؛ غياب الإدراج لا يساوي حكمًا نهائيًا في السيادة.

المستند	التاريخ/الرقم	الدلالة وحدودها
إعلانات اتفاقية قانون البحار	إعلان المغرب المؤرخ في 31 مايو 2007، ورد إسبانيا المؤرخ في 10 سبتمبر 2008	توثق بصورة رسمية التعارض المستمر في الموقفين بشأن الإقليم والمجالات البحرية.

المبحث الخامس :حكم 814/2026 في سياق أزمة يوليو 2026

المطلب الأول: الوقائع المتاحة وحدود اليقين

شهدت سبتة في 30 و 31 يوليو 2026 تدفقًا استثنائيًا من المغرب عبر البر والبحر. وقد أعلنت جهات إسبانية أرقاما مختلفة: قدرت وزارة الداخلية نحو 50 ألف عابر، بينما تحدثت سلطات محلية عن عدد يصل إلى 60 ألفا، وأعلنت وفاة 57 شخصا على الجانب الإسباني بحسب التقارير المتاحة في31 يوليوز .كما أفادت السلطات بأن غالبية العابرين عادوا خلال وقت قصير. ونظرا لقرب الحدث من تاريخ إعداد البحث، يجب التعامل مع هذه البيانات بوصفها مؤقتة قابلة للمراجعة.

ورد في تقارير صحفية وتحقيقات تحقق أن معلومات مضللة أو مبسطة انتشرت على وسائل التواصل مفادها أن الحكم يمنع إعادة القادمين بحرًا أو يضمن لهم البقاء .لكن المنطوق الحقيقي لا يقول ذلك؛ إنه يمنع تطبيق إجراء استثنائي محدد، ويُبقي الإعادة ممكنة بالطريق العادي .وتفيد المعطيات المتاحة أيضا بعوامل أخرى: الضائقة الاقتصادية، بطالة الشباب، مشاهد عبور ناجح انتشرت رقميا، هدوء البحر، وحالة الاستعداد الأمني . لذلك لا يجوز علميا نسبة الأزمة إلى الحكم وحده.

المطلب الثاني :الفرق بين الأثر القانوني والأثر الاتصالي

كان الأثر القانوني المباشر للحكم محدودا: إلزام الإدارة باتباع إجراء الإعادة بالنسبة إلى المعترضين في البحر. أما الأثر الاتصالي فكان أوسع بكثير لأن عبارة "لا يجوز إرجاع السابحين فورا" تحولت في التداول إلى "من يصل بحرًا لن يُعاد" .وتكشف الفجوة بين العبارتين عن أهمية التواصل القضائي والحكومي الدقيق، ولا سيما في قضايا الحدود التي قد تتحول فيها جملة مبتورة إلى حافز لسلوك شديد الخطورة.

ينبغي ألا يكون الرد على التضليل هو إضعاف الضمانات أو تعديل القانون تحت ضغط اللحظة، بل نشر ملخصات متعددة اللغات تشرح أن الوصول لا يمنح إقامة تلقائية، وأن طلب الحماية يُفحص فرديا، وأن الإعادة القانونية ممكنة، وأن السباحة حول الحواجز تعرض الحياة لخطر جسيم .كما يلزم نشر بيانات رسمية قابلة للتدقيق عن الاعتراضات والوفيات والقرارات والطعون.

المطلب الثالث :الحواجز البحرية المقترحة ومخاطرها

أثار الحكم نقاشا حول تركيب عوامات أو عناصر احتواء في البحر .ومن منظور قانوني، لا يكفي أن يصبح العنصر "ماديا" حتى يكون مشروعا . يجب التحقق من عدم تعريض السباحين للغرق أو الإصابة، وعدم عرقلة الإنقاذ والملاحة، واحترام البيئة البحرية، وتحديد موقعه بالنسبة إلى الخطوط البحرية المتعارضة، وتوفير إنذار واضح ومسارات آمنة، وإخضاع المشروع لتقييم مستقل.

وقد يؤدي إنشاء عائق بحري إلى نتيجة عكسية تتمثل في دفع الأشخاص إلى مسارات أطول وأخطر. لذلك يجب أن يكون معيار التناسب صارما: هل توجد وسيلة أقل خطرا تحقق المراقبة؟ وهل صُمم العنصر لمنع العبور أم لإنقاذ الأرواح؟ وهل يمكن الوصول السريع إلى من يعلق به؟ هذه الأسئلة تسبق تطبيق المادة الإضافية العاشرة ولا تجاب داخلها.

المبحث السادس :التقييم النقدي العام

أولا :جوانب القوة

أولا، أعاد الحكم الاعتبار لمبدأ التخصيص التشريعي ومنع الإدارة من توسيع الإجراء الاستثنائي بالقياس .ثانيا، ربط التكييف القانوني بطبيعة الوسيلة المادية لا بمجرد الهدف الأمني .ثالثا، وفر طريقا إجرائيا قابلا للرقابة القضائية. رابعا، نزع عن الحكم الوهم القائل إن الحدود البحرية فضاء خارج القانون.

كما أن الحل يسمح بالتوفيق بين وظيفتين مشروعتين :ضبط الدخول من جهة، وحماية الأفراد من الإعادة غير القانونية من جهة أخرى. فلا يتطلب القانون فتح الحدود، بل يتطلب أن تكون القرارات الفردية قابلة للتبرير والطعن.

ثانيا: مواطن النقص والأسئلة المفتوحة

لم يحدد الحكم الحد الأدنى العملي لضمانات إجراء الإعادة في البحر، ولا كيفية توثيق السيطرة والاعتراض، ولا المسؤولية المشتركة عند مشاركة سلطات دولتين .كما لم يضع معيارًا لتمييز عملية المراقبة عن عملية الإنقاذ، ولم يبحث تفصيلا وضع القاصرين وضحايا الاتجار.

وتبقى عبارته بشأن إمكان عناصر احتواء بحرية مفتوحة على قراءة أمنية خطرة ما لم تُقيد تشريعيا بمعايير السلامة وحقوق الإنسان .كذلك يحتاج القانون الإسباني إلى توضيح أثر تغيير اللوائح التنفيذية الخاصة بالأجانب على مدد الإجراء والمساعدة القانونية والاحتجاز المؤقت.

ثالثا :تصحيح أربع أطروحات شائعة

- الحكم لا يمنع الإعادة؛ بل يمنع الرفض الفوري ويُلزم بإجراء الإعادة.
- قضية إن دي وإن تي لم تُدن إسبانيا في حكم الغرفة الكبرى لعام2020 ، بل انتهت إلى عدم الانتهاك في ظروف خاصة، ولا تمثل ترخيصا عاما بالإرجاع الجماعي.
- الأمم المتحدة لم تصدر قرارا يصف سبتة ومليلية رسميا بأنهما مستعمرتان؛ الموجود طلب مغربي موثق لم يُعتمد إدراجه.

•وجود نزاع سيادي لا يلغي الولاية الحقوقية الناشئة عن السيطرة الفعلية، كما أن تطبيق حقوق الإنسان لا يحسم السيادة.

استنتاجات وخلاصات

1. يكرس الحكم 814/2026 تفسيرا ضيقا لنظام الرفض عند الحدود، ويحصره في محاولة تجاوز عناصر احتواء مادية، فلا يشمل البحر أو وسائل المراقبة التقنية في وضعها الحالي.

2. الإجراء المناسب للمعترضين في البحر هو الإعادة، وهو ما يقتضي قرارا وضمانات للمساعدة القانونية والترجمة وفحص الحماية الدولية، دون أن يمنح الشخص حقًا تلقائيًا في الدخول أو البقاء.

3. تقوم التزامات حقوق الإنسان متى مارست السلطات الإسبانية السيطرة الفعلية على الشخص في البحر؛ ولا يتوقف ذلك على حسم النزاع حول السيادة أو الترسيم.

4. مبدأ عدم الإعادة القسرية وأولوية الإنقاذ يفرضان فحصا صحيا وحمائيا قبل التسليم أو الإعادة، مع حماية خاصة للقاصرين والفئات الهشة.

5. لا تثبت الوثائق الأممية إدراج سبتة ومليلية ضمن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، رغم وجود طلب مغربي رسمي سنة 1975 ومطالبة سيادية مستمرة.

6. لا يمكن تفسير أزمة يوليو 2026 بالحكم وحده؛ فالمعطيات تشير إلى تفاعل التضليل الرقمي والعوامل الاقتصادية والبحرية والأمنية، والأرقام نفسها كانت مؤقتة وقت إعداد الدراسة.

7. إمكان إنشاء عناصر احتواء بحرية، الذي أشار إليه الحكم نظريًا، لا يعفي السلطات من تقييم مستقل للسلامة والتناسب والملاحة والبيئة والإنقاذ.

التوصيات

1. إصدار بروتوكول تشريعي موحد للاعتراضات البحرية يحدد لحظة قيام السيطرة، وأولوية الإنقاذ، والتسجيل، والفحص الطبي، والترجمة، والمساعدة القانونية، وقرار الإعادة والطعن.

2. إنشاء فرق فرز متنقلة قابلة للتوسع في حالات التدفق الجماعي، مع حضور المفوضية السامية لشؤون اللاجئين أو مراقبين مستقلين حيث تسمح الاختصاصات.

3. حظر أي تسليم مباشر غير موثق بين الدوريات، وإلزام الجهات بتسجيل الموقع والوقت والجهة المتدخلة والحالة الصحية والأساس القانوني ووجهة النقل.

4. إخضاع أي مشروع لعوائق بحرية لتقييم حقوقي وبيئي وملاحي علني، مع اختبار مخاطر الغرق وآليات الإنقاذ وعدم دفع المسارات إلى مناطق أشد خطرا.

5. تحسين الاتصال العام متعدد اللغات بشأن مضمون الأحكام وإجراءات الحماية والإعادة، لمواجهة التضليل من دون تخويف أو تجريد المهاجرين من إنسانيتهم.

6. إنشاء آلية مغربية إسبانية دائمة للإنقاذ وتبادل المعلومات وتحديد المسؤولية، على أن تكون منفصلة عن التفاوض السيادي وألا تستخدم التعاون الأمني لتجاوز عدم الإعادة القسرية.

7. اعتماد صياغة أكاديمية دقيقة في ملف السيادة :توثيق المواقف والوثائق المتعارضة، والامتناع عن نسبة قرارات إلى الأمم المتحدة لم تصدر، مع التمييز بين غياب الإدراج وبين حسم السند الإقليمي.

خاتمة

يمثل حكم المحكمة العليا الإسبانية رقم 814/2026 خطوة مهمة في إخضاع إدارة الحدود لمبدأ الشرعية .فقد رفض أن يتحول نظام استثنائي صيغ حول "عناصر الاحتواء" إلى أساس شامل لكل اعتراض بحري، وأعاد الأشخاص المعترضين سباحة إلى مسار الإعادة العادي .وهذه النتيجة لا تفتح الحدود ولا تمنع الإبعاد المشروع، لكنها تؤكد أن فعالية الدولة لا تقاس بسرعة التخلص من الشخص، بل بقدرتها على اتخاذ قرار سريع ومشروع وقابل للرقابة.

ويكشف التحليل الدولي أن البحر ليس منطقة استثناء حقوقي .فالسيطرة الفعلية تولد الولاية، والإنقاذ يسبق المراقبة، وعدم الإعادة القسرية يتطلب فرصة حقيقية للكشف عن الخطر .كما تكشف السوابق الأوروبية أن قضية إن دي وإن تي ذات نطاق واقعي محدد، بينما تظل Hirsi المرجع الأقوى في منع اعتراض بحري ينتهي إلى إعادة جماعية بلا فحص.

أما سبتة ومليلية، فالسجل الوثائقي يثبت تاريخا معقدا ومواقف سيادية متعارضة وطلبا مغربيا أمام لجنة إنهاء الاستعمار سنة1975 ، لكنه لا يثبت وجود قرار أممي يصنف المدينتين مستعمرتين أو يدرجهما في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. والأدق علميا إبقاء النزاع السيادي في مجاله، مع رفض استخدامه لتقليص حماية الإنسان، فالحقوق لا تنتظر تسوية الحدود، وتسوية الحدود لا تنجزها محكمة هجرة وطنية.

وأخيرا، أثبتت أزمة يوليو 2026 أن الحكم القضائي قد يكتسب حياة اجتماعية منفصلة عن مضمونه .لذلك يصبح شرح القانون جزءا من الوقاية: شرح يبين أن الإجراء العادل لا يعني ضمان البقاء، وأن الردع لا يبرر التعريض للغرق، وأن السيادة وحقوق الإنسان ليستا قيمتين متناقضتين إذا مورستا داخل دولة القانون.

قائمة المراجع والوثائق

اعتمدت المراجع أدناه على المصادر الأولية قدر الإمكان، ثم على الدراسات المحكمة والكتب المتخصصة .تاريخ الاطلاع على المصادر الإلكترونية فاتح *يوليوز 2026* .

أولا: الأحكام والقرارات القضائية

- Tribunal Supremo (España), Sala de lo Contencioso-Administrativo, Sección Quinta, Sentencia 814/2026, 29 June 2026, recurso de casación 3795/2025, ROJ STS 2965/2026, ECLI:ES:TS:2026:2965.
- Tribunal Superior de Justicia de Andalucía, sede de Sevilla, Sentencia 290/2025, 24 March 2025, recurso de apelación 823/2024 (as reproduced in STS 814/2026).
- Juzgado de lo Contencioso-Administrativo núm. 2 de Ceuta, Sentencia de 4 September 2024, procedimiento 149/2024 (as reproduced in STS 814/2026).

- Tribunal Constitucional (España), STC 172/2020, 19 November 2020. Official source
- Tribunal Constitucional (España), STC 13/2021, 28 January 2021. Official source
- European Court of Human Rights, Hirsi Jamaa and Others v. Italy [GC], App. No. 27765/09, Judgment of 23 February 2012. Official source
- European Court of Human Rights, N.D. and N.T. v. Spain [GC], Apps. Nos. 8675/15 and 8697/15, Judgment of 13 February 2020. Official source

ثانيا: التشريعات والاتفاقيات والوثائق الدولية

- España, Ley Orgánica 4/2000, de 11 de enero, sobre derechos y libertades de los extranjeros en España y su integración social, especially arts. 22, 58 and Disposición adicional décima. Official source
- España, Ley Orgánica 4/2015, de 30 de marzo, de protección de la seguridad ciudadana. Official source
- España, Ley 12/2009, de 30 de octubre, reguladora del derecho de asilo y de la protección subsidiaria. Official source
- Convention relating to the Status of Refugees, Geneva, 28 July 1951, art. 33; and 1967 Protocol. Official source
- European Convention on Human Rights, 1950, arts. 1, 3 and 13; Protocol No. 4, art. 4. Official source
- Charter of Fundamental Rights of the European Union, arts. 18, 19 and 47. Official source
- Regulation (EU) No 656/2014 establishing rules for the surveillance of the external sea borders in the context of operational cooperation coordinated by Frontex. Official source
- United Nations Convention on the Law of the Sea, Montego Bay, 10 December 1982, especially art. 98. Official source

- International Convention on Maritime Search and Rescue, Hamburg, 27 April 1979, as amended. Official source
- United Nations General Assembly Resolution 1514 (XV), Declaration on the Granting of Independence to Colonial Countries and Peoples, 14 December 1960. Official source
- Letter dated 27 January 1975 from the Permanent Representative of Morocco to the United Nations addressed to the Chairman of the Special Committee, UN Doc. A/AC.109/475. Official source
- Report of the Special Committee on the Situation with regard to the Implementation of the Declaration on the Granting of Independence to Colonial Countries and Peoples, UN Doc. A/10023/Rev.1 (1975). Official source
- United Nations, Non-Self-Governing Territories, official current list (17 territories). Official source
- United Nations Treaty Collection, UNCLOS declarations: declaration of Morocco upon ratification (31 May 2007) and communication of Spain (10 September 2008). Official source
- Tratado de Paz y Amistad entre España y Marruecos, signed at Tetuán on 26 April 1860, Gaceta de Madrid, No. 157, 5 June 1860. Official source
- Tratado de Paz entre las Coronas de España y Portugal, Lisbon, 13 February 1668, archival record in PARES, Archivo General de Simancas. Official source

ثالثا :الكتب والدراسات العلمية المحكمة

- Trinidad, Jamie, "An Evaluation of Morocco's Claims to Spain's Remaining Territories in Africa," International & Comparative Law Quarterly, Vol. 61, No. 4 (2012), pp. 961–975, DOI: 10.1017/S0020589312000371. Official source

- Gold, Peter, Europe or Africa? A Contemporary Study of the Spanish North African Enclaves of Ceuta and Melilla, Liverpool University Press, 2000, DOI: 10.5949/UPO9781846313066. Official source
- Gold, Peter, "Immigration into the European Union via the Spanish Enclaves of Ceuta and Melilla: A Reflection of Regional Economic Disparities," Mediterranean Politics, Vol. 4, No. 3 (1999), pp. 23–36, DOI: 10.1080/13629399908414697. Official source
- Khan, Daniel-Erasmus, "Ceuta and Melilla," Max Planck Encyclopedia of Public International Law, Oxford University Press. Official source
- Moreno-Lax, Violeta, "Hirsi Jamaa and Others v Italy or the Strasbourg Court versus Extraterritorial Migration Control?", Human Rights Law Review, Vol. 12, No. 3 (2012), pp. 574–598, DOI: 10.1093/hrlr/ngs024. Official source
- Den Heijer, Maarten, Europe and Extraterritorial Asylum, Hart Publishing, 2012. Official source
- Costello, Cathryn, The Human Rights of Migrants and Refugees in European Law, Oxford University Press, 2016. Official source
- Ferrer Gallardo, Xavier, and Lorenzo Gabrielli, "Tres décadas de vallas en Ceuta y Melilla: crisificación, externalización y recrudecimiento del control migratorio en las fronteras exteriores de la UE," Documents d'Anàlisi Geogràfica, published October 2024, DOI: 10.5565/rev/dag.892. Official source
- Ferrer-Gallardo, Xavier, and Abel Albet-Mas, "EU-Limboscapes: Ceuta and the Proliferation of Migrant Detention Spaces across the European Union," European Urban and Regional Studies, Vol. 23, No. 3 (2016), DOI: 10.1177/0969776413508766. Official source

- Marino, Agnese, "Framing Migration and Migrants Through Border Crises: The Case of Ceuta and Melilla," Journal of Immigrant & Refugee Studies, Vol. 23 (2025), DOI: 10.1080/15562948.2025.2460615. Official source
- Rocca, Marianna, "Upholding Maritime Migrants' Rights at the Borders of Europe," Italian Review of International and Comparative Law, Vol. 3, No. 2 (2023), pp. 564–589. Official source
- European Court of Human Rights, Guide on the Case-Law of the European Convention on Human Rights: Immigration, updated 28 February 2026. Official source

رابعا: مصادر تفسيرية وبيانات آنية لأزمة يوليو2026

- EJIL:Talk!, "The Spanish Supreme Court on Rejection at the Borders of Ceuta and Melilla: What About Human Rights at Sea?", July 2026. Official source
- Reuters, "Spain says migrants are returning from Ceuta after 57 die in border rush," 31 July 2026. Official source
- Reuters, "Social media rumours, economic hardship fuel migrant surge into Ceuta," 31 July 2026. Official source
- Associated Press, "FACT FOCUS: Migrant crossing in Spain's Ceuta breeds unsubstantiated claims," 1 August 2026. Official source

مجلس الأمن الدولي ومجلس السلام

دراسة مقارنة

نفعي خيا
باحث بسلك الدكتوراه
كلية السويسي جامعة محمد الخامس الرباط

ملخص:

تقدم هذه الدراسة الأكاديمية تحليلا مقارنا ومعمقا لباراديغمين متباينين في إدارة السلم والأمن الدوليين: مجلس الأمن الدولي كأعلى تجسيد لليبرالية المؤسساتية والشرعية الأممية الكلاسيكية، ومقاربة مجلس السلام الموازي التي بلورتها الإدارة الأمريكية برئاسة دونالد ترامب بناء على الواقعية السياسية الجديدة والدبلوماسية التعاقدية. يهدف البحث إلى تفكيك المرجعيات التأسيسية، والهيكلة العضوية، وآليات اتخاذ القرار في كلا النموذجين، مع تقييم فعاليتهما الميدانية في إدارة الأزمات الدولية. وقد خلصت الدراسة إلى مفارقة جوهرية؛ فمجلس الأمن يمتلك الشرعية المعيارية والقانونية لكنه يعاني من شلل وظيفي وتصلب هيكلي بسبب آلية الفيتو. في المقابل، تتسم دبلوماسية الصفقات الثنائية الترامبية بالسرعة والقدرة على إحداث اختراقات تكتيكية، غير أنها تعاني من هشاشة استراتيجية عميقة لافتقارها إلى الغطاء القانوني والضمانات الأخلاقية والمؤسساتية للاستدامة. وينتهي البحث إلى التأكيد على أن استمرار هذا التدافع بين مؤسسات مشلولة ومقاربات أحادية يهدد بدفع النظام العالمي نحو تعددية قطبية فوضوية، مما يفرض ضرورة التفكير في هندسة أمنية عالمية هجينة.

Abstract :

This academic study provides a comprehensive comparative analysis of two divergent paradigms in managing international peace and security: the UN Security Council, as the ultimate embodiment of institutional liberalism and classical UN legitimacy, and the Parallel Peace Council approach formulated by the US administration under Donald Trump, grounded in neo-political realism and transactional

diplomacy. The research aims to deconstruct the epistemological foundations, structural architecture, and decision-making mechanisms of both models, while evaluating their operational effectiveness in managing international crises. The study reveals a fundamental paradox: the Security Council possesses irrefutable normative and legal legitimacy but suffers from functional paralysis and structural sclerosis due to the veto mechanism. Conversely, the Trump-era diplomacy of bilateral deals is characterized by speed and the ability to achieve tactical breakthroughs, yet it suffers from profound strategic fragility due to its lack of legal coverage, ethical foundations, and institutional guarantees for sustainability. The research concludes that the persistence of this dichotomy—between paralyzed classical institutions and pragmatic unilateralism—threatens to push the global order toward a chaotic multipolarity, necessitating the conceptualization of a hybrid global security architecture.

مقدمة:

شهد التنظيم الدولي المعاصر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية تحولات بنيوية عميقة، ارتبطت أساسا بمحاولة إرساء نظام أمن جماعي مؤسساتي قادر على كبح النزاعات المسلحة وضمان الاستقرار العالمي. في هذا السياق العام، تبلورت فكرة المجتمع الدولي المنظم كإطار مرجعي تتفاعل ضمنه الدول وتدير خلافاتها عبر قواعد الآمرة للقانون الدولي، وهو ما جسدته منظمة الأمم المتحدة كأعلى هيئة دولية، مناطة بحفظ السلم والأمن الدوليين. غير أن التغيرات الجيوسياسية المتسارعة، وصعود تيارات الواقعية السياسية الجديدة، أفرزت تحديات غير مسبوقة لهذا النظام المؤسساتي الكلاسيكي، مما أدى إلى بروز مقاربات موازية تسعى إلى إعادة هندسة السلم العالمي خارج المظلة الأممية التقليدية. وضمن هذا الإطار الخاص، تبرز الثنائية الجدلية بين مجلس الأمن الدولي، بصفته الجهاز التنفيذي المعبر عن الشرعية الدولية والمتسم ببطء التوافقات وتوازنات القوى الكلاسيكية، وبين الرؤى البديلة التي تجسدت بشكل صارخ في ما يمكن اصطلاحه بـ مجلس السلام أو المقاربة الأمنية في عهد الرئيس الأمريكي السابق دونالد ترامب، والتي قامت على منطق الصفقات الثنائية، التحالفات التكتيكية، ومبدأ السلام من خلال القوة، متجاوزة بذلك آليات الدبلوماسية المتعددة الأطراف التي أسس لها ميثاق سان فرانسيسكو.

وباستقراء التطور التاريخي لإدارة السلم والأمن الدوليين، نجد أن النظام الأممي الذي وُلد من رحم مآسي الحرب العالمية الثانية عام 1945، اعتمد على آلية الفيتو لضمان بقاء القوى الكبرى داخل المنظومة، إلا أن هذه الآلية ذاتها تحولت إبان الحرب الباردة، وما تلاها من أحادية قطبية ثم تعددية غير متكافئة، إلى أداة لتعطيل الفعالية المؤسساتية وتكريس حالة من الشلل الاستراتيجي في مواجهة أزمات مصيرية. في المقابل، ومع صعود الإدارة الترامبية (2017-2021)، شهد التاريخ الدبلوماسي الحديث انعطافة حادة نحو الأحادية البراغماتية؛ حيث تم استبدال قرارات مجلس الأمن بمسارات تفاوضية مباشرة، واتفاقيات خارج الإطار الأممي (كالاتفاقيات الإبراهيمية، والانسحاب من الاتفاق النووي الإيراني، والمفاوضات المباشرة مع كوريا الشمالية)، لتشكل هذه السياسات ما يشبه مجلساً للسلام تديره رؤية أحادية تنبذ المرجعيات القانونية الشاملة وتستعيض عنها بمكاسب جيو-اقتصادية وسياسية سريعة.

وتكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة، بشقيها النظري والعملي، نظرا للظرفية الدقيقة التي يمر بها النظام العالمي الراهن. فمن الناحية النظرية، تسهم الدراسة في تفكيك الأسس الإبستمولوجية والقانونية التي تحكم انتقال العلاقات الدولية من المأسسة القانونية إلى الواقعية التعاقدية. أما من الناحية العملية، فإن مقارنة حصيلة مجلس الأمن بفعالية الدبلوماسية الترامبية توفر مؤشرات حاسمة لفهم مستقبل إدارة الأزمات الدولية، وتكشف عن مدى قدرة الأنظمة الموازية على سد الفراغ الوظيفي الذي تخلفه أزمة الثقة في الأمم المتحدة.

ولمقاربة هذه التمفصلات المعقدة، اقتضت الضرورة المنهجية الاعتماد على مقاربة مركبة تتوسل بمناهج علمية رصينة؛ يتقدمها **المنهج المقارن**، كأداة رئيسية لرصد أوجه التباين والتقاطع بين الهيكلة القانونية لمجلس الأمن والآليات البراغماتية للمقاربة الترامبية (مجلس السلام). كما تم توظيف **المنهج التحليلي** لتفكيك الخطابات السياسية والقرارات الاستراتيجية الصادرة عن كلا النظامين واستيعاب أبعادهما الخفية. ولم يغفل البحث أهمية **المنهج التاريخي** في تتبع صيرورة الأزمات وكيفية تعاطي كل نموذج معها عبر محطات زمنية مختلفة، لضمان فهم سياقي متكامل للتطورات.

في ضوء هذه المعطيات، تتبلور الإشكالية المحورية لهذا البحث في التساؤل التالي:

إلى أي حد يمكن اعتبار المقاربة كالبراغماتية والتعاقدية (مجلس السلام بقيادة ترامب) بديلا وظيفيا أو موازيا استراتيجيا لنظام الأمن الجماعي المؤسساتي (مجلس الأمن الدولي)، وما هي التداعيات القانونية والسياسية لهذا التدافع على مستقبل الاستقرار العالمي؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية المركزية مجموعة من التساؤلات الفرعية، أبرزها:

ما هي المرجعيات التأسيسية التي يستند إليها كل نموذج في تبرير تدخلاته؟

وكيف تنعكس الهيكلة وآليات اتخاذ القرار في كليهما على سرعة وفعالية إدارة النزاعات؟

وما هي حدود الاستمرارية التي يمتلكها نهج الصفقات في غياب إطار قانوني دولي ملزم مقارنة بالشرعية الأممية رغم شللها؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية وتفكيك أسئلتها الفرعية وفق مقاربة علمية متدرجة، سيتم الاعتماد على التصميم الثنائي التالي:

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والمؤسساتي: بين الشرعية الأممية والواقعية السياسية الجديدة .

المطلب الثاني: الفعالية الوظيفية ومآلات النظام الأمني العالمي.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والمؤسساتي: بين الشرعية الأممية والو اقعية السياسية الجديدة

إن دراسة أي نسق أمني دولي تتطلب، قبل الخوض في نتائجه الميدانية وفعاليته العملياتية، تفكيك بنيته المفاهيمية واستنطاق الأسس الفلسفية والقانونية التي نهض عليها. فالأمن العالمي ليس مجرد حالة من انعدام الحرب، بل هو انعكاس لـ نظام أفكار (System of Ideas) يحدد شكل التفاعلات بين الفاعلين الدوليين. في هذا السياق، يقف النظام الأمني المنبثق عن ميثاق سان فرانسيسكو (مجلس الأمن) كتمظهر قانوني ومؤسساتي لـ الليبرالية المؤسساتية التي حاولت ترويض القوة العمياء للدول عبر إخضاعها لقواعد آمرة واضحة ومسار متعدد الأطراف. في المقابل المباشر، برزت خلال فترة ولاية الرئيس الأمريكي السابق دونالد ترامب مقاربة أمنية ودبلوماسية موازية، يمكن مجازاً تسميتها بـ مجلس السلام الترامبي، والتي أسست لقطيعة إبستمولوجية مع التراث الأممي. هذه المقاربة لم تنطلق من فراغ، بل استندت إلى عودة قوية لـ الواقعية السياسية الكلاسيكية في نسختها القومية، حيث حلت الصفقة التعاقدية محل المعاهدة الشاملة، وأصبح الضغط المباشر بديلاً عن التوافق المتدرج. وبناءً عليه، سنعمد في هذا المطلب إلى تشريح هذا التباين الجذري من خلال مبحثين؛ نخصص الأول لمقاربة المرجعيات التأسيسية والقانونية، بينما نعالج في الثاني التباينات في الهيكلة العضوية وآليات اتخاذ القرار.

الفقرة الأولى: المرجعيات التأسيسية والقانونية (مقارنة بين ميثاق الأمم المتحدة وفلسفة التدخل الحمائي/الصفقات الثنائية)

تشكل المرجعية القانونية والتأسيسية نقطة الارتكاز الأساسية التي تمنح أي جهاز دولي مشروعية تحركه وتدخلاته في الساحة العالمية. ولا يمكن فهم التناقض الصارخ بين آليات عمل مجلس الأمن الدولي والنهج البراغماتي الذي تبنته إدارة ترامب لإرساء ما سمته السلام، إلا بإجراء حفريات نقدية في الجذور الفلسفية والمستندات القانونية التي تحكم العقل الاستراتيجي لكليهما. فبينما ينهل مجلس الأمن من شرعية دستورية دولية مبنية على فكرة التنازل الجزئي عن السيادة لصالح أمن جماعي متضامن، تنطلق مقاربة مجلس السلام الترامبية من نفي حاد لهذه الوصاية الفوقية، مؤسسةً لشرعيتها على مفهوم المصلحة الوطنية العليا ومنطق المقايضة الاستراتيجية. في هذه الفقرة، سنغوص في تحليل وتفكيك هذه المرجعيات بشقيها: الأممي الكلاسيكي، والترامبي المعاصر، لاستجلاء خطوط التماس والقطيعة بين النص القانوني الجامد والحركية السياسية المجردة من القيود.

1. الأسس الإبستمولوجية والقانونية لنظام الأمن الجماعي (مجلس الأمن)

يُعد مجلس الأمن الدولي بمثابة السلطة التنفيذية للمجتمع الدولي، وقد تأسس هيكله المعياري على أنقاض عصبة الأمم مستفيداً من إخفاقاتها. ينطلق الميثاق الأممي من مسلمة فلسفية تفيد بأن السلم العالمي لا يمكن أن يترك لحسن نوايا الدول أو لتوازنات القوى العشوائية، بل يجب أن يُؤطر ضمن نظام أمن جماعي .(Collective Security) تعتمد هذه المرجعية على حظر قاطع لاستخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية، كما ينص على ذلك بوضوح الفصل الثاني (المادة 2، الفقرة 4) من الميثاق، باستثناء حالة الدفاع الشرعي المنصوص عليها في المادة 51، أو عبر تفويض صريح من مجلس الأمن بموجب الفصل السابع [1].

إن القراءة المتأنية للمرجعية التأسيسية لمجلس الأمن تكشف عن تزاوج معقد بين المثالية القانونية التي تسعى للمساواة بين الدول، والواقعية السياسية التي اضطر الميثاق لاستيعابها عبر منح حق النقض (الفيتو) للدول الخمس الدائمة العضوية. هذا المزيج جعل من مجلس الأمن حارساً لـ الشرعية الدولية، وهي شرعية لا تُستمد فقط من القوة العسكرية المادية التي تملكها الدول الكبرى، بل من الإجراءات الشكلية والموضوعية التي يفرضها القانون الدولي. فالقرار

[1] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 2007، ص 145.

الصادر عن مجلس الأمن يكتسي قوته الإلزامية (بموجب المادة 25) لكونه يمثل الإرادة المفترضة للمجتمع الدولي بأسره، وليس مجرد تقاطع لمصالح ظرفية. وهنا يبرز مفهوم المأسسة القانونية للسلام، حيث يصبح السلام نتاجاً لمسار بيروقراطي ودبلوماسي طويل يعتمد على لجان تقصي الحقائق، المبعوثين الأمميين، وقرارات التدرج في العقوبات (المادة 41) وصولاً إلى استخدام القوة المسلحة (المادة 42) .[1]

وبالتالي، فإن المرجعية التأسيسية للأمم المتحدة تفترض أن النزاعات الدولية هي شأن عام عالمي (Global Public Good)يتطلب تدخلاً محايداً يستند إلى قواعد آمرة .(Jus Cogens) إن هذا المنطق الوصائي يجعل من مجلس الأمن الدولي رهينة للنص القانوني؛ فهو مقيد بتكييف الأزمات وفق مفاهيم محددة سلفا (تهديد السلم، الإخلال به، عمل من أعمال العدوان)، مما يضفي على تحركاته طابعا بالغ البطء والتعقيد، ولكنه في الوقت ذاته يمنح هذه التحركات، متى تحققت، غطاء أخلاقيا وقانونيا لا يمكن لأي دولة بمفردها أن تدعيه.[2]

2. الجذور الفلسفية والمرتكزات البراغماتية لـ مجلس السلام الترامبي: على النقيض تماما من الهندسة المفاهيمية لميثاق سان فرانسيسكو، شكلت ظاهرة الترامبية في السياسة الخارجية الأمريكية انحرافاً حاداً نحو ما يُعرف في الأدبيات السياسية الأمريكية بـ التقليد الجاكسوني .(Jacksonian Tradition) هذا التقليد يزدري المؤسسات الدولية المتعددة الأطراف، ويعتبر القانون الدولي مجرد شبكة من القيود التي تعرقل السيادة الوطنية وتعطل حماية المصالح القومية المباشرة .[3]

لم ينطلق ترامب في إدارته للأزمات الدولية من مرجعية قانونية دولية، بل من مرجعية تجارية-تعاقدية تنظر إلى العالم كـ سوق جيو-استراتيجية. في هذه السوق، لا توجد مبادئ ثابتة أو حقوق تاريخية غير قابلة للتصرف، بل توجد أصول(Assets) ، أوراق ضغط(Leverages) ، وصفقات .(Deals) لقد استبدل ما يمكن تسميته بـ مجلس السلام الترامبي مفهوم المعاهدة الدولية – التي تتطلب مصادقات برلمانية والتزامات طويلة الأمد مبنية على حسن النية – بمفهوم الصفقة الثنائية التي تعتمد على المنفعة الآنية والمتبادلة .(Quid Pro Quo) وفقاً لهذه الفلسفة، فإن الأمم المتحدة تمثل إهداراً للوقت والموارد، وأن السلام لا يُصنع عبر المنتديات المفتوحة وقرارات الإدانة والشجب التي يصدرها مجلس

[1] بطرس بطرس غالي، خطة للسلام، الطبعة الأولى، مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993، ص 45.

[2] Hans Kelsen, The Law of the United Nations: A Critical Analysis of Its Fundamental Problems, 1st Edition, The Lawbook Exchange, 2000, p. 270.

[3] Walter Russell Mead, Special Providence: American Foreign Policy and How It Changed the World, 1st Edition, Routledge, 2002, p. 230.

الأمن، بل يُنتزع انتزاعاً من خلال سياسة أقصى ضغط (Maximum Pressure) التي تُجبر الخصوم على الجلوس إلى طاولة المفاوضات بشروط أمريكية[1].

هذه الفلسفة أنتجت مقاربة أمنية تقوم على مبدأ السلام من خلال القوة .(Peace through Strength) وبدلا من الاعتماد على قوات حفظ السلام ذات الخوذ الزرقاء، أو المظلة الواسعة للقانون الإنساني الدولي، اعتمد ترامب على سلاح العقوبات الاقتصادية الأحادية الجانب (سلاح التعريفات، تجميد الأصول، العزل من النظام المالي العالمي). إن المرجعية هنا ليست ميثاق الأمم المتحدة، بل القوة المطلقة للدولار والهيمنة التكنولوجية والعسكرية الأمريكية. لقد تعاملت هذه المقاربة مع قضايا معقدة وتاريخية بأسلوب الاختزال المخل أحيانا ولكنه الفعال تكتيكيا. فالقضية الفلسطينية، على سبيل المثال، التي راكمت عشرات القرارات الملزمة من مجلس الأمن (مثل القرار 242 والقرار 338) والتي تعتبر المرجعيات القانونية للحل، تم تجاوزها بالكامل لصالح مسار براغماتي (صفقة القرن والاتفاقيات الإبراهيمية) يعتمد على تقديم الحوافز الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية للدول الفاعلة، متجاهلاً الإطار القانوني للأمم المتحدة الذي يقر بحق تقرير المصير كقاعدة آمرة[2].

2. التحليل المقارن: صراع الشرعية الإجرائية والفاعلية الغائية:

من خلال تفكيك هاتين المرجعيتين، نكتشف أننا أمام نموذجَيْن متعارضَيْن في تعريف وتأسيس مفاهيم الاستقرار الدولي. يعاني مجلس الأمن من هوس بـ الشرعية الإجرائية(Procedural Legitimacy) ؛ حيث يعتبر الإجراء المتبع في حل النزاع أهم، في كثير من الأحيان، من النتيجة ذاتها. إذا تم إقرار السلام بانتهاك قواعد الميثاق، فإن هذا السلام يُعتبر باطلا من وجهة نظر الفقه الدولي التقليدي. هذا الهوس بالمسطرة القانونية والتوافق المتعدد الأطراف أدى في محطات كثيرة إلى الشلل التام، حيث تتحول الأزمات الإنسانية (كما في سوريا أو ميانمار أو غزة) إلى ساحات لتصفية الحسابات بين الدول الدائمة العضوية عبر الاستخدام المتبادل للفيتو، مما يُفرغ المرجعية القانونية من محتواها الإنساني والفعال .[3]

في المقابل المباشر، يتميز النهج الترامبي بتبنيه الصارم لـ الفاعلية الغائية أو شرعية الإنجاز (Output Legitimacy). في هذه المقاربة، الإجراءات ليست مقدسة، والقانون الدولي ليس سوى أداة تكتيكية يمكن تطويعها أو حتى

[1] John Mearsheimer, The Great Delusion: Liberal Dreams and International Realities, 1st Edition, Yale University Press, 2018, p. 112.

[2] Richard Haass, A World in Disarray: American Foreign Policy and the Crisis of the Old Order, 1st Edition, Penguin Press, 2017, p. 150.

[3] محمد تاج الدين الحسيني، القانون الدولي العام والعلاقات الدولية، الطبعة الثانية، دار توبقال للنشر، 2005، ص 88.

تجاهلها كليا إذا تعارضت مع الصفقة المرجوة. إن قرارات مثل الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، أو الاعتراف بالسيادة الإسرائيلية على هضبة الجولان، شكلت خرقا مباشرا وصريحا لمرجعيات مجلس الأمن. غير أن المرجعية الترامبية لا تستمد مشروعيتها من التطابق مع النص، بل من القدرة على فرض واقع جديد (De Facto Reality) بقوة الأمر الواقع، مستغلة الضعف الهيكلي للأمم المتحدة وعدم قدرتها على إنفاذ قراراتها بشكل مستقل عن إرادة القوى العظمى[1].

إن هذا الصدام الإبستمولوجي بين مرجعية الحق (القانون الدولي) ومرجعية القوة (الواقعية الاقتصادية والعسكرية الجديدة)، يطرح إشكالية خطيرة حول مستقبل السلم العالمي. فمجلس الأمن، بمرجعيته الحالية، يبدو وكأنه هيكل عظمي بلا عضلات؛ يملك قوة الحق ولكنه يفتقر إلى حق القوة لفرض قراراته، متمسكاً بنصوص صيغت في منتصف القرن العشرين ولم تعد تعكس موازين القوى في القرن الحادي والعشرين. أما مجلس السلام الترامبي، رغم قدرته التكتيكية على اختراق الجمود وتحقيق اختراقات سريعة ودراماتيكية (كاللقاءات المباشرة غير المسبوقة مع كوريا الشمالية)، فإنه يظل نظاماً هشاً يفتقر إلى ديمومة الشرعية؛ لأنه يبني تحالفاته على الرمال المتحركة للمصالح العابرة وللتقلبات المزاجية للقيادات، متجاهلا أن السلم الحقيقي والمستدام يتطلب إجماعا معياريا يضمن احترام الحقوق وتوازن المصالح على المدى الطويل، وليس مجرد تسويات فوقية تُفرض بقوة الابتزاز المالي أو التهديد العسكري.

بناء على هذا التفكيك الشامل للمرجعيات التأسيسية والقانونية التي تحكم كلتا المقاربتين، يتبين أن الأزمة لا تقتصر فقط على الجانب النظري، بل تتعداه لتنعكس بشكل مباشر وعميق على البناء الهيكلي وطريقة صناعة القرار في كلا النموذجين. وهذا ما يضعنا أمام ضرورة حتمية لتشريح الآليات العضوية التي تُترجم هذه المرجعيات الفلسفية إلى قرارات ملموسة، وهو ما سيتم تفصيله ومعالجته في الفقرة الموالية.

الفقرة الثانية: الهيكلة العضوية وآليات اتخاذ القرار (بين الفيتو التعددي وتمركز القرار في المقاربة الترامبية)

إذا كانت المرجعيات الفلسفية والقانونية التي تطرقنا إليها في الفقرة السابقة تمثل الروح التي تسري في الأنساق الأمنية الدولية، فإن الهيكلة العضوية وآليات اتخاذ القرار تمثل الجسد المادي الذي تُترجم من خلاله تلك الأفكار إلى واقع عملي. فلا يمكن لأي مرجعية، مهما بلغت مثاليتها أو براغماتيتها، أن تكتسب فاعلية ميدانية دون جهاز مؤسساتي يهندس قراراتها ويحدد إيقاع تدخلاتها. وفي هذا السياق، يقدم لنا التباين بين مجلس الأمن الدولي ومقاربة الإدارة الترامبية (مجلس السلام) نموذجا صارخا للصدام بين بنيتين تنظيميتين متناقضتين: الأولى كلاسيكية، هرمية، وتعددية، تعاني من تخمة

[1] Henry Kissinger, World Order, 1st Edition, Penguin Press, 2014, p. 320.

الإجراءات وبطء التوافقات بفعل آلية الفيتو؛ والثانية شبكية، ممركزة، وفردانية، تعتمد على دبلوماسية الدائرة الضيقة وتتجاوز البيروقراطيات المؤسساتية لتسريع عجلة الصفقات. في هذه الفقرة، سنعمد إلى تفكيك البنية التنظيمية لكلا النموذجين، وتحليل الكيفية التي تُصنع بها القرارات الاستراتيجية داخلهما، مع إبراز أثر هذه الهيكلة على الدينامية الأمنية العالمية.

1. البنية المؤسساتية لمجلس الأمن: الفيتو كأداة للتوازن وشلل الإجماع

تستند الهيكلة العضوية لمجلس الأمن الدولي، وفقاً للفصل الخامس من ميثاق الأمم المتحدة (تحديدا المادة 23)، إلى تركيبة نخبوية تتألف من خمسة عشر عضوا، ينقسمون إلى فئتين: خمسة أعضاء دائمين يتمتعون بامتيازات استثنائية، وعشرة أعضاء غير دائمين يُنتخبون لمدة سنتين بناءً على توزيع جغرافي محدد. إن هذه التركيبة العضوية لم تكن وليدة صدفة ديمقراطية، بل هي الانعكاس المباشر لموازين القوى العسكرية والسياسية التي أفرزتها نهاية الحرب العالمية الثانية عام 1945. لقد بُني مجلس الأمن على فكرة أوليغارشية القوة، حيث تم تسليم مفاتيح السلم والأمن الدوليين للقوى المنتصرة في الحرب، انطلاقاً من قناعة براغماتية مفادها أن الاستقرار العالمي لا يمكن الحفاظ عليه إلا بموافقة وانخراط القوى الكبرى القادرة فعليا على ردع المعتدين[1].

غير أن العصب الحساس في آلية عمل مجلس الأمن لا يكمن في تركيبته العضوية فحسب، بل في آلية اتخاذ القرار، وتحديداً ما يُعرف بـ حق النقض (الفيتو) المنصوص عليه ضمناً في المادة 27 من الميثاق، والتي تشترط لصدور القرارات في المسائل الموضوعية موافقة تسعة أعضاء من بينهم أصوات جميع الأعضاء الدائمين متفقة. لقد صُمم الفيتو في الأصل ليكون صمام أمان (Safety Valve) يمنع انزلاق المنظمة الدولية نحو اتخاذ قرارات قد تؤدي إلى صدام عسكري مباشر بين القوى العظمى، مما قد يفجر حربا عالمية ثالثة. لكن الممارسة العملية، خاصة خلال فترة الحرب الباردة وما تلاها من هيمنة أحادية ثم عودة للتعددية القطبية التنافسية، حوّلت الفيتو من أداة وقائية إلى سلاح للشلل الاستراتيجي. فالقرار داخل مجلس الأمن لا يُصنع بناء على عدالة القضية المطروحة أو مدى توافقها مع القانون الدولي الإنساني، بل يخضع لعملية هندسة عكسية تهدف بالأساس إلى تجنب اصطدام مصالح الدول الخمس الكبرى[2].

[1] محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الطبعة الثالثة، دار المطبوعات الجامعية، 2010، ص 215.

[2] David Malone, The UN Security Council: From the Cold War to the 21st Century, 1st Edition, Lynne Rienner Publishers, 2004, p. 89.

إن هذا الهيكل التعددي، الذي يتطلب مسارا شاقا من المفاوضات الدبلوماسية، صياغة مشاريع القرارات، تعديلها لترضي طموحات الدول الكبرى، ثم التصويت عليها، يجعل من عملية اتخاذ القرار داخل مجلس الأمن مسارا بيروقراطيا شديد البطء. في الأزمات المتسارعة كالنزاعات المسلحة الداخلية أو الإبادة الجماعية، يظهر مجلس الأمن كجهاز مصاب بالوهن المؤسساتي؛ حيث تُستنزف الطاقات في نقاشات إجرائية حول توصيف الأزمة، وتتدخل الدول الحليفة لأطراف النزاع لإحباط أي قرار ملزم باستخدام الفيتو أو التلويح به (فيتو الظل). وبذلك، تصبح الهيكلة العضوية لمجلس الأمن ذاتها هي العائق الأكبر أمام أداء وظيفته الرئيسية، حيث تُختزل إرادة المجتمع الدولي بأسره في التوافقات الظرفية لعواصم القرار الخمس[1].

2. هندسة القرار في المقاربة الترامبية: تمركز السلطة ودبلوماسية الدائرة الضيقة

على النقيض من البطء البيروقراطي والتعقيد التعددي الذي يسم آليات مجلس الأمن، قدمت الإدارة الترامبية نموذجا مغايرا تماما في هندسة اتخاذ القرار الدولي، وهو نموذج يعكس الخلفية التجارية للرئيس ترامب كمدير تنفيذي (CEO) يرفض القيود المؤسساتية. إن ما اصطلحنا عليه بـ مجلس السلام الترامبي لم يكن مؤسسة مادية ذات جدران وقواعد مكتوبة، بل كان عبارة عن هيكلة وظيفية مرنة وممركزة، تعتمد على دائرة ضيقة جدا من المستشارين وأفراد العائلة (مثل جاريد كوشنر في ملف الشرق الأوسط)، مع تهميش متعمد لوزارة الخارجية الأمريكية (State Department) والبعثات الدبلوماسية التقليدية، ناهيك عن ازدراء المنتديات المتعددة الأطراف كالأمم المتحدة[2].

في هذا النموذج، لا يخضع القرار الاستراتيجي لعملية تداول طويلة أو لتصويت دولي. بل يُصنع القرار بشكل عمودي (Top-Down) وبسرعة فائقة، وغالبا ما يتم إعلانه عبر منصات التواصل الاجتماعي) تويتر X/سابقا (لفرض سياسة الأمر الواقع على الحلفاء والخصوم على حد سواء. إن تمركز سلطة القرار في يد الرئيس والدائرة الضيقة المحيطة به، ألغى الحاجة إلى ما يُعرف بـ بناء التوافقات .(Consensus Building) فبدلا من الذهاب إلى مجلس الأمن لاستصدار قرار بفرض عقوبات على دولة ما، تلجأ هذه المقاربة إلى تفعيل القوة الأحادية الخشنة (العقوبات الاقتصادية والمالية عبر الخزانة الأمريكية) لإجبار الأطراف على الدخول في مفاوضات مباشرة.

[1] إبراهيم أحمد شلبي، التنظيم الدولي المعاصر، الطبعة الثانية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 2005، ص 167.

[2] Bob Woodward, Fear: Trump in the White House, 1st Edition, Simon & Schuster, 2018, p. 142.

تعتمد آلية اتخاذ القرار في المقاربة الترامبية على منطق الصفقة المتكاملة، حيث يتم الربط بين ملفات متباعدة جغرافياً وموضوعياً (الاقتصاد، الأمن، التكنولوجيا) لتحقيق اختراقات سريعة. على سبيل المثال، في مسار الاتفاقيات الإبراهيمية، لم تُعتمد آليات الوساطة الأممية التقليدية أو المرجعيات القانونية المتفق عليها، بل اعتمدت الآلية على تقديم حوافز أمريكية مباشرة، سياسية وعسكرية، كأوراق مساومة في غرف تفاوض مغلقة وثنائية .(Bilateral Rooms) هذا التمركز الشديد للقرار أتاح للمقاربة الترامبية قدرة هائلة على المناورة والمفاجأة، متجاوزة عقبة الفيتو المتعدد الأطراف، لأنها ببساطة لم تلعب داخل ملعب الأمم المتحدة، بل أنشأت مساراً موازياً يفرض قواعده الخاصة مستنداً إلى التفوق المادي الأمريكي المطلق[1].

3. التحليل المقارن للديناميات المؤسساتية: بين الشرعية البطيئة والسرعة المنفلتة:

عند وضع الهيكلتين وآليتي اتخاذ القرار في ميزان التحليل المقارن، يتضح لنا حجم المفارقة التي يعيشها النظام الأمني العالمي. فمن جهة، يقدم مجلس الأمن الدولي نموذجا لـ الشرعية البطيئة؛ فبينما تحترق المدن وتتفاقم الأزمات الإنسانية، تغوص أروقة نيويورك في صياغات لغوية دقيقة تستغرق أسابيع أو أشهرا، بحثا عن صيغة لا تستفز الفيتو الروسي أو الصيني أو الأمريكي. ورغم هذا العقم العملياتي، فإن القرار الأممي، متى صدر، يكتسب حصانة قانونية عالمية، ويشكل تراكما في مدونة القانون الدولي، مما يمنحه صفة الديمومة المعيارية[2].

ومن جهة أخرى، يقدم نموذج الدبلوماسية الترامبية أو مجلس السلام الموازي نموذجا لـ السرعة المنفلتة. إن غياب الإجراءات البيروقراطية والتخلص من قيد التصويت التعددي، يمنح هذه المقاربة سرعة حركية استثنائية قادرة على إحداث صدمات جيوسياسية وتغيير مسار النزاعات المعمرة (كالقضية الفلسطينية أو أزمة شبه الجزيرة الكورية) في وقت قياسي. إلا أن هذه الآلية، نظرا لطبيعتها الفردانية وافتقارها للمظلة القانونية الدولية، تعاني من عجز مزمن في الشرعية المستدامة. فالقرارات التي تُصنع في دائرة ضيقة وبمنطق الاستقواء المالي والعسكري، غالباً ما تكون قرارات هشة، تظل مرهونة ببقاء الإدارة التي هندستها في السلطة، وتكون عرضة للنقض أو التعديل بمجرد تغير المزاج السياسي أو تبدل موازين القوى[3].

---

[1] John Bolton, The Room Where It Happened: A White House Memoir, 1st Edition, Simon & Schuster, 2020, p. 305.

[2] إبراهيم أحمد شلبي، مرجع سابق، ص 170.

[3] John Mearsheimer, The Great Delusion: Liberal Dreams and International Realities, 1st Edition, Yale University Press, 2018, p. 115.

إن الفرق الجوهري في آليات اتخاذ القرار بين النظامين يتجلى في الهدف النهائي لكل منهما. فمجلس الأمن مصمم هيكلياً للحفاظ على الوضع القائم (Status Quo) ومنع التغييرات الدراماتيكية العنيفة في النظام الدولي، ولذلك فإن آلياته مبنية على فرملة الاندفاعات (عبر الفيتو). بينما الهيكلة الترامبية الممركزة صُممت كأداة للتعطيل والتغيير الجذري (Disruption)، حيث يتم استغلال الأزمات لا لإدارتها بل لخلق وقائع جديدة تخدم المصلحة القومية بشكل مباشر وحصري. وهذا يقودنا إلى استنتاج مفاده أن النظام العالمي يقف اليوم حائرا بين مؤسسة قانونية تفتقر إلى الفاعلية الحركية، ومقاربة براغماتية تفتقر إلى الضوابط القانونية والأخلاقية، مما يطرح تساؤلات عميقة حول التداعيات الميدانية والوظيفية لكلا النموذجين عند مواجهة الأزمات الحقيقية.

المطلب الثاني: الفعالية الوظيفية ومآلات النظام الأمني العالمي

بعد أن قمنا في المطلب الأول بتفكيك البنية المفاهيمية والهيكلة المؤسساتية التي تؤسس لكل من منظومة مجلس الأمن الدولي والمقاربة الموازية التي جسدتها الإدارة الترامبية (مجلس السلام)، ننتقل في هذا المطلب إلى محك الاختبار الحقيقي لأي نسق أمني: الفعالية الوظيفية في الميدان. فالنظريات الأمنية والقواعد القانونية تظل نصوصاً صماء ما لم تُختبر قدرتها على إدارة الأزمات المعقدة، كبح النزاعات المسلحة، وفرض الاستقرار المستدام. إن الانتقال من شرعية التأسيس إلى شرعية الإنجاز يضعنا أمام مفارقات ميدانية حادة؛ فبينما يراهن النظام الأممي على آليات الدبلوماسية الوقائية، عمليات حفظ السلام، والتدخلات المفوضة قانونياً، تراهن الواقعية التعاقدية الترامبية على الصدمات الاقتصادية، سياسة حافة الهاوية، والضغوط القصوى لفرض مسارات تسوية سريعة. وسنعمل في هذا المطلب على مقارنة الفعالية العملياتية لهذين النموذجين عبر دراسة آليات إدارة النزاعات (الفقرة الأولى)، لنخلص بعدها إلى استشراف مآلات هذا التدافع وتأثيره على استمرارية النظام الأمني العالمي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: إدارة الأزمات والنزاعات الدولية (التباين بين آليات حفظ السلام الأممية ونهج السلام من خلال القوة الاقتصادي والسياسي)

تمثل إدارة النزاعات الدولية المقياس الوظيفي الأهم لتقييم نجاعة أي تنظيم دولي. ففي مواجهة الحروب الأهلية، التهديدات النووية، أو الصراعات الجيوسياسية المعقدة، تتباين أدوات التدخل بشكل جذري بين مدرسة المأسسة الأممية ومدرسة الواقعية البراغماتية. يعتمد مجلس الأمن على ترسانة كلاسيكية تتدرج من التسوية السلمية (الفصل السادس) إلى استخدام القوة القسرية (الفصل السابع)، مرورا بعمليات حفظ وبناء السلام التي تعكس فلسفة

التدخل المحايد والمشروط. في المقابل، قدمت إدارة ترامب نموذجا تطبيقيا مغايرا يتجاهل هذه التراتبية القانونية، مستندا إلى مبدأ السلام من خلال القوة، حيث يتم توظيف الترسانة الاقتصادية والمالية الأمريكية كأداة قهر بديلة عن العمل العسكري التقليدي أو الدبلوماسية الأممية البطيئة، لفرض صفقات جيو-استراتيجية تُنهي الأزمات بمنطق المنتصر والمنهزم أو المصلحة المتبادلة المجردة من المعايير الأخلاقية. في هذه الفقرة، سنعمد إلى تفكيك وتحليل هذا التباين العملياتي العميق بين المقاربتين وتأثيره على دينامية الأزمات الدولية.

1. المظلة الأممية لإدارة الأزمات

التدرج القانوني ومأزق التنفيذ الميداني :إن المنهجية التي يعتمدها مجلس الأمن في مقاربته للنزاعات الدولية تتسم بطابع مسطري وقانوني صارم، يستهدف بالأساس إدارة النزاع (Conflict Management) أكثر من حله الجذري (Conflict Resolution)في مراحله الأولى. يعتمد المجلس هيكلياً على الفصل السادس من الميثاق لتعزيز آليات الدبلوماسية الوقائية والوساطة والمساعي الحميدة. وعندما تتصاعد الأزمات لتبلغ مستوى تهديد السلم والأمن الدوليين، ينتقل المجلس نظريا إلى تفعيل الفصل السابع، الذي يتيح فرض عقوبات اقتصادية ودبلوماسية (المادة 41) وصولاً إلى التدخل العسكري المباشر (المادة 42).

إلا أن الممارسة الميدانية أفرزت آلية مستحدثة لم ينص عليها الميثاق صراحة، وهي عمليات حفظ السلام (Peacekeeping Operations)، والتي وُصفت فقهيا بأنها تقع ضمن الفصل السادس والنصف. تعتمد هذه الآلية على ثلاثة مبادئ مركزية: موافقة الأطراف المتنازعة، الحياد، وعدم استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس أو تفويض صريح بحماية المدنيين .[1] ورغم نجاح هذه الآلية تاريخيا في تجميد بعض النزاعات (كمهمة الأمم المتحدة في قبرص، أو قوات الأندوف في الجولان)، إلا أنها أظهرت قصوراً بنيويا كارثيا عند مواجهتها لنزاعات غير متكافئة أو حروب أهلية ذات طابع إبادي.

إن الفعالية الوظيفية لمجلس الأمن تصطدم دائما بحاجز الافتقار إلى الاستقلالية العسكرية. فالمجلس لا يملك جيشا خاصا به (رغم نص المادة 43 الذي ظل معطلا)، بل يعتمد على مساهمات الدول الأعضاء، مما يجعل أي تدخل أممي مرهوناً بالإرادة السياسية والمصالح الاستراتيجية للدول المانحة للقوات. وقد تجلى هذا العجز الوظيفي بشكل

[1] بطرس بطرس غالي، مرجع سابق، ص 62.

مأساوي في الإخفاقات الكبرى خلال التسعينيات، كما حدث في مجازر رواندا (1994) ومذبحة سريبرينيتسا في البوسنة (1995)، حيث وقفت القوات الأممية عاجزة عن حماية المدنيين بسبب ضبابية التفويض، نقص التسليح، وانسحاب الإرادة السياسية للقوى الكبرى داخل مجلس الأمن خوفاً من الخسائر[1].

وحتى في الأزمات المعاصرة، كالأزمة السورية أو النزاع في اليمن، نجد أن آليات مجلس الأمن أصيبت بالشلل التام في مرحلة اتخاذ القرار القسري بسبب الفيتو المتبادل، مما دفع المجلس إلى التراجع نحو أضعف أدواته: إرسال المبعوثين الخاصين، لجان تقصي الحقائق، وإصدار بيانات الشجب وإدارة المساعدات الإنسانية. إن هذا الانكفاء الوظيفي يحول مجلس الأمن من جهاز لـ فرض السلام إلى مجرد هيئة لـ تأطير النزاع وإدارته إنسانيا، تاركا حسم الصراع لموازين القوى الخشنة على الأرض، مما يؤكد أن الدبلوماسية الأممية، في غياب توافق قوى الفيتو، تفقد قدرتها الردعية وتتحول إلى مسرح استعراضي للخطابة الدبلوماسية دون فعالية ميدانية حاسمة[2].

2- المقاربة الترامبية (مجلس السلام الموازي): أقصى ضغط وتسليع الأمن الدولي :

في مقابل هذا الترهل الأممي، طرحت الإدارة الترامبية نسقا ميدانيا شديد العدوانية والبراغماتية لإدارة الأزمات، متجاوزة تماما الأدوات التقليدية للأمم المتحدة. انطلق هذا النهج من عقيدة السلام من خلال القوة (Peace through Strength)، ولكنها قوة لم تُترجم بالضرورة في انتشار عسكري كلاسيكي، بل تمحورت حول العسكرة الاقتصادية (Weaponization of Economics).لقد أدرك ترامب وفريقه أن الهيمنة الأمريكية على النظام المالي العالمي، ومحورية الدولار، تمثل أدوات قهر تفوق في تأثيرها الجيوسياسي تدخلات الخوذ الزرقاء أو قرارات مجلس الأمن[3].

تجلت هذه الفعالية الوظيفية البديلة في تبني استراتيجية أقصى ضغط .(Maximum Pressure) ففي الملف الإيراني مثلا، وبعد انسحاب واشنطن من الاتفاق النووي (الذي كان مدعوما بقرار مجلس الأمن 2231)، لم تسعَ الإدارة الترامبية إلى بناء تحالف دولي جديد عبر الأمم المتحدة لفرض عقوبات معدلة، بل أطلقت حزمة من العقوبات الأحادية الخانقة، استهدفت تصفير الصادرات النفطية الإيرانية وعزل بنكها المركزي. كان الهدف استنزاف الخصم جيو-اقتصاديا

[1] Michael Barnett, Eyewitness to a Genocide: The United Nations and Rwanda, 1st Edition, Cornell University Press, 2002, p. 134.

[2] محمد تاج الدين الحسيني، مرجع سابق، ص 115.

[3] Richard Nephew, The Art of Sanctions: A View from the Field, 1st Edition, Columbia University Press, 2017, p. 45.

لدفعه صاغرا نحو طاولة مفاوضات ثنائية صممت أمريكيا، خارج إطار مجموعة (5+1) الكلاسيكية. إن هذه الآلية تعبر عن تحول السلم والأمن من حقوق سياسية تُنظمها القوانين الدولية إلى سلع قابلة للتفاوض والمقايضة.

وفي إدارة الأزمات الإقليمية المستعصية، كالنزاع العربي الإسرائيلي، قدمت الدبلوماسية الترامبية تجسيدا عمليا لما يمكن تسميته بـ مجلس السلام الموازي. فبدلا من العودة إلى قرارات مجلس الأمن المتعلقة بحل الدولتين، هندست الإدارة مساراً التفافياً (الاتفاقيات الإبراهيمية) يعتمد على استخدام الحوافز السياسية والاقتصادية) الاعتراف بسيادات متنازع عليها، صفقات طائرات F-35 ، الاستثمارات الاقتصادية (لتغيير الواقع الجيوسياسي الإقليمي. لقد تم تفكيك النزاع من إطاره القانوني الحقوقي وإعادة تركيبه كـ فرصة استثمارية أمنية واقتصادية، مما أدى إلى تحقيق اختراقات دبلوماسية فعلية وسريعة عجزت الآليات الأممية عن تحقيقها طيلة عقود.

حتى في التعامل مع التهديد النووي لكوريا الشمالية، استبدلت المقاربة الترامبية الآليات العقابية البطيئة لمجلس الأمن بمسار دبلوماسية القمة الشخصية .(Summit Diplomacy) انتقل المشهد من تبادل الشتائم والتهديد بـ النار والغضب إلى لقاءات تاريخية مباشرة، مستندة إلى إغراء بيونغ يانغ بفرص الازدهار الاقتصادي إذا تخلت عن سلاحها النووي. ورغم أن هذا المسار لم يُحقق نزعا للأسلحة النووية، إلا أنه خلق حالة من التهدئة التكتيكية السريعة وأوقف التجارب الصاروخية مؤقتا، مبرهنا على أن التحرك الأحادي المباشر، متى امتلك أدوات القوة، قادر على إحداث صدمة في الأزمات الجامدة أسرع بكثير من المسار الأممي المتعدد الأطراف.

2. التقييم المقارن للفعالية الميدانية: بين استدامة الحلول والهشاشة التكتيكية:

إن المقارنة النقدية العميقة للفعالية الوظيفية بين النظام الأممي والبديل الترامبي تضعنا أمام استنتاجات حاسمة حول مستقبل إدارة الأزمات. فمجلس الأمن، رغم عجزه الهيكلي وبطء إجراءاته وارتهانه لحسابات الفيتو، يظل الإطار الوحيد الذي يوفر شرعية التدخل ويضمن قدرا من التوافق العالمي على معايير السلم. عندما ينجح مجلس الأمن في هندسة عملية بناء سلام (Peacebuilding) شاملة (كما في تيمور الشرقية أو ناميبيا)، فإن الحل يكتسب ديمومة مؤسساتية، لأنه يُبنى على مسار قانوني يتضمن إعادة بناء مؤسسات الدولة، تحقيق العدالة الانتقالية، وتفكيك الميليشيات، وهو ما يتطلب نفسا طويلا وإطارا متعدد الأطراف لا يمكن لدولة واحدة القيام به[1].

[1] صلاح الدين عامر، مرجع سابق، ص 210.

بالمقابل، تتسم الفعالية الوظيفية لنهج الصفقات الترامبي بكونها اختراقات سريعة ودراماتيكية، لكنها تعاني من الهشاشة البنيوية .(Structural Fragility) إن السلام الذي يُفرض عبر الترهيب الاقتصادي أو الإغراء المالي العابر، دون معالجة الجذور السياسية والحقوقية للنزاعات (وفق مرجعيات القانون الدولي)، يظل سلاما تكتيكيا وقابلا للانهيار بمجرد تغير المعطيات الميدانية أو زوال الضغط. فالعقوبات الأحادية القصوى قد تدمر اقتصاد الخصم، لكنها لا تؤدي بالضرورة إلى تغيير سلوكه الاستراتيجي، بل قد تدفعه نحو مزيد من الراديكالية والتمرد على النظام العالمي بأسره، كما هو الحال مع تسريع إيران لبرنامجها النووي بعد الانسحاب من الاتفاق.

علاوة على ذلك، فإن تحويل إدارة الأزمات الدولية إلى صفقات ثنائية متحررة من مرجعيات مجلس الأمن يؤدي إلى تفكيك المنظومة المعيارية (Normative Deconstruction) للعلاقات الدولية. فحينما تُكافأ دول على فرض الأمر الواقع بالقوة العسكرية أو الديمغرافية، يتم نسف المبدأ التأسيسي لميثاق الأمم المتحدة المتمثل في عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة، مما يؤسس لشريعة غاب دولية جديدة يكون فيها البقاء للأقوى اقتصاديا وعسكريا، وتنتفي فيها أي ضمانات للأطراف الضعيفة في المنظومة الدولية.

خلاصة القول في هذا المحور العملياتي، أن العالم يقف أمام مفارقة تراجيدية: نظام أممي شرعي ولكنه مصاب بالعجز الوظيفي، ومقاربة واقعية فاعلة حركيا لكنها تفتقر للشرعية ولضمانات الاستدامة، مما يجعل إدارة الأزمات الدولية رهينة بين سندان الجمود القانوني ومطرقة الابتزاز البراغماتي. وهذا التناقض الجذري في الفعالية الميدانية يدفعنا حتماً للتساؤل حول قدرة كلا النظامين على الصمود في وجه التحديات المستقبلية، وهو ما يحتم علينا الانتقال لتحليل وتفكيك تحديات الاستمرارية وحدود الفعالية لكلا المقاربتين.

الفقرة الثانية: تحديات الاستمرارية وحدود الفعالية (أزمة إصلاح مجلس الأمن مقابل هشاشة البدائل الموازية خارج مظلة القانون الدولي التقليدي)

إذا كانت الفعالية الميدانية وإدارة الأزمات، كما بيّنا في الفقرة السابقة، تمثل محك الاختبار الآني للأنساق الأمنية الدولية، فإن الاستمرارية (Sustainability) والقدرة على التكيف (Adaptability) تشكلان الرهان الاستراتيجي الأكبر لضمان بقاء هذه الأنساق في بيئة عالمية شديدة السيولة. إن تفحص مآلات النظام الأمني العالمي يفرض علينا الانتقال من نقد الأداء الوظيفي إلى استشراف القدرة على البقاء. فمجلس الأمن الدولي، الذي صُمم لعالم ما بعد 1945، يواجه اليوم أزمة وجودية تتمثل في العجز عن التكيف مع التغيرات الجيوسياسية الطارئة، مما جعله سجين توازنات قوى

تقادمت، وأسقطه في فخ استعصاء الإصلاح. في المقابل، وبقدر ما بدت الدبلوماسية الترامبية أو نهج مجلس السلام الموازي متحررة من هذه القيود البيروقراطية وقادرة على إحداث صدمات تغييرية، فإنها تصطدم بحائط الهشاشة البنيوية وافتقارها لضمانات الاستمرارية التي يوفرها القانون الدولي والمأسسة المتعددة الأطراف. في هذه الفقرة، سنعمد إلى تفكيك أزمة الاستمرارية في كلا النموذجين، مبينين كيف أن العالم بات يتأرجح بين شرعية مؤسساتية مريضة، وبراغماتية واقعية لا تملك مقومات البقاء الاستراتيجي.

1. أزمة إصلاح مجلس الأمن: التصلب الهيكلي واستعصاء التكيف الجيوسياسي:

إن التحدي الأكبر الذي يهدد استمرارية مجلس الأمن كجهاز مركزي لإدارة السلم العالمي لا ينبع فقط من تعقيدات الأزمات المعاصرة، بل من التصلب الهيكلي لتركيبته العضوية التي لم تعد تعكس حقائق القوة في القرن الحادي والعشرين. فالهندسة التي وُضعت عام 1945 منحت احتكار القرار لخمس دول (الولايات المتحدة، الاتحاد السوفياتي/روسيا، الصين، بريطانيا، فرنسا)، متجاهلة قوى ديمغرافية واقتصادية صاعدة كالهند، البرازيل، ألمانيا، واليابان، فضلا عن التغييب الكلي للقارة الإفريقية وأمريكا اللاتينية من العضوية الدائمة. هذا الخلل التمثيلي أدى إلى تآكل حاد في الشرعية الديمقراطية للمجلس، وحوّله في نظر دول الجنوب العالمي إلى نادٍ مغلق يكرس الوصاية الكولونيالية بثوب قانوني جديد[1].

لقد أفرز هذا الواقع أزمة مزمنة تُعرف في الأدبيات الدبلوماسية بـ معضلة الإصلاح. ورغم وجود مبادرات عديدة لإصلاح وتوسيع مجلس الأمن) مثل مقترحات مجموعة الأربعةG4 ، وموقف الاتحاد الإفريقي عبر توافق إزولويني، إلا أن هذه المبادرات تصطدم بحاجز قانوني وسياسي يستحيل اختراقه عمليا؛ ألا وهو المادة 108 من ميثاق الأمم المتحدة. تنص هذه المادة على أن أي تعديل للميثاق يتطلب موافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة، متبوعاً بتصديق الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن. بعبارة أخرى، يمتلك الأعضاء الخمسة حق النقض (الفيتو) ضد أي محاولة لتقليص نفوذهم أو مشاركة امتيازاتهم مع قوى جديدة. إن هذه الآلية العكسية تجعل مجلس الأمن المؤسسة الوحيدة في العالم التي تملك فيها الأقلية حق الفيتو ضد تغيير هيكلها، مما يكرس حالة من الجمود الدستوري غير القابل للحل قانونيا[2].

[1] Thomas G. Weiss, What's Wrong with the United Nations and How to Fix It, 1st Edition, Polity Press, 2008, p. 75.

[2] محمد السعيد الدقاق، مرجع سابق، ص 250.

علاوة على ذلك، فإن حدود الفعالية الأممية تتجلى بشكل صارخ عند تورط إحدى الدول الدائمة العضوية أو حلفائها المباشرين في عمل من أعمال العدوان. في هذه الحالة، يصاب نظام الأمن الجماعي بـ السكتة الدماغية، إذ يُستخدم الفيتو لحماية المعتدي من أي عقوبات أو إدانة أممية. وقد ظهر هذا العجز الوجودي بوضوح في أزمات معاصرة متتالية، مما يثبت أن استمرارية مجلس الأمن بصيغته الحالية باتت تعتمد فقط على عدم وجود بديل عالمي متفق عليه، وليس على كفاءته الوظيفية. إن هذه الأزمة الهيكلية تدفع النظام الدولي تدريجياً نحو عسكرة العلاقات الدولية وتجاوز الشرعية الأممية، مما يشرعن بشكل ضمني صعود المقاربات الأحادية التي تفضل التحرك خارج هذا الهيكل المتكلس[1].

2. الهشاشة الاستراتيجية لـ الواقعية التعاقدية في المقاربة الترامبية

إذا كان مجلس الأمن يعاني من صلابة مفرطة تمنعه من التكيف، فإن البديل الموازي الذي طرحته الإدارة الترامبية تحت مظلة مجلس السلام القائم على الصفقات يعاني من العكس تماماً: مرونة مفرطة تصل حد السيولة المدمرة والافتقار إلى أي ضمانات للاستمرارية. إن المقاربة البراغماتية التي تعتمد على القوة الخشنة (Hard Power) والضغوط الاقتصادية المباشرة لانتزاع تسويات سريعة، تغفل حقيقة مركزية في العلاقات الدولية: السلام ليس مجرد توقيع على ورقة أو صفقة اقتصادية، بل هو مؤسسة تتطلب رعاية مستمرة، قواعد ناظمة، وذاكرة مؤسساتية (Institutional Memory).

أولى محددات الهشاشة في هذه المقاربة هي ارتهانها المطلق للتقلبات السياسية الداخلية. فبما أن سياسة مجلس السلام الترامبي لم تُبنَ على معاهدات دولية مصادق عليها وفق الأطر الدستورية العميقة (بل كانت مجرد اتفاقيات تنفيذية أو قرارات رئاسية أحادية)، فإنها ظلت تفتقر إلى المناعة القانونية. إن أي مسار دبلوماسي يُصنع حصرياً في أروقة الدائرة الضيقة للرئيس، يمكن نقضه بجرة قلم من الإدارة التي تليه. هذا ما يجعل الدول الأخرى (سواء حلفاء أو خصوم) تتردد في تقديم تنازلات استراتيجية جوهرية لمقاربة تعاقدية تفتقر إلى الديمومة، لأن غياب المظلة القانونية الدولية يجعل كل صفقة قابلة للانهيار بمجرد تغير موازين القوى أو تبدل ساكن البيت الأبيض[2].

[1] بطرس بطرس غالي، مرجع سابق، ص 88.

[2] G. John Ikenberry, Liberal Leviathan: The Origins, Crisis, and Transformation of the American World Order, 1st Edition, Princeton University Press, 2011, p. 245.

ثانيا، تصطدم مقاربة السلام من خلال القوة الاقتصادية بحدود الإنهاك الاستراتيجي والالتفاف الجيوسياسي. إن الاعتماد المفرط على سلاح العقوبات الانفرادية وعزل الدول من النظام المالي (كما حدث مع إيران أو كوريا الشمالية)، دون غطاء من الشرعية الدولية، يدفع الأطراف المعاقبة إلى تطوير آليات بديلة لتقويض هذه الضغوط. على المدى الطويل، أدى هذا النهج إلى تسريع تشكل تحالفات موازية (مثل تعزيز العلاقات الروسية-الصينية-الإيرانية)، ومحاولة إنشاء أنظمة تبادل مالي بعيدة عن هيمنة الدولار. وبالتالي، فإن الاستخدام المفرط والأحادي للقوة لا ينتج سلاماً تعاقدياً مستداماً، بل يؤدي إلى تشتيت القوة وتحفيز قوى المراجعة (Revisionist Powers) على تدمير النظام القائم بأسره بدلاً من الانخراط فيه[1].

ثالثا، تبرز إشكالية الخواء القيمي والأخلاقي كعائق أساسي أمام استمرارية نهج الصفقات. فالنظام الأمني العالمي، رغم واقعيته القاسية، يحتاج إلى حد أدنى من المرجعية الأخلاقية والقانونية (كحقوق الإنسان، حق تقرير المصير، عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة) لتبرير وجوده أمام الرأي العام العالمي. إن مقاربة الترامبية التي اختزلت قضايا وجودية وتاريخية في حوافز استثمارية وصفقات مالية، جردت الدبلوماسية من أي طابع إنساني أو حقوقي. هذا النهج التجاري البحت قد ينجح في إسكات المدافع مؤقتا عبر شراء المصالح، ولكنه يفشل فشلا ذريعا في بناء سلام اجتماعي واقليمي دائم، لأن الشعوب لا تقبل بالتنازل عن حقوقها التاريخية والسيادية بمجرد تعرض قياداتها لابتزاز مالي أو إغراء اقتصادي.

3. التوليف المقارن ومآلات النظام الأمني العالمي: بين الشلل والفوضى:

بالربط بين عجز مجلس الأمن عن التكيف، وهشاشة البدائل التعاقدية الموازية، نخلص إلى صورة شديدة القتامة لمستقبل التنظيم الدولي. إننا نقف أمام حالة من الاستقطاب الوظيفي .(Functional Polarization) من ناحية، لدينا شرعية بلا فاعلية يمثلها مجلس الأمن؛ هيكل قانوني صلب، يمتلك سلطة تفويضية عالمية، لكنه مصاب بشلل نصفي يجعله مجرد أرشيف للقرارات غير المنفذة في الأزمات الكبرى. ومن ناحية أخرى، لدينا فاعلية بلا شرعية مستدامة جسدتها الدبلوماسية الترامبية ومجالسها الموازية؛ آليات سريعة، ممركزة، وقادرة على تغيير المعطيات على الأرض، لكنها غير قادرة على مأسسة هذا التغيير أو حمايته من الارتداد، وتفتقر لأي غطاء معياري.

[1] Joseph S. Nye Jr., The Future of Power, 1st Edition, PublicAffairs, 2011, p. 113.

إن مآلات النظام الأمني العالمي في ضوء هذه المقارنة تتجه نحو مسار خطير يُعرف بـ التعددية القطبية الفوضوية .(Chaotic Multipolarity) فمع تفاقم أزمة إصلاح الأمم المتحدة، ستستمر القوى الكبرى والإقليمية في تبني المنهج الترامبي بشكل أو بآخر، أي تجاوز الإطار المتعدد الأطراف واللجوء إلى دبلوماسية الصفقات الثنائية والتحالفات المصغرة القائمة على المنفعة الآنية. هذا الاتجاه يعني تقويض ما تبقى من القانون الدولي الإنساني، وتحويل العالم إلى رقعة شطرنج تخضع حصرياً لمبدأ القوة تصنع الحق(Might makes Right) ، مما ينذر بعودة العلاقات الدولية إلى حالة الطبيعة الهوبزية، حيث تصبح المنظمات الدولية مجرد واجهات فارغة، ويكون الاستقرار مرهوناً بتوازنات الرعب والمقايضات المادية اللحظية التي لا تعترف بمرجعية قانونية ناظمة.

خاتمة:

تمثل دراسة الأنساق الأمنية الدولية، وتفكيك آلياتها المعيارية والعملياتية، ضرورة إبستمولوجية وعملية لفهم التحولات العميقة التي تعصف بالنظام العالمي الراهن. ومن خلال هذه الدراسة المقارنة التي غاصت في الجذور التأسيسية، الهيكلة العضوية، والفعالية الميدانية لكل من مجلس الأمن الدولي كأعلى تعبير عن الشرعية الأممية، ومجلس السلام الترامبي كنموذج صارخ للواقعية السياسية التعاقدية، نخلص إلى جملة من الاستنتاجات التركيبية والتقييمية التي تشخص الواقع الأمني العالمي وتستشرف مآلاته.

لقد أبانت مسارات التحليل في هذا التقرير الأكاديمي عن وجود قطيعة مفاهيمية ووظيفية حادة بين نموذجين لإدارة السلم والأمن الدوليين. ينطلق النموذج الأول (مجلس الأمن) من فلسفة الليبرالية المؤسساتية التي تقدس الإجراءات القانونية المتعددة الأطراف، وتعتمد على ميثاق ملزم نظريا، إلا أنها تظل أسيرة لهندسة عضوية متكلسة وآلية تصويت (الفيتو) صُممت لإدامة هيمنة الأقلية المنتصرة في الحرب العالمية الثانية. في المقابل المباشر، برز النموذج الثاني (المقاربة الترامبية) كتمرد صريح على هذه البيروقراطية الدولية، مؤسساً لنهج يعتمد على الدبلوماسية التعاقدية، حيث يُستبدل القانون الدولي بالصفقات الثنائية، وتُستبدل قوات حفظ السلام بالاستقواء المالي وسلاح العقوبات الاقتصادية القصوى (الأسلوب التجاري الممركز).

بناء على التفكيك النقدي للفعالية الوظيفية لكلا النموذجين، يمكن تقييم هذه الثنائية عبر تسجيل مفارقة استراتيجية خطيرة؛ فمجلس الأمن الدولي يمتلك الشرعية المعيارية التي تمنح قراراته (في حال صدورها) طابعا قانونيا

يحميه من الاندثار، لكنه يعاني من عجز وظيفي مزمن يجعله مشلولا أمام الأزمات المعقدة، ومفتقرا لآليات التنفيذ المستقلة، مما يحوله في كثير من الأحيان إلى مجرد منبر لتسجيل المواقف الدبلوماسية.

وعلى النقيض من ذلك، أثبتت المقاربة الترامبية الموازية قدرتها على إحداث اختراقات وظيفية سريعة وصدمات جيوسياسية تغير الواقع الميداني بشكل فوري عبر توظيف القوة الخشنة والحوافز الاقتصادية المباشرة. إلا أن هذا التقييم يُبرز أن هذه المقاربة تعاني من هشاشة استراتيجية عميقة؛ فغياب المظلة القانونية الدولية، وارتهان القرارات للمزاج السياسي الداخلي للإدارة، وتجريد السلام من أبعاده الحقوقية والأخلاقية، يجعل من الصفقات المبرمة تسويات تكتيكية مؤقتة تفتقر إلى ضمانات الاستمرارية، وتدفع النظام الدولي نحو شريعة الغاب وتكريس منطق القوة تصنع الحق.

إن عجز النظام الأممي عن إصلاح بنيته الهيكلية، مقرونا بالخطورة البالغة التي تكتنف ترك إدارة السلم العالمي للاجتهادات الأحادية والصفقات التجارية العابرة، يضع المجتمع الدولي أمام مفترق طرق تاريخي، مما يفتح الأفق أمام مساءلة البناء المستقبلي للتنظيم الدولي عبر هذا التساؤل المفتوح.

إذا كان الإطار المؤسساتي الكلاسيكي (مجلس الأمن) قد أصيب بشلل هيكلي جراء تقادم آلياته القانونية، وكانت البدائل البراغماتية الأحادية (نهج الصفقات) قاصرة عن توفير استقرار معياري ومستدام، فكيف يمكن هندسة بنية أمنية عالمية هجينة تزاوج بين الشرعية الملزمة للقانون الدولي والفعالية الحركية للدبلوماسية الواقعية، لتفادي انزلاق النظام العالمي نحو تعددية قطبية فوضوية؟

لائحة المراجع:

أولا: مراجع باللغة العربية

- إبراهيم أحمد شلبي، التنظيم الدولي المعاصر، الطبعة الثانية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 2005.
- صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 2007.
- محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الطبعة الثالثة، دار المطبوعات الجامعية، 2010.
- محمد تاج الدين الحسيني، القانون الدولي العام والعلاقات الدولية، الطبعة الثانية، دار توبقال للنشر، 2005.

ثانيا: مراجع مترجمة

- بطرس بطرس غالي، خطة للسلام، الطبعة الأولى، مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993.

ثالثا: مراجع أجنبية

- Bob Woodward, Fear: Trump in the White House, 1st Edition, Simon & Schuster, 2018.
- David Malone, The UN Security Council: From the Cold War to the 21st Century, 1st Edition, Lynne Rienner Publishers, 2004.
- G. John Ikenberry, Liberal Leviathan: The Origins, Crisis, and Transformation of the American World Order, 1st Edition, Princeton University Press, 2011.
- Hans Kelsen, The Law of the United Nations: A Critical Analysis of Its Fundamental Problems, 1st Edition, The Lawbook Exchange, 2000.
- Henry Kissinger, World Order, 1st Edition, Penguin Press, 2014.
- John Bolton, The Room Where It Happened: A White House Memoir, 1st Edition, Simon & Schuster, 2020.
- John Mearsheimer, The Great Delusion: Liberal Dreams and International Realities, 1st Edition, Yale University Press, 2018.
- Joseph S. Nye Jr., The Future of Power, 1st Edition, PublicAffairs, 2011.
- Michael Barnett, Eyewitness to a Genocide: The United Nations and Rwanda, 1st Edition, Cornell University Press, 2002.
- Richard Haass, A World in Disarray: American Foreign Policy and the Crisis of the Old Order, 1st Edition, Penguin Press, 2017.
- Richard Nephew, The Art of Sanctions: A View from the Field, 1st Edition, Columbia University Press, 2017.

- Thomas G. Weiss, What's Wrong with the United Nations and How to Fix It, 1st Edition, Polity Press, 2008.
- Walter Russell Mead, Special Providence: American Foreign Policy and How It Changed the World, 1st Edition, Routledge, 2002.

التقائية السياسات العمومية على المستوى الترابي: الرهانات والمحدودية

نورالدين رافعي
باحث في سلك الدكتوراه
تخصص العلوم القانونية والمالية

ملخص:

يتناول المقال مفهوم الالتقائية في السياسات العمومية الترابية باعتبارها مدخلا لتحقيق الحكامة الترابية والتنمية المستدامة، عبر تنسيق وتكامل تدخلات مختلف الفاعلين العموميين بدل المقاربة القطاعية التقليدية. ويستند هذا التوجه إلى دستور 2011، والقوانين التنظيمية للجماعات الترابية (111.14، 112.14، 113.14)، وميثاق اللاتمركز الإداري لسنة 2018، التي كرست مبادئ التعاون، والتنسيق، والتعاقد، والتفريع، والجهوية المتقدمة، والمشاركة، والشفافية. كما يبرز أن نجاح الالتقائية يقتضي التخطيط المشترك، وتبادل المعلومات، وإشراك مختلف الفاعلين، رغم ما يواجهه من تحديات كضعف التنسيق، وتداخل الاختصاصات، ومحدودية الموارد. ويخلص إلى أن الالتقائية تشكل ركيزة لتحديث الإدارة، وتحسين الخدمات العمومية، وتحقيق العدالة المجالية والتنمية الترابية المندمجة.

الكلمات المفاتيح: السياسات العمومية، السياسات العمومية الترابية، الالتقائية، نجاعة الأداء، اللاتمركز الإداري، التنمية الترابية المندمجة.

Abstract :

The article examines the concept of convergence in territorial public policies as a key approach to achieving territorial governance and sustainable development through the coordination and integration of the actions of various public stakeholders, moving beyond the traditional sectoral approach. It highlights that this approach is grounded in the 2011 Constitution, the Organic Laws on territorial collectivities (Laws No. 111.14, 112.14, and 113.14), and the 2018 Administrative Deconcentration Charter, which promote the principles of cooperation, coordination, contractualization, subsidiarity, advanced regionalization, participation, and transparency. The article also emphasizes that successful convergence requires joint planning, information sharing, and the involvement of all stakeholders, despite challenges such as weak

coordination, overlapping responsibilities, and limited resources. It concludes that convergence is a fundamental pillar for modernizing public administration, improving public services, and achieving territorial equity and integrated territorial development.

Keywords : Public Policies; Territorial Public Policies; Policy Convergence; Performance Efficiency; Administrative Deconcentration; Integrated Territorial Development.

مقدمة:

تعبر الالتقائية على مستوى من التنسيق والتقارب بين مختلف التدخلات العمومية في مجال قطاعي أو ترابي معين، أي ألا يحدث تناقض وتوتر بينها وتتكامل في ما بينها، إذ تتعدد أبعاد الالتقائية[1]، فعموما الالتقائية تسعى إلى التكامل بين المشاريع والبرامج ومختلف السياسات من خلال تناسقها والاستعمال المشترك لوسائل إنجازها في إطار مندمج بتجويد التدخلات العمومية، ثم التكامل وتناسق الاستراتيجيات القطاعية من أجل ترشيد جيد لاستغلال الموارد واستغلال أمثل للمالية العمومية والزمن...

وقد ظهرت الالتقائية مع ظهور أنماط جديدة في مقاربة التنمية على المستوى الوطني وتراجع أدوار الدولة مع تنامي دور الجهوي والمحلي واللجوء إلى البحث عن شركاء في رسم السياسات العمومية... فالالتقائية تميل بالأساس إلى الإنجاز دون تناقض أو تكرار أو الاستعمال المزدوج.

وجاء سياق النقاش حول الالتقائية في ظل تزايد وتشابك المصالح الاقتصادية والسياسية والاجتماعية مع بداية السبعينيات إلى نهاية ارتباط السياسات العمومية بالسلطة المركزية بشكل مطلق، فأزمة الدولة الرعاية مهدت إلى إشراك فاعلين جدد في صياغة السياسات العمومية. وفي هذا السياق تم التسريع من وثيرة خوصصة المنشآت العمومية وإشراك القطاع الخاص كقوة تنظيمية إلى أن استحضار البعد الترابي أمام هذه المتغيرات كان القاسم المشترك لمختلف الدول المعاصرة، حيث فتح المجال أمام المبادرات المحلية كشريك أساسي للدولة بعدما عرفت هذه الأخيرة إكراهات مالية متزايدة انعكست سلبا على قدرتها التوزيعية على المستوى الجهوي.

[1] - convergence : Patrick Hassenteufel Dans Dictionnaires des politiques publiques (2010) , page 180

وتتعقد الالتقائية عند الحديث عن السياسات العمومية الترابية حيث يلتقي في تدبيرها المعين والمنتخب، والقطاع الخاص والفاعل المدني والمواطن، فالسياسات العمومية الترابية ارتبط ظهورها وتطورها باكتشاف الترابي والوعي بمحدودية المقترب القطاعي. فإذا نظرنا إلى السياسات العمومية بصفة عامة من منطلق كونها برامج وأعمال تقوم بها السلطات العامة في مجال ترابي معين، وأن هذه البرامج ترتكز أساسا على البحث على التوافق بين مختلف الفاعلين الذين تحكمهم مصالح متباينة؛ فكيف يمكن أن نحدد السياسات العمومية الترابية إذن؟

يمكن أن ننظر إلى السياسات العمومية المحلية أو الترابية باعتبارها مجموع الأعمال والنشاطات التي تقوم بها السلطات الترابية بغاية تقديم حلول لمشاكل مرتبطة بالنطاق الترابي التابع لها. أي ما يصدر عن تلك الوحدات التنظيمية التي توجد في درجة أدنى أو تحت الدولة؛ بمعنى الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات الترابية الأخرى استنادا إلى ما تتمتع به من اختصاصات مخولة لها دستوريا وقانونيا، بتعبير آخر، يمكن أن نفهم السياسات العمومية الترابية باعتبارها نشاطا عموميا يتضمن مجموعة من القرارات المتخذة من قبل السلطات التي توجد في درجة أدنى من الدولة، وذلك في علاقة مع الفاعلين العموميين والخاصين المعنيين، بغرض الوصول إلى تحقيق هدف مشترك في مجال ترابي محدد. انطلاقا من هذا الأساس، فنحن نكون أمام سياسات عمومية ترابية حينما يتم تحديد هذه الأخيرة من قبل فاعلين يتمتعون بنوع من الاستقلال على مستوى اتخاذ القرار السياسي فوق نطاق ترابي. بمعنى تلك القرارات المتخذة بشكل خاص من قبل السلطات المحلية، المنتخبة أو المعينة، على مستوى الجماعات الترابية والتي إذا نظرنا إلى السياسات العمومية الترابية

من هذا المنطلق، إن السياسات العمومية الترابية التي كان ينظر إليها في السابق بنوع من عدم التقدير، أصبحت في واقع الأمر في الوقت الراهن ذات أهمية مركزية بالنظر إلى كيفية اشتغال المجتمعات المعاصرة التي بدأت تبتعد تدريجيا عن هيمنة السلطة المركزية وتراجع مفهوم دولة الأمة، هذا زيادة على أن غالبية المهام والنشاطات التي كانت تقوم بها السلطات المركزية قد انتقلت إلى السلطات العاملة على المستوى الترابي استنادا إلى مبدأ التفريع. وهو ما يؤشر على نوع من تقسيم العمل بين الدولة والجماعات الترابية وإضفاء طابع خاص على الفعل العمومي. بمعنى آخر يمثل صعود مجال الجماعات الترابية ما يمكن أن نسميه بتراجع دولة الأمة باعتبارها المجسد الوحيد للعلاقة القائمة بين الإقليم والجماعات البشرية المقيمة عليه. وهو ما جعل مفهوم الإقليم يتراجع لفائدة المبدأ الجديد المتمثل في الترابية la territorialité الذي يستفاد منه وجود عدد من السلطات التابعة للدولة والتي تتداخل فيما بينها وذلك دون أن تتمتع أية واحدة منها بالسلطة المركزية فيما يتعلق بالتنظيم الكلي لمجموع التراب. إن هذا المعنى الذي نستخلصه من خلال هذا

المبدأ الجديد « الترابية » يجعلنا نتحدث على مفهوم جديد يتمثل في ما يمكن أن نسميه « بترابية الفعل الجماعي la territorialité de l'action collective الشيء الذي قد يطرح في مستوى معين نوعا من القطيعة مقارنة مع مفاهيم مثل : « الفعل العمومي المحلي » السياسات العمومية المحلية « الإدارة المحلية » « التنمية المحلية ».

من هذا المنطلق، إن هذا التطور الدلالي والانتقال من المحلي إلى الترابي يعطي بعدا جديدا للفعل العمومي، يتمثل أساسا في عناصر الفعالية، القرب والتشاركية أو الجماعية في الفعل والإنجاز، هذا زيادة على كون التراب أصبح هو العنصر أو المجال المحدد للمشاكل العامة وليس جهاز الدولة، الشيء الذي يفهم منه كذلك على أن معالجة المشاكل العامة قد بدأت تتخلص بشكل تدريجي من التحكم أو القيادة المركزية. وهو ما يمثل مؤشرا قويا للتحولات التي عرفتها وتعرفها المجتمعات المتقدمة على مستوى امتلاك السلطة وممارستها وتحديد المشاكل العامة التي تتدخل السياسات العمومية من أجل إيجاد حلول لها[1].

إن الإشارة إلى السياسات العمومية الترابية لم ترد بهذا المعنى إلا في الفصل 137 من الوثيقة الدستورية التي تنص على أن : « تساهم الجهات والجماعات الترابية الأخرى في تفعيل السياسة العامة للدولة ، وفي إعداد السياسات الترابية ، من خلال ممثليها في مجلس المستشارين ».

ومن خلال هذه المعطيات الأولية سنحاول تحليل ودراسة السياسات العمومية الترابية وسؤال الالتقائية من خلال التطرق إلى الميثاق الوطني للاتركيز الإداري وكذا البرامج التنموية اضافة الى مستجدات التدبير الميزانياتي القائم على معطى ومنطق النتائج، ولتدقيق الموضوع سنحاول الانتقال من المعطى النظري الى ما هو عملي من خلال دراسة وتحليل محدودية الالتقائية في السياسات العمومية الترابية في مختلف أبعادها سواء على المستوى القانوني أو التدبيري أو على مستوى الفاعلين.

وتتجلى أهمية هذا الموضوع كونه يتناول بالدراسة والتحليل موضوع الالتقائية في السياسات العمومية والذي يعد من المواضيع والقضايا الراهنة التي تشكل البوصلة الحقيقية لتحقيق التنمية في مختلف تجلياتها وأبعادها.

انطلاقا من هذه المنطلقات، تروم هذه الدراسة الوقوف على تجليات الالتقائية في السياسات العمومية الترابية، ورصد أبرز الصعوبات التي تعترض تفعيلها. ولتحقيق هذا الهدف، تم تقسيم الدراسة إلى مبحثين؛ يخصص المبحث الأول

[1]- علي الحنودي : الدولة و تدبير السياسات العمومية الترابية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد مزدوج 134-135 ماي غشت 2017، ص 186-187.

لدراسة السياسات العمومية وسؤال الالتقائية من خلال تناول ميثاق اللاتمركز الإداري، وبرامج التنمية، والحكامة المالية، بينما يعالج المبحث الثاني مختلف الإكراهات والحدود التي تحد من فعالية الالتقائية في السياسات العمومية الترابية.

المبحث الأول: السياسات العمومية الترابية وسؤال الالتقائية.

تعتبر مسألة التقائية السياسات العمومية الترابية من أهم التحديات التي تواجه تدبير الشأن العمومي بالمغرب، بناء على ما تم تسجيله من ضعف في مردودية الاستثمارات العمومية ، ووقعها الاقتصادي و الاجتماعي وعدم الاستجابة لطلبات المواطنين بسبب عدم التقائية تدخلات الدولة في مختلف المجالات و الميادين الحيوية مما يؤدي لضياع الجهد والمال و الفرص ويؤثر سلبا على الأداء العمومي و على مؤشرات التنمية التي تضل ضعيفة مقارنة مع ارتفاع كلفتها المادية نتيجة نهج المقاربة التجزيئية للسياسات العمومية و غياب استراتيجية قوية قوامها التكامل و الالتقاء و الاندماج، ومن هنا جاء ميثاق اللاتمركز الإداري ليكرس مبادئ جديدة قائمة على أساس ضمان اندماجية و التقائية السياسات العمومية في بعدها الترابي.

ويعتبر التخطيط الترابي الية مهمة لتجسيد البعد الالتقائي، بكونه عنصرا أساسيا لضمان عقلنة تدبير الشأن العام الترابي، وتطوير القدرات التنموية للجماعات الترابية[1]، ويعكس التخطيط طبعة تحول علاقة الدولة بالجماعات، ومستوى اللامركزية الترابية، وفي هذا الاطار أعطى برنامج العمل دفعة مهمة للتخطيط الترابي بإدماجة لمقتضيات جديدة تضفي عليه لمسة من الإجرائية والفعالية والواقعية، تجعله ينسجم أكثر مع القواعد الحديثة لتدبير النفقات الجماعية القائمة على منطق البرمجة متعددة السنوات ، التي تعتبر الية لربط الأهداف المسطرة في برنامج العمل بمشاريع الميزانيات المتعلقة بالتجهيز، وحصر الوسائل الضرورية لإنجازها بهدف الرفع من مستوى فعالية توظيف الموارد المالية وتحقيق النجاعة في انجاز المشاريع[2].

[1]- سميرة جيادي: "الحكامة الجيدة وتدبير الشأن العام المحلي"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة مولاي إسماعيل مكناس، 2016، ص 343.
[2]- محمود شوراق :"اختصاصات الجماعات في ظل القانون التنظيمي رقم 14/113" الطبعة الأولى ، دار أبي رقراق للطباعة و النشر ، سنة 2017، ص15 و 32.

المطلب الأول: ميثاق اللاتمركز الإداري وبرامج التنمية وسؤال الالتقائية الترابية:

هندسة الفعل العمومي في بعده الترابي عرفت مجموعة من التطورات لتصل الى مستوى مهم بصدور ميثاق اللاتمركز الإداري، كإطار محدد لعمل الدولة في المجال الترابي، يروم تحقيق فعالية ونجاعة السياسات العمومية الترابية، بين مختلف المتدخلين من سلطة المراقبة وسلطة منتخبة ثم ممثلي المصالح الخارجية لمختلف القطاعات الحكومية، وبناء على هذا سنتطرق في الفقرة الأولى الى معطى التقائية السياسات العمومية الترابية في ضوء ميثاق اللاتمركز الإداري.

وبالنظر لكون التخطيط الترابي يعد أحد تجليات الحمة الترابية وتحقيق التقاية السياسات على المستوى الترابي، وأهم اليات ممارسة الاختصاصات التنموية[1]، سنحاول التطرق الى البرامج التنموية للجماعات الترابية ومعطى الالتقائية قي (الفقرة الثانية)

الفقرة الأولى: التقائية السياسات العمومية الترابية في ضوء ميثاق اللاتمركز الاداري

ميثاق اللاتمركز الإداري وسيلة للتنظيم الإداري ومن صور المركزية الإدارية يسعى الى تخفيف العبء عن المركز بتخويل ممثلين عنه يهم الاختصاص والتوقيع ظهر مع الحماية من خلال استحداث نظام الناحية أو الجهة بمقتضى منشور المقيم لعام 4 غشت 1993، ليظهر أول إطار قانوني في زمن الاستقلال بتاريخ 2 أكتوبر 1993، ليتبعه مرسوم 2 دجنبر 2005 المتعلق بتحديد قواعد وتنظيم القطاعات الوزارية.

ويرتبط ميثاق اللاتمركز الإداري بالتقائية السياسات العمومية الترابية باعتباره المحدد المهم لمختلف المصالح المنفذة للسياسات العمومية على المستوى الترابي، تماشيا مع التراب الذي أصبح براديغما جديدا للتنمية بفعل التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي عرفها المجتمع.

و من خلال قراءة دقيقة لميثاق اللاتمركز الإداري نجد بأنه يراهن بشكل كبير على ضمان الالتقائية على مستوى السياسات العمومية الترابية وذلك راجع بالأساس إلى الجهاز المفاهيمي الذي تم اعتماده حيث ذكر مصطلح التكامل في الوظائف خمس مرات ومصطلح تكامل السياسات العمومية و مصطلح التكامل في الاختصاصات ومصطلح التكامل في الأهداف ومصطلح التكامل بين مكونات التمثيليات الجهوية على التوالي في المواد 7 و 9 و 21 ومصطلح وحدة عمل مصالح

[1]- فؤاد أحلوش، الجهوية المتقدمة ورهان تحديث ودمقرطة هياكل الدولة والجماعات الترابية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية 2018_2017، ص185.

الدولة ذكر أربع مرات في المواد 8 و 10و 21 و 30 ثم مصطلح التعاضد في الوسائل المادية و البشرية الذي ذكر ثلاث مرات في المواد 7 و10 و 21 ومصطلح التنسيق الذي ذكر 10 مرات في المواد 10 و 5 و 8 و 11 و 23 و 24 و 27 و 30 و 33 و37[1].

ومن بين أهم المرتكزات التي جاء بها مرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 26 ديسمبر 2018 بمثابة ميثاق اللاتمركز والمعززة لمعطى تحقيق التقائية السياسات العمومية الترابية نجد ما يلي:

❖ **الإنصاف** في تغطية التراب الوطني من خلال ضمان التوزيع الجغرافي المتكافئ لمصالح الدولة اللاممركزة.

❖ **التفريع** في توزيع المهام وتعدد الاختصاصات بين الإدارات المركزية والمصالح اللاممركزة التابعة لها، فهو يشكل أحد المداخل الأساسية الناجعة لتدقيق الصلاحيات وتحديد المسؤوليات بين الفاعل المركزي و الفاعلين الترابيين وتدقيق المهام بين المستويات المحلية فيما يخص طبيعة المهام المرتبطة بتدبير التنمية الترابية على المستويين العمودي والأفقي[2]، فيما يخص العلاقات الأفقية فيما بين المستويات الترابية، يعتبر مبدأ التفريع قاعدة منهجية مهمة في ضمان تكامل الأدوار، والتقائية التدخلات في اطار من التناسق و التكاثف الايجابي بما يخدم مسار رهانات اللامركزية و التقائية السياسات العمومية الترابية.

❖ **تخويل الجهة مكانة الصدارة** في التنظيم الإداري الترابي وجعلها المستوى البيني في تنظيم العلاقة ما بين المستوى المركزي وباقي المستويات الترابية الأخرى، ويترتب عن موقع الصدارة هذا عدة اثار قانونية تتمثل في الاعتراف للجهات بسلطة تنسيق مجموع الأعمال الاقتصادية على الصعيد الجهوي، كجماعات قيادية مسؤولة عن توحيد الاختيارات التنموية لمجموع البنيات الترابية انسجاما مع الفصل 137، الذي ينص على مساهمة الجهات في اعداد السياسات الترابية، مما يعني أن المجلس الجهوي هو المؤهل والمختص في تلقي و تنسيق مقترحات باقي الجماعات، حول رؤية التنمية الجهوية وضمان انسجامها و اندماجها، مما يبرز أهمية الجهة كفضاء لتلاقي السياسات الترابية للتنمية كاطار للتخطيط و اعداد التراب[3]، أي أن تدخل الجماعات يجب أن يتم في ظل احترام الاختيارات المحددة من قبل السلطات الجهوية .

---

[1] أنظر مرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 من ربيع الاخر 1440 بمثابة ميثاق وطني للاتمركز الإداري ، الجريدة الرسمية عدد 6738 الصادرة بتاريخ 27 ديسمبر 2018 .

[2] - Emmanuel Négrier : « subsidiarité et échange politique régionalisé « Faure Alain (dir.) : « territoire et subsidiarité l'action publique locale a la lumière d'un principe controverse », Editions L'Harmattan, 1997, P :264.

[3] - Ahmed bouachik : « la régionalisation avancée dans la constitution marocaine de 2011 », Remald, série « thémes actuels » , n°82,2013, P : 227.

❖ تكريس **الدور المحوري لوالي الجهة** في تنسيق عمل المصالح اللاممركزة للدولة[1]، والسهر على حسن سيرها ومراقبتها، وتوخي الفعالية والنجاعة في أداء مهامها [2]، هذه الوظيفة تستهدف تخفيف التوترات على مستوى المصالح الخارجية، وتوحيد الجهود بين العديد من الأجهزة التي تستهدف غاية وحيدة ومحددة، ويراد بها تجميع الجهود المتناثرة لضمان أقصى مردود لتحقيق التنمية وتحقيق مستويات مهمة من الالتقائية.

والجدير بالملاحظة ونحن نناقش الدور المحوري للوالي في اطار ميثاق اللاتمركز الإداري على مستوى ضمان التقائية السياسات العمومية الترابية لا بد و الإشارة الى معطى مهم مفاده أن مؤسسة الوالي انتقلت من مجرد فاعل لممارسة السلطة ، الى أداة لخدمة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية عبر خلق بيئة مناسبة للاستثمار، خاصة مع توليه رئاسة المراكز الجهوية للاستثمار ، وكذا دوره في إحداث اللجان الموحدة للاستثمار ودلك بهدف جعل السياسات العمومية في بعدها الترابي تمتاز بطابع الاستقرار و الانسجام و الوحدة، وبالتالي تحقيق الالتقائية على مستوى المتدخلين، وعلى مستوى البرامج و المشاريع[3].

إلى جانب الوالي هناك لجنة جهوية للتنسيق التي تظل معظم مهامها استشارية، فهي بمثابة هيئة استشارية الى جانب الوالي كوسيلة هيكلية يمكن الاعتماد عليها لمساعدة الوالي في الاضطلاع بمهامه، علاوة على اللجان الاستشارية المتطلعة بعدة مهام موضوعاتية.

وتعتبر اللجنة الجهوية للتنسيق بمثابة حكومة مصغرة على مستوى الجهة للتتبع و تفعيل البرامج، ومن بين أهم ما أنيط بها العمل على تحقيق الانسجام و الالتقائية ما بين السياسات و البرامج و المشاريع العمومية و التصاميم الجهوية لإعداد التراب وبرامج التنمية الجهوية ، وابداء الرأي بشأن مقترحات توزيع الاعتمادات المالية حسب الحاجيات والبرامج الجهوية وذلك انسجاما مع التوجهات العامة للدولة بهذا الخصوص تحقيقا للالتقائية المالية على المستوى الجهوي

[1]- حميد أبولاس : "ضرورة تلازم اللامركزية بالتركيز الإداري لتعزيز التقائية السياسات العمومية الترابية و إنجاح ورش الجهوية المتقدمة"، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 152 ، ماي يونيو 2020 ، ص117.

[2]عبد اللطيف بكور وحسنة كحي:"الاليات الدستورية و القانونية للتدبير التشاركي للشأن العام المحلي"، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد مزدوج 134-135، غشت 2018، ص : 73.

[3]غازي عبد الله، "السياسات العمومية بين تداخل استراتسجية الفاعلين ودينامية النسق المؤسساتي"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 150-151، يناير-أبريل 2020، ص: 338.

فضلا عن ابداء الرأي بشأن عقود ذات الطابع الجهوي التي تربط الدولة بالمؤسسات العمومية و الجماعات الترابية لا سيما الجهة[1].

كما أن الميثاق عمل على توضيح العلاقات بين المصالح الخارجية و الجماعات الترابية والتي تتأطر ضمن الباب السادس من ميثاق اللاتمركز الإداري حيث نصت المادة 32 منه على تولي المصالح اللاممركزة تحت اشراف والي الجهة أو عامل العمالة أو الإقليم العمل على إرساء أسس شراكة فاعلة مع الجماعات الترابية و هيئاتها عن طريق ابرام عقود باسم الدولة بناء على برامج التنمية الجهوية من أجل المساهمة في قدرات الجماعات الترابية ومواكبتها في ممارسة اختصاصاتها عن طريق ابرام عقود و اتفاقيات باسم الدولة مما يضمن تحقيق الالتقائية الترابية بين هذه الوحدات و المؤسسات فيما يتعلق بالمشاريع المزمع برمجتها و إنجازها على المستوى الجهوي[2].

هذا فضلا عن تنصيص الميثاق على احداث بنية إدارية لمساعدة الوالي تعمل تحت سلطته في مجال التنسيق تسمى "الكتابة العامة للشؤون الجهوية" يرأسها كاتب عام للشؤون الجهوية يعينه وزير الداخلية، وفكرة إحداث هذه البنية الإدارية مستمدة من التجربة الفرنسية والتي يعود احداثها بفرنسا الى سنة 1964، ثم تعديلها سنة 1982 وتغيير تسميتها الى الكتابة العامة للشؤون الجهوية. هذه البنية الإدارية تتولى اعداد تقارير سنوية تسلم للجنة الجهوية للتنسيق تحت اشراف الوالي الذي يحيلها على اللجنة الوزارية للاتمركز الإداري مما يعزز أطروحة التنسيق ويعزز اختصاص الولاة في تحقيق التقائية السياسات العمومية على المستوى الترابي[3]. ان ما يمكن ملاحظته من خلال ميثاق اللاتمركز الإداري هو تحميل رؤساء المصالح اللاممركزة المسؤولية عن تدبير المرافق العامة الجهوية تحت اشراف الوالي أو عامل العمالة أو الاقليم.

كما نص على خلق التمثيليات الإدارية المشتركة بين المصالح اللاممركزة بحيث ستتمكن هذه التمثيليات من ضمان التقائية السياسات العمومية الترابية وتكاملها عبر:

- الحد من ظاهرة تضخم الهياكل الإدارية.

[1]-سعيد نكاوي، ميثاق اللاتمركز الإداري والتدبير اللامتمركز للاستثمار، دراسة تحليلية، مطبعة الأمنية، الرباط، 2019، ص170-171.

[2]- رئيد عدنان، "التدبير التعاقدي من خلال ميثاق اللاتمركز الإداري"، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، العدد الخامس رقم 15، مطبعة الأمنية، الرباط، 2019، ص:11.

[3]-أيت الشيخ عبد الكريم، "الاختصاصات الممنوحة للولاة تجاه المصالح اللامركزة للدولة بين التصور الدستوري و التنزيل التنظيمي"، مجلة المنارة، عدد خاص بالجماعات الترابية، يونيو 2020، ص : 228-229.

- تحقيق وحدة عمل مصالح الدولة على المستوى الجهوي والإقليمي.
- تحقيق التعاضد في الوسائل البشرية والمالية وترشيد النفقات العمومية.
- تعزيز وتسهيل الوظيفة التنسيقية للولاة والعمال.
- مواكبة تنزيل الجهوية[1].

الفقرة الثانية: الالتقائية في برامج التنمية وفق القوانين التنظيمية للجماعات الترابية

أما في ما يخص برنامج عمل الجماعات[2] على وجه التحديد، فنجد أن دستور 2011تضمن بشكل جلي المقتضيات المؤسسة لمرجعية إعداد برنامج العمل ومنهجية إعداده و لاسيما تأكيده على مبادئ التدبير الحر و الديمقراطي كشرط مؤسس للعلاقة ما بين الجماعات الترابية وسلطة المراقبة التي يعود للدولة كسلطان سيادي ومن جهة أخرى التأكيد على مقومات الديموقراطية التشاركية كنهج عام في الإعداد و تحديد خيارات برنامج عمل الجماعات[3]، فالفصل 12 من الدستور يؤكد و بشكل مباشر على المساهمة الفعلية للجمعيات المهتمة بالشأن العام المحلي و بالمنظمات غير الحكومية وكل ذلك ضمن فلسفة و مقومات الديمقراطية التشاركية الذي يستفاد من حجم كل هاته المقتضيات الدستورية أن هناك عزم سياسي نحو إقرار أسس اللامركزية الترابية و تضطلع للنهل من النظام القيمي لطرح الحكامة الترابية ،نحو تحولات متسارعة باتت من خلالها الجماعات الترابية فاعل ترابي مطالب بالفعل، مطالب بالتنظيم، مطالب باستشراف الرؤية التنموية للمجال و بالتالي أصبحنا أمام الجماعات الترابية التي ارتقت لمصاف الشريك على جانب الدولة و باقي مكونات التأسيس المحلي للفعل الترابي.

---

[1]- انظر المادة 10 من مرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 من ربيع الاخر 1440 بمثابة ميثاق وطني للاتمركز الإداري، الجريدة الرسمية عدد 6738 الصادرة بتاريخ 27 ديسمبر ص 7989.

2-الفرق بين مخطط التنمية و برنامج الجماعات في كون برنامج عمل الجماعات ليس مجرد توجهات استراتيجية للخيارات وإنما إقرار عملياتي لمجموعة من العمليات و البرامج التنموية وليدة التشخيص التشاركي الوليدة الاستحسان الجماعي لخيارات تنموية من قبل الفاعلين المؤسساتيين والغير المؤسساتيين بمعية الدولة أما الفرق الأهم فيكمن ان مدلول برنامج عمل الجماعات الترابية فهو مدخل لعقلنة القرار المحلي و صيغة للالتقائية الترابية عبر تجاوزه النظرة القطاعية الصلبة و تنزيل الخيارات العمومية هذه المرة بمسحة ترابية تراعي الخصائص المجالية الإمكانات الموارد المؤهلات التجانس تحديد مراكز المسؤولية بين الفاعلين الترابيين كل من موقعه.

[3]- شكل التأصيل الدستوري للمقاربة التشاركية قفزة نوعية في طبيعة المساهمة المواطنين و الجمعيات في تخطيط برامج التنمية الترابية، التي انتقلت من مجرد المشاركة في اعداد المخطط الجماعي للتنمية ، الى أدوار رقابية وتدبيرية جديدة تتجاوز الاعداد الى التتبع و التقييم ، بموجب القانون التنظيمي لدى مجالس الجماعات الذي ينص على أنه تطبيقا لأحكام الفصل 139 من الدستور ، تحدث لدى مجالس الجماعات اليات تشاركية للحوار و التشارك لتيسير مساهمة المواطنات و المواطنين و الجمعيات في اعداد برامج العمل وتتبعها طبقا للكيفيات المحددة في النظام الداخلي.
المادة 119 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، جريدة رسمية عدد 6380، بتاريخ 6 شوال 1436(23 يوليوز 2015).

فكيف تتحقق الالتقائية الترابية انطلاقا من برنامج العمل وبرنامج التنمية التي أتت بها القوانين التنظيمية للجماعات الترابية الثلاث؟

إذا ما عدنا لمنطوق المادة 83 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجهات نجد التأكيد على ما يلي:

يضع مجلس الجهة تحت إشراف رئيس مجلسها من خلال السنة الأولى من مدة انتداب المجلس برنامج التنمية الجهوية وتعمل على تتبعه وتحيينه وتقييمه. يحدد برنامج التنمية الجهوية لمدة ست سنوات الأعمال التنموية المقرر برمجتها او إنجازها بتراب الجهة اعتبارا لنوعيتها وتوطينها وكلفتها لتحقيق تنمية مستدامة وفق منهج تشاركي وبتنسيق مع والي الجهة بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللاممركزة للإدارة المركزية[1].

أما بالعودة لمنطوق المادة 80 من القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم ينص على الأتي:

يضع مجلس العمالة أو الإقليم تحت إشراف رئيس مجلسها خلال السنة الأولى من انتداب المجلس برنامج التنمية للعمالة أو للإقليم وتعمل على تتبعه وتحيينه وتقييمه[2].

بينما ذهب القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات في مادته 78 الى التنصيص على أنه:

تضع الجماعة تحت إشراف رئيس مجلسها برنامج عمل الجماعات وتعمل على تتبعه و تحيينه وتقييمه... يتم إعداد برنامج الجماعة في السنة الأولى من مدة انتداب المجلس على ابعد تقدير بانسجام مع توجهات برنامج التنمية الجهوية وفق منهج تشاركي و بتنسيق مع عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللاممركزة للإدارة المركزية[3].

إن صيغ الالتقائية الترابية[4] تكمن في تكامل السياسات و البرامج عبر التدخلات العمومية القطاعية ولكن هذه المرة بضرورة استحضار الصبغة الترابية و المقاربة الأفقية عند البلورة والإنجاز هكذا تهدف مشاريع برنامج التنمية الجهوية و برنامج تنمية العمالة أو الإقليم وبرنامج عمل الجماعة إلى :

---

[1]- أنظر المادة 83 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الجريدة الرسمية عدد 6380 الصادرة بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015)

[2]- أنظر المادة 80 من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم. الجريدة الرسمية عدد 6380 الصادرة بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015)

[3]- أنظر المادة 78 من القانون التظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الجريدة الرسمية عدد 6380 الصادرة بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015)

[4]- ان الالتقائية كميكانيزم تدبيري تتوخى تثمين البعد العلائقي بين الأطراف المتدخلة في نفس المجال الترابي، والتي تتقاسم سلطة القرار المحلي والقصد تكريس ثقافة تدبيرية قائمة على التطلبق أو على الأقل الانسجام في الرؤيا، وتقاسم التكاليف، وتوظيف جيد للمؤشرات التنموية.
ومن أهم مقومات الالتقائية الترابية نجد : التجانس الترابي، النجاعة الترابية، التقييم الترابي (ثقافة النتائج).

تعزيز التشاور وتحقيق انسجام بين مختلف الفاعلين والمتدخلين في ميدان التنمية الجهوية بالنسبة لمجالس الجهات والتنمية الاجتماعية بالنسبة لمجالس العمالات والأقاليم وخدمات القرب بالنسبة لمجالس الجماعات[1].
المواكبة والإشراف والتنسيق وتوحيد الجهود وتجميع قدرات الفاعلين المحليين من قبل السلطات الترابية.
المساعدة التقنية الواجب تقديمها من طرف المصالح الخارجية للدولة لإعداد وتنفيذ هذه البرامج.
إقرار مسؤولية رؤساء المجالس في تتبع وتقييم هذه البرامج.
ضرورة تقديم تقارير المتابعة والتقييم من ضمنها تقرير سنوي يبين مدى تقدم المشاريع المبرمجة.
التنصيص على إمكانية تحيين البرنامج ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ وفق نفس المسطرة المتبعة في إعداده.

وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى موقع آليات التعاون والتعاضد في تنسيق برامج التنمية الترابية وتحقيق الالتقائية على مستواها.

فالتعاون اللامركزي يشكل دعامة أساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بين مختلف الجماعات الترابية، كآلية لتنمية القدرات و الاستفادة من الخبرات و تجاوز الصعوبات المرتبطة بالعجز المالي، وندرة الموارد وعدم كفاية التجهيزات، وفتح آفاق للاستثمار الأمثل للموارد، وبالعجز التدبيري في سياق البحث عن أقرب الصيغ لعقلنة الفعل الإداري و ملاءمة إشكاليات التنظيم الترابي لربح رهانات التنمية الترابية، بمشاركة موسعة لمختلف أصناف الجماعات بما يحقق التكامل فيما بينها على مستوى الوظائف و الاقتصاد في الطاقات و التقليص من التكاليف.

وقد عمل المشرع المغربي على دسترة مبدأي التعاون و التضامن، باعتبارهما من المبادئ المؤسسة للتنظيم الترابي، وأفرد لهما عدة اليات لضمان تفعيلهما، بالتأكيد على أنه كلما تعلق الأمر بإنجاز مشروع يتطلب تعاون جماعات

Sedjari Ali, « Rapport indtroducatif , quelques suestions sur les transformations du role de l'Etat » , in ouvrage collectif : « Quel Etat pour le 21 Siècle ? » s.d. A.Sedjari, Collection GRET , éd. L'Harmattan 2001, p :21-26

[1]- مثال : منهجية وضع برنامج عمل الجماعة تأخذ بعين الاعتبار ضرورة التكامل الأفقي و العمودي للبرمجة بحيث يرتكز الاطار المرجعي العام الذي تعتمد عليه كل المستويات الترابية للتخطيط من أجل تهيء برامجها التنموية على التوجهات الملكية و التصريحات الحكومية و الاستراتيجيات الوطنية و الالتزامات الدولية، ومسطرة اعداد البرنامج الجماعة يجب أن تنسجم مع برنامج التنمية الجهوي الذي يعد وفق مقاربة تشاركية ، كما أن هذا البرنامج يتم بتنسيق مع العامل الذي عرف دولاه تحولا وظيفيا.

للمزيد أنظر :مينة بنمليح : "برنامج عمل الجماعة: من التأصيل القانوني الى التدبير التشاركي، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 152 ، ماي –يونيو 2020.

ترابية، فإن هذه الأخيرة تتفق على كيفيات تعاونها، مما يمكن اعتبارها نوعا من التكامل و التعاون[1]، وفي علاقته بباقي المبادئ التنظيم الترابي ، فهو محصلة إرادة مستقلة تستمد قوتها من التدبير الحر، ويترتب على الربط الدستوري بين التدبير الحر و التعاون اعتبار هذا الأخير قرارا سياديا للمجاس المنتخبة[2]،لذلك يبقى للجماعات حسب الفقرة الثالثة من الفصل 143 حرية التوافق على الصيغ المناسبة لتنشيط وتنظيم علاقات التعاون فيما بينها، مع إقرار دور القاضي الإداري في رقابة الشرعية[3].

وتنزيلا لهذه المقتضيات الدستورية قد نصت القوانين التنظيمية للجماعات الترابية على تكريس مبدأ التعاون كإطار توجيهي، لضمان تكامل مستويات التدبير الترابي حيث تنص المادة الثالثة من القانون التنظيمي للجماعات على ارتكاز التنظيم الجماعي على مبدأي التضامن والتعاون بين الجماعات، وبينها وبين الجماعات الترابية الأخرى، وخاصة انجاز مشاريع مشتركة وفق الآليات المنصوص عليها.

وقد أصبح التعاون الترابي في المغرب يفرض نفسه في هذا الباب من أجل تجاوز عقبات التنمية الترابية في شقيها الاقتصادي[4]، فتنمية المجالات الترابية يجب أن تتضمن ضمن مجال للتعاون النشيط عبر وضع استراتيجيات ومخططات مديرية من قبل كافة الشركاء المحليين لتدبير مرافق عامة، أو للتنسيق بين اختصاصات المجالس الجماعية أو تحقيق وإنجاز السياسات المندمجة[5].

وبناء على هذه المنطلقات لابد من الإشارة الى نقطة أساسية مفادها أن برنامج التنمية الجهوية يشكل بوتقة تنصهر فيها كل المشاريع والتدخلات الخاصة بمختلف الهيئات العمومية العاملة ضمن الجهة، كالجماعات الترابية الأخرى والمقاولات العمومية والقطاعات الاقتصادية والاجتماعية[6]، في سياق تصور شمولي مرتكز على توفير اليات تجعل من

---

[1]- مصطفى بلقزبور: "مبدأ التفريع واختصاصات الجهة بالمغرب"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسم الأول، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، سطات، السنة الجامعية 2014-2015، ص 46.

[2]- خالد الغازي: "مبدأ التعاون اللامركزي من وجهة نظر دستورية" ضمن "القانون الدستوري للجماعات الترابية-دراسات مقارنة"، اشراف أمال المشرفي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2015، ص: 76

[3] Jawad ahbibi : « les collectivités territoriales au Maroc a la lumière de la constitution de 2011 , Edition l'Hamattan , Paris,2015 , p : 46/47

[4]- العباس الوردي:"التدبير الاستراتيجي لاقتصاديات الجماعات المحلية بالمغرب"، أطروحة لنيل الدكتوراه الدولة في القانون العام، جامعة سيدي عبد الله، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية، فاس، السنة الجامعية 2015/2014، ص 653

[5]- خالد الغازي :"مبدأ التعاون اللامركزي من وجهة نظر دستورية"، مرجع سابق، ص :78.

[6]- المادة 83 من القانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات الجريدة الرسمية عدد 6380 الصادرة بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015)

المنتخبين بالمجالس الترابية فاعلين أساسيين في وضع استراتيجيات التنمية المحلية، وفي تحديد الأوليات و الموارد على المدى المتوسط و البعيد[1].

المطلب الثاني: البعد المالي والتقائية السياسات العمومية الترابية

لم تأتي الالتقائية كمنهجية في تدبير الشأن العام مع ميثاق اللاتمركز الجديد بل هو فقط محطة من ضمن مجموعة من محطات إصلاح التدبير العمومي، بدأت مع الانتقال من التدبير بالوسائل إلى التدبير بالنتائج ثم إصلاح القانون المتعلق بالمالية العامة 13-130، ثم برامج عمل الجماعة ومخططات التنمية للجهة كأحد اليات تدخل الجماعات الترابية بعد دستور 2011، ليكمل هاته المنظومة ميثاق اللاتمركز الجديد الذي يمثل خارطة الطريق لتدخل المصالح الخارجية لمجموع الوزارات بالتراب.

فالتدبير المبني على النتائج نمط للتدبير يعتمد على نتائج قابلة للقياس، عوض الوسائل يستهدف فعالية ونجاعة أفضل بخصوص الإنتاجية مع الحفاظ على جودة الخدمة. ويقوم على المسائلة التي تتضمن من جهة حرية التصرف في سياق الشفافية والعمل الجماعي، ومن جهة أخرى تقديم الحساب المبني على النتائج المنجزة حسب الموارد المتوفرة . ولأنه لا يمكن أن تكون سياسات عمومية بدون نفقة عمومية اتجه القانون التنظيمي 13 / 130 المتعلق بقانون المالية الى اعتماد المقاربة جديدة لتدبير الميزانية القائمة على النتائج تحقيقا للانسجام والالتقائية عبر اليتين هما:

أولا : شمولية الاعتمادات وتقييم النتائج والتي ترمي الى منح المسؤولين على تدبير الاعتمادات هامشا من الحرية أوسع في استعمال الوسائل والاعتمادات الموضوعة تحت تصرفهم مقابل التزامهم بإنجاز أهداف متفق عليها مسبقا[2] .

ثانيا : التعاقد بين الإدارة المركزية ومصالحها اللاممركزة تعميقا لعملية اللاتمركز الإداري، هاته العلاقة التعاقدية ستدخل علاقة تدبيرية جديدة قائمة على حسن الأداء واللاتمركز وتوسيع مجال تدخل المدبرين العموميين وتعزيز الانسجام في البرامج العمومية[3] .

---

[1]- عبد النور الفائز : "التدبير الاستراتيجي للجماعات الترابية و مسألة انعاش الاقتصاد المحلي"، ضمن يونس وحالو : التدبير المحلي والحكامة الترابية على ضوء القوانين التنظيمية الجديدة، منشورات مجلة العلوم القانونية، سلسلة الدراسات الدستورية والسياسية، 2016 ،ص 177.

[2]- المادة 39 و 69 من ظهير شريف رقم 62-15-1 صادر في 14 من شعبان 1436 بتنفيذ القانون النظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، جريدة رسمية عدد رقم 6370 تاريخ 15 يونيو 2015.

[3]-المادة 23 من المرسوم رقم 2.16.426 صادر في 28 من رمضان 1436 يتعلق باعداد وتنفيذ قوانين المالية ، الجريدة الرسمية عدد 6378 الصادة بتاريخ 6 يوليو 2015.

الفقرة الأولى: آليات تنمية الموارد المالية وضمان التقائية السياسات العمومية الترابية

يتميز تدبير الشأن العام الترابي، بمستجدات غاية في الأهمية، على رأسها القوانين المنظمة للجماعات الترابية. فعلى غرار التغييرات التي أدخلها المشرع على مختلف النصوص القانونية تعززت هذه الترسانة، بالقوانين التنظيمية للجماعات الترابية

واعتمادا على مبدأ التشاركية، فقد انطلقت مشاورات حول الترسانة التشريعية المنظمة لهذا الورش.

وفي هذا الإطار طرحت الوزارة الوصية القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهة، والقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعملات والأقاليم والقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والذي عرفا تنوع في مصادر التمويل، كصندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات، ووكالة تنفيذ المشاريع، تحت مراقبة المجلس الجهوي، ومجموعة الجهات، وغيرها من الإجراءات، التي تحاول إخراج مالية الجهة من الأزمة التمويلية التي تعاني منها على سبيل المثال لا الحصر:

<u>صندوق التأهيل الاجتماعي للجماعات الترابية:</u>

يهدف هذا الصندوق، الذي تندرج فيه البرامج المعتمدة من قبل القطاعات الوزارية، إلى الإسراع بتجاوز مظاهر العجز الكبرى، في الجوانب المرتبطة مباشرة بالتنمية البشرية، والتي تتقاطع مباشرة بشكل واسع مع مجالات اختصاص الجهات[1].

<u>تبويب ميزانيات الدولة بحسب الجماعات الترابية:</u>

تم تبويب قانون المالية، والبرامج المتعددة السنوات لمختلف الوزارات بحسب الجهات، لإبراز ما يرصد لكل جهة، من الاعتمادات العمومية جملة وتفصيلا، سواء في شكل حصص من العائدات الجبائية للجماعات الترابية، أو في شكل منح أو في شكل تحملات تتكفل بها إدارة الدولة في مجالي الاستثمار والمرافق العمومية. ويتم تبويب ميزانيات المؤسسات العمومية الوطنية والجهوية على نفس الشاكلة، وتحاط المجالس الجهوية علما بها .

[1]- للمزيد أنظر ، عادل تميم : "التأهيل الاجتماعي بالجهة بين تعدد الفاعلين وسؤال الالتقائية، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 152 ، ماي –يونيو 2020..

إحداث صندوق عمومي للتضامن بين الجماعات الترابية:

يستوجب مشروع الجهوية المتقدمة ترسيخ مبدأ التضامن بين الجهات، للحد من التفاوتات الناجمة عن تركيز الثروات، وعن النمو غير المتكافئ لمجالاتها الترابية، وعن الفوارق الجغرافية والديمغرافية بينها . ولهذه الغاية، يحتفظ بالنظام الحالي لنقل موارد الدولة، للجماعات الجهوية والترابية، مع تعزيز نظام التوزيع العادل بينها. لأجل ذلك، يحدث صندوق للتضامن بين الجهات، تضخ فيها % 10 من الموارد الجديدة المرصودة من طرف الدولة، وتوزع مداخيل هذا الصندوق، بالنظر إلى حاجيات الجهات المحدودة الإمكانات[1].

الفقرة الثانية: منطق النتائج في التدبير المالي وتحقيق التقائية السياسات العمومية الترابية

تشكل عملية برمجة الميزانية على اساس النتائج وفق المنظور الجديد الذي جاءت به القوانين التنظيمية للجماعات الترابية عنصرا أساسيا للتدبير المرتكز على النتائج ، لذلك فهي تقوم على ربط الاعتمادات المالية باستراتيجيات واضحة مبنية على أهداف دقيقة [2]بمعنى ربط الموارد المحصلة بنفقات ذات نتائج محددة ومتوقعة بشكل دقيق، من خلال برامج ومشاريع أو عمليات معدة سلفا وتم جدولة مواردها و نفقاتها بالميزانية بشكل يسمح بحسن تنزيلها، بمعنى تمويل الميزانية لبرامج أو مشاريع محددة سنويا و مضبوطة زمنيا، وفقا لمؤشرات أداء محددة مسبقا، وبالتالي التحكم المسبق في صرف الميزانية بناء على برامج تنموية خلافا للنمط القائم على الوسائل.

ذلك أن الانتقال من البنية التقليدية لتقديم ميزانيات الجماعات الترابية، والتي كانت تعتمد في تبويبها على أبواب في فصول منقسمة لفقرات وأسطر، إلى بيئة حديثة تقدم من خلالها، في فصول منقسمة إلى برامج ومشاريع أو عمليات [3]، يشكل تطورا في تدبير الاعتمادات المالية لميزانيات الجماعات الترابية، من خلال تخصيص أفضل للموارد والتفكير في الأولويات والحاجيات الملحة ، وبالتالي تحسين الخيارات والتدخلات التي تقوم بها ، انسجاما مع اختصاصاتها الذاتية التي خولها القانون ، لذلك فهذا الانتقال يهدف إلى تحقيق فعالية الأداء وترشيد النفقات مع ضمان نجاعة اكبر في نوعية التدخل وفي الأثر الناتج عنه ، فتفعيل أدوار الجماعات الترابية التنموية ، لا يكون إلا عبر قنوات مالية تمكنها من رصد

---

[2] نجيب جيري : " تنزيل الدستور المالي بالمغرب بين ضرورة الإصلاح ورهان الحكامة المالية " ، منشورات مجلة الحقوق ، مطبعة الامنية ، الرباط 2013 ، ص 38.

[3] أنظر على التوالي المواد 170 و 149 و 157 من القوانين التنظيمية للجهات و العمالات و الاقاليم و الجماعات.

اعتمادات مالية كافية لها ، أو ابتكار بدائل جديدة للتمويل ، وبالتالي تحسين قدراتها خصوصا في مجال الاستثمار[1]، والذي لا يمكن أن يستقيم إلا بالارتكاز على مبدأ صدقية الميزانية كعنصر أساسي لنجاعة وحكامة تدبير مواردها ونفقاتها ، وهو الأمر الذي لا يمكن إغفاله على مستوى تدبير الجماعات الترابية لمواردها المالية.

وبالتالي فإذا كان المشرع عرف كل من البرنامج والمشروع[2] ، فإن اعتماده لهذه المقاربة الجديدة في تبويب ميزانيات الجماعات الترابية، و بالتالي تقديم نفقاتها في شكل نتائج متوقعة كما توضح ذلك القرارات المشتركة بين وزير الداخلية ووزير المالية حول تبويب ميزانيات الجماعات الترابية[3]، يشكل لبنة أولى في تعزيز تبني المنظور الجديد لصدقية الميزانية ، خاصة وأن توزيع النفقات وفي البرامج و المشاريع أو عمليات مضبوطة من حيث الهدف والزمن ، ومؤطرة بمؤشرات الأداء النجاعة والفعالية والجودة ، سيسهل لا محالة على الأخيرة (الجماعات الترابية) ، الانتقال من نمط التدبير بالوسائل ، إلى نمط جديد يقوم على رسم الأهداف وقياس النتائج ، أساسه صدقية المعطيات المالية الواردة على مستوى ميزانياتها ، خاصة في ظل الحاجة لبلورة الميزانية على أسس تراعي حجم وطبيعة تدخلات الجماعات الترابية التنموية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية[4] .

ومن بين أهم الاليات التي جاء بها هذا التدبير الجديد نجد الية التعاقد بحيث هذه العملية ستجعل المسؤؤلين المحليين أكثر وعيا بالمسؤولية من خلال إدماجهم داخل مسلسل التدبير الميزانياتي بشكل مباشر وعلى جميع المستويات ويمكن إبراز أهم التغييرات التي طرأت في هذا الشأن:

[1] محمد الغالي، الرشدي الحسن : " الحكامة المالية في ظل الأدوار الجديدة للجماعات الترابية ، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 124 شتنبر-أكتوبر 2015 ، ص 256.

[2]- أنظر المادتين 171 و 172 على التوالي من القانون التنظيمي للجهات، على سبيل الثال. وهي نفس التعاريف الواردة بالقانون التنظيمين للعمالات والأقاليم والجماعات.

[3]-على سبيل المثال: القرار رقم 3203.17 الخاص بتبويب ميزانية الجهة والصادر في 21 يناير 2018، الجريدة الرسمية عدد 66648 بتاريخ 15 فبراير 2018.

[4]-خالد صالح"تدقيق أداء الجماعات الترابية – دراسة قانونية تحليلية لحالة الجهات بالمغرب"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الحسن الأول بسطات، 2018/2017، ص 206.

النظام القديم	النظام الجديد
دور المصالح اللاممركزة دور تنفيذي	علاقة تنسيق وشراكة في كافة المراحل شراكة بين الإدارة المركزية والمصالح اللاممركزة. شراكة بين الفاعلين المحليين من أجل التخطيط والبرمجة انخراط أكبر للمصالح اللاممركزة تقترب أكثر من السكان تتحمل مسؤولية أكبر تبحث عن اقصى مستويات إنجاز المشاريع
ضعف الفعالية في استعمال الموارد او عدم استغلالها بالكامل	برمجة دقيقة دراسة الحاجيات، وضع أولويات، تصنيفها وترتيبها البحث عن الموارد بين الحاجيات والموارد البحث عن تعبئة أكبر للموارد و الإمكانات.....
ضعف في التدبير المالي	التكييف بين متطلبات النجاعة والمردودية تبسيط مساطر الاعتمادات اللاممركزة وضع المؤشرات للتبع والتقويم

دليل إصلاح الميزانية[1]

[1] دليل إصلاح الميزانية، المقاربة الجديدة لتدبير الميزانية المرتكزة على النتائج و المدمجة لمقاربة النوع الاجتماعي، منشورات وزارة المالية والخوصصة ، وزارة الاقتصاد والمالية ، 2005

ومما لا شك فيه أن الجانب المالي يعتبر لبنة أساسية من أجل تقوية الترابط بين السياسات العمومية القطاعية، قصد توحيد الرؤى والعمل على الإسقاط السليم للسياسات العمومية القطاعية على صعيد الجهة، وبالتالي يتعين على السياسات العمومية القطاعية أثناء برمجة المشاريع وتحديد تكلفتها أن تخضع تلك المشاريع لمنطق منفتح ومندمج، والأساسي هو أن تتوافق مع الواقع الترابي للجهات مع إدماج مشاركة المؤسسات الجهوية.

وبما أن مسلسل تنزيل الجهوية ما زال في مرحلته الأولية، فمن المناسب التفكير منذ الآن في استكمال هذا الإصلاح، وعلى وجه الخصوص ما تعلق منه بما يلي:

- إدماج قبلي لاعتمادات الميزانية المحددة على أساس المهام وبرامج الدولة المشتركة بين القطاعات، وتعميق حضور البعد الجهوي في برمجة قانون المالية الذي يجب أن يعكس في شكل اعتمادات مالية المشاريع والعمليات المحددة على أساس التشاور، باعتماد مقاربة تشاركية وتخطيط تصاعدي ومندمج، ويجسد أيضا على أرض الواقع العقود المبرمة بين الدولة والجهات المتعلقة بنقل الاختصاصات والشراكة على أرض الواقع[1]؛

المبحث الثاني: محدودية التقائية السياسات العمومية الترابية

من أهم التحديات التي تواجه تدبير الشأن العمومي بالمغرب بشكل عام، مسألة التقائية السياسات العمومية إذ تسجل بهذا الخصوص مجموعة من الاختلالات المتمثلة أساسا في ضعف مردودية الاستثمارات العمومية ووقعها الاقتصادي والاجتماعي رغم حجمها الكبير مقارنة مع العديد من الدول، وعدم الاستجابة لطلبات المواطنين بشكل ناجع بسبب عدم التقائية بعض تدخلات الدولة في المجالات الحيوية مثل التعليم، الصحة، وفك العزلة، وضياع الفرص التنموية والتي تقدرها بعض الدراسات بعدة نقط نمو سنويا، وكثرة الاستراتيجيات والمخططات القطاعية واللجان بين الوزارية، معا مما يؤثر سلبا على الأداء العمومي.

فإن تزايد تدخل الدولة في مختلف المجلات والميادين وتشتتها ،فضلا عن مجموعة من التقارير التي أثبتت وجود مشكل بنيوي يؤدي إلى ضياع الفرص والجهد والمال دون تحقيق السياسات العمومية لأهدافها بسبب افتقارها إلى عنصر

[1]- ياسر عاجل: "تحديات تحديث الإدارة الجهوية في تدبير السياسات العمومية الترابية المغربي"، المجلة المغربية للادارة المحلية و التنمية، عدد 152،ماي-يونيو 2020،ص 303.

أنظر أيضا تقرير المجلس الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي ((حول متطلبات الجهوية المتقدمة و تحديات ادماج السياسات القطاعية)) احالة ذاتية رقم 22-2016، ص 86.

الاتقائية والاندماج1، وذلك راجع لجملة من الأسباب من بينها هشاشة المقتضيات القانونية المؤطرة للامركزية وعدم التركيز، هذا بالإضافة إلى عدم استقرار الخيارات الحكومية نتيجة كثرة التعديلات الوزارية وتغيير الحكومات فضلا عن نهج مقاربات قطاعية وتجزيئية في تصور وصناعة وتنفيذ السياسات العمومية في ضل غياب مقاربة شمولية اندماجية ،هذا علاوة على عدم تناغم التدخلات العمومية من طرف المصالح المركزية في علاقتها بالهيئات اللامركزية وغياب جهاز التنسيق بينها وكذا غياب منهجية واضحة للتقييم والتقويم ،في ظل غياب البعد الترابي عن السياسات العمومية .وضعف مستوى النخبة السياسية المكلفة بقيادة الجماعات الترابية ،مما أفرز نخبة سياسية لا تنتج برامج ومخططات مبنية على التناغم والانسجام مع متطلبات الجهوية المتقدمة [2].

ولا شك أن هذه الاختلالات تزداد حدتها عندما يتعلق الأمر بالتدبير الترابي حيث تطغى الحلول الجزئية للإشكالات المطروحة على المستوى الترابي، في ظل تعدد المتدخلين والذي تتعدد معه الرؤى وأنماط الحكامة، مما ينعكس سلبا على مؤشرات التنمية التي تظل ضعيفة مقارنة مع ارتفاع التكلفة بسبب تكرار الأعمال المنجزة لتدارك النقص الناتج عن تجزيئ السياسات العمومية والفصل بينها. كما أن غياب استراتيجية مندمجة ذا أولويات محددة ومرتبة يؤدي إلى غياب التكامل ويحد من الآثار الايجابية للسياسات العمومية على السكان وعلى المجالات الترابية[3].

تأسيسا على ما سبق سنحاول مقاربة إشكالية محدودية السياسات العمومية الترابية وذلك وفق مطلبين الأول يناقش محدودية المقاربة والنص القانوني بينما الثاني يتناول إشكالية الفاعلون وسؤال الالتقائية

المطلب الأول: محدودية الإطار القانوني والبعد الاستراتيجي في التقائية السياسات العمومية الترابية

لقد أضحى سؤال التقائية السياسات العمومية على المستوى الترابي ،من أبرز المواضيع التي شغلت بال صانعي السياسات العمومية ،وشكلت محورا هاما ضمن اشغال المناظرة الوطنية الأولى حول الجهوية المتقدمة4 بل ولا تخلو خطب الملك في مناسبات متعددة من إشارات واضحة للاختلالات المسجلة على مستوى السياسات العمومية والمقاربات الممكنة لتحقيق هذا المطلب ومن خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى بعض العوائق المسجلة على مستوى

[1] التقرير الختامي للمناظرة الوطنية الأولى للحكامة حول التقائية الاستراتيجيات والبرامج القطاعية، المنعقدة بالصخيرات يومي 12و13فبراير،2013، ص: 6و7.

[2] مراد أزماني، السياسات العمومية في بعدها الترابي وسؤال الاتقائية، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، مؤلف جماعي، أكتوبر2020،ص71

[3] سهام أقنوش، إلتقائية السياسات العمومية الترابية، بحث لنيل شهادة الماستر في القانون العام، تخصص السياسات العمومية، جامعة مولاي اسماعيل مكناس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية مكناس، السنة الجامعية 2018/2017، ص 7.

[4] من بين هذه التقارير: المناظرة الوطنية الأولى للجهوية المتقدمة، التقرير العام لأشغال المناظرة أكادير في 20-21،2019،جمعية جهات المغرب .

السياسات العمومية ،والتي تحول دون تحقيق أمثل لمتطلبات الالتقاء والمتمثلة أساسا في هشاشة المقتضيات القانونية وتعددها (الفقرة الأولى) علاوة على غياب الرؤية لمندمجة وفشل سياسة التقطيع الترابي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: اللغة القانونية الفضفاضة وتعددها

في هذا الإطار سنحاول المناقشة بتدقيق معطيين:

المعطى الأول: تعدد المقتضيات القانونية والصياغة القانونية الفضفاضة

نحن اليوم امام أربعة قوانين تنظيمية .ثلاثة خاصة بالجماعات الترابية وواحد خاص بانتخاب أعضاء مجالس هذه الجماعات رغم ان التنصيص الدستوري على ذلك بعبارة "تحدد بقانون تنظيمي[1] "مما شكل غموضا وتخبطا في توزيع الاختصاصات بل أحيانا نجدها تشترك في نفس الاختصاص مما يؤدي لتعدد التدخلات وتضييع الفرص واهدار الجهد والمال والحيلولة دون تحقيق الاتقائية البرامج والمشاريع مع متطلبات المواطنين ومشاكلهم ،هذا فضلا عن كون بعض المقتضيات الواردة في النص الدستوري لم تتطرق لها هذه القوانين التنظيمية، ونختص بالذكر الجانب المتعلق بالموارد المالية للجماعات الترابية ،أي جبايات الجماعات الترابية على اعتباره حجر الزاوية في التنمية الترابية وركيزة أساسية لضمان الاتقائية السياسات العمومية كما ان من بين الأمور التي توضح بجلاء هشاشة المقتضيات القانونية المرتبطة باللامركزية نجد عدم وضوح مهام "المراكز الجهوية للتشغيل وتطوير الكفاءات من أجل الإدماج في سوق الشغل[2] "اذ لا نجد أي اطار قانوني يوضح مفهومها واختصاصاتها وهاذا الفراغ القانوني والتنظيمي أثار العديد من الأسئلة لان المشرع عندما يشير الى اختصاص جماعة ترابية بإحداث مؤسسات ،اما يفترض ان هذا النوع من المؤسسات قائم قانونيا ،او ان تكون هذه المؤسسات جديدة .وفي هذه الحالة يجب ان يحدد المقصود منها أو على القل ان يحيل الى نص تنظيمي يفصل في هذا الأمر[3].

إن المشرع المغربي اعتمد في كافة التشريعات المنظمة للجماعات الترابية المقتضى العام للاختصاص وصيغ مبهمة وفضفاضة، بحيث أورد عبارات وتعابير عامة تسمح لكل صنف من الجماعات الترابية بالتدخل في كل المجالات وفي كل القطاعات والقضايا المرتبطة بها وذلك حسب إمكاناتها المالية وإرادتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية، لذلك

[1] كما أن المجلس الدستوري عند فحصه لدستورا نية القوانين التنظيمية المتعلقة بالجمعات الترابية لم يعترض على ذلك، أنظر في هذا الصدد:
-قرارا المجلس الدستوري رقم 966/15 المتعلق بالقانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات، ج ر عدد 6376 بتاريخ 9يليوز 2015
-قرارا المجلس الدستوري رقم 967/15 المتعلق بالقانون التنظيمي 112.14 المتعلق بالعملات والأقاليم، ج ر عدد 6376 بتاريخ 9يليوز 2015
-قرارا المجلس الدستوري رقم 968/15 المتعلق بالقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، ج ر عدد 6376 بتاريخ 9يليوز 2015

[2] -المنصوص عليها في المادة 82 من الباب الثاني من القانون التنظيمي 111.14المتعلق بالجهات

[3] -محمد أصفريو، برامج وسياسات مكافحة الفقر بالمغرب، تحليل وتقييم، رسالة لنيل دبلوم ماستر في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس، الرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال، السنة الجامعية 2017-2018 ص:114

يصعب رسم حدود فاصلة وواضحة لتدخلاتها باستثناء عندما تتدخل سلطة الرقابة لمنعها أو أحجمت هي عن الاضطلاع بها لضغوطات سياسية أو تقيدت بحدودها الترابية[1].

ومن بين ما يمكن أن نطرحه كأشكال يعزز توجهنا على اعتبار المقتضيات القانونية المؤطرة للامركزية تغلب على الهشاشة وتقف كحاجز يحد من التقائية واندماجية السياسات العمومية الترابية نجد ان القوانين التنظيمية للجماعات الترابية لم تقم بالتحديد الدقيق لبنية الموارد الذاتية اذ نجد ان المادة 173من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات قد كرر مضمون الفصل 141من دستور22011 دون أي اجتهاد يذكر في تحديد مكانة الموارد الذاتية مقارنة مع باقي أصناف مصادر التمويل الأخرى ،وقد سارت باقي القوانين التنظيمية الأخرى على نفس المنوال حيث أكدت المادة 165من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم نفس المضمون وكذلك الشأن بالنسبة للمادة 186من القانون التنضيمي111.14المتعلق بالجهات مما يؤكد لنا محدودية التنزيل القانوني للضمانات المتعلقة بالموارد المالية اللازمة لممارسة الجماعات الترابية لاختصاصاتها التنموية الجديدة التي نص عليها الدستور3.

المعطى الثاني: عدم التحديد الدقيق للاختصاصات

على رغم من تنصيص القوانين التنظيمية الخاصة بالجماعات الترابية على مبدأ التفريع، إلا أننا لازلنا نلاحظ نوعا من الغموض في توزيع وتحديد الاختصاصات، وبالتالي فالإطار القانوني للمركزية الترابية بالمغرب يمتاز بعدة اختلالات للجماعات الترابية تجعل من الصلاحيات الممنوحة للجماعات الترابية على ضوء القوانين التنظيمية غير واضحة خاصة في المجلات المرتبطة بتدبير التنمية الترابية وبالتالي لم تحدد الاختصاصات بطريقة واضحة حسب كل مستوى بل بكيفية غامضة مما يشكل إعاقة حقيقية لممارسة التدبير الحر إذ يتضح ارتباك منهجي وتقني في الصياغة القانونية مما يوحي بغياب الدقة في ضبط الاختصاصات المتسمة بالتنوع وتعدد المصادر وشمولية المقاربات في تحديد الصلاحيات الخاصة بكل مستوى ترابي 4.ويمكن تفسير ذللك بسب طبيعة نشأة الدولة التي لم تستطع التخلص من ماضيها المركزي والنزعة

[1] منية بنلمليح، التعاون اللامركزي وفق مستجدات القوانين التنظيمية للجماعات الترابية بالمغرب، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، عدد 12، أكتوبر 2017، ص 66.

[2] الفصل 141من دستور 2011، ظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 27 شعبان 1432/ 29 يوليو 2011 (تتوفر الجهات والجماعات الترابية الأخرى ،على موارد مالية ذاتية ،وموارد مالية مرصودة من قبل الدولة كل اختصاص تنقله الدولة إلى الجهات والجماعات الترابية الأخرى يكون مقترنا بتحويل الموارد المطابقة له.

[3] المصطفى المعمر، افاق تحقيق التمويل الذاتي للجماعات الترابية، دراسة على ضوء أحكام القانون التنظيمي رقم 113.14منشورات مجلة العلوم القانونية، سلسلة الدراسات الدستورية والسياسية ،2016ص:14

[4] محمد يحيا، مبدأ التدبير الحر للجماعات الترابية بين التفسيرين الضيق والواسع، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد133، مارس–أبريل 2017، ص:44

السلطوية المتراكمة عبر حقب تاريخية متوارثة دون ترك أي مجال لإسهام الجماعات الترابية وتمتيعها بالحق في المشاركة في صياغة الأنظمة التي تؤطر منظومة اللامركزية[1] .

وتتجلى هذه المعيقات القانونية أساسا في اعتبار الجهة مجرد وعاء لتنفيذ سياسة الدولة، فبعد دخول الفصل 143 من دستور 2011 مكانة الصدارة للجهة بين باقي الجماعات الترابية الأخرى، في إعداد وتتبع البرامج التنموية الجهوية، والتصاميم الجهوية لإعداد التراب، وهي مقتضيات كرست إحدى المهام الكبرى الطبيعية التي تقع عادة على كاهلها، وهي التخطيط المجالي والزماني على المستوى الجهوي، فالفقرة الثانية من الفصل 143 تتحدث عن برامج التنمية الجهوية والتصاميم الجهوية لإعداد التراب، وهي نفس المصطلحات التي استعملها الفصل 145 من الدستور نفسه، تنفيذ المخططات والبرامج التنموية"، بحيث تفسر هذه الوظيفة باستحضار الطبيعة المزدوجة التي تتسم بها الاختصاصات الممنوحة للجهة، فهي اختصاصات جهوية وشبه وطنية إلى حد ما، وهذا التداخل في الاختصاصات يتجسد في كون مخططات التنمية وتصاميم إعداد التراب التي تعدها الجهات تكون مدعوة من طرف المشرع لتحديدها طبقا للوثائق المعدة على الصعيد الوطني، وهو الأمر الذي تم العمل به في مقتضيات القانون التنظيمي للجهات، الذي تص على وضع التصميم الجهوي لإعداد التراب يتم في إطار توجهات السياسة العامة لإعداد التراب المعتمدة على الصعيد الوطني، فضلا عن هدفه المعني على وجه الخصوص بتحقيق التوازن بين الدولة والجهة حول تدابير تهيئة مجال الجهة[2].

الفقرة الثانية: غياب تصور مندمج وفشل سياسة التقطيع الترابي

على هذا المستوى سنحاول أن نسلط الضوء على فشل سياسية التقطيع الترابي وغياب التصور المندمج بشكل مركز كالآتي:

أولا: فشل سياسة التقطيع الترابي وغياب التصور المندمج

من أهم المعيقات القانونية نجدها في المرسوم 32.15.40 المتعلق بالتقطيع الترابي، فالملاحظ أن أهم ما احتفظت به جل التقسيمات الجهوية المتعاقبة هو الحفاظ على الحدود الترابة لإقليم، فاتخاذ الإقليم كأساس وركيزة

[1] زعنون عبد الرفيع، تدبير التنمية الترابية بالمغرب، مطبعة الأمنية، الرباط، ط1 ،2020، ص 44، منقول عن مراد أزماني، السياسات العمومية في الترابي وسؤال الالتقائية، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية –مؤلف جماعي –أكتوبر2020، ص:75.

[2] يونس أبلاغ، السياسات العمومية في ضوء القرانين التنظيمية للجماعات الترابية، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، عدد 14، 2016 ص262.

[3] وفق المرسوم رقم 2.15.40الصار بتاريخ 20 فبراير 2015والذي يحدد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعملات والأقاليم المكونة لها. وقد نشر المرسوم في الجريدة الرسمية عدد 6340 بتاريخ 5مارس 2015

وحيدة لإحداث الجهات يجعل هذه، الأخيرة عبارة عن تجمع للأقاليم ويمكن أن نقول عن الجهة بأنها إقليم كبير فقط على غرار الأقاليم الأخرى أو أنها تجسيد لرابطة كونفدرالية بين العمالات والأقاليم لم توفر مجال ترابي متجانس يطابق حدودها ومكوناتها1. أن العديد من العمالات وضعت حدودها لاعتبارات أمنية صرفة لا تمت بصلة لمتطلبات التنمية الجهوية وللدلالة على إقحام الحدود الإدارية للأقاليم في الخريطة الجهوية يمكن الاستشهاد بفصل إقليم الناظور عن جهة الحسيمة وإلحاقه بجهة الشرق دون مراعاة التكامل الوظيفي والانسجام التاريخي والاجتماعي القوي القائم بين الإقليمين خاصة أن تراب الناظور يعد امتدادا طبيعيا لسلسلة جبال الريف وبما يتضمنه من قيم وعادات وتقاليد مشتركة2.

إن الانحراف عن إرادة المشرع الهادفة إلى تكوين مجموعات جهوية متجانسة ومندمجة كان نتيجة لسياسة إبقاء الاعتماد على الإقليم كقاعدة للتقسيم بشكل حال دون تحقيق الانسجام بين المكونات الترابية لكثير من الجهات الاثني عشر، وثانيا لتغليب المعيار الكمي على حساب نوعية المجال الجهوي، وثالثا لمحدودية البعد التنموي في التقسيم الحالي الذي لم يعر كثير الاعتبار للطاقات والخصائص الاقتصادية والاجتماعية والبشرية لتلك المكونات الترابية3.

كما ان هذا المرسوم من شانه أيضا ان يساهم في عرقلة المجتمع من خلال محاصرة التطورات والتبادلات والتداخلات .مما جعله يتسم بكونه تقطيع ترابي غير مساعد على تنمية الجهة بفعل ضعف الأقاليم المكونة لها والمفتقرة لأي جاذبية اقتصادية وتعرف نقصا في البنيات التحتية وبالتالي فالتأسيس لالتقائية البرامج والمخططات والسياسات داخل المجال الترابي المكون للجهة يعتبر صعب المنال بفعل عدم التكافؤ بين مختلف الجماعات الترابية المكونة للجهات من حيث الموارد الطبيعية والثروات والبنية التحتية وهذا ما يقف حائلا امام أي صيغة للتعاون والشراكة بينها .فضلا عن ما تعرف المكونات المجالية المكونة لغالبية الجهات من نقص كبير في التجهيزات الاجتماعية مع ارتفاع نسبة الفقر بها باستثناء بعض العمالات داخل الجهات التي تعرف مستوى نمو متطور[4].

[1] عبد الكبير يحيا، تقسيم التراب بالمغرب والسياسة الجهوية، نحو اعتماد الجهوية السياسية"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة عبد الملك السعدي، طنجة، السنة الجامعية 2009/2008، ص200

[2] عبد القادر الإدريسي، التقسيم الجهوي الجديد، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مواضيع الساعة، العدد 16، 1998، ص33

[3] عادل زروق، الجهوية بالمغرب بين حدود التجربة الراهنة وافاق الوضع المتقدم، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، تخصص العلوم الإدارية للتنمية، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية ،2010-2009، ص57.

[4] يوسف غرابي، التقطيع الترابي، سياسة تدبيرية في بلورة التنمية الجهوية، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون العام، ماستر القانون الإداري وعلم الإدارة، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش، السنة الجامعية 2016-2017، ص:35

ثانيا: غياب تصور مندمج

إن المتتبع لمسار وضع وصياغة السياسات العمومية على المستوى المركزي رغم وجود برنامج حكومي يقدم في بداية كل ولاية حكومية كما هو الشأن بالنسبة لبرنامج الحكومي لسنة 2016. ورغم المخططات السابقة سواء الخماسية او الثلاثية على الصعيد الوطني ،فإن ما يمكن ملاحظته هو توجه كل قطاع إلى صياغة سياسة عمومية خاصة به .هذا التوجه القطاعي للسياسات العمومية افرز نوعا من عدم الاندماج والتكامل والالِتقاء بين مختلف البرامج والمخططات والاستراتيجية القطاعية سواء على مستوى الوطني وكذا على المستوى اللامركزي .إن غياب الرؤية الاستراتيجية المندمجة وعدم ترتيب الأولويات يؤديان الى أنجاز أعمال مجزأة تفتقر الى التكامل فيما بينها مما يحد من الأثار الإيجابية المتوقعة للسياسات العمومية على السكان والمجالات الترابية 1.

وإن غياب مشروع مجتمعي واضح ورؤية شمولية مندمجة ومتكاملة من المعضلات والتحديات الكبرى التي حالت وتحول كذلك دون إنجاح مشروع الجهوية المتقدمة في المغرب، ذلك أن تجربة الجهوية غالبا ما ظلت ترتبط بمناسبات ظرفية وشعاراتية دون العمل على توفير الشروط والمرتكزات الضرورية واللازمة من إرادة وتشخيص عميق ومعمق وإعداد وتخطيط وحكامة واستشراف ومواكبة وتقييم واقتدار.

فقد أكدت التقارير الرسمية إستمرارا الاختلالات المجالية بين الجهات وداخل الجهة الواجدة فعلى سبيل المثال تتأثر جهتي الدار البيضاء والرباط لوحدهما بنسب 50 بالمئة مع الناتج الداخلي الخام2.كما أن هناك معطيات تؤكد على أن مناطق عديدة من التراب الوطني تعاني اختلالات هيكلية ومن دلالات ذلك ضعف نسبة انجاز التجهيزات والمرافق الجماعية المبرمجة في وثائق التعمير المصادق عليها3.

إن سياسة التعمير وأعداد التراب لا زالت تعرف اختلالات كبيرة وذلك راجع بالأساس إلى تقاطع الاختصاصات وكثرة المتدخلين (مجالس منتخبة، لجان، وكالات، مندوبيات جهوية وإقليمية ...) مما ينتج عنه صعوبة في التنسيق والتقائية التدخلات بسبب تكريس المقاربات القطاعية على حساب المقاربات المندمجة هذا فضلا عن عدم الاستقرار

[1] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول متطلبات الجهوية وتحديات إدماج السياسات القطاعية، إحالة ذاتية رقم 22/2016
منقول عن مراد أزماني، السياسات العمومية في الترابي وسؤال الالتقائية، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية –مؤلف جماعي –أكتوبر 2020، ص:77

[2] وزارة أعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة (2017) عرض حول اليات اعداد التراب الوطني ورهانات التنزيل الترابي للمشاريع، ص:7

[3] -الدكاري عبد الرحمان –هلال عبد المجيد –الادريسي عبد الواحد، التعمير وسياسة أعداد التراب، مقاربة بيداغوجية ومنهجية، المطبعة والورقة الوطنية الطبعة الأولى 2020ص75-74

المؤسساتي لسياسة اعداد التراب حيث عرفت الادارة المكلفة بالتعمير واعداد التراب تحولات متعددة تميزت بالمد والجزر من خلال استقرار الادارة المكلفة بقطاع اعداد التراب حسب ما يبينه الجدول أسفله1 .

وزارة الاسكان والتعمير والتنمية المجالية	2008
وزارة الإسكان والتعمير وسياسة المدينة	2012
وزارة التعمير واعداد التراب الوطني	2013
وزارة اعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	2017
وزارة اعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	2019
وزارة اعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	2021-2020

كما أن مسألة التخطيط في المغرب قد كانت تعاني من انعدام أي تصور مندمج وذلك بسبب غياب التشخيص المسبق، إضافة إلى غياب التنسيق بين مختلف المتدخلين الشيء الذي نتج عنه عدم الإنسجام بين البرامج التنموية، وكذا عدم إلتقائية البرامج المنجزة على المستوى الوطني مع تلك المنجزة على المستوى الترابي 2.

المطلب الثاني: تعدد الفاعلون وصعوبات الالتقائية

في ظل تعدد المتدخلين وعدم تحديد اختصاصاتهم والتزاماتهم بدقة على مستوى الاعداد والتنفيذ للبرامج والمشاريع ،تظل فرضية تملص الفاعلين من التزاماتهم قائمة بقوة ، فضلا عن ذلك وما يصاحبه من انعكاسات على التدبير العمومي، فإن عدم تحديد صلاحيات الفاعلين أمام هذا التعدد يؤدي إلى ازدواجية في التدخلات التنموية .وإذا كان تملص الفاعلين من التزاماتهم يشكل فعل سالب في التدبير العمومي فإن الفعل الموجب يتمثل في ازدواجية التدخلات دون تكامل وتناسق عبر الية الاتقائية .ولهاته الازدواجية مجموعة من النتائج العكسية أهمها أهدار الموارد المالية ،وتضيع الزمن

[1] جدول تركيبي يبين حركية القطاع المكلف بالتعمير واعداد التراب منذ سنة 2008 الى يومنا الحالي

[2] عبد الرحيم كحلاوي، اندماجية السياسات العمومية بالمغرب ومتطلبات التنمية المحلية مرجع سابق: ص236-237

التنموي الذي من أهم مظاهره التأخر في إنجاز المشاريع التنموية ،مما يؤدي إلى عدم فعاليتها وجودتها ،بالإضافة إلى التداخل في الاختصاصات نجد إشكال جوهري أخر وهو تغيب الفاعل الترابي في صياغة وصناعة القرارات الترابية وذلك لضعفه مقارنة برجال السلطة المركزية وسبب ذلك راجع بالأساس إلى تغيبها للبعد الترابي وضعف النخبة السياسية المنتخبة من جهة (الفقرة الأولى).ومن جهة أخرى هيمنة المقاربة التكنوقراطية والسياسة التجزيئية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: محدودية البعد الترابي في السياسات العمومية

فيما يخص المحدودية على مستوى البعد الترابي سنركز بايجاز على معطى النخب وإشكالية تعدد الفاعلين.

أولا: أشكال ضعف النخب السياسية

إن المنتخب في معظم الجماعات وفي إطار الصلاحيات القانونية الواسعة الممنوحة له لا يتوفر على الكفاءة والمؤهلات العلمية والثقافية التي تمكنه من استيعاب هذه المهام على المستوى الإداري (بالمقارنة مع رجل السلطة المتفوق عليه، والذي تربطه به علاقات إدارية متعددة الجوانب) تسمح له بالاضطلاع بمسؤولياته، على الوجه المطلوب، إذا كان ضعف المستوى العلمي والثقافي السمة الغالبية لمعظم المنتخبين الجماعيين.

لقد نصت المادة 28 من الميثاق الجماعي السابق على مستوى تعليمي يعادل على الأقل مستوى نهاية الدروس الابتدائية لتقلد منصب رئيس الجماعة[1].

إن القانون التنظيمي 113.14 قد تراجع عن أشراط توفر الشهادة الابتدائية على الأقل لتولي مهام رئاسة المجلس فضلا عن اهتمام الباحثين الأحزاب السياسية بانتقاء نوعية النخب[2]. هذا علاوة على ضعف التكوين القانوني للموظفين العاملين بالجمعات الترابية مما يتولد عنه عدم الفهم الصحيح للقواعد القانونية التي تتصف بالعمومية والشمولية مما يترتب عنه تداخل الاختصاصات بين جل الفاعلين.

أما في ما يخص الموظف العمومي على المستوى الترابي، فيتم إتباع سياسة الكم على حساب النوع التي أدت إلى تقهقر وتراجع الإدارة وجمودها بسبب غياب الكفاءات مما يصعب معه معالجة جميع المسائل المتخصصة التي تواجه المجالس الجهوية سواء في مجال وضع السياسات العمومية الجهوية وصناعة القرار أو مجال تنفيذها بكفاءة واحترافية،

[1] انظر المادة 28 من الميثاق الجماعي رقم 78.00 لسنة 2002 المعدل بقانون 17.08 الصادر في 2009

[2] إبراهيم كومغار، أي مستقبل للحكامة المحلية من خلال القانون التنظيمي ؟،مجلة مسالك العدد 34/33مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ص :156

فتكوين الموظفين ينعكس على مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين من طرف الجهة، إن ضعف كفاءة الموظفين ينعكس سلبا على استقلالية الإدارة المحلية، فتلجأ إلى طلب المساعدات التقنية من الدولة1.

إن بقاء تدبير الشؤون العمومية إلى حد كبير بين أيدي السلطة المركزية، وتجدر التركيز الإداري في تنظيم الدولة المغربية لا يعود فقط إلى كون مسؤولي الإدارة المركزية يرفضون توزيع سلطاتهم واختصاصاتهم، بل يرجع أيضا إلى تدني مستوى النخب السياسية وإلى تخوف ممثلي الإدارات اللاممركزة من المسؤولية وتهربهم من تحمل الأعباء الإدارية فالمنتخبون المحليون والموظفون بالإدارة الترابية للدولة يفضلون دائما البقاء تحت مسؤولية الإدارة المركزية، نظرا لما توفره تلك الوضعية من تحرر وانفلات من تحمل المسؤوليات، بل ينظر المسؤولون عن الإدارات الترابية للدولة إلى أسلوب اللاتركيز الإداري على أنه" هدية مسمومة، الأمر الذي يجعلهم دائما يستشعرون نوعا من التخوف في استقبال وتسلم تلك السلطات والاختصاصات الممنوحة لهم[2].

ثانيا: تعدد المتدخلين

يعد تعدد المتدخلين في تدبير الشأن المحلي من أبرز معيقات التنمية الترابية، إذ تتقاسم الإدارة المركزية، ومصالح اللاتمركز، والجماعات الترابية، والمؤسسات العمومية اختصاصات متداخلة في تدبير المرافق العمومية، في ظل ضعف التنسيق فيما بينها. ورغم أن المجالس الجماعية تُعد الفاعل الرئيس في تدبير الشأن المحلي، فإن دورها يتراجع بسبب تداخل الاختصاصات، مما يؤدي إلى تنازعها أو إسنادها لأكثر من جهة دون تحديد واضح لمجالات تدخل كل منها، وهو ما ينعكس سلبًا على نجاعة السياسات العمومية الترابية.

إن التأثيرات السلبية لتعدد المتدخلين لا تقف عند هذا الحد بل تتعداه إلى مجالات أكثر حساسية تتعلق بالتنمية الاقتصادية وخاصة في مجال جذب الاستثمارات سواء الداخلية أو الخارجية فالمستثمر يميل إلى البساطة وأمام الوضعية الحالية التي تتم بعدد كبير من المتدخلين فإن المشهد يبدو أكثر تعقيدا في دارسة للوكالة الأمريكية للتنمية تحت عنوان "حصار المستثمر" تفيد أن على المستثمر في المغرب أن يمر على 18 مصلحة ويقوم ب 43 عملية كما أنه

[1] محمد اليعكوبي، التأطير الإداري للجماعات المحلية، مجلة الدراسات الإدارية، كلية الحقوق وجدة، العدد الأول، 1989.

[2] محمد موني، متطلبات الحكامة في التنمية الترابية بالمغرب، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير الجزء الأول، العدد4،2015،ص:103.

عليه أن يقضي على الأقل 3 سنوات حتى يشرع في جني الأرباح هذه الوضعية تبين إلى حد كبير التأثر السلبي الذي قد يمس الاستثمار المحلي[1].

إن نهج سياسة تربية تعكس استراتيجية فعالة للتراب الوطني تقتضي الانطلاق من تقطيع ترابي مستحضر لأبعاد الظاهرة المجالية كون أي مشروع تنموي يتطلب حضور إطار ترابي ملائم لتدخل الفاعلين السياسيين والاقتصاديين والاجتماعيين في إطار شراكة تمنح التراب بعده الديناميكي ضمن مسلسل التنمية الشاملة والمندمجة والتشاركية فسياسة التقطيع الترابي عامة والجهوي على وجه الخصوص تندرج ضمن عملية تروم إحداث التوازنات المجالية ومعالجة المشاكل المطروحة في شتى أبعادها كما تعد عملية التقطيع الترابي أيضا شرطا أساسيا لتحقيق الاندماج الاجتماعي عن طريق رسم البيانات الترابية.

الفقرة الثانية: هيمنة المقاربة التجزيئية على السياسات العمومية

سنحاول أن نتناول على مستوى هذه الفقرة إشكالية هيمنة المقاربة التقنوقراطية والمقاربة التجزيئية .

أولا : هيمنة المقاربة التقنوقراطية وتغييبها للبعد الترابي

لقد ظلت المقاربة الأحادية للتنمية المبنية على التدبير الممركز، والتي كان المغرب قد تبناها بعد الاستقلال فاشلة ضعيفة، فهي لم تؤدي إلى تنمية حقيقية ولم تفسح المجال للمشاركة في المشاريع التنموية، كما أنها لم ترفع من مستوى دخل الدولة كما كان منتظرا، ولا شك أن ذلك راجع إلى كون التنمية المحلية يصعب تحقيقها من الفوق، بل لابد من وجود إدارة قريبة وفعالة تربط الدولة بالمجتمع المحلي، مع منحها من الاختصاصات والصلاحيات، ما يجعلها قادرة على الاضطلاع بمختلف المهام التنموية[2].

إن الجماعات المحلية والإدارة الترابية للدولة في المغرب، بالإضافة إلى كونها كانت وسيلة في يد الدولة لضبط المجال، كان من الأجدر أن تكون مطالبة بالمشاركة في تحقيق التنمية المحلية، وأن تمنح جميع الوسائل الضرورية لذلك، وهو ما تم الاقتناع به منذ الاستقلال على مستوى الخطاب السياسي، وما لم يتم إلى يومنا هذا على مستوى التطبيق

[1] عبد الواحد الخمال، الحكامة الترابية على ضوء مسار وتحولات اللامركزية الترابية نموذجا، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق بطنجة، السنة الجامعية 2017/2016، ص311.

[2] محمد موني، متطلبات الحكامة في التنمية الترابية بالمغرب، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، العدد ،4الجزء الأول،2015 ص102.97.

والممارسة العملية. فالتمركز المفرط في اتخاذ القرار ظل دائما هو المهيمن على جميع الأصعدة، وظلت الإدارة المركزية دائما هي المتحكمة في كل شيء[1].

فبالنظر إلى كون المصادر المالية والقانونية التي تعتبر من أهم المصادر السلطة وممارستها، والتي تتحكم فيها السلطة المركزية والتي هي في حوزتها ،فأن ما تتمتع به الجماعات الترابية من شرعية مستمدة من العملية الانتخابية، فإن دورها يظل مع ذلك في الدرجة الثانية ، أي إنه ليس سوى علاقة تأثير وليس علاقة سلطة .ان الجماعات الترابية ليست لها القدرة الكافية والمكانة القانونية والمالية وحتى البشرية التي تؤهلها لوضع سياسات عمومية ترابية تتحكم في صياغة أجندتها وتحديد مشكلاتها من منطلق ترابي خاص بالجماعة الترابية .ان كل ما يمكن للجماعة الترابية أن تقوم به هو التفاوض ترابيا حول كيفية انزال السياسات العمومية في نطاقها الترابي وعن عملية أجرأة السياسات العمومية الوطنية في النطاق الترابي للجماعة الترابية. ويمكن أن نشير على أن جانبا مهما من هذه العملية تتم على مستوى المؤسسات المركزية للدولة، سواء من خلال مجلس المستشارين التي تحظى فيها بالتمثيل، أو من خلال علاقتها مع وزارة الداخلية ومديريتها الخاصة بالجمعات الترابية أو من خلال استراتيجية وبرامج الأحزاب السياسية الوطنية. لهذا فالجمعات الترابية قد تجد نفسها أحيانا أمام عملية تنفيذ لسياسات لم تحددها، هذه السياسات التي غالبا ما تتم صياغتها وتتحكم فيها رهانات محددة، غير منصفة بالنسبة لكل الجماعات الترابية[2].

ثانيا: تعامل تجزيئي بين سياسة المركزية واللامركزية

إن الدولة كسلطان سيادي راهنت على تقويت مؤسسة العامل على حساب المنتخبين المحلين. الشيء الذي جعل معظم الجماعات القاعدية سواء كالمدن حضرية أو جماعات قروية تتخبط بين منطق الاستحواذ أو التحكم اما من قبل السلطات الترابية، أو من قبل النخب المحلية التي تخدم مصالحها الشخصية أو الفئوية أو الحزبية على حساب نجاعة، فعالية، وتماسك النسيج الحضري أو الجماعات القروية.

الذي زاد الأمر تعقيدا، وحال دون الاتقائية الترابية كمقوم لفعالية ونجاعة السياسات الترابية الإنمائية ،الإبقاء على هيمنة الدولة برؤيا مركزية على قضايا التدبير الترابي من خلال تمثيلها وحضورها الوازن محليا عبر تجسيديات الإدارة الترابية :الولايات ،العمالات ،الأقاليم .ولحد اليوم هناك تخبط ومد وزجر بين النظامين :النظام المبعد عن المركز والنظام

[1] مناظرة وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري، الإدارة المغربية وتحديات ،2010ماي، 2002، ص.91.

[2] علي الحنودي، الدولة وتدبير السياسات العمومية الترابية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية عدد مزدوج 134-135، ماي غشت 2017، ص: 194-195.

الدافع نحو المركز وبالتالي تفضيل قنوات التمثيل الدولي محليا عبر مكونات الإدارة الترابية والى يومنا هذا يستمر الفراغ القانوني والتنظيمي على مستوى مؤسسة الوالي /العامل مما كرس وضع من اللبس في اتخاذ القرار بشكل أفقي بين مؤسسات على نفس الدرجة من السلطة والاختصاص1 .

ناهيك عن إشكالات ومعيقات تحويل وتصريف عدد من الاختصاصات المتقاطعة مع فاعلين جدد كوكالات التنمية والذين يتقاسمون عدد من الصلاحيات مع الجماعات الترابية في انعدام كلي لآليات التنسيق.

أن المرسوم المتعلق باللاتمركز الإداري رفع من حاجيات الاختصاصات التي يمارسها الوالي والعامل في دورهما التنسيقي على مستوى الإدارة اللاممركزة .ومقابل ذلك ،تم منح المصالح اللاممركزة بعض المهام التنفيذية تحت رقابة الوالي والعامل وفي نفس الوقت تم تهميش صلاحيات الهيئات المنتخبة من خلال إحداث أجهزة للتنسيق إلى جانب الوالي والعامل على النحو الذي يجعل من القرار الترابي خاضع لتجاذب بين السلطات المركزية والسلطات المنتخبة ،هذا بالإضافة إلى أن الجديد يصب في اتجاه تقوية الإدارة المركزية وتقزيم أدوار الجماعات الترابية التي ضلت تئن تحت وطأة الوصاية وبعدها سلطة المراقبة ،وهو الواقع الذي يعيد إنتاج نفس سيناريوهات التدبير التي تعكس طغيان الهاجس الأمني لدى ممثل الدولة2.

أضف إلى ذلك، ما تم طرحه من طرف المجلس الاقتصادي والبيئي، ومن أوجه القصور التي تعتري ميثاق اللاتمركز الإداري، وهي كالاتي:

- ❖ إن ميثاق اللاتمركز الإداري هو في الواقع ألية تنظيمية ذات طابع تقني صرف. لذلك كان يجب أن يتضمن مقتضيات متعلقة بالحكامة الجيدة بما يمكنه من الاضطلاع بفعالية بدوره في أفق الطموحات المعقودة عليه.
- ❖ إن نطاق تطبيق الميثاق يقتصر على المصالح التابعة للوزارات ويستثني المؤسسات والمقاولات العمومية،
- ❖ لا يحدد الميثاق أليات لضمان التعاون والتنسيق الكامل بين المصالح اللاممركزة للدولة، الموضوعة تحت إشراف والي الجهة، ومصالح الإدارة الجهوية،
- ❖ غياب ألية مناسبة لإشراك المنتخبين وممثلي المجتمع المدني والمهيمنين والمرتفقين.

---

[1] خالد الهالي، رسالة دكتوراه حول {إشكالية التدبير الإداري والحضري للمدينة نحو الحكامة الحضرية}، جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2005، ص:137.

[2] هشام زوبير ويسرى خي، {الثابت والمتغير في سياسة اللاتمركز الإداري بالمغرب}، حكامة التدبير العمومي بين اللامركزية الترابية واللاتركيز الإداري، المجلة المغاربية للرصد القانوني والقضائي، عدد خاص رقم 1،2020، ص:60.

- غياب عامل الاستعجال في أعادة تنظيم الإدارات على المستوى المركزي والترابي. كما أن تطبيق ميثاق وطني للاتمركز لم يواكبه إرساء مخطط لتحول التنظيمي، (يشرك فيه مجموعة الفاعلين (المنتخبون، المجتمع المدني، الفاعلون الاقتصاديون والمرتفقون)PTO).
- لا يحدد الميثاق كيفيات تسيير التمثليات الإدارية الجهوية القطاعية (الأدوار التنسيق، التكامل، الالتقائية ....1)

وبالتالي، فالهدف الأساسي من تبني اللامركزية الإدارية واللاتمركز الإداري يكمن في خدمة المواطن، من خلال تقريب الإدارة اليه، لأن الاستجابة لخدماته يفرض على الإدارة الترابية أن تكون قريبة بقدر ما يحتاج الى نتائج، وان كانت القوانين تساعد على تغيير العقليات.

وعليه يتطلب الأمر الإسراع بتنزيل القوانين المواكبة للميثاق، حتى يتم نقل الاختصاصات من المركز الى المصالح اللاممركزة بصفة نهائية، ومراجعة المراسيم الخاصة بالهياكل التنظيمية سواء كانت هذه الهياكل خاصة بالإدارات المركزية أو المصالح اللاممركزة.

غير أن المشكل في تنزيل اللاتمركز الإداري لن يكون في النص القانوني، بقدر ما سيكون في العقل المركزي المدبر الذي ليس من السهل أن يتخلى عن بعض من اختصاصاته، إذ يرى في ذلك عامل في تقليص من سلطتها .أمام هيمنة الولاة والعمال على رؤساء المصالح اللاممركزة الذين يمنحهم الميثاق الأمر بالصرف ،وعلى الجمعات الترابية ،وذلك بالنظر للزخم الكبير من الصلاحيات التي تم تخويلها لهم بموجب ميثاق اللاتمركز .

خاتمة:

إن واقع السياسات العمومية أصبحت اليوم تتجه وبالملموس إلى كل ما هو ترابي وله علاقة بالمسألة الجهوية على اعتبارها الفضاء الذي يسمح بتبلورها خدمة لتحقيق مسار تنموي قائم على القطيعة مع المخططات السابقة ذات البعد التجزيئي والقطاعي والتوجه نحو بناء نموذج تنموي فعال مبني على التقائية التدخلات والسياسات القطاعية والبرامج والمخططات ضمن وحدة ترابية مبنية على الاندماج والتكامل.

[1]رأي المجلس الاقتصادي والبيئي حول الحكامة الترابية: رافعة للتنمية المنصفة والمستدامة، {أليات القيادة والإشراف والتنسيق).

12تنظيم ملتقى جهوي سنوي للتشاور، يضم الفاعلين بالمجال الترابي المعنيين (المنتخبون، المجتمع المدني، المهنيون، المراكز الجهوية للاستثمار ...) وذلك من أجل تعزيز تقاسم المعلومات وتبادل الممارسات الجيدة، والنهوض بالتنسيق والاتقائية وإندماج السياسة الترابية وتطوير التفكير ذي البعد الجهوي، ص:25

وبالرجوع إلى توصيات التقرير الختامي للمناظرة الوطنية الأولى للحكامة المالية حول التقائية الاستراتيجيات البرامج القطاعية لسنة 2013 خرجت بتوصيات عامة من بينها وضع ميثاق للالتقائية السياسة العمومية يحدد المبادئ الأساسية والضوابط المنهجية التي يجب التقيد بها من قبل كل القطاعات الوزارية عند إعداد وتنفيذ استراتيجياتها وبرامجها. ويمكن التركيز في هذا الصدد على ضرورة تفعيل وأجرأة المقاربة التشاركية والتنسيق القبلي كمنطلق لا محيد عنه في سبيل تحقيق الالتقائية بين البرامج العمومية والسياسات العمومية الترابية.

عموما، فالنهوض بمجال من مجال التنمية يتطلب مجهودات كبيرة وموارد مالية وتقنية تفوق فاعل ومدبر عمومي واحد لذلك فتظافر الجهود بين عدة فاعلين كفيل بتحقيق إنجازات ومشاريع مهمة غير أن هذا التظافر لا يجب أن يتم إلا في إطار التقائية الفعل العمومي والإرادة السياسية الحقيقة مع الأخذ بعين الاعتبار معايير التقييم والمراقبة الحديثة.

وهذه الالتقائية تقضي بالأساس تحديد الاختصاصات والصلاحيات والتداخلات لكل طرف بشكل دقيق وواضح فضلا عن تحديد وأجرأة زمنية للمشاريع والبرامج العمومية وعدم تضييع الزمن التنموي لما له من انعكاسات كبيرة على التنمية.

إن الإقرار بوجود سياسات عمومية ترابية ينبني على محاور لها أبعاد وسياقات تتعلق بالحكامة الجيدة التي تعتبر محورا افقيا من جهة، والإنجازات التي تحققت على المستوى الترابي في إطار الرافعات الثلاث للتنمية المستدامة في تدبير الشأن العام الترابي. إذا كانت الأدوار التنموية للجهات في تدبير السياسات العمومية الترابية أسلوبا ناجعا لتحقيق النزاهة والفعالية في الخدمة المقدمة للمواطن، فإنها لازالت تبحث عن ذاتها نظرا لجينية الإصلاحات المؤسساتية على مستوى تدبير الشأن العام الترابي.

وعليه، فإن إرساء هذه المقاربة وتفعيلها يقتضي اعتماد تصور إصلاحي شامل، بعيدا عن الإصلاحات التجزيئية، يرتكز على جملة من الدعامات الأساسية، تتمثل في تأهيل المنتخبين بما يمكنهم من تدبير السياسات العمومية الترابية وفق رؤية استراتيجية تشاركية، وتوفير موارد بشرية جهوية تتسم بالكفاءة والمهنية، وتعزيز دور القطاع الخاص باعتباره شريكا في تحقيق التنمية المحلية، وتمكين المجتمع المدني من الاضطلاع بدوره الاقتراحي عبر تيسير مشاركته، إلى جانب إرساء آليات مؤسساتية للحوار والتنسيق بين الجهات والحكومة، مع إعادة النظر في الموارد المالية والبشرية للجهات باعتبارها ركيزة أساسية لضمان نجاعة التدبير الترابي وتحقيق الالتقائية.

لائحة المراجع

الكتب:

- **باللغة العربية:**

- سعيد نكاوي، ميثاق اللاتمركز الإداري والتدبير اللامتمركز للاستثمار، دراسة تحليلية، مطبعة الأمنية، الرباط، 2019.
- نجيب جيري : " تنزيل الدستور المالي بالمغرب بين ضرورة الإصلاح ورهان الحكامة المالية " ، منشورات مجلة الحقوق ، مطبعة الامنية ، الرباط 2013.
- خالد الغازي: "مبدأ التعاون اللامركزي من وجهة نظر دستورية" ضمن "القانون الدستوري للجماعات الترابية-دراسات مقارنة"، اشراف أمال المشرفي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط.
- محمود شوراق :"اختصاصات الجماعات في ظل القانون التنظيمي رقم 14/113" الطبعة الأولى ، دار أبي رقراق للطباعة و النشر ، سنة 2017.

- **باللغة الفرنسية:**

- Jawad ahbibi : « les collectivités territoriales au Maroc a la lumière de la constitution de 2011 , Edition l'Hamattan , Paris,2015.
- Emmanuel Négrier : « subsidiarité et échange politique régionalisé « Faure Alain (dir.) : « territoire et subsidiarité l'action publique locale a la lumière d'un principe controverse », Editions L'Harmattan, 1997.
- Sedjari Ali, « Rapport indtroducatif , quelques suestions sur les transformations du role de l'Etat » , in ouvrage collectif : « Quel Etat pour le 21 Siècle ? » s.d. A.Sedjari, Collection GRET , éd. L'Harmattan 2001.

المقالات:

- **باللغة العربية:**

- علي الحنودي : الدولة و تدبير السياسات العمومية الترابية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد مزدوج 134-135 ماي غشت 2017.

- حميد أبولاس : "ضرورة تلازم اللامركزية بالتركيز الإداري لتعزيز التقائية السياسات العمومية الترابية و إنجاح ورش الجهوية المتقدمة"، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 152 ، ماي يونيو 2020.
- عادل تميم : "التأهيل الاجتماعي بالجهة بين تعدد الفاعلين وسؤال الالتقائية، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 152 ، ماي –يونيو 2020.
- عبد اللطيف بكور وحسنة كحي:"الاليات الدستورية و القانونية للتدبير التشاركي للشأن العام المحلي"، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد مزدوج 134-135، غشت 2018.
- غازي عبد الله، "السياسات العمومية بين تداخل استراتسجية الفاعلين وديناميةالنسق المؤسساتي"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 150-151، يناير-أبريل 2020.
- رئيد عدنان، "التدبير التعاقدي من خلال ميثاق اللاتمركز الإداري"، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، العدد الخامس رقم 15، مطبعة الأمنية، الرباط، 2019.
- أيت السيخ عبد الكريم، "الاختصاصات الممنوحة للولاة تجاه المصالح اللامركزة للدولة بين التصور الدستوري و التنزيل التنظيمي"، مجلة المنارة، عدد خاص بالجماعات الترابية، يونيو2020.
- منية بنمليح : "برنامج عمل الجماعة: من التأصيل القانوني الى التدبير التشاركي، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 152 ، ماي –يونيو 2020.
- سعيد باعوين ، الحكامة المالية بالجماعات الترابية واقع وأفاق ، مجلة المنارة للدراسات القانونية و الإدارية، 5أكتوبر 2020.
- محمد الغالي، الرشدي الحسن : " الحكامة المالية في ظل الأدوار الجديدة للجماعات الترابية ، المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، عدد 124 شتنبر-أكتوبر 2015.
- منية بنلمليح، التعاون اللامركزي وفق مستجدات القوانين التنظيمية للجماعات الترابية بالمغرب، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، عدد 12، أكتوبر 2017.
- ياسر عاجل: "تحديات تحديث الإدارة الجهوية في تدبير السياسات العمومية الترابية المغربي"، المجلة المغربية للادارة المحلية و التنمية، عدد 152،ماي-يونيو 2020.
- يونس أبلاغ، السياسات العمومية في ضوء القرانين التنظيمية للجماعات الترابية، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، عدد 14، 2016.

- عبد القادر الإدريسي، التقسيم الجهوي الجديد، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مواضيع الساعة، العدد 16، 1998.
- المصطفى المعمر، افاق تحقيق التمويل الذاتي للجماعات الترابية، دراسة على ضوء أحكام القانون التنظيمي رقم 113.14منشورات مجلة العلوم القانونية، سلسلة الدراسات الدستورية والسياسية، 2016.
- محمد يحيا، مبدأ التدبير الحر للجماعات الترابية بين التفسيرين الضيق والواسع، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد133، مارس–أبريل2017.
- إبراهيم كومغار، أي مستقبل للحكامة المحلية من خلال القانون التنظيمي ؟،مجلة مسالك العدد 34/33مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء 2015.
- محمد اليعكوبي، التأطير الإداري للجماعات المحلية، مجلة الدراسات الإدارية، كلية الحقوق وجدة، العدد الأول، 1989.
- محمد موني، متطلبات الحكامة في التنمية الترابية بالمغرب، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، العدد 4،الجزء الأول،2015.
- هشام زوبير ويسرى خي، "الثابت والمتغير في سياسة الاتمركز الإداري بالمغرب "، حكامة التدبير العمومي بين اللامركزية الترابية واللاتركيز الإداري ،المجلة المغاربية للرصد القانوني والقضائي، عدد خاص رقم1، 2020.
- عبد النور الفائز : "التدبير الاستراتيجي للجماعات الترابية و مسألة انعاش الاقتصاد المحلي"، ضمن يونس وحالو : التدبير المحلي والحكامة الترابية على ضوء القوانين التنظيمية الجديدة، منشورات مجلة العلوم القانونية، سلسلة الدراسات الدستورية والسياسية، 2016.

- **باللغة الفرنسية**

- Ahmed bouachik : « la régionalisation avancée dans la constitution marocaine de 2011 », Remald, série « thémes actuels » , n°82,2013.

الأطروحات و الرسائل:

- فؤاد أحلوش، الجهوية المتقدمة ورهان تحديث ودمقرطة هياكل الدولة والجماعات الترابية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية 2018_2017.

- مصطفى بلقزبور، "مبدأ التفريع واختصاصات الجهة بالمغرب"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسم الأول، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، سطات، السنة الجامعية 2014-2015.
- خالد صالح، "تدقيق أداء الجماعات الترابية – دراسة قانونية تحليلية لحالة الجهات بالمغرب"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الحسن الأول بسطات، 2018/2017.
- عبد الكبير يحيا، تقسيم التراب بالمغرب والسياسة الجهوية، نحو اعتماد الجهوية السياسية"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة عبد الملك السعدي، طنجة، السنة الجامعية 2009/2008.
- خالد البهالي، رسالة دكتوراه حول إشكالية التدبير الإداري والحضري للمدينة نحو الحكامة الحضرية، جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2005-2006.
- سميرة جيادي: "الحكامة الجيدة وتدبير الشأن العام المحلي"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة مولاي إسماعيل، مكناس 2016.
- سهام أقنوش، التقائية السياسات العمومية الترابية، بحث لنيل شهادة الماستر في القانون العام، تخصص السياسات العمومية، جامعة مولاي اسماعيل مكناس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية مكناس، السنة الجامعية 2018/2017.
- عبد الواحد الخمال، الحكامة الترابية على ضوء مسار وتحولات اللامركزية الترابية نموذجا، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق بطنجة، السنة الجامعية 2017/2016.
- عبد الرحيم كحلاوي، اندماجية السياسات العمومية بالمغرب ومتطلبات التنمية المحلية، دكتوراه في القانون العام، جامعة طنجة، 2016-2017.
- العباس الوردي: "التدبير الاستراتيجي لاقتصاديات الجماعات المحلية بالمغرب"، أطروحة لنيل الدكتوراه الدولة في القانون العام، جامعة سيدي عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، فاس، السنة الجامعية 2015/2014.

- عادل زروق، الجهوية بالمغرب بين حدود التجربة الراهنة وافاق الوضع المتقدم، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، تخصص العلوم الإدارية للتنمية، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية 2009-2010.
- محمد أصفريو، برامج وسياسات مكافحة الفقر بالمغرب، تحليل وتقييم، رسالة لنيل دبلوم ماستر في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس، الرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال، السنة الجامعية 2017-2018.
- يوسف غرابي، التقطيع الترابي، سياسة تدبيرية في بلورة التنمية الجهوية، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون العام، ماستر القانون الإداري وعلم الإدارة، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش، السنة الجامعية 2016-2017.

النصوص القانونية:

- دستور 2011 صادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 شعبان 1432/ 29 يوليو 2011، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليوز 2011.
- القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، جريدة رسمية عدد 6380، بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليوز 2015).
- القانون التنظيمي 112.14 المتعلق بالجهات الجريدة الرسمية عدد 6380 الصادرة بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015).
- القانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات الجريدة الرسمية عدد 6380 الصادرة بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015).
- ظهير شريف رقم 62-15-1 صادر في 14 من شعبان 1436 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، جريدة رسمية عدد رقم 6370 تاريخ 15 يونيو 2015.
- مرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 من ربيع الاخر 1440 بمثابة ميثاق وطني للاتمركز الإداري، الجريدة الرسمية عدد 6738 الصادرة بتاريخ 27 ديسمبر.
- المرسوم رقم 2.16.426 صادر في 28 من رمضان 1436 يتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، الجريدة الرسمية عدد 6378 الصادة بتاريخ 6 يوليو 2015.

- المرسوم رقم 2.15.40الصار بتاريخ 20 فبراير 2015والذي يحدد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعملات والأقاليم المكونة لها. وقد نشر المرسوم في الجريدة الرسمية عدد 6340 بتاريخ 5مارس 2015.

تدبير قطاع المحروقات بالمغرب بين مقتضى القانون ومنطق الممارسة

قراءة قانونية وسياسية في حدود الضبط وتداخل المصالح

أمين العبدلاوي
باحث بسلك الدكتوراه
جامعة محمد الأول وجدة

ملخص

يعالج هذا المقال إشكالية العلاقة بين التدبير القانوني والمؤسسي لقطاع المحروقات بالمغرب من جهة، والمتغيرات السياسية ومشاركة النخب الاقتصادية في صناعة القرار العمومي من جهة ثانية، وذلك خلال الفترة الممتدة من التحرير الشامل للأسعار سنة 2015 إلى غاية التدخل الملكي في ملف مجلس المنافسة سنة 2020. وينطلق من فرضية مفادها أن الوفرة المعيارية التي عرفها القطاع بعد دستور 2011 لم تُترجم إلى فعالية ضبطية موازية، بحيث انتقل الاحتكار من مجاله العمومي السابق إلى القطاع الخاص، في غياب آليات تنفيذية وتقييمية قادرة على تصحيح اختلالات السوق. وقد اعتمد المقال على المنهج القانوني والمؤسسي في تفكيك النصوص، وعلى تقنيات تحليل المضمون في قراءة التقارير الرسمية، مستعينا ببعض أدوات الاقتصاد السياسي وسوسيولوجيا الفعل العمومي. وخلص إلى أن تحرير سوق المحروقات، وإن حقق أثرا إيجابيا محدودا على بنية العرض، فقد أفضى إلى تركيز اقتصادي مرتفع وإلى تعميق تداخل المصالح السياسية والاقتصادية، بما يجعل سؤال المسؤولية السياسية عن هذا الوضع سؤالا مفتوحا.

الكلمات المفتاحية: المحروقات؛ تحرير الأسعار؛ مجلس المنافسة؛ الضبط؛ الريع والاحتكار؛ النخب الاقتصادية؛ السياسات العمومية؛ المغرب.

Abstract

This article examines the relationship between the legal and institutional governance of Morocco's hydrocarbons sector, on the one hand, and political dynamics and the participation of economic elites in public decision-making, on the other, during the period extending from the full liberalization of fuel prices in 2015 to the royal intervention in the Competition Council case in 2020. It is based on the hypothesis that the extensive normative framework established following the 2011 Constitution did not translate into an equally effective regulatory system. Instead, market dominance shifted from the former public monopoly to the private sector, in the absence of effective implementation and evaluation mechanisms capable of correcting market distortions. The article adopts a legal and institutional approach to analyze the relevant legislative and regulatory texts, while employing content analysis to examine official reports, complemented by selected analytical tools drawn from political economy and the sociology of public action. The study concludes that, although the liberalization of the hydrocarbons market produced a limited positive impact on the structure of supply, it also resulted in a high degree of market concentration and reinforced the interdependence between political and economic interests, leaving the question of political responsibility for this situation unresolved.

Keywords: hydrocarbons; fuel price liberalization; Competition Council; regulation; rent-seeking and monopoly; economic elites; public policies; Morocco.

مقدمة

شكلت الاحتجاجات التي عرفها المغرب سنة 2011 لحظة فارقة في مسار المطالبة بالإصلاح، ولم يكن الحقل الاقتصادي استثناء ضمن مطالب الحركة الاحتجاجية التي دعت إلى إرساء ركائز الحكامة الاقتصادية والتنمية العادلة والمندمجة. وقد جاءت المصادقة على دستور فاتح يوليوز 2011[1]، وما رافقها من إجراءات وانتخابات سابقة لأوانها، لتؤشر على إرادة معلنة لوضع قاطرة التنمية الاقتصادية على سكة دمقرطة المؤسسات. غير أن التقارير الوطنية والدولية سرعان ما رصدت هشاشة هذه التدابير ومحدودية انعكاساتها على الواقع الاقتصادي والاجتماعي.

وفي خضم هذا السياق، باشرت السلطات العمومية أحد أهم الخيارات الاقتصادية التي قُدّمت باعتبارها إصلاحا هيكليا، ويتعلق الأمر بتحرير سوق المحروقات والرفع النهائي لدعم صندوق المقاصة عنها. فبعد شروع الحكومة في 16 شتنبر 2013 في اعتماد نظام المقايسة الجزئية، تواصل المسلسل تدريجيا إلى أن تم التحرير الشامل للأسعار مع نهاية سنة 2015، لتدخل المنظومة السعرية للمواد البترولية منطقا جديدا يقوم على العرض والطلب بدل التسعير الإداري.

وتنبع أهمية مقاربة هذا الموضوع من حجم ترابط العوامل الاقتصادية والسياسية في تدبيره؛ وهو وضع لا يميز النظام السياسي المغربي وحده، بل يكاد يكون سمة بنيوية لاقتصاد المحروقات في العالم، وهو ما تختزله العبارة المنسوبة إلى دانييل يرغين حين اعتبر أن البترول هو عشرة في المائة اقتصاد وتسعون في المائة سياسة[2]. فمقاربة تدبير المحروقات بالمغرب تستهدف تفكيك بعض عناصر جدلية القانوني والسياسي والاقتصادي المتحكمة في إنتاج القرار العمومي، مع تحليل أدوار الفاعلين وانعكاسات السياسات المتخذة على مكونات النظامين السياسي والاجتماعي[3].

---

[1] نص الدستور الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليوز 2011)، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011).

[2] Philippe Sébille-Lopez, Géopolitique du pétrole, Armand Colin, Paris, 2007, p. 5.

[3] Antoine Ayoub, « Le pétrole : économie et politique », L'Actualité économique, vol. 70, n° 4, Montréal, décembre 1994, p. 500.

أولا: تحديد المفاهيم

يحيل مفهوم **المحروقات** في مدلوله القانوني، كما هو متضمن في القانون رقم 67.15 المتعلق باستيراد مواد الهيدروكاربور وتصديرها وتكريرها والتكفل بتكريرها وتعبئتها وادخارها وتوزيعها[1]، إلى مواد الهيدروكاربور (النفط الخام والمنتوجات النفطية) ومواد الهيدروكاربور المكررة، إضافة إلى محطات الخدمة ومستودعات الادخار. وقد شاع في اللغة العربية استخدام تعبيري "نفط" و"بترول"، وقد انتقل الأول من الفارسية والثاني من اللاتينية[2].

أما **المنافسة** فتفيد الوضعية التي يوجد فيها تنافس بين البائعين والمشترين حول الأسعار أو الجودة أو حصص السوق[3]، وقد نظم المشرع المغربي الاتفاقات المنافية لها في المادة السادسة من القانون رقم 104.12 دون تعريف دقيق للمفهوم. ويقتضي التدقيق عدم الخلط بين المفهوم الفرنسي « régulation » الذي يفيد **الضبط** باعتباره شكلا من الحكامة، والمفهوم الأنجلوسكسوني « regulation » الذي ينصرف إلى التقنين[4]. ويقصد **بالتحرير** المنظور القائل بأن إعمال آليات السوق هو أنجع سبل تدبير الاقتصاد.

ثانيا: حالة الأدبيات

يكشف تفحص ما كُتب في الموضوع بين سنتي 2015 و2020 ندرة الدراسات الأكاديمية المنشورة، إذ تأخذ في أحسن الأحوال شكل إشارات ضمن مقالات موضوعها الأصلي مجلس المنافسة أو قوانين حرية الأسعار. وظل أهم ما أُنتج مرتبطا بمصدرين: التقارير الرسمية الصادرة عن وزارة الاقتصاد والمالية وصندوق المقاصة ومجلس المنافسة والمجلس

[1] ظهير شريف رقم 1.16.23 صادر في 22 من جمادى الأولى 1437 (2 مارس 2016) بتنفيذ القانون رقم 67.15 القاضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.255 بتاريخ 18 من محرم 1393 (22 فبراير 1973) المتعلق باستيراد مواد الهيدروكاربور وتصديرها وتكريرها والتكفل بتكريرها وتعبئتها وادخارها وتوزيعها، الجريدة الرسمية عدد 6448 بتاريخ 17 مارس 2016، ص. 2628-2633.

[2] ماجد عبد الله المنيف، النفط بين إرث التاريخ وتحديات القرن الحادي والعشرين، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 2017، ص. 21-22.

[3] Alain Beitone & Antoine Cazorla, Dictionnaire de la science économique, Dunod, 6e éd., 2019, p. 104 et p. 780.

[4] Cornelia Woll, « Régulation », in Dictionnaire des politiques publiques, sous la dir. de Laurie Boussaguet et alii, 5e éd., Paris, Presses de Sciences Po, 2019, p. 542-543.

الأعلى للحسابات[1] والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي؛ ثم تقرير المهمة الاستطلاعية لمجلس النواب لسنة 2018[2] الذي تميز بوفرة نسبية للمعطيات الرقمية رغم الجدل الذي رافق مصداقيته[3].

ثالثا: الإشكالية والفرضية والمنهج

تنصرف هذه الدراسة إلى معالجة إشكالية مركزية مؤداها: **إلى أي حد استطاع البناء القانوني والمؤسساتي لقطاع المحروقات بالمغرب أن يؤطر واقع الممارسة داخل هذا الحقل، في ظل تداخل المتغيرات السياسية ومشاركة النخب الاقتصادية في صناعة القرار العمومي؟**

وتتفرع عن هذه الإشكالية أسئلة فرعية متعددة:

- من يدبر قطاع المحروقات بالمغرب فعليا؟ وهل يخضع تدبيره للقانون كغيره من القطاعات؟
- أين ينفصل التدبير السياسي عن التدبير القانوني للقطاع، وأين يلتقيان؟
- ما دور مؤسسات الحكامة في ضمان المنافسة الحرة والحد من مظاهر الريع والاحتكار؟
- ما طبيعة دور النخب الاقتصادية والسياسية في صناعة القرارات العمومية المرتبطة بالمحروقات؟
- من يتحمل المسؤولية السياسية عن الوضع الذي آلت إليه عملية التحرير؟

وتقوم الدراسة على فرضية مركزية مفادها أن **الوفرة المعيارية والمؤسساتية التي عرفها القطاع بعد دستور 2011 لم تُترجم إلى فعالية ضبطية موازية**، بحيث لم يُفضِ التحرير إلى تفكيك الاحتكار بقدر ما نقله من مجاله العمومي السابق إلى القطاع الخاص، في غياب آليات تنفيذية وتقييمية ناجعة.

واعتبارا لتعدد الحقول المعرفية المرتبطة بالموضوع، يوظف المقال المنهج القانوني والمؤسسي لتفكيك الأنظمة القانونية للمحروقات، وتقنيات تحليل المضمون في قراءة التقارير الرسمية، مع الاستعانة بالمعطيات الرقمية والإحصائية، وببعض المعطيات السوسيولوجية لفهم نماذج النخب الاقتصادية والسياسية. ويستفيد الإطار النظري من

[1] المجلس الأعلى للحسابات، تقرير حول منظومة المقاصة بالمغرب برسم سنة 2014؛ وتقرير حول المخزونات الاحتياطية بالمغرب برسم سنة 2017.

[2] تقرير لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب الخاص بالمهمة الاستطلاعية حول أسعار بيع المحروقات السائلة للعموم وشروط المنافسة بعد قرار التحرير، بتاريخ 28 فبراير 2018.

[3] Jacqueline Bouquerel, « Le pétrole au Maroc », Les Cahiers d'Outre-Mer, n° 73, 1966, p. 73-81.

التوفيق بين علم الاجتماع الاقتصادي وتحليل الفعل العمومي[1]، ومن بعض أدوات نظرية الاختيارات العمومية، لا سيما في تحليل أثر الأجندة السياسية على اختيار السياسة الاقتصادية، ودور جماعات الضغط في تقوية أنشطة الريع[2].

أما على مستوى الحدود الزمنية، فتنطلق الدراسة من سنة 2015، تاريخ التحرير النهائي لسوق المحروقات، إلى سنة 2020، السنة التي عرفت نهايتها تدخلا ملكيا في الموضوع. وتحقيقا لذلك، وُزّع المقال على أربعة محاور: يُخصص أولها للبنية القانونية للقطاع، وثانيها لخريطة الفاعلين المؤسساتيين، وثالثها لسياقات قرار التحرير وآثاره، ورابعها لاختلالات مرحلة ما بعد التحرير.

المحور الأول: البنية القانونية لتدبير المحروقات: من الدسترة إلى التقنين القطاعي

تعتبر المتغيرات القانونية والمؤسسية من أهم مداخل فهم واقع نشاط المحروقات وحدوده، فالمقتضيات الدستورية الجديدة المتعلقة بالاقتصاد باتت تحتل موقعا متقدما مقارنة بالدساتير السابقة، في تأكيد على دعم أسس الليبرالية الاقتصادية. وقد انعكست هذه المقتضيات على واقع القوانين المرتبطة بالمحروقات والأسعار والمنافسة، التي جرت مراجعتها لملاءمتها مع قرار التحرير.

أولا: المحددات الدستورية للتدبير الاقتصادي

خص دستور 2011 المعاملات الاقتصادية بفصول متعددة، متجاوزا بذلك مقتضيات دستور 1996 الذي اعتُبر محتشما في تناوله للمادة الاقتصادية، حتى إن عددا من الدارسين وصفوا مضامينه بالحياد الاقتصادي[3]. ومع ذلك، يذهب نجيب أقصبي إلى أن الاقتصاد ليس حاضرا بقوة في الوثيقة الدستورية، ما دام أنها لم تخصص سوى عشرة فصول ذات حمولات اقتصادية متفاوتة من أصل مئة وثمانين فصلا، إذا ما تُركت جانبا الهيئات الخاصة بالضبط والمراقبة[4].

[1]Pierre François, « Sociologie économique et politiques publiques », in Dictionnaire des politiques publiques, op. cit., p. 605.

[2]Sylvain Brouard et Patrick Le Bihan, « Économie politique », in Dictionnaire des politiques publiques, op. cit., p. 207.

[3]مصطفى علوش: "تطور الحماية القانونية للحريات الاقتصادية على ضوء الدساتير المغربية"، مقالة منشورة بموقع www.biblio.ma.

[4]Najib Akesbi, « La dimension économique de la nouvelle constitution à l'épreuve des faits », in La nouvelle constitution marocaine à l'épreuve de la pratique, actes du colloque des 17-18 avril 2013, coord. Omar Bendourou, Rqia Moussadek et Mohamed Madani, La Croisée des chemins, Casablanca, 2014, p. 256 et 263-264.

ويمكن إجمال المتن الاقتصادي للوثيقة الدستورية في الفصول الآتية: فالفصل 31 ينص على مبدأ المساواة في الاستفادة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، انسجاما مع مبدأ تكافؤ الفرص المكرس في الفصل 30. أما الفصل 35 فيؤكد على ضمان "حق الملكية" مع إمكانية الحد من نطاقها وممارستها بموجب القانون إذا اقتضت ذلك متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وينص على أن الدولة "تضمن حرية المبادرة والمقاولة، والتنافس الحر"[1]. والملاحظ، خلافا لدستور 1996، أن المشرع الدستوري لم يقرن حرية المبادرة بوصف "الخاصة"، وهو ما يُقرأ باعتباره تأكيدا على ضرورة اعتماد قواعد لتخليق الاقتصاد وطمأنة المشتغلين فيه بما يضمن الشفافية في علاقة الدولة بالمستثمرين[2].

ويشكل الفصل 36 استثناء من القاعدة العامة القاضية بأن المشرع الدستوري يكتفي بتحديد الحقوق والحريات والمبادئ العامة، إذ يجرّم صراحة حالتين: تنازع المصالح، واستغلال التسريبات المخلة بالتنافس النزيه، فضلا عن كل مخالفة ذات طابع مالي، محدثا بمقتضاه الهيأة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها[3]. ويرى علي قيرواني أن الفصلين 35 و36 يشكلان المصدر الرئيس للقانون الدستوري الاقتصادي المغربي لما يحملانه من مستجدات[4].

وتحمل فصول أخرى مضامين اقتصادية إضافية: فالفصل 39 يقر بتحمل الجميع للتكاليف العمومية التي للقانون وحده إحداثها؛ ويشير الفصلان 49 و92 إلى الاختصاصات الاقتصادية لمجلس الوزراء ومجلس الحكومة؛ فيما يخول الفصل 71 للمشرع اختصاصا حصريا في نظام تفويت المنشآت العامة؛ وتتولى الفصول 75 إلى 77 تنظيم المقتضيات المرتبطة بقانون المالية.

غير أن أهم ما ميز دستور 2011 في مجال المنافسة هو تخصيصه الفصل 166 لمجلس المنافسة، إذ اعتبره "هيأة مستقلة، مكلفة في إطار تنظيم منافسة حرة ومشروعة بضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات الاقتصادية، خاصة من خلال تحليل وضبط وضعية المنافسة في الأسواق، ومراقبة الممارسات المنافية لها والممارسات التجارية غير

---

[1] الفصل 35 من دستور فاتح يوليوز 2011، مصدر سابق، ص. 3607.

[2] جواد النوحي: "العلاقة بين السياسي والاقتصادي في ظل المشهد السياسي المغربي"، مقالة ضمن مؤلف جماعي بعنوان الدولة وحراك الريف: السلطة والسلطة المضادة وأزمة الوساطة، تنسيق محمد الرضواني، سلسلة بدائل قانونية وسياسية، عدد 10، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2018، ص. 124 و126.

[3] الفصل 36 من دستور فاتح يوليوز 2011، مصدر سابق، ص. 3607-3608.

[4] Ali Kairouani, « La nouvelle constitution économique du Maroc, étude analytique du droit public », REMALD, n° 114, janvier-février 2014, p. 53.

المشروعة وعمليات التركيز الاقتصادي والاحتكار"[1]. وبذلك لم يعد المجلس يضطلع بالمهام المتعارف عليها لسلطات المنافسة عبر العالم فحسب، وإنما تعززت اختصاصاته بمراقبة "الممارسات التجارية غير المشروعة"، وهي عبارة وإن كانت غير دقيقة من الناحية القانونية، فإنها تتسع لتشمل كل الممارسات المخلة بالمنافسة.

ويمكن إجمال خلاصات هذه القراءة الدستورية في خمسة عناصر كبرى: توسيع الحقوق الاقتصادية مقارنة بالدساتير السابقة؛ التأكيد على ضمان حق الملكية والمبادرة؛ تجريم حالات تنازع المصالح والممارسات المخالفة لمبادئ المنافسة؛ التأكيد على مبادئ الحكامة الجيدة؛ ودسترة العديد من الهيئات ذات الطبيعة الاقتصادية. وهي عناصر مهمة، لكنها تحيل حتما على النقاش المستمر المرتبط بالتنزيل الديمقراطي للدستور، ما دام أن الإصلاح الدستوري هو قبل كل شيء بناء سياسي وهندسة مؤسساتية وتمفصل للسلطات والفاعلين؛ وهو ما يدفع إلى التساؤل مع أقصبي عما إذا لم يكن مشكل الاقتصاد المغربي مشكلا سياسيا بالأساس.

ثانيا: المنظومة القانونية القطاعية

يؤطر نشاط المحروقات بالمغرب ترسانة قانونية متعددة المستويات. فعلى مستوى النص الخاص، ظل الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.255 بتاريخ 22 فبراير 1973 هو الإطار المرجعي، إلى أن جرى تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 67.15[2] الذي همّ أنشطة الاستيراد والتصدير والتكرير والتكفل بالتكرير والتعبئة والادخار والتوزيع، إضافة إلى النظام القانوني لمحطات الخدمة ومستودعات الادخار. أما على مستوى النص العام، فتؤطر مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة[3] حقل استيراد المحروقات، خصوصا في شقه المرتبط بالضريبة الداخلية على الاستهلاك.

ويشكل القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة[4] الإطار المرجعي لمرحلة ما بعد التحرير. فهو يكرس مبدأ المبادرة الحرة في تحديد أسعار السلع والخدمات عن طريق المنافسة الحرة، ويستثني من ذلك حالات محددة، إذ تخول المادة الرابعة منه للإدارة اتخاذ تدابير مؤقتة ضد الارتفاع أو الانخفاض المفرط للأسعار، وهي المادة التي ستشكل لاحقا سند الحكومة في طلب رأي مجلس المنافسة بشأن التسقيف. كما حدد المشرع في مواد القسم الثالث، ولا

---

[1] الفصل 166 من دستور فاتح يوليوز 2011، مصدر سابق، ص. 3626.

[3] مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، المصادق عليها بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.339، كما تم تغييرها وتتميمها بالقانون رقم 02.99 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.222 بتاريخ 2 ربيع الأول 1421 (5 يونيو 2000).

[4] القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 24 رمضان 1435 (24 يوليوز 2014)، ص. 6077.

سيما المواد 6 و7 و8، ماهية الممارسات المنافية لقواعد المنافسة، فيما خص القسم الرابع أحكام عمليات التركيز الاقتصادي[1].

وقد أفضت دسترة مجلس المنافسة ومنحه صلاحيات تقريرية إلى طرح إشكال تعارض مقتضيات الدستور مع القانون رقم 06.99 المؤطر لعمل المجلس آنذاك، مما دفع إلى إفراده بقانون مستقل هو القانون رقم 20.13[2]. وتنص الفقرة الأولى من المادة الثانية منه على أن المجلس "يتمتع بسلطة تقريرية في ميدان محاربة الممارسات المنافية لقواعد المنافسة ومراقبة التركيز الاقتصادي". أما على مستوى الاختصاص الاستشاري، فتقرر المادة 16 من قانون حرية الأسعار استشارة وجوبية للمجلس في كل مشروع قانون أو نص تنظيمي يهدف إلى إحداث نظام جديد للمنافسة أو تغيير نظام قائم، وكذا في حالة ممارسة الحكومة لاختصاصها الاستثنائي في تحديد الأسعار؛ فيما تحدد المادة 15 نطاق الاستشارات غير الملزمة لفائدة اللجان البرلمانية الدائمة ومجالس الجهات والمحاكم.

والملاحظ أن مناقشة مشروع القانون رقم 67.15 تمت خلال دورة أكتوبر 2015، أي في التوقيت نفسه الذي كان يجري فيه النقاش العمومي حول صندوق المقاصة والتحرير. ورغم أن بعض الأعضاء أثاروا قضايا تأمين المخزون وجودة المنتوجات وسلامة النقل وأزمة إغلاق مصفاة "لاسامير"، فقد جرت المصادقة عليه بالإجماع دون إدخال أي تعديلات جوهرية[3]. وهو ما يكشف عن مفارقة أساسية تسم هذه المرحلة: تخمة معيارية على مستوى النصوص، يقابلها فقر واضح في آليات التنفيذ والتقييم، بحيث لم يُحصَّن القانون ضد أشكال الانحراف التي سيعرفها ملف المحروقات لاحقا.

المحور الثاني: خريطة الفاعلين المؤسساتيين واختلال موازين التأثير

لا يقتصر تدبير قطاع المحروقات على المؤسسات الرسمية، بل تتداخل فيه شبكة من الفاعلين غير الرسميين ذوي المصالح المتباينة. ويسعى هذا المحور إلى رسم خريطة هؤلاء الفاعلين، مع الوقوف عند اختلال موازين التأثير بينهم.

---

[1] عبد العزيز الصقلي، قانون المنافسة المغربي، مطبعة سجلماسة، مكناس، 2005، ص. 33 وما بعدها. وانظر كذلك: محمد المرغدي، المنافسة: أبعادها الاقتصادية والقانونية، الجزء الثاني، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 92، 2015، ص. 409.

[2] القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 24 رمضان 1435 (24 يوليوز 2014)، ص. 6095.

[3] تقرير لجنة القطاعات الإنتاجية بمجلس النواب حول دراسة مشروع قانون رقم 67.15، منشور بالموقع الإلكتروني لمجلس النواب: www.chambredesrepresentants.ma.

أولا: الفاعلون الرسميون

1 – الحكومة: صاحبة القرارومحدودية التصور

تحتل الحكومة موقع الفاعل المركزي، باعتبارها صاحبة قرار التحرير ومالكة الاختصاص التنظيمي، وقد كانت مسؤولة عن قطاعين وزاريين حاسمين: الشؤون العامة والحكامة المشرف على صندوق المقاصة، والطاقة والمعادن. غير أن الباحث لا يعثر في أدبيات السياسات العمومية على تصور واضح وموثق يؤطر عملية التحرير، إذ ظلت هذه السياسة رهينة بمستجدات قوانين المالية وبدرجة تفاعل الفاعلين، وهو ما يؤكد هيمنة الهاجس المالي الآني على التصور الاقتصادي الشامل.

2 – البرلمان: دوررقابي محدود

يمارس البرلمان بمقتضى الفصل 70 السلطة التشريعية، ويصوت على القوانين ويراقب عمل الحكومة ويقيّم السياسات العمومية، فضلا عن آليات تتبع العمل الحكومي المقررة في الفصلين 100 و101[1]. كما سمحت الصيغة النهائية للنظام الداخلي لمجلس النواب، بعد قرار المحكمة الدستورية رقم 17/65 بتاريخ 30 أكتوبر 2017، للجن الدائمة بتكليف عضوين أو أكثر بمهمة استطلاعية مؤقتة حول شروط تطبيق نص تشريعي معين[2].

غير أن الحصيلة العملية تظل دون المستوى المرتقب. فعلى مستوى الرقابة، تفيد الإحصائيات المستقاة من الموقع الإلكتروني لمجلس النواب أن أعضاءه أعدوا ستة وستين سؤالا شفويا في موضوع المحروقات ما بين 4 أبريل 2017 و7 نونبر 2020، لم تتم الإجابة إلا عن أربعة عشر منها؛ كما وُجّه تسعة عشر سؤالا كتابيا ما بين 4 ماي 2017 وفاتح أكتوبر 2020[3]. وقد ظل رد الحكومة في أغلبه حبيس منطق التذكير بتحيين القانون المنظم للقطاع، وهو ما دفع لجنة المالية والتنمية الاقتصادية إلى تشكيل مهمة استطلاعية مؤقتة للوقوف على كيفية تحديد أسعار بيع المحروقات للعموم.

[1] الفصل 70 من دستور فاتح يوليوز 2011، مصدر سابق، ص. 3613. وانظر كذلك الفصلين 100 و101، ص. 3618.

[2] الصيغة النهائية للنظام الداخلي لمجلس النواب بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 17/65 بتاريخ 30 أكتوبر 2017، المادتان 108 و109، منشورة بالموقع الإلكتروني لمجلس النواب.

[3] معطيات مستخرجة من قاعدة الأسئلة الشفوية والكتابية بالموقع الإلكتروني لمجلس النواب: www.chambredesrepresentants.ma، تم الاطلاع عليها بتاريخ 7 نونبر 2020.

وقد جاءت هذه المهمة بعد مرور سنتين على التحرير، في سياق تراجع حادّ لنفقات الدعم التي انتقلت من 48,5 مليار درهم سنة 2012 إلى 8,9 مليار سنة 2015 ثم إلى الصفر سنة 2017[1]. وقد انتهت المهمة الاستطلاعية، في تقريرها المؤرخ في 28 فبراير 2018، إلى خلاصات أساسية يمكن إجمالها فيما يلي: أن منظومة أسعار المحروقات تتكون من شطرين، شطر ثابت يتعلق بالضريبة الداخلية على الاستهلاك والضريبة على القيمة المضافة، وشطر يتعلق بسعر المنتوج الدولي وتكلفة الاستيراد والتوزيع؛ وأن الانخفاض الملاحظ في سعر الخام يتطلب وقتا لينعكس على الثمن النهائي بفعل سعر الصرف؛ وأن تحديد الأسعار لم يعد يدخل ضمن أي سلطة حكومية بعد التحرير؛ كما نفى التقرير وجود تواطؤ واضح بين الشركات، مرجعا التقارب في الأثمنة إلى دوافع تجارية. وانتقد التقرير في المقابل غياب إجراءات مصاحبة للتحرير، وعلى رأسها غياب نظام للتتبع الدقيق لحركة الأسعار دوليا، كما انتقد شلل مجلس المنافسة بسبب عدم تعيين رئيسه ومكتبه الجديد[2].

وقد خلص التقرير إلى خمس توصيات مركزية: مراجعة شروط تمويل القطاع البنكي للشركات لتحقيق التوسع الاستثماري؛ ومراجعة منظومة الضرائب حماية للقدرة الشرائية؛ وتشجيع الاستثمار في الطاقات البديلة والمتجددة؛ وقيام مجلس المنافسة بأدواره في التأكد من عدم وجود ممارسات موحدة في الأسعار أو شروط البيع؛ ومراجعة النظام القانوني الخاص بإنشاء المقاولات النشيطة في الميدان لتسهيل دخول فاعلين جدد والحد من مظاهر الاحتكار.

غير أن هذا التقرير أثار جدلا واسعا، خاصة بعد ما أوردته مجلة "تيل كيل" في عددها الصادر بتاريخ 14 ماي 2018 من أن النسخة المقدمة أمام لجنة المالية قد جرت مراجعة الكثير من فقراتها، وأن النسخة الأولى تضمنت معطيات رقمية تؤكد أن التحرير سمح بربح يزيد على خمسة عشر مليار درهم إضافية، مع ارتفاع أرباح أهم الشركات بنسب تتراوح بين 38 و892 في المائة ما بين سنتي 2015 و2016[3]. بل ذهبت مواقع إخبارية أخرى إلى أن عملية البتر لم تسلم منها حتى الإحالات على تقارير المؤسسات الدستورية، إذ حُذفت الإشارة إلى تمكن شركات المحروقات من مراكمة مبلغ يتجاوز 3,08 مليار درهم ظل غير موظف لفائدة صندوق المقاصة[4].

---

[1] مجلة المالية، وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، عدد خاص بقانون المالية لسنة 2020، ص. 101.

[3] تيل كيل (TelQuel)، عدد 14 ماي 2018.

[4] https://lakome2.com/enquete/8990/، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2 نونبر 2020.

3 – مجلس المنافسة: من "المؤسسة الشبح" إلى الهيأة المدسترة

أُحدث مجلس المنافسة بموجب القانون رقم 06.99 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، وقد مر بمرحلتين أساسيتين: امتدت الأولى إلى حدود سنة 2009، حيث ظل يُنظر إليه باعتباره "مؤسسة شبح"[1] لا تضطلع بأي دور في تقوية قواعد المنافسة، ذلك أن القانون المنظم له لم يعترف له إلا باختصاص الإدلاء بالآراء والنصائح والتوصيات، ولم يمنحه الشخصية المعنوية ولا الاستقلالية المالية[2]. أما المرحلة الثانية فبدأت مع تعيين رئيس له، ثم مع دسترته سنة 2011 وإصدار قانونيه المنظمين سنة 2014. ومع ذلك، ظل النموذج القانوني المؤطر للمجلس متأثرا بالنموذج الفرنسي، حتى وإن تميزت التجربة المؤسساتية المغربية بممارسات ناجمة عن منطق الكواليس والضغوط[3].

ثانيا: الفاعلون غير الرسميين

تحضر الجماعات الضاغطة بقوة في حقل المحروقات، ويأتي في مقدمتها "مجموعة النفطيين المغاربة" التي تضم تسع شركات، والفيدرالية الوطنية لأرباب وتجار ومسيري محطات الوقود، إضافة إلى الاتحاد العام لمقاولات المغرب الذي اتسم موقفه من عملية التحرير بالتذبذب، اعتبارا لتنوع مصالح المنضوين تحته. وفي المقابل، بدت القدرات التفاوضية للنقابات محدودة أمام إسراع الحكومة بإبرام اتفاق مع المهنيين، رغم أن الكونفدرالية الديمقراطية للشغل كانت سباقة إلى توجيه شكاية إلى مجلس المنافسة بتاريخ 15 نونبر 2016 في موضوع تواطؤ الشركات بشأن الأسعار[4]. ويضاف إلى ذلك غياب تدابير قانونية فعالة في مجال حماية المستهلكين.

أما على مستوى الأحزاب السياسية، فقد بدا تفاعلها مع ملف المحروقات محكوما بمنطق الاصطفاف أكثر من منطق التقييم. فالمهمة الاستطلاعية التي دعا إليها فريق العدالة والتنمية بمجلس النواب جاءت في سياق الصراع بين هذا الحزب وحزب التجمع الوطني للأحرار، وهو الصراع الذي أفضى إلى تأخير تنصيب الحكومة سنة 2016 وإلى إعفاء رئيس الحكومة المعين من مهمة تشكيلها. كما واكب حركة المقاطعة لسنة 2018 استثمار حزبي واضح، خاصة من طرف حزب

---

[1] Aziza Belonas, « Le Conseil de la concurrence : un organe fantôme », La Vie économique, n° 4243, du 12 au 18 décembre 2003, p. 55.

[2] Driss Alami Machichi, Concurrence : droits et obligations des entreprises au Maroc, Éditions Eddif, Casablanca, 2009, p. 244-246.

[3] Rachid Bazzim, Le Conseil de la concurrence au Maroc, de la recherche de l'indépendance à la régulation du marché, L'Harmattan, Paris, 2019, p. 30 et p. 417-418.

[4] شكاية الكونفدرالية الديمقراطية للشغل الموجهة إلى مجلس المنافسة بتاريخ 15 نونبر 2016 في موضوع الممارسات المنافية لقواعد المنافسة.

الأصالة والمعاصرة. وهو ما يؤشر على توظيف الملفات الاقتصادية من أجل تحقيق مكتسبات سياسية، أكثر مما يعكس انخراطا في تقييم السياسة العمومية ذاتها.

المحور الثالث: سياقات قرار التحرير و آثاره الاقتصادية والاجتماعية

مع نهاية سنة 2015 أصبح التحرير نتيجة طبيعية ومنطقية لرفع صندوق المقاصة الدعم عن المحروقات[1]. فقد استندت الحكومة في قراراتها، التي ترجع خطواتها الأولى إلى سنة 2013، إلى مؤشرات اقتصادية أفرزت وضعا لا يعكس الأهداف التي من أجلها أُنشئ الصندوق، حيث استفادت من نظام الدعم كل الشرائح الاجتماعية بغض النظر عن مستواها المعيشي.

أولا: السياقات الأربعة لقرار التحرير

يمكن رد قرار التحرير إلى تضافر أربعة سياقات كبرى. **أولها سياق دستوري وسياسي داخلي:** فقد نصت وثيقة 2011 على الحكامة الاقتصادية في مواضع متعددة، وهي المبادئ التي ألقت بظلالها على البرامج الانتخابية، لتفرز انتخابات 25 نونبر 2011 حكومة قادت من سنة 2013 ما اعتُبر إصلاحا لصندوق المقاصة، رغم النقاش الذي رافقه حتى داخل الأغلبية.

وثانيها سياق التوصيات الدولية: إذ نبّه صندوق النقد الدولي، في دراسة له بتاريخ 28 يناير 2013 بعنوان "إصلاح دعم الطاقة: الدروس المستفادة والانعكاسات"، إلى أن الدعم اللامحدود للطاقة يؤدي حتما إلى انخفاض نسب النمو وتفاقم الاختلالات في المالية العامة[2]. ولأن المغرب اعتاد اللجوء إلى الصندوق كلما لوحظ عجز في ميزانيته، فقد باشر إصلاح القطاع، وهو ما ستؤكده المؤسسة المالية الدولية لاحقا في إطار خط السيولة الوقائية والسيولة الممنوح بقيمة 3,47 مليار دولار سنة 2016 بعد تنفيذ إصلاحات تحرير الأسعار[3].

---

[1] Mohamed Bentahar, Système de subvention au Maroc : source d'économie de la rente. Cas des rentes pétrolière, gazière et alimentaire, Délivre, France, 2015, p. 48.

[2] صندوق النقد الدولي، "إصلاح دعم الطاقة: الدروس المستفادة والانعكاسات"، دراسة صادرة بتاريخ 28 يناير 2013، منشورة بموقع الصندوق: https://www.imf.org/ar/، ص. 1 و5.

[3] IMF, « Morocco to build upon economic progress », Press Release, 22 August 2016, www.imf.org.

وثالثها سياق اقتصادي صعب: إذ أفضى توجيه شبه كلي للاستثمارات العمومية نحو البنيات التحتية، دون تحقق الجاذبية المنتظرة للاستثمار الخاص، إلى تأثر سلبي في مختلف المؤشرات، كما يتضح من الجدول الآتي:

جدول رقم 1: ترتيب المغرب في بعض المؤشرات الدولية (2013 و2015)

المؤشر الدولي	2013	2015
مؤشر التنمية البشرية	186 / 130	176 / 129
مؤشر مناخ الأعمال	183 / 97	189 / 71
المؤشر العالمي للتنافسية	144 / 70	144 / 72
المؤشر العالمي للابتكار	141 / 88	141 / 78
مؤشر الحرية الاقتصادية	177 / 88	186 / 89
مؤشر مدركات الفساد	176 / 88	168 / 88

المصدر: هشام علوش، الحكامة الاقتصادية: الثابت والمتغير بعد الحراك المغربي، مرجع سابق، ص. 199.[1]

ورابعها سياق مؤسساتي مختل: فمبدئيا كانت سياسة التحرير تستهدف تعزيز قواعد اقتصاد السوق، لكن السياق المؤسساتي الذي كان من المفترض أن يضمن تحقق هذه الأهداف اتسم بالهشاشة، خصوصا في ما يتعلق بمجلس المنافسة. وقد اعتبر المجلس نفسه، في رأيه حول مشروع قرار الحكومة بشأن تسقيف هوامش الربح، أن سياق التحرير اتسم بغياب شروط المنافسة على المستوى القبلي، وبغياب منظومة خاصة بالاستثمار في أنشطة التكرير، وبآليات كفيلة بتعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص[2]. ويضاف إلى ذلك ضعف النسيج المقاولاتي الخاص بالبيع في مقابل تكتل

[1] هشام علوش، "الحكامة الاقتصادية: الثابت والمتغير بعد الحراك المغربي"، دراسة منشورة ضمن مؤلف جماعي بعنوان مغرب ما بعد حراك 2011: ماذا تغير؟، تنسيق محمد باسك منار وآخرون، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2016، ص. 199.

[2] رأي مجلس المنافسة رقم ر/19/1 حول مشروع قرار الحكومة بشأن تسقيف هوامش ربح المحروقات السائلة، ص. 17-20.

مؤسسات التوزيع، وتذبذب موقف الاتحاد العام لمقاولات المغرب، ومحدودية القدرات التفاوضية للنقابات، وغياب تدابير فعالة لحماية المستهلك.

جدول رقم 2: تطور نفقات دعم المواد النفطية مقارنة بنفقات الدعم الإجمالية (بمليار درهم)

السنة	نفقات الدعم الإجمالية	نفقات دعم المحروقات
2011	52,0	30,5
2012	56,4	33,8
2013	42,4	22,8
2014	32,7	13,8
2015	—	0

المصدر: مجلة المالية، وزارة الاقتصاد والمالية، عدد 27، ماي 2015، ص. 4؛ ومجلة المالية، 2017، ص. 66.[1]

وتكفي الإشارة إلى أن صندوق المقاصة كان يمثل نحو عشرين في المائة من حجم المالية العمومية سنة 2011، وأن نفقاته برسم سنة 2012 بلغت 56,6 مليار درهم، أي ما يمثل 6,2 في المائة من الناتج الداخلي الخام، و83 في المائة مما خصصه قانون مالية 2013 لقطاع التعليم والتكوين بكل أسلاكه، في حين لم تكن هذه النفقات تتجاوز 3,9 مليار درهم سنة 2002.

ثانيا: الآثار الاقتصادية والاجتماعية

تفترض المقاربة الاقتصادية أن آثار تحرير أي نشاط ينبغي أن تظهر عبر ثلاثة مبادئ كبرى، كما يشير إلى ذلك جاك برسبوا: حماية المستثمر من كل أشكال التنافس غير المشروع؛ وحماية المستهلك من أشكال هيمنة الشركات

[1] مجلة المالية الصادرة عن وزارة الاقتصاد والمالية، العدد 27، ماي 2015، ص. 4؛ ومجلة المالية، سنة 2017، ص. 66.

التجارية؛ والحفاظ على المصلحة العامة عبر استقلالية القرار الوطني والتوزيع العادل للعائدات[1]. وبقياس الحالة المغربية على هذه المبادئ، تبدو الحصيلة متباينة.

فعلى مستوى **الآثار الإيجابية**، اعتبر تقرير مجلس النواب أن التحرير أفرز بروز نسيج مقاولاتي متوسط، وصل في مجال الاستيراد إلى إحدى عشرة شركة، بعدما كانت شركة "لاسامير" تحظى باحتكار في هذا المجال بدعم من الامتيازات المقدمة من الدولة في وثائق خوصصتها. كما مكنت السياسة الجديدة الشركات البترولية الخاصة من إعداد مخططات استثمارية مستقلة، خاصة في مجال إنجاز قدرات التخزين، وسمح الاستثمار في تحسين جودة الخدمات بتنويع نسبي للعرض.

غير أن **الآثار السلبية** بدت أكثر حدة في ظل غياب شروط المنافسة. فقد كشفت التحقيقات الصحفية أن إحدى الشركات الكبرى المدرجة في البورصة ضاعفت أرباحها ثلاث مرات خلال سنة 2016، إذ انتقلت من 289 مليون درهم سنة 2015 إلى 879 مليون درهم، فيما رفعت شركة أخرى سعر منتوجها من 63,2 إلى 122,6 دولارا للمتر المكعب. وقد حل المغرب في المركز الثالث عربيا على مستوى غلاء أسعار المحروقات حسب تصنيف صدر بتاريخ 5 شتنبر 2016[2]، أي بعد أشهر فقط من التحرير، وفي سياق عالمي اتسم بانخفاض أسعار البترول.

ويمكن إجمال الانعكاسات السلبية في: محدودية النسيج المقاولاتي في ميدان التوزيع بما أفرز اقتصادا مبنيا على الاحتكار؛ وإفلاس شركة "لاسامير" وانعكاسه على جودة المنتوج في غياب بنيات تكريرية بديلة؛ ووجود حواجز قانونية وتنظيمية للولوج إلى السوق على مستوى كل سلاسل القيمة؛ وعدم التوازن في استفادة القطاع الخاص من المسلسل؛ وغياب إصلاحات بنيوية موازية للقطاعات المرتبطة كقطاع الكهرباء. كما أقر التقرير البرلماني بوجود أنشطة مشبوهة، خاصة الموجهة إلى الأقاليم الجنوبية في ظل الإعفاءات الضريبية المميزة لها.

وقد أفضت هذه المظاهر مجتمعة إلى إقرار مجلس المنافسة بوجود **تركيز اقتصادي مرتفع** في القطاع، حيث لم تعرف السوق ولوج أي فاعل جديد منذ سنة 2011، وهو ما أدى إلى بروز بنية شبه احتكارية استحوذ فيها خمسة فاعلين

[1]Jacques Percebois, « Énergie et théorie économique : un survol », Revue d'économie politique, Dalloz, 2001/6, vol. 111, p. 819.

[2]Global Petrol Prices, bulletin du 5 septembre 2016, https://www.globalpetrolprices.com.2020 شتنبر 30 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ

على ما يقارب 71,8 في المائة من حصة السوق، في حين يتوفر الفاعلون الثلاثة الكبار على 56,6 في المائة منها[1]. وهو مؤشر على خروج دائرة التدبير الاقتصادي للقطاع بشكل شبه كلي من يد الدولة إلى الشركات الخاصة في غياب آليات الضبط.

أما على **المستوى الاجتماعي**، فقد كان التصور الرسمي يقوم على أن نفقات الدعم المسترجعة ستغطي إصلاحات اجتماعية جديدة. غير أن النتائج المرجوة لم تتحقق، ومرد ذلك، حسب صندوق النقد الدولي نفسه، إلى مخاطر يفرزها التحرير الكامل حين يقترن بنقص المعلومات بشأن الدعم، وبضعف المصداقية الحكومية والقدرات الإدارية، وتردي الأوضاع الاقتصادية الكلية. وقد حدد الصندوق شروط نجاح خطط التحرير في وضوح الخطة والاستراتيجية، والتقييم المرحلي للأثر، والتشاور الدائم مع الأطراف المعنية، وضمان الشفافية، والرفع التدريجي للأسعار[2]. وهي شروط لم يتحقق أغلبها في الحالة المغربية، خصوصا في ظل ما يلاحظه نجيب أقصبي من أن معظم السياسات العمومية تخترقها ظاهرة الريع باعتبارها ظاهرة عرضانية تقتحم حتى تلك التي تزعم محاربتها[3].

وتكشف المؤشرات عن استمرار الاختلال الاجتماعي: فقد احتل المغرب المرتبة 121 من أصل 189 سنة 2019 في مؤشر التنمية البشرية، وهو وضع لا يختلف كثيرا عن المعدل الملاحظ قبل قرار التحرير حيث كان يحتل المرتبة 129؛ فيما بلغت نسبة الذين يعانون من الحرمان الشديد نحو 45 في المائة من الساكنة، ووصل معدل البطالة إلى 10,5 في المائة برسم السنة نفسها[4]. ويبسط المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بدوره مؤشرات مقلقة، حين يلاحظ أن السياسات العمومية لم تحُل دون إضعاف القدرة الشرائية للأسر، مستدلا بأعداد الهدر المدرسي التي بلغت 338 ألف تلميذ برسم سنة 2018، وبضعف النسيج الصحي العمومي الذي لم يوفر سوى 7,3 طبيب لكل عشرة آلاف نسمة[5].

وقد ساهمت هذه السياقات مجتمعة في ظهور حركات احتجاجية، لعل أبرزها حركة المقاطعة التي انطلقت في 20 أبريل 2018 عبر مواقع التواصل الاجتماعي، والتي استهدفت الشركة المهيمنة على أكبر حصة في السوق. ولم يكن هذا

---

[3] نجيب أقصبي، الاقتصاد السياسي والسياسات الاقتصادية في المغرب، منشورات مركز محمد بنسعيد آيت إيدر للأبحاث والدراسات، 2017، ص. 52.

[4] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2019؛ ومعطيات اليوم العالمي للقضاء على الفقر، أكتوبر 2019. وانظر كذلك معطيات المندوبية السامية للتخطيط: www.hcp.ma.

[5] المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير حول النموذج التنموي الجديد للمغرب، 2019.

الاستهداف اعتباطيا، إذ مثّل لدى المحتجين نموذجا لزواج المال بالسلطة واقتصاد الريع وشبهات الاحتكار، فضلا عن كونها الشركة القادرة على دفع باقي الشركات إلى تخفيض الأسعار. وهو ما يطرح، في العمق، ثلاث قضايا مركزية: مسؤولية الدولة عن ضمان الأمن الطاقي؛ واستقلالية القرار المالي إن على المستوى الخارجي أو الداخلي؛ وتقييم السياسات العمومية باعتباره أداة لدمقرطة الفعل العمومي.

المحور الرابع: اختلالات ما بعد التحرير: الضبط، والريع، وتداخل المال بالسلطة

ينصرف هذا المحور إلى دراسة صور المحدودية وأشكال الاختلالات التي أفرزها تحرير سوق المحروقات، من خلال الوقوف عند مجلس المنافسة باعتباره الهيأة المكلفة بالضبط، ثم عند مظاهر الريع والاحتكار وتداخل المصالح السياسية والاقتصادية.

أولا: مجلس المنافسة بين خطاب الاستقلالية وواقع المحدودية

يمكن الإقرار، على المستوى الشكلي، بأن الدولة وفّرت نصوصا متعددة لجعل مجلس المنافسة إطارا مناسبا للحكامة والضبط. غير أن رغبة الاستقلالية التي عبّر عنها المشرع اصطدمت بعدة حواجز، ولعل حالة تحرير المحروقات هي أكبر تجلٍّ لذلك. فمسلسل التحرير بدأ منذ سنة 2013، ولم يقدم المجلس تصورا بشأنه إلا سنة 2019، منتقدا تعامل السلطات العمومية مع الملف أكثر من حرصه على تحميل المسؤولية للفاعلين الخواص. وهو ما يدفع إلى الإقرار بأن النظام السياسي ما زال يشتغل تحت ضغط "الهوس المؤسساتي" القائم على منطق الواجهة والتسويق الخارجي، أكثر من معالجة الاختلالات البنيوية لقضايا المنافسة والأسعار.

وفي رده على طلب الحكومة الخاص بتسقيف هوامش الربح، اعتبر المجلس أنه لا يمكن له إبداء رأي حول المستوى الأمثل للأسعار، لأن هذا الاختصاص يرجع للسلطة التقديرية للحكومة، غير أنه انتهى إلى أن الاختيارات الحكومية غير كافية وغير مجدية اقتصاديا وتنافسيا ومن زاوية العدالة الاجتماعية، مستندا في ذلك إلى ستة اعتبارات[1]:

- أن التسقيف تدبير ظرفي لا يجيب عن المشاكل البنيوية للقطاع، خاصة على مستوى بنية السوق وطرق استغلالها؛

- أنه تدبير غير فعال من زاوية حماية المستهلك، إذ يقتضي الأمر تدابير مصاحبة لحماية الفئات الأكثر تأثرا؛
- أنه تدبير غير منصف، إذ يطبق على جميع الفاعلين كيفما كان حجمهم وبنية تكاليفهم ودرجة ارتباطهم بشركات عملاقة أو بسوق البورصة؛
- أنه تدبير تمييزي يؤثر سلبا على المكونات الصغيرة والمتوسطة، وقد يشكل ربحا غير مستحق للمقاولات الكبرى إذا قُيّمت الهوامش بشكل مفرط؛
- أنه يعطي إشارة سلبية للسوق ويؤثر في الرؤية المستقبلية للقطاع في سياق استثماري هش؛
- أنه تدبير أبان عن محدوديته في الماضي، إذ كانت الشركات تعمد دائما إلى الدرجات القصوى للتسعير المحددة من طرف الحكومة.

وبناء عليه، أوصى المجلس بوضع آلية قطاعية للنظامة على شاكلة ما هو معمول به في سوق الاتصالات، مقترحا منح هذا الاختصاص للهيأة الوطنية لتقنين الطاقة، مع إلزام المهنيين بمنح حق الولوج إلى مقاولاتهم المتخصصة في التخزين لمنافسيهم بأثمنة عادلة غير تمييزية معتمدة على التكلفة. كما طالب بقرار سياسي يسمح بفتح المصفاة من جديد في وجه المستثمرين الخواص، اعتبارا لدورها المحوري في ضمان التوازنات التنافسية وتعبئة المخزون الاستراتيجي.

غير أن المحطة الأكثر دلالة في مسار المجلس تظل مرتبطة بملف التواطؤ المحتمل بين شركات المحروقات. فقد تعود وقائع القضية إلى شكاية الكونفدرالية الديمقراطية للشغل في 15 نونبر 2016، ولم يتفاعل المجلس معها إلا مع نهاية سنة 2018 عقب تعيين رئيسه الجديد، حيث نُظّمت جلسات استماع، وبُلّغت "مجموعة النفطيين المغاربة" بمضمون الاتهامات، لتقدم مذكرة دفاع بتاريخ 23 يوليوز 2019. وقد اعتبر مصطفى السحيمي، حينها، أن المجلس بصدد امتحان مصداقيته، وأن فعالية القانون لم تتمكن بعد من تجاوز قوى المصالح[1].

وبتاريخ 28 يوليوز 2020 صدر بلاغ الديوان الملكي[2] مؤكدا أن جلالة الملك توصل بتاريخ 23 يوليوز بمذكرة من رئيس مجلس المنافسة تتعلق بقرار المجلس بشأن التواطؤات المحتملة لشركات المحروقات، متضمنة فرض غرامة مالية بنسبة 9 في المائة من رقم المعاملات السنوي بالنسبة للموزعين الثلاثة الكبار وبمبلغ أقل بالنسبة لباقي الشركات؛ ثم

[1] Mostapha Sehimi, « Conseil de la concurrence : les pétroliers hors la loi… », www.quid.ma, 29 juin 2020؛ ونقلا عنه: Manal Zinabi, « Au Maroc, comment le Roi a désavoué le président du Conseil de la concurrence », fr.sputniknews.com, 04.08.2020.

[2] بلاغ الديوان الملكي بتاريخ 28 يوليوز 2020 بشأن ملف مجلس المنافسة وشركات المحروقات.

توصله في اليوم نفسه بمذكرة ثانية في الموضوع ذاته تتضمن قرارات مخالفة، إذ حُددت الغرامات هذه المرة في 8 في المائة دون تمييز بين الشركات. وبالموازاة، توصل جلالته بـ"ورقة" صادرة عن عدد من أعضاء المجلس يؤكدون فيها أن تدبير الملف اتسم بتجاوزات مسطرية مسّت جودة القرار ونزاهته، وقدموا التظلمات الآتية: التواصل الذي أضر ببحث القضية ومصداقية المجلس؛ واللجوء الإجباري إلى التصويت قبل إغلاق باب المناقشة؛ والتفسير المبتور وانتهاك المادة 39 من قانون حرية الأسعار والمنافسة؛ وغموض إجراء التحقيق وتقاسمه الانتقائي للوثائق؛ وعدم تلبية ملتمسات الأعضاء بهدف إجراء بحث متوازن للحجج؛ وسلوك الرئيس الموحي بأنه يتصرف بناء على تعليمات أو وفق أجندة شخصية.

وقد ترتب عن ذلك تشكيل لجنة متخصصة تتكلف بإجراء التحقيقات الضرورية ورفع تقرير مفصل، ضمّت المسؤولين عن البرلمان والمحكمة الدستورية والمجلس الأعلى للحسابات ووالي بنك المغرب ورئيس الهيأة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، مع إسناد مهمة التنسيق إلى الأمين العام للحكومة. وقد قرأ عدد من المتتبعين هذا التدخل في ضوء الفصل 42 من الدستور الذي يخول للملك ضمان السير العادي للمؤسسات، فيما اعتبره آخرون تحكيما في قضية استعصى التوافق حولها.

وأيا كان التكييف، فإن هذا البلاغ يفيد، من زاوية موضوع هذه الدراسة، أمرين اثنين: أولهما أن ثمة إقرارا مؤسساتيا رفيع المستوى بوجود ممارسات منافية للمنافسة في قطاع المحروقات؛ وثانيهما أن المجلس ما زال يبحث عن استقلاليته. فاستقلالية جهاز الضبط لا تُقاس بالنص المؤسس وحده، بل بقدرته على مقاومة الضغوط كيفما كان مصدرها، سواء اتجاه المهنيين أو اتجاه السلطة المركزية بكل مكوناتها. وتُطرح هذه الاستقلالية كذلك اتجاه المؤسسة التشريعية التي ما زالت تتحكم في الميزانية المخصصة للهيأة وفي الرقابة على تقاريرها السنوية، واتجاه الحكومة التي تظل ممثلة في أجهزته. ويرى رشيد بازيم أننا، في هذا الإطار، أمام خيارين: إما اللجوء إلى موارد تكنوقراطية باعتبارهم خبراء لا يستهدفون إلا تنظيم السوق، مع العلم أن كثيرا من القرارات تتضمن بالضرورة مدلولات سياسية؛ وإما اعتماد ميكانيزمات التواصل مع مختلف الفاعلين لتجاوز النقص في المصداقية الديمقراطية[1].

ثانيا: النزوع نحو الريع والاحتكار وتداخل المال بالسلطة

عبّر الخطاب الملكي بمناسبة عيد العرش لسنة 2011 على أن التعاقد الاقتصادي الجديد يقتضي الاهتمام بمنظومة الإنتاج وإذكاء روح المبادرة الحرة، بما ينسجم مع روح الدستور الجديد الذي يكرس "دولة القانون في مجال

الأعمال" وضوابط زجر الاحتكار والامتيازات غير المشروعة واقتصاد الريع[1]. غير أن الرجوع إلى مختلف التقارير التي رافقت التحرير يُظهر أن السياسة الجديدة لم تتمكن من تفكيك الاحتكار العمومي السابق بقدر ما نقلته إلى القطاع الخاص.

وتفيد التقارير أن أشكال الاحتكار الجديدة اتخذت صورا متنوعة: الاندماج باعتباره الوسيلة المثلى لتحقيق التركيز الاقتصادي؛ والاتفاق بين الشركات لضمان عدم ولوج شركات أخرى إلى السوق؛ والاتفاق على تحديد حصص التوزيع والبيع عبر التحكم في الأسعار. وقد دفع ذلك مجلس المنافسة إلى دعوة الحكومة والخواص على حد سواء إلى ضمان مبدأ تكافؤ الفرص، وإلى تخليص الاقتصاد الوطني من مظاهر الريع والاستغلال التعسفي لوضع مهيمن، ومن التواطؤ بين عالمي السياسة والاقتصاد.

ويعزز هذه الخلاصة ما ذهبت إليه دراسة صادرة عن المعهد الألماني للدراسات العالمية والمجالية، حين اعتبرت أن النظام السياسي المغربي يرتكز على ثلاثة عناصر في صناعة النخب السياسية والاقتصادية: شراء الولاءات، ومنح الامتيازات، وسياسة الريع الاقتصادي[2]. كما ذهب تقرير لمركز الجزيرة للدراسات بتاريخ 13 دجنبر 2018 إلى أن ظهور الفساد في هذا القطاع لا يتطلب بالضرورة ارتكاب أفعال غير قانونية، إذ إن مجرد تعطيل المؤسسات تحت تأثير نفوذ الشركات يُعدّ في حكم الفساد[3].

أما على مستوى المعطيات الرقمية، فقد أورد تحقيق صحفي منشور بتاريخ 24 ماي 2018 أن أرباح الشركات ارتفعت بنسبة بلغت 996 في المائة ما بين فاتح دجنبر 2015 ونهاية سنة 2017، مع ثبوت تحمل المستهلك لفارق الأسعار الدولي؛ وقدّر التحقيق نفسه خسائر الاستثمارات الصناعية بنسبة تناهز 200 في المائة[4]. وقد تعمقت هذه الوضعية بإغلاق مصفاة "لاسامير" الذي أحال الصناعة التكريرية بالكامل إلى منطق المضاربات التجارية. وفي هذا السياق، تشير المعطيات إلى سيطرة شركتين مغربيتين على نحو 42 في المائة من استيراد الغازوال، مع هيمنة شركة فرنسية وشركات أخرى على باقي حصص السوق، بما يؤكد البعد الجيواستراتيجي لنشاط المحروقات بالمغرب.

[1] من خطاب صاحب الجلالة بمناسبة الذكرى الثانية عشرة لعيد العرش، بتاريخ 28 شعبان 1432 الموافق لـ 30 يوليوز 2011.

[2] GIGA (German Institute for Global and Area Studies), Focus Nahost, n° 3, juin 2018, https://www.giga-hamburg.de.2020 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2 نونبر

[3] مركز الجزيرة للدراسات، تقرير بتاريخ 13 دجنبر 2018 حول الفساد في قطاع المحروقات بالمغرب.

[4] عبد الحميد العوني، "المحروقات تحرق المغرب"، جريدة الأسبوع الصحفي، العدد 921، بتاريخ 24 ماي 2018.

ولفهم هذا الوضع، يقتضي الأمر العودة إلى سؤال النخب. فالتساؤل عن دورها في السياسات العمومية هو إحياء للسؤال الكلاسيكي في علم السياسة المرتبط بتحديد المجموعات التي تمارس "السلطة" في مجتمع ما[1]. وقد أعادت سياسة التقويم الهيكلي الاعتبار للرأسمال الخاص باعتباره أداة أكثر فعالية لإحداث النمو على حساب تراجع القطاع العام[2]، لكن الممارسة أظهرت أن المقاولة المغربية هُيّئت للعب دور مركزي في سيرورة التنمية ضمن استراتيجية اعتمدها النظام السياسي لضمان المراقبة السياسية على النخبة الاقتصادية[3].

ويمكن رصد ثلاث صور لعلاقة الاقتصادي بالسياسي في الحالة المدروسة: أولاها انخراط المقاول في السياسة عبر الولوج إلى الأحزاب، وهو ما تجسده حالة اثنين من أبرز الفاعلين في القطاع المنتميين إلى حزب معروف تاريخيا بقربه من النظام السياسي؛ وثانيتها دخول المقاولين إلى مراكز التأثير في الشأن العام، حيث تمتلك إحدى شركات المحروقات حصة مهمة في رأسمال أسبوعية اقتصادية لا يخفى توجهها المدافع عن قيم السوق؛ وثالثتها الجمع بين المسؤولية المقاولاتية والمهام الوزارية، حيث أُسندت إلى أحد أبرز الفاعلين إحدى أهم الحقائب الوزارية الجامعة لقطاعات استراتيجية والمشرفة على مؤسسات ومقاولات عمومية[4].

وهو ما يجعل الحديث يتعاظم حول ما تسميه ميريام كاتوس « économisation du politique » أو أقتصدة السياسة، والتي تجد بعض مصادرها في ولوج رجال الأعمال عالم السياسة عبر الانتخابات منذ مطلع التسعينيات[5]. وقد يقود ذلك إلى الحديث عن "خوصصة للفعل العمومي"، وهو استنتاج قد يبدو متهافتا إن أُخذ بشكل مطلق، باعتبار أن الإصلاحات الاقتصادية ظلت دائما "قضية دولة"، وأن الدولة تبقى الفاعل الرئيس على كافة المستويات، بما يظل معه تطور المسار السياسي والاقتصادي للمقاول رهينا بدرجة تفاعل الفاعل العمومي المتحكم في هندسة النظام السياسي.

وينتهي محمد سعيد السعدي إلى أن نجاح النظام السياسي في تملك بعض الإصلاحات الليبرالية استهدف مواصلة الهيمنة على النظامين السياسي والاقتصادي معا، وأن استفادة أقلية من رجال الأعمال تتم مع الفئة القريبة من السلطة

---

[1]Pierre Mathiot, « Élites », in Dictionnaire des politiques publiques, op. cit., p. 221.

[2]عبد الحي مودن، "مقدمة"، في: جواد النوحي، مقاربة سياسية للاستثمارات الأجنبية في المغرب 1990-2006، منشورات عكاظ، الرباط، 2010، ص. 11 و16.

[3]جواد النوحي، مقاربة سياسية للاستثمارات الأجنبية في المغرب، مرجع سابق، ص. 43 و126.

[4]عبد الرحيم العطري، صناعة النخبة بالمغرب: مفارقات التوريث والاستحقاق، مركز العلوم الاجتماعية، الرباط، الطبعة الرابعة، 2020.

[5]Myriam Catusse, Le temps des entrepreneurs ? Politique et transformation du capitalisme au Maroc, Institut de recherche sur le Maghreb contemporain, 2008, p. 487.

السياسية وفق أجندة مضبوطة[1]، فيما يخلص جواد النوحي إلى أن واقع الفضاء الاقتصادي يُظهر احتفاظ السلطة السياسية بدائرة النفوذ في الاقتصاد، وأن التحولات لم تُفضِ إلى بروز فاعلين اقتصاديين يضغطون في اتجاه دفع النظام السياسي نحو الديمقراطية[2]. وهي خلاصة تتقاطع مع ما ذهب إليه عبد الرحيم العطري بخصوص سمات النخبة الاقتصادية المغربية: التحالف الاستراتيجي مع النظام السياسي، واللاتحالف مع القطاع الاجتماعي، والتدبير الشخصاني والبنية العائلية للمقاولة[3].

خاتمة

سمحت دراسة مختلف الأشكال التي أفرزها تدبير قطاع المحروقات بالمغرب بين 2015 و2020 بالتوصل إلى حقيقة الترابط العميق بين الحقلين الاقتصادي والسياسي في تشكيل مختلف القرارات التي همّت هذا القطاع، إن على مستوى القوانين أو المؤسسات أو الخيارات الاقتصادية أو النخب التي أُوكل إليها إعدادها وتنفيذها وتقييمها. ويمكن إجمال الخلاصات الكبرى في العناصر الآتية:

- **على المستوى المعياري:** عرف القطاع وفرة نصية معتبرة بعد دستور 2011، غير أن هذه الوفرة لم تُترجم إلى فعالية ضبطية، بحيث ظل النص القانوني عاجزا عن تحصين المسار من الانحراف، وهو ما تُجسده المصادقة الإجماعية على القانون رقم 67.15 دون تعديلات جوهرية في عز النقاش العمومي حول التحرير؛
- **على المستوى المؤسساتي:** بدا اختلال موازين التأثير واضحا، إذ ظل الدور البرلماني محدودا في التشريع والرقابة والتقييم، فيما تأخر جهاز الضبط ست سنوات قبل تقديم تصوره، ليتبين لاحقا أن استقلاليته ما زالت موضع بحث؛

[1] محمد سعيد السعدي، "الإصلاحات النيوليبرالية ومجموعة الأعمال والتنمية بالمغرب"، ضمن مؤلف جماعي بعنوان الاقتصاد السياسي بالمغرب، منشورات المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، الرباط، 2011، ص. 157.

- **على المستوى الاقتصادي:** لم يُفضِ التحرير إلى تفكيك الاحتكار بقدر ما نقله من مجاله العمومي إلى القطاع الخاص، بدليل التركيز الاقتصادي المرتفع الذي أقر به مجلس المنافسة، وغياب ولوج أي فاعل جديد منذ 2011؛
- **على المستوى الاجتماعي:** تمت الانعكاسات الإيجابية على بنية السوق في غياب شبه تام لأثر موازٍ على الحياة الاجتماعية للأفراد، وهو ما عبّرت عنه حركة المقاطعة لسنة 2018 بوصفها لحظة اختبار لمصداقية الفعل العمومي.

وانطلاقا من ذلك، يمكن اقتراح جملة من التوصيات: إحداث آلية قطاعية للنظامة تُسند إلى هيأة متخصصة على غرار ما هو معمول به في قطاع الاتصالات؛ وتفكيك سلسلة القيم الخاصة بالمحروقات بما يسمح بولوج فاعلين جدد؛ وإقرار حق الولوج إلى بنيات التخزين بأثمنة عادلة وغير تمييزية مع نشر العروض التقنية والمالية؛ وتفعيل الوظيفة الدستورية لتقييم السياسات العمومية باعتبارها أداة لدمقرطة الفعل العمومي؛ وتقوية الترسانة القانونية لحماية المستهلك؛ وحسم وضعية المصفاة الوطنية في ارتباط بسؤال الأمن الطاقي؛ وأخيرا التفعيل الصارم لمقتضيات الفصل 36 من الدستور المتعلقة بتنازع المصالح.

إن الحاجة إلى دعم أسس اقتصاد سياسي متين أضحت أكثر من ضرورة، فالفعل العمومي إن لم يستند إلى سياسات توزيعية عادلة، فإنه سيستنفد عاجلا قدرته على التأثير، خاصة في ظل ما يسميه برونو جوبير وبيير موللر بـ"مملكة التناقضات" التي باتت تعيشها الدولة في تدبير الاقتصاد[1]. ويبقى للبحث في موضوع المحروقات راهنيته، خصوصا مع المستجدات المرتبطة بتدخل المؤسسة الملكية، وهو التحول الذي يؤشر على ضرورة الاعتماد المتواصل على المقاربة السياسية والقانونية معا لفهم إشكالات هذا القطاع، في ظل سؤال شائك ما زال مفتوحا للدراسة والتحليل: **من يتحمل المسؤولية السياسية للوضع الراهن لنشاط المحروقات بالمغرب؟**

[1]Bruno Jobert & Pierre Muller, L'État en action : politiques publiques et corporatismes, PUF, Paris, p. 15-16.

لائحة المراجع

أولا: الكتب والمؤلفات

- أفاية (نور الدين) والكراوي (إدريس)، النخبة الاقتصادية المغربية: دراسة حول الجيل الجديد من المقاولين، منشورات جمعية البحث في التواصل ما بين الثقافات، مطبعة البيضاوي، الطبعة الأولى، 2010.
- أقصبي (نجيب)، الاقتصاد السياسي والسياسات الاقتصادية في المغرب، منشورات مركز محمد بنسعيد آيت إيدر للأبحاث والدراسات، 2017.
- العروي (عبد الله)، في ديوان السياسة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2009.
- العطري (عبد الرحيم)، صناعة النخبة بالمغرب: مفارقات التوريث والاستحقاق، مركز العلوم الاجتماعية، الرباط، الطبعة الرابعة، 2020.
- المرغدي (محمد)، المنافسة: أبعادها الاقتصادية والقانونية، الجزء الثاني، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 92، 2015.
- المنيف (ماجد عبد الله)، النفط بين إرث التاريخ وتحديات القرن الحادي والعشرين، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 2017.
- النوحي (جواد)، مقاربة سياسية للاستثمارات الأجنبية في المغرب 1990-2006، منشورات عكاظ، الرباط، 2010.
- Bazzim (Rachid), Le Conseil de la concurrence au Maroc, de la recherche de l'indépendance à la régulation du marché, L'Harmattan, Paris, 2019.
- Bentahar (Mohamed), Système de subvention au Maroc : source d'économie de la rente, Délivre, France, 2015.
- Catusse (Myriam), Le temps des entrepreneurs ? Politique et transformation du capitalisme au Maroc, IRMC, 2008.

- Dictionnaire des politiques publiques, sous la dir. de Boussaguet (L.), Jacquot (S.), Ravinet (P.), 5e éd., Paris, Presses de Sciences Po, 2019.
- Jobert (Bruno) & Muller (Pierre), L'État en action : politiques publiques et corporatismes, PUF, Paris.
- Sébille-Lopez (Philippe), Géopolitique du pétrole, Armand Colin, Paris, 2007.

ثانيا: المقالات والدراسات

- علوش (هشام)، "الحكامة الاقتصادية: الثابت والمتغير بعد الحراك المغربي"، ضمن مغرب ما بعد حراك 2011.
- علوش (مصطفى)، "تطور الحماية القانونية للحريات الاقتصادية على ضوء الدساتير المغربية".
- السعدي (محمد سعيد)، "الإصلاحات النيوليبرالية ومجموعة الأعمال والتنمية بالمغرب"، ضمن الاقتصاد السياسي بالمغرب، الرباط، 2011.
- العوني (عبد الحميد)، "المحروقات تحرق المغرب"، جريدة الأسبوع الصحفي، العدد 921، 24 ماي 2018.
- Akesbi (Najib), « La dimension économique de la nouvelle constitution à l'épreuve des faits », in La nouvelle constitution marocaine à l'épreuve de la pratique, La Croisée des chemins, Casablanca, 2014.
- Ayoub (Antoine), « Le pétrole : économie et politique », L'Actualité économique, vol. 70, n° 4, 1994.
- Belonas (Aziza), « Le Conseil de la concurrence : un organe fantôme », La Vie économique, n° 4243, 2003.
- Kairouani (Ali), « La nouvelle constitution économique du Maroc », REMALD, n° 114, 2014.
- Sehimi (Mostapha), « Conseil de la concurrence : les pétroliers hors la loi… », www.quid.ma, 29 juin 2020.

ثالثا: التقارير والوثائق الرسمية

- تقرير لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب حول المهمة الاستطلاعية بشأن أسعار بيع المحروقات السائلة للعموم وشروط المنافسة بعد قرار التحرير، 28 فبراير 2018.

- رأي مجلس المنافسة رقم ر/19/1 حول مشروع قرار الحكومة بتسقيف هوامش ربح المحروقات السائلة.
- المجلس الأعلى للحسابات، تقرير حول منظومة المقاصة بالمغرب، 2014؛ وتقرير حول المخزونات الاحتياطية بالمغرب، 2017.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير حول النموذج التنموي الجديد للمغرب، 2019.
- صندوق النقد الدولي، "إصلاح دعم الطاقة: الدروس المستفادة والانعكاسات"، 28 يناير 2013.
- مجلة المالية، وزارة الاقتصاد والمالية، الأعداد 27 (2015) و2017 والعدد الخاص بقانون المالية 2020.
- بلاغ الديوان الملكي بتاريخ 28 يوليوز 2020.

رابعا: النصوص القانونية

- دستور المملكة المغربية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر.
- القانون رقم 67.15 القاضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.255 المتعلق باستيراد مواد الهيدروكاربور، الجريدة الرسمية عدد 6448 بتاريخ 17 مارس 2016.
- القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 24 يوليوز 2014.
- القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، الجريدة الرسمية عدد 6276 بتاريخ 24 يوليوز 2014.

تحليل السياسات العمومية وعلم الاجتماع السياسي

أمين العبدلاوي

باحث بسلك الدكتوراه
جامعة محمد الأول بوجدة

ملخص:

يناقش هذا المقال التفاعلات والعلاقات المتبادلة بين تحاليل السياسات العمومية وعلم الاجتماع السياسي، مستعرضا الانتقال التأصيلي من مفهوم "السياسات العمومية" إلى مفهوم "سوسيولوجيا الفعل العمومي ."ويبرز النص دور التأثيرات السوسيولوجية الفرنكوفونية والأمريكية في تجاوز النظرة الكلاسيكية والتراتبية للدولة بوصفها الفاعل الوحيد، ليركز بدلا من ذلك على بناء الفعل العمومي كعملية تفاعلية وجماعية تشارك فيها شبكة متعددة من الفاعلين . كما ينصرف التحليل إلى رصد المتغيرات الأساسية الخمسة للتحليل (الفاعلون، التمثلات، المؤسسات، المسار، والنتائج)، مع استعراض البراديغمات الحديثة كمسألة تحول الدولة من حالة الفعل إلى التفاعل، والتأثير المتنامي للفعل العمومي الفوق وطني المنبثق عن العولمة والمنظمات الدولية .وفي الأخير، يتناول النص الأبعاد السوسيوسياسية المرتبطة بالفاعلين السياسيين والزمن الانتخابي، مؤكداً أن دراسة الفعل العمومي تعد مدخلاً حيوياً لفهم الحياة والظواهر السياسية الميدانية.

الكلمات المفتاحية: السياسات العمومية، علم الاجتماع السياسي، الفعل العمومي، سوسيولوجية الفعل العمومي، الدولة، الفاعلون، المؤسسات، مجموعات المصالح، الفعل الفوق وطني، العولمة، الأجندة السياسية، الانتخابات.

Abstract :

This article discusses the interactions and mutual relationships between public policy analysis and political sociology, highlighting the conceptual shift from "public policy" to the "sociology of public action". The text underscores the influence of Francophone and American sociological perspectives in moving beyond the classical, hierarchical view of the state as a sole or perfectly rational actor, emphasizing instead the construction of public action as an interactive, collective process involving a diverse network of actors. Furthermore, the analysis examines the five core variables of public action (actors, representations, institutions, processes, and outcomes) while exploring modern paradigms, such as the state's transition from action to interaction, and the growing impact of supranational public action driven by globalization and international organizations. Ultimately, the paper addresses the socio-political dimensions involving political actors and electoral dynamics, demonstrating that analyzing public action serves as a vital entry point for understanding real-world political phenomena.

Keywords : Public Policies, Political Sociology, Public Action, Sociology of Public Action,The State, Actors / Policy Actors, Institutions, Interest Groups, Supranational Action, Globalization, Political Agenda , Elections.

مقدمة:

لنقر بدءا مع فيليب برو[1] أن التساؤل عن العلاقات القائمة بين تحليل السياسات العمومية وعلم الاجتماع السياسي يقتضي الحذر التام في معالجة هذا الموضوع، فمن جهة يصعب الحديث بمنطق الحقل الرئيس والحقل الفرعي، فبالنسبة مثلا لعلماء الاجتماع فإن علم الاجتماع السياسي لا يعدو أن يكون إلا فرعا من علم الاجتماع وأنه مازال في حاجة الى تطوير، بينما يعتبره علماء السياسة حقلا مركزيا الى درجة أن الحقلين معا يستخدمان أحيانا بنفس المعنى.

والواقع أن اختلاف هذه التصورات ليس مرتبطا ببناءات فكرية واعية، بقدر ما يجد تفسيره في الصراعات القديمة داخل الجامعة خاصة أثناء إعداد برامج التكوين والتعليم، ويعتقد الباحثون أن موريس دوفيرجيه تمكن من فرض تصور جديد لعلم الاجتماع السياسي بالشكل الذي جعله قريبا في الآن نفسه من المؤسسات السياسية والقانون الدستوري.

ساهم عاملان أساسيان في منح علم السياسة بعدا سوسيولوجيا واضحا على الأقل في فرنسا، فأما الأول فمرتبط بالتنوع الذي طبع ادماج وتوظيف الباحثين في مختبرات أهم معاهد الدراسات السياسية، وأما الثاني فمتمثل في التأثير الفكري والعلمي الذي مارسه كبار السوسيولوجيين من أمثال ألان تورين ةميشال كروزييه ورايموند بودون وخاصة بيير بورديو.

فبينما تأخر مفهوم السياسات العمومية في الظهور بفرنسا بالمقارنة مع النشأة المبكرة نسبيا لهذا الحقل في الولايات المتحدة الأميريكة ولو أن التناول الأكاديمي له لم يبدأ إلا مع الستينات من القرض الماضي، فإن ما يجب التأكيد عليه، في هذا الصدد أنه سواء داخل المجال الأميريكي أو الأوروبي، أن حقل السياسات العمومية لم يدر يوما ظهره للتحليل القانوني، فهو لم يتجاهل أبدا أهمية المساطر القانونية في مسار اعداد القرارات العمومية، غير أنه وفي فرنسا في الثمانينات خاصة، وتحت تأثير الدراسات المهتمة بالفعل العمومي خاصة مع جان غوستاف باديولو في مؤلفه "الدولة بالملموس" الذي سينقل النظريات

[1] Philippe Braud, Sociologie politique et politiques publiques in dictionnaire des politiques publiques, sous la direction de Laurie Boussaguet, Sophie Jacquot, Pauline Ravinet, Presses de Sciences Po, 5ème édition, Paris, 2019 P.614-619

السوسيولوجية الأمريكية الى فرنسا ليعيد بذلك النظر في الكثير من المفاهيم السائدة من قبيل "الدولة الموحدة" و"القرارات من فوق"[1]

في ظل هذه التحولات سيتميز تحليل السياسات العمومية بمقاربة السلطة السياسية في كل أبعادها، وهو الموضوع الذي يقع في قلب علم الاجتماع السياسي[2]، ليتأسس تدريجيا الالتقائية بين الحقلين خاصة على مستوى المناهج والمضامين، مادام أن جانبا كبيرا أيضا من موضوع علم الاجتماع السياسي هو الفعل العمومي[3] انطلاقا من الدراسات الميدانية، والواقع أن توظيف مفهوم الفعل العمومي شكل بدوره تحولا جديدا في ميدان العلوم الاجتماعية الذي درج على الاستعمال المكثف لمفهوم السياسات العمومية، لم يقف الأمر عند هذا الحد بل أصبح الحديث بعد ذلك عن مفهوم سوسيوجيا الفعل العمومي كزاوية / براديغم جديد يتجاوز المواضيع التقليدية لعلم السياسة (السلطة، المؤسسات...) ليلامس قضايا جديدة مرتبطة بالديناميات المجتمعية المعقدة والتي تحيل أساسا الى تصور قائم على مساءلة البناء الجماعي للفعل العمومي، كل ذلك جعل الحديث حاليا عن الانتقال من مفهوم السياسات العمومية الى مفهوم الفعل العمومي، وهو المفهوم الذي ستعتمده هذه الورقة البحثية لمقاربة موضوع السياسات العمومية وعلم الاجتماع السياسي، ولمحاولة تفكيك عناصر هذا الموضوع، ستقسم هذه الورقة الى محورين أساسيين، فأما الأول فيسائل العناصر الأساسية والكلاسيكية للفعل العمومي (الاصول، المتغيرات، الحدود)، وأما المحور الثاني فيقارب بعض النماذج / البراديغمات الجديدة الناشئة عن العلاقة التفاعلية بين تحليل السياسات العمومية وعلم الاجتماع، مع العلم أن التناول التقليدي للموضوع كان يقتضي المعالجة العامة فقط لأنظمة الفاعلين والفعل العمومي والمسار ووضع المشاكل للأجندة بمختلف مراحلها، غير أنه ولحيوية الموضوع وفرادته فانه تم اختيار توجه آخر في التحليل اعتمادا على راهنية ما تطرحه علاقة تحليل السياسات العمومية بعلم الاجتماع السياسي.

[1] Daniel Kubler, Jacques de Maillard, analyser les politiques publiques, Presses universitaires Grenoble, 2009, P.11

[2] Jean Yves Dormagen, Daniel Mouchard, Introduction à la sociologie politique, de boeck, 2008, P.6

[3] Jacques Cammaille, sociologie de l'action publique, in dictionnaires des politiques publiques, op.cit, p.577

المطلب الأول: سوسيولوجية الفعل العمومي: الأصول والمتغيرات والحدود

إن توظيف مفهوم "الفعل العمومي" شكل حسب جاك كوماي Jaques camaille[1] منعطفا جديدا في مجال العلوم الاجتماعية ودراسة السياسات العمومية، متجاوزا بذلك الأولوية التي منحت على الدوام للأجهزة الحكومية والسلطات العمومية، ومقررا بأدوار للمؤسسات الأخرى خاصة تلك المرتبطة بالقطاع الخاص والمجتمع المدني، ولكن أيضا التأثير المتنامي للأبعاد الفوق وطنية Supranational.

أدى الاعتماد على هذه العناصر الجديدة إلى بروز مقاربة جديدة قائمة على ما سيسميه العديد من الباحثين بسوسيولوجية الفعل العمومي، وهو الحقل العلمي الذي سعى إلى تجاوز المواضيع التقليدية لعلم السياسة التي أطرت سابقا الأبحاث المرتبطة بتحليل السياسات العمومية من قبيل السلطة والأنظمة الحكومية والمؤسسات السياسية، لم يعد الأمر مع الحقل الجديد متعلقا فقط بمعالجة التصورات المرتبطة بالإنتاج العمومي والحكومي، بل تجاوزه إلى البحث عن العلاقات التفاعلية داخل المجتمع، أو بلغة أخرى اتجهت الدراسات الجديدة إلى تشكيل تصور بنائي جماعي للفعل العمومي مرتكز على تعدد الفاعلين وتنوع الحقول الاجتماعية.

أفرزت هذه التحولات الجديدة تغييرا أيضا في شبكات التحليل والأدوات النظرية والإجرائية الواجب توظيفها في المقاربات الجديدة والتي قد تعني في أحيان كثيرة مفهوم السياسة والسياسات نفسها إلى درجة أصبح الحديث عن ضرورة قيام علم اجتماع سياسي للفعل العمومي.

ومع ذلك فيمكن الإقرار مع بعض الباحثين أن الاختلافات التي ميزت تطور الأبحاث المرتبطة بالسياسات العمومية لا يمكن فهمها إلا في إطار التاريخ الفكري والعلمي المشترك، الذي بالرغم من تعدده وتنوعه فإنه مع ذلك أسس لتراث نظري مشترك[2].

ينصرف هذا المحور إلى معالجة ثلاث قضايا مرتبطة بمفهوم الفعل العمومي، فأما الأول فيعالج مسألة أصول هذا المفهوم، باحثا في تطوره وعلاقته خاصة بعلم السياسة وسوسيولوجية المنظمات وسوسيولوجية الفعل العمومي،

[1]- Jaques Comaille, Sociologie de l'action publique, in Dictionnaire des politiques publiques, op. cit, p : 576.

[2] -Thomas Rabemont, Thibault Bossy, Aurélien Evrard, Guillaume Gourgues, Catherine Hoeffler, Introduction à la sociologie de l'action publique, De Boeck Supérieur, 2018, P.

وأما النقطة الثانية فيقارب أهم المتغيرات المرتبطة بالسياسات العمومية انطلاقا من التأصيل النظري الجديد للمفهوم، ليختتم هذا المحور بالإشارة العامة إلى أهم الحدود Limites التي انتهى إليها الفعل العمومي في الدراسات المتأخرة.

1.1- الأصول/ Genèse:

يجمع الباحثون أن السياسات العمومية أمريكية المنشأ، نشأت في بداية القرن العشرين مواكبة هاجس الدولة من أجل تحسين أداء الحكامة، لتتحول بعد ذلك إلى حقل علمي سيضمن لنفسه انتشارا في فرنسا مثلا، انطلاقا من الستينات من القرن الماضي، وبذلك سينتقل نشاط السياسات العمومية من مجال الإدارة إلى تشكيل أحد أهم حقول علم السياسة البارزة التي واكبت في البداية إقامة إدارة فاعلة ومستقلة، غير أن هذا التوجه سرعان ما سيعرف منعطفا جديدا، حيث وانطلاقا من سنة 1970 بات الحديث عن حقل تحليل السياسات Poliy analyse بدل علم السياسات Policy Sciences، حيث سيأخذ الباحث مسافة عن الفعل، وبات يتابع بالدرجة الأولى كل ما يتعلق بالأهداف التحليلية.

يرتبط تطور هذه الأبحاث أساسا بتعدد وتنوع أدوار الدولة، حيث أصبحت هذه الأخيرة في حاجة إلى الخبرة واعتماد دورات التكوين، أضف إلى ذلك تراكم العديد من الدراسات الأمبريقية خاصة مع المدرسة السلوكية وبروز مقاربات جديدة (سوسيولوجيا المنظمات، تحليل القرارات...) كل ذلك غذى الأبحاث المرتبطة بالفعل الحكومي، وتجدر الإشارة في هذا المقام أن في فرنسا مثلا[1] كان الحديث عن ثلاث أصول كبرى لتحليل السياسات العمومية، فأما الأولى فمرتبطة بالعلوم الإدارية وتبناها خاصة كبار الموظفين والذين حاولوا التقريب بين علم الاجتماع ونظرية القانون، وأما الثانية فتجد صداها في الأبحاث المرتبطة بسوسيولوجيا المنظمات والمرتكزة أساسا على مفهوم استراتيجيات الفاعلين، وأخيرا هناك الأعمال المتأثرة بالأبحاث الماركسية لكل ما ألتوسير ولوفيفر حول الدولة، والتي ساءلت الفعل العمومي على ضوء علاقات الطبقات.

والواقع أن السياق الفكري الفرنْسي طبع بشكل جلي تحليل السياسات العمومية وجعلها أكثر ارتباطا بتحديات جديدة مرتبطة بضرورة فهم أدوار الفاعلين والأدوار الضبطية للدولة.

وعموما يمكن أن نميز بين مقاربتين في مجال الفعل العمومي، فأما الأولى فتدرس السياسات العمومية انطلاقا من الدولة، حيث يتأسس التحليل على دراسة السياسات العمومية الكبرى (التربوية، الطاقية، الفلاحية، الأمنية) من زاوية شروط إعدادها، حيث يتم دراسة القرارات العمومية الأساسية انطلاقا من تكوينها وتنفيذها، فالنخب الإدارية تقوم

[1]- Xavier CRETTIEZ, Jacques de Maillard, Patrick Hassenteufel, Introduction à le science politique, armand colin, 2018, p 204.

بإعداد القرارات واختيار الإمكانيات المتاحة، وتقدم المعرفة والخبرة اللازمة، وبنيت مختلف الدراسات مركزية هذه النخب في إعداد السياسات العمومية.

وأما المقاربة الثانية المعتمدة على الأدوات الإجرائية لسوسيولوجيا المنظمات فإنها تؤكد على علاقات التبادل والتفاوض والتنافس في وضع السياسات العمومية، وهي المقاربة التي انتهت إلى أهمية أنظمة المعتقدات وطرق إعداد وتنفيذ النخب الإدارية للسياسات العمومية الذين باتوا يسائلون باستمرار الأولويات المعدة سلفا من "الأعلى".

وعموما فإن البحث في أصول سوسيولوجية الفعل العمومي تكشف أن الدراسات الجديدة المرتبطة بهذا الحقل العلمي تحاول أن تحقق ثلاث قطيعات مع ما سبق من الاجتهادات:

- القطع مع الافتنان بالفاعلين السياسيين والنخب الإدارية والقرارات المقدمة على أساس الصالح العام، فالدراسات كشفت أنه لا يكفي وضع قوانين للحد من التصرفات السابقة، فتحليل الفعل العمومي يقتضي النظر إلى جوانب أخرى.
- القطع مع مفهوم وحدة الدولة، فأسطورة الدولة المنسجمة والموحدة تجاوزه الزمن، وهذا لا يعني أن البعد الرمزي للدولة قد تجووز، بل فقط يتم مراجعة بعض عناصره على ضوء سوسيولوجيا المنظمات التي تجعل تعدد المجموعات العمومية والخاصة والمهنية وشبكات الفاعلين قوى أخرى يجب الأخذ بها.
- القطع مع مفهوم القرار العقلاني، بحيث أن اغلب السياسات العمومية تقارب من منطق الاختيار السياسي أو على ضوء معادلة التكلفة/ النجاعة مع العلم أن العديد من الدراسات أظهرت أهمية العمل الاستباقي والتحضيري للقرارات.

وعليه فإن البحث في أصول الفعل العمومي على مر التاريخ الفكري والنظري لمختلف الحقول العلمية المرتبطة به أظهر أنه إذا كانت سوسيولوجيا الفعل العمومي قد قطعت مع التصورات التراتبية والعقلاينة والعمومية، فإنه مع ذلك لا يتعلق الأمر باستبعاد البعد السياسي، ولكن فقط التأكيد على البحث في التمفصلات القائمة بين الضبط الاجتماعي والسياسي، أي بين ما هو ما مدبر من السياسات العمومية وما هو غير ذلك[1].

[1]- Pierre lascoumes, patrick le Gales, Sociologie de l'action politique Armand colin 2me édiction, 2012, p : 10.

2.1- **المتغيرات الأساس للفعل العمومي:**

يقصد بالمتغير المستقل Variable indépendante في العلوم الاجتماعية كل معطى اجتماعي موضوعي قابل للقياس والملاحظة، يقتضي تطوره تعديلا لمعطى اجتماعي آخر يطلق عليه المتغير غير المستقل، مثلا يمكن أن نعتبر الطريقة التي ينتخب بها الناخبون (متغير مستقل) رهينة بالوسط الذي يعيش فيه هؤلاء الناخبون أو مستواهم التعليمي أو وضعيتهم الاقتصادية (متغيرات مستقلة).

وهكذا ولرصد تعقد السياسات العمومية، تؤكد سوسيولوجية الفعل العمومي التداخل غير المؤكد لمجموعة من المتغيرات المستقلة، فهكذا يؤكد كل من لاسكوم P.Lascoumes و p.Galès[1] على خمس متغيرات مفاتيح حيث درجة حضورها تحدد بشكل كبير شكل وتطور الفعل العمومي:

أ- **الفاعلون:** Acteurs كل فعل عمومي يقتضي وجود فاعلين، فرادى ومجموعات يحملون مصالح ويتمتعون بالموارد الكفيلة للدفاع عنها.

فبعض النظر عن تحديد هؤلاء الفاعلين، فإن الأهم هو تحديد المصالح وضبط استراتيجياتهم، يتعلق الأمر هنا بفهم طرق تدبيرهم وأشكال تعبير هؤلاء الفاعلين وليس الحكم على هذه المصالح والاستراتيجيات.

ب- **التمثلات**: Représentations هي الإطار المعرفي والمعياري الذي يعطي معنى للفعل، فكل فعل عمومي يقتضي دراسة للتحديات وبالتالي تحديد القيم والرموز التي تساهم في فهم المجتمع، فعلى ضوء هذه القيم والأفكار التي ينتجها الفاعلون تظهر أنماط متعددة من الخطابات المكملة والمنافسة والتي تساهم في بناء نفس السياسة العمومية، وعليه يظل تلقي أي سياسة عمومية من قبل المجتمع رهينا بنفس القيم التي يعمل الفاعلون الاجتماعيون إما على دعمها أو التصدي لها.

ج- **المؤسسات**: Institutions يحيل هذا المتغير، بالمعنى السوسيولوجي، إلى الصعوبات التي ينشئها الأفراد أنفسهم والتي تؤطر التفاعلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فهي تتضمن العوائق الشكلية (القوانين، القواعد...) وأخرى غير شكلية من قبيل معايير التعامل والاتفاقات ورموز القيادة، وما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن هذه العوائق الأخيرة لا يجب أن تختلط بالمؤسسات ذات الطبيعة القانونية من مثل البرلمان، الإدارة، المنظمات الدولية التي

[1] - Lascoumes p, le Galés p, sociologie de l'action publique, op. cit, p :15.

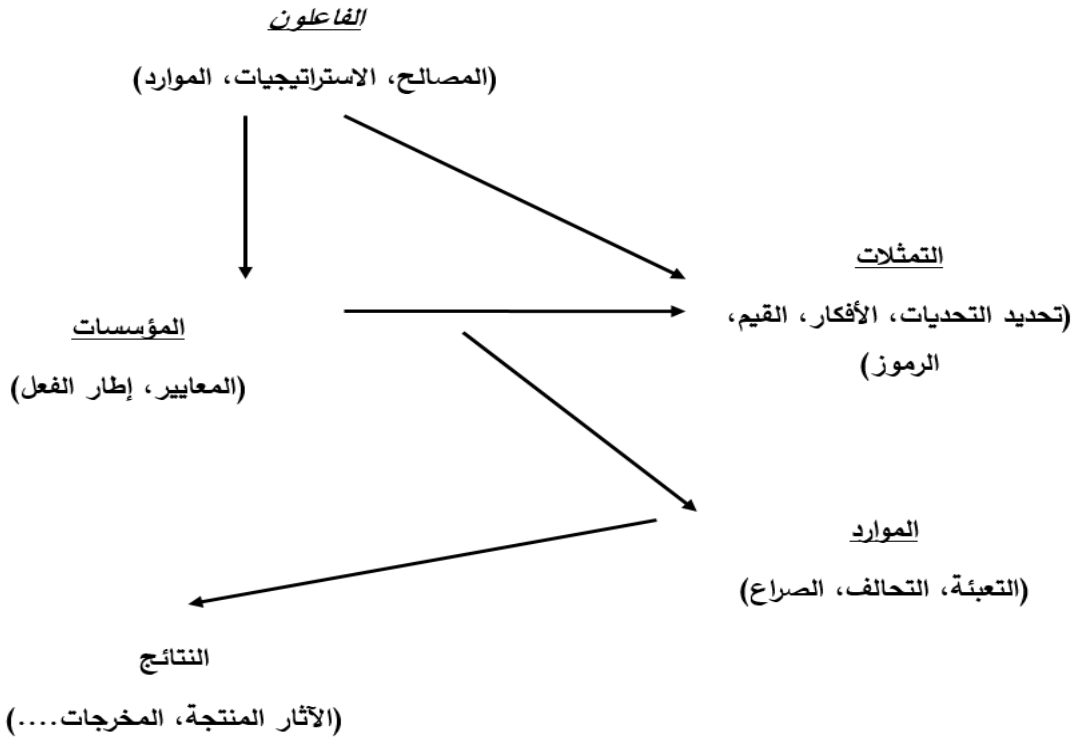
تمثل في الواقع مسرحا للمواجهة لبناء الفعل العمومي، وعليه حتى وإن كانت هذه المؤسسات القانونية تلعب دورا حاسما في الفعل العمومي، فإن المتغير المؤسساتي يجب أن يأخذ دائما في معنى أكبر اتساعا باعتباره أداة لتوجيه التفاعلات.

د- المسار: Processus تفرز السياسات العمومية مسارات مختلفة والتي تهم كل الأشكال التي تسمح للفاعلين بالتفاعل من أجل بناء الفعل العمومي، فقد يتعلق الأمر بالتفاوض (رسمي أو غير رسمي) أو بالتعبئة، أو التحالف أو الصراع، غير أن ما تجب الإشارة إليه في هذا الصدد أن هذه المتغيرات قد تأخذ شكلا مستقلا أو غير مستقل مما يمنح ديناميات التفاعل بين الفاعلين أكثر قيمة وتطورا عبر الزمن.

هـ- النتائج: Résultats تنتج السياسات العمومية دوما نتائجا، والتي تكون بدورها دائما موضوعا للجدل والاعتراض، ويمكن أن نميز في هذا الصدد بين:

- مخرجات السياسات العمومية Outputs، متمثلة في منتوج الفعل العمومي من مثل الإجراءات المعتمدة، التمويل المصاحب، القوانين، التقارير.
- النتائج Outcomes والمتمثلة في الحصيلة الرقمية والملاحظة بالمقاربة مع المشكل المثار الذي تم التصدي لمعالجته.

يمكن تلخيص هذه المتغيرات الخمس وفق الترسيمة التالية المعتمدة من طرف كل من "لاسكوم" و"كالسين":



رسم1 : المتغيرات الخمس الأساسية لتحليل الفعل العمومي والعلاقات الناشئة بينها

إن الهدف من هذا التوصيف للمتغيرات هو محاولة تحديد العناصر الأساسية لفهم سوسيولوجية الفعل العمومي على ضوء ما وفره أساسا علم الاجتماع السياسي خاصة في مقاربة أدوار كل الفاعلين في السياسات العمومية، والذي سمح كما يذهب إلى ذلك فيليب برود[1] Philippe Broud إلى إيجاد التقائية أساسية بين علم الاجتماع السياسي وتحليل السياسات العمومية على مستوى المناهج والمضامين، فأعمال عديدة من علم الاجتماع السياسي جعلت من الفعل العمومي موضوعا لها انطلاقا من المقابلات على أرض الواقع، كل ذلك لا يعني بالضرورة أن موضوع السياسات العمومية هو الموضوع الأوحد لعلم الاجتماع السياسي، بل إن هذا الأخير يشتغل بمواضيع أخرى عديدة من قبيل علم الاجتماع الانتخابي، علم اجتماع الأحزاب السياسية والأعلام، غير أنه في المقابل ما يميز التحليل السياسات العمومية هو ملامسته بشكل مباشر أيضا ممارسة السلطة السياسية وهو الموضوع المحوري لعلم الاجتماع السياسي.

[1] Philippe Braud, Sociologie politique et politiques publiques in dictionnaire des politiques publique, P.614-619

3.1- حدود سوسيولوجية الفعل العمومي:

يعتبر مؤلفو كتاب مدخل لعلم اجتماع الفعل العمومي[1] أن حقل السياسات العمومية ظل ومازال متميزا بحدود غير واضحة، ويكفي للاستلال على ذلك الرجوع إلى أهم الدراسات الصادرة في هذا المجال، فتاريخيا مفهوم السياسات العمومية وظف من طرف الباحثين لدراسة الفعل العمومي عن طريق الأدوات المنهجية التي وفرتها العلوم الاجتماعية خاصة ما بين 1980 و1930، غير أن الكثير من الباحثين الآخرين فضلوا اعتماد مفاهيم جديدة من قبيل "علم اجتماع الفعل العمومي" و"علم الاجتماع السياسي للفعل العمومي" و"التحليل السياسي للفعل العمومي" أو "الفعل العمومي".

غير أنه وبصفة عامة نلاحظ الانتقال التدريجي من مفهوم "تحليل السياسات العمومية" إلى "سوسيولوجية الفعل العمومي" والذي يشير إلى تحول في المفهوم نفسه ما زاد الأمر تعقيدا داخل هذه الحقول العلمية هو مشكل الترجمة، حيث إن مفهوم Policy analysis الذي ترجم إلى اللغة الفرنسة بالسياسات العمومية أضحى أكثر تعقيدا، فهو يعني في الوقت نفسه مختلف المعارف العلمية الموظفة لصناعة الفعل العمومي من طرف الحكومات وجماعات المصالح والأحزاب السياسية، كما يعني أيضا المعارف العلمية الخاصة بالفعل العمومي نفسه.

مجمل القول إن السياسات العمومية هي كما يؤكد جان كلود تونينغ Jean Claude Thoening موضوع نسبيا سهل التعريف نظريا، لكنه إشكالي التوصيف والضبط على مستوى البحث[2] باعتبار أن السياسات العمومية تمتلك ماهية مميزة لتحليل السياسة نفسها، فهي حسب قوله تؤثر في الوضع السياسي على الأقل كالانتخابات والإصلاح الدستوري.

المطلب الثاني: سوسيولوجية الفعل العمومي، نماذج من التحول في البراديغمات

عرف تحليل السياسات العمومية في العقود الأخيرة تطورا مهما ضمن العلوم السياسية، وسمحت الدراسات المنجزة في هذا الصدد بالتأكيد على أن الدولة ليست فاعلا منسجما وأن عقلانيتها المعتمدة في مجال الفعل العمومي أضحت محدودة، وهو ما أصبحت الحاجة معه ماسة الى تحليل السياسات العمومية كبناء سوسيوسياسي، مستند إلى اعتبار الخاصية السياسية للمعطيات الاجتماعية كمتغير في الزمن والفضاء، وهو ما يوضحه حقل تحليل السياسات العمومية نفسه، وفي هذا الصدد يورد ريمي لوفبر أمثلة متعددة لدعم هذه الفرضيات، حيث أن الثقافة مثلا ليست موضوعا للسياسات العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية، في مقابل أن نفس القطاع يعتبر من القطاعات القديمة التي اشتغلت بها السياسات العمومية في فرنسا، وهو ما جعل الباحث يخلص الى أن الدولة هي نتاج تطور تاريخي مختلف

[1] - Domas RIREMONT, Introduction à la sociologie de l'action publique, op. cit, p : 8.

[2] - Tean claude Throening, politique publiques, in Dictionnaire des politiques publiques, op. cit, p : 463.

باختلاف الأمم، بل انه يضيف في موضع آخر أن المشاكل العمومية ليست معطيات طبيعية بالفطرة، بل ان كل مشكل هو بناء اجتماعي وسياسي. يتولى فاعلون متعددون المساهمة في تشكيلها وتحديدها، فتحليل السياسات العمومية يوضح كين أن المشاكل الاجتماعية تتجول الى مشاكل عمومية، وكيف يتم وضعها على الأجندة السياسية، أو بغبلرة أخرى كيف يتم تسييسها، وليتحول أي مشكل أو معطى اجتماعي إلى مشكل عمومي يستلزم توفر مجموعة من الشروط.

سيقتصر هذا المحور على ملامسة بعض جوانب التطور والتحول الذي عرفه حقل تحليل السياسات العمومية على ضوء تأثير علم الاجتماع السياسي وخاصة ما تعلق بسوسيولوجية الفعل العمومي مع العلم أن هذا الحقل العلمي الأخير غني ومتشعب، ويشمل أساسا الفاعلين في الفعل العمومي (الإدارة، جماعات المصالح، التنافس الانتخابي...)، ولكن يشمل أيضا كل ما يتعلق بالإنتاج الاجتماعي للسياسات العمومية (الأجندة، القرارات، التنفيذ التقييم...)، إضافة إلى كل ما يتعلق بالحكامة ومختلف درجات الفعل العمومي (السياسات العمومية الدولية، السياسات الجهوية والمحلية..)

وعليه، وبعيدا عن التنميط الكلاسيكي لتحليل السياسات العمومية سيقارب هذا المحور ثلاث قضايا/ براديغمات توجد في صلب النقاش الحديث المرتبط بتحليل السياسات العمومية، فأما الأول فيخص تأرجح الدولة بين وظيفتي الفاعل والمتفاعل، وأما الثاني فيقارب الدور المتنامي للفعل العمومي الفوق الوطني الذي أفرز فاعلين جدد، لينتهي هذا المحور الى تقديم بعض العناصر الكبرى بالأبعاد السياسية للفعل العمومي (الفاعلون السياسيون والانتخابات كنماذج).

1-2 الدولة من الفعل إلى التفاعل

حاولت كل الدراسات المرتبطة بتحليل السياسات العمومية أن تبرز دور الدولة كفاعل محوري مرتبط بالعديد من الفاعلين الآخرين يتولون جميعا انتاج القرارات العمومية، ويمكن أن نميز في هذا الصدد بين الدولة في حالة الفعل والدولة في حالة التفاعل.

الدولة في حالة الفعل En action

أعاد تحليل السياسات العمومية النظر في مفهوم الدولة باعتبارها دولة منسجمة ومقررة وفوق الجميع، واعتب مؤلفان مركزيان ضرورة النظر الى الدولة باعتبارها كائنا ملموسا (باديولو 1982)، أو حالة الفعل (موليز 1987)، فتحليل السياسات العمومية تجاوز أوهاما ظلت ولعقود جاثمة على مختلف الدراسات، ويلخصها جاك دومايارد في خمسة أوهام:

- نقد النزعة الطبيعية للمشاكل العمومية؛
- الآثار المباشرة للقرارات السياسية؛
- وحدة الدولة؛
- عقلانية أصحاب القرار؛
- وهم المقرر الوحيد.

الدولة في حالة التفاعل En interaction

نتج عن استبعاد الأوهام / الأفكار السابقة بروز فاعلين جديدة خاصة ما اصطلح عليه بمجموعات المصالح (أي المجموعات المستقلة عن الحكومة والأحزاب السياسية، والباحثة عن التأثير في السياسات العمومية)، والتي استأثرت باهتمام خاص نظرا للعلاقات التي أقامتها مع الفاعلين الحكوميين بفعل المصالح المشتركة المتبادلة، ويمكن أن نميز في هذا الإطار بين ثلاثة مستويات من العلاقات المتحكمة في هذا التبادل بين مجموعة المصالح والحكومات، والتي يمكن تلخيصها في الجدول التالي[1]:

	المتعددة	المشتركة	الوطنية
دور الدولة	الدولة غائبة تسجل الطلبات	الدولة الوسيط يساهم بقوة في المفاوضات	الدولة المتحكمة تأخذ القرارات الكبرى
مجموعات المصالح	متعددة متنافسة ومهنية	قوية بأعداد محدودة ممركزة	ضعيفة ومجزأة غير مهيكلة
البرامج المهيمنة	الضغط الخبرة	التفاوض التكفل	المواجهة التعبئة الاجتماعية

[1] Xavier CRETTIEZ et autres, Introduction à la science politique, op.cit, p12

ومن المهم أن نشير أيضا في هذا الصدد الى بروز أشكال متعددة من التدخل العمومي تبعا لطبيعة الدولة نفسها، وفي ذلك يستفيد تحليل السياسات العمومية من أبحاث علم السياسة وعلم الاجتماع السياسي، وهو ما يمكن أن نعبر عنه أيضا وفق الترسيمة التالية التي تكشف عن مختلف أشكال الدولة وأنماط السياسات العمومية وأشكال الشرعية.

طبيعة الدولة	نوع السياسات العمومية	مظاهر الشرعية
الدولة الموجهة	تنظيمية	الحفاظ على النظام العام
الدولة / الأمة	التدخل المباشر(الادارة)	قيم جماعية (الهوية الوطنية)
دولة الرفاهية	توزيعية	تحمل المخاطر الجماعية
الدولة المنتجة	التدخل المباشر (الاقتصاد)	الرفاه الاقتصادي
الدولة الضبطية	التحفيزية (الضرائب...)	النجاعة والديمقراطية

2-2 الفعل العمومي الفوق وطني

تظهر العديد من الدراسات الدولية أهمية وضرورة وضع الكثير من المشكلات الاجتماعية على طاولة الأجندة الدولية، وعليه يحاول هذا المحور فهم لماذا يعمد الفاعل الحكومي للتنسيق في الكثير من القضايا مع المنظمات الدولية أو مجموعات معينة سواء ذات طبيعة عمومية أو خاصة، ويأخذ هذا التنسيق أحيانا سياسات عمومية دولية منبثقة عن مختلف المسارات التفاوضية بين الدول، أو الفاعلين فوق الوطن، والمتعلقة في كثير من الأحيان بمواضيع ذات أبعاد دولية واجتماعية من قبيل الهجرة والبيئة والجريمة والاتجار بالبشر، ويمكن أن نميز في هذا الصدد بين البعدين الدولي والفوق الوطني، هذا الأخير الذي لا يخص أساسا مختلف التفاعلات التي لا تنشأ بالضرورة بين الحكومات الوطنية.

غير أن ما يمكن تسجيله في هذا المحور أن الدول، وبفعل العولمة، وجدت نفسها أمام وضعيات مختلفة في التعاطي مع المشكلات الاجتماعية والعمومية من بعد، ويمكن اجمال بعض هذه الوضعيات في النقط التالية:

- طورت الكثير من الدول الغربية مجموعة من الأجوبة في مواجهة أثار العولمة على الحيات الاجتماعية خاصة عبر تطوير أشكال الحكامة الاجتماعية.

- لم تتمكن الدول المستعمرة السابقة من تطوير خاصة قدراتها وهياكلها الإدارية اللازمة للإجابة عن التحديات التي أفرزتها عولمة المبادلات، وأضحت سياساتها العمومية رهينة بالتمويل الأجنبي، وهو ما قلص من سيادتها.
- طورت الدول السائرة في طريق التحديث أشكالا متعددة من التدخل قريبة من النموذج الغربي، وأرست قواعد للتعاون الفوق وطني، غير أنه لم تتمكن من التخلص التام من بعض مظاهر الهشاشة الاجتماعية والسياسية التي حدت أيضا من نجاعة سياساتها العمومية.

3-2 الأبعاد السوسيوسياسية للفعل العمومي: (الفاعلون السياسيون والانتخابات)

يتميز حقل تحليل السياسات العمومية بالدينامية الدائمة، فهو نشاط حيوي لعلم الاجتماع السياسي، فهو يستهدف دراسة أشكال تدخل السلطات العمومية في مختلف المناحي الاجتماعية، ويعتقد الكثير من الدارسين أن بعض المفاهيم تأخذ طابعا مركزيا خاصة ما تعلق بمنظومة الفاعلين والفعل العمومي والمسار، وهي مفاهيم تم التعرض إلى أغلبها في محور متغيرات Variables سوسيولوجية الفعل العمومي، وهي المفاهيم التي تظل كلها مرتبطة بمفاهيم أخرى أساسية يظل أهمها مفهوم الأجندة بمختلف أشكاله.

في ظل هذا التأطير العام أخذت قضايا أخرى فرعية اهتمام الباحثين خاصة ما تعلق بالفاعلين السياسيين ونخص بالذكر الفاعلين السياسيين الفرديين (الوزراء) والمؤسساتيين (البرلمانيون) والجماعيين (البرلمانيين) في صناعة القرارات العمومية.

أ- الفاعلون السياسيون:

يعتقد الباحثون في مجال تحليل السياسات العمومية أن طبيعة العلاقات بين الفاعلين السياسيين تختلف باختلاف السياقات الوطنية، فهناك دول عديدة ظلت وفية للحضور القوي للوظيفة العمومية المستقلة عن السياسة (كالنموذج البريطاني)، في مقابل دول أخرى ترى في كل لحظة انتخابية مجيء فرق جديدة (الولايات المتحدة الأمريكية نموذجا) وهو يستخلص معه أن الوظائف العمومية العليا خاصة تلعب دورا محوريا في إعداد السياسات العمومية مع العلم أنه في لحظات عديدة يقلص الفاعل السياسي من هيمنة الوظائف العليا، بل إن تأثير السياسي يزداد خاصة عندما يتولى تعيين كبار الموظفين الذين في كثير من الأحيان يشتغلون بمنطق الاستباقية لتحقيق انتظارية السياسي.

ويلعب البرلمانيون أيضا دورا مهما في مجال السياسات العمومية خاصة عندما يتولون الاهتمام بجوانب من صميم عملهم التشريعي خاصة عبر تقنيات ضبط جدول الأعمال، لجان تقصي الحقائق، والتفاوض مع مختلف الحساسيات من أجل إعداد القرارات العمومية.

ب- الانتخابات:

لنقر بدءا أنه في الديمقراطيات الحديثة، يتعين على الحاكمين الوفاء بوعودهم الانتخابية داخل حيز زمني محدد سلفا، وعليه فإن النشاط الحكومي يظل مرتبطا باللحظة الانتخابية، وبعبارة أخرى نتساءل عن كيفيات التوفيق بين الزمن السياسي التدبيري والاستحقاقات الانتخابية من أجل نجاعة القرار العمومي؟ مع العلم أن القرارات العمومية معقدة وتتطلب زمنا مناسبا يسمح بتحقيق التوافقات بين مختلف المصالح المتضاربة إن على المستوى المركزي أو الترابي، وهو ما قد يدفع في أحيان كثيرة الفاعلين إلى التشريع من الوتيرة لاعتبارات إعلامية أو انتخابية، وعليه يظهر أن التعيينات السياسية والسياسات العمومية لا تخضع لنفس الجدولة الزمنية، فالوزراء/ المنتخبون يدبرون في حالات كثيرة إرث من سبقهم ويؤسسون لسياسات جديدة تأخذ في غالب الأحيان طابع إعلان النوايا أكثر من سياسات عمومية متكاملة، وهو ما يتجلى في أحيان كثيرة في مشاريع قوانين المالية.

مجمل القول إن التساؤل حول مدى تأثير المنافسة الحزبية والانتخابات على إعداد السياسات العمومية ظل دائما في صلب الدراسات التي اهتمت بالموضوع والتي اهتمت أساسا بدراسة المسارات الانتخابية والتناوب السياسي والمنطق الحزبي.

خاتمة:

يتبين من كل ما سبق أنه بغض النظر عن حجم وطبيعة العلاقات بين حقلي تحليل السياسات العمومية وعلم الاجتماع السياسي فإنهما في نهاية المطاف باتا يشكلان معا من أهم فروع العلوم السياسية نشاطا وحيوية، ولم يكن للمنظور السوسيولوجي إلا أن يزيد البحاث إلا قرادة وعمقا، وهو ما يتبين من خلال العناصر الكبرى التي تعرضت لها هذه الورقة البحثية، والتي انتهت الى الخلاصات العامة التالية

- الدولة ليست إلا فاعلا من فاعلين متعددين في انتاج القرارات العمومية، وان للتحولات الاجتماعية آثارا لا تقل أهمية عن الديناميات الأخرى؛

- ينجز الفعل العمومي ينجز أيضا خارج المنطق القطري، فالسياسات العمومية الاجتماعية الدولية مثلا من مثل الهجرة والجريمة والفقر تتجاوز إطار الدولة، وتخضع في أحيان كثيرة لشروط المنظمات الدولية سواء العمومية منها أو الخاصة؛
- إن الفوز في التنافس الانتخابي لا يؤدي بالضرورة الى الوفاء بالبرامج العمومية، فالوعود والشعارات موضوع الحملات الانتخابية قليلا ما تترجم في سياسات عمومية
- بغض النظر عن خطابات الفاعلين السياسيين ذات الطموح غير المبرر في أحيان كثيرة، فإن دراسات علم الاجتماع السياسي تؤكد على الحجم المتنامي للعراقيل التي تحد من فعالية السياسات العمومية، فهناك من يشير الى سلوك الفاعلين أنفسهم، وآخرون يؤكدون على محدودية المؤسسات السياسية ومؤسسات التنشئة الاجتماعية

خلاصة القول، إن تحليل السياسات العمومية هو مدخل مميز لتحليل الحياة السياسية نفسها، فهو حقل علمي قادر في نفس الوقت على تثمين الفعل العمومي، كما أنه كفيل بتغيير وتعديل الرهانات الاجتماعية والموارد، ومرد ذلك الى أن مكانة السياسات العمومية التي لا تقل أهمية عن الانتخابات والاصلاح السياسي كما رأينا سابقا.

قائمة المراجع

- **BOUSSAGUET, Laurie, JACQUOT, Sophie, & RAVINET, Pauline** (dir.). (2019). Dictionnaire des politiques publiques (5e éd.). Paris : Presses de Sciences Po.
- **CRETTIEZ, Xavier, DE MAILLARD, Jacques, & HASSENTEUFEL, Patrick**. (2018). Introduction à la science politique. Paris : Armand Colin.
- **DORMAGEN, Jean-Yves, & MOUCHARD, Daniel**. (2008). Introduction à la sociologie politique. Louvain-la-Neuve : De Boeck Supérieur.
- **KÜBLER, Daniel, & DE MAILLARD, Jacques**. (2009). Analyser les politiques publiques. Grenoble : Presses universitaires de Grenoble.
- **LASCOUMES, Pierre, & LE GALÈS, Patrick**. (2012). Sociologie de l'action publique (2e éd.). Paris : Armand Colin.
- **LEFEBVRE, Rémi**. (2017). Leçons d'introduction à la science politique. Paris : Éditions Ellipse.
- **MULLER, Pierre**. (2018). Les politiques publiques (12e éd.). Paris : Presses Universitaires de France (PUF).

- **RAMBOUILLET, Thomas, BOSSY, Thibault, EVRARD, Aurélien, GOURGUES, Guillaume, & HOEFFLER, Catherine**. (2018). Introduction à la sociologie de l'action publique. Louvain-la-Neuve : De Boeck Supérieur.
- **ROCHET, Claude**. (2010). Politiques publiques. Louvain-la-Neuve : De Boeck Supérieur.

إسهامات فكرية
في العلوم الإنسانية

الخصائص السيكومترية لمقياس المهارات التواصلية لأطفال طـيــف التوحـــد (6-12سنة): أداة تقييمية لبناء المشروع البيداغوجي الفردي

الدكتور عبد اللطيف مقور

جامعة محمد الخامس

المدرسة العليا للأساتذة، الرباط

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التحقق من الخصائص السيكومترية لمقياس المهارات التواصلية لأطفال طيف التوحد (6-12 سنة) بغرض تقنينه بإقليم مراكش (المغرب) وتوظيفه كأداة تقييمية أثناء تصميم المشروع البيداغوجي الفردي وتتبع تنفيذه. **المنهجية:** اتبعت الدراسة المنهج الوصفي السيكومتري. ولتحقيق أهداف الدراسة؛ شارك فيها 136 طفلا مدمجا مدرسيا (32 منهم إناث) لا يقل عمرهم عن 6 و12 سنة، شخصوا طبيا واكلينيكيا باضطراب طيف التوحد. بعد التحقق من صدق المحتوى وملاءمته للبيئة المراكشية، تم التحقق من موثوقية المقياس عن طريق دراسة صدق البناء (معاملات الارتباط والتحليل العاملي التأكيدي)، ودراسة التباث بطريقتي التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ. **النتائج:** أظهرت نتائج الدراسة الوصفية السيكومترية أن مقياس المهارات التواصلية هو أداة تقيمية موثوقة وفعالة يمكن استخدامها مع المتمدرسين ذوي اضطراب طيف التوحد بإقليم مراكش. **الخلاصة:** تعتبر أدوات تقييم المهارات التواصلية للأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد المدمجين مدرسيا من الأدوات التي بحاجة إلى التقنين والتحقق من خصائصها السيكومترية، لاستخدامها بشكل موثوق في تصميم المشروع البيداغوجي الفردي.

الكلمات المفتاحية: اضطراب طيف التوحد؛ المهارات التواصلية؛ الصدق؛ الثبات؛ المشروع البيداغوجي الفردي.

Abstract:

The present study aimed to explore the psychometric characteristics of the Communication Skills Scale (CSS) for children on the autism spectrum disorder (ASD) (ages 6–12) to adapt it to the Marrakesh context (Morocco) and utilize it as an assessment tool during the design of Individual Educational Plans (IEPs) and the monitoring of their implementation. **Methods:** The study followed a descriptive psychometric design. To achieve the study's objectives, Individuals medically diagnosed with ASD were the participants in this standardization study (n=136, 32 of whom were female), aged no less than 6 and no more than 12 years. After verifying the content validity and cultural appropriateness of the scale for the Marrakech context, construct validity was assessed using correlation coefficients and confirmatory factor analysis. Internal consistency analysis (reliability) was conducted using the split-half method and Cronbach's alpha. **Results:** The results indicated that the CSS is a reliable and effective assessment tool that can be used with students with ASD in the Marrakech province. **Conclusion:** Assessment tools for communication skills of school-included children with (ASD) are among the instruments that require standardization and verification of their psychometric properties, in order to be used reliably in the design of the IEPs.

Keywords: Autism Spectrum Disorder; CSS; Validity; Reliability; IPES.

مقدمة

يعتبر اضطراب طيف التوحد (ASD) اضطرابا نمائيا عصبيا، يتميز بوجود ضعف مستمر في التواصل والتفاعل الاجتماعي المتبادل، إضافة إلى وجود أنماط سلوكية أو اهتمامات أو أنشطة تكرارية ومقيدة، وتظهر هذه الأعراض في مرحلة الطفولة (Happé & Frith، 2020؛ APA، 2022؛ WHO، 2022). وتشير التقديرات منظمة الصحة العالمية (WHO، 2025) إلى أن نسبة الانتشار عالميا تصل إلى طفل واحد من كل 100 طفل، بينما تظل النسبة في السياق المغربي غير محددة رسميا. كما لا تزال أيضا أسبابه التفسيرية غير واضحة (Baron-Cohen، 2017؛ مقورMAKKOUR ، 2025، ص.: 108).

كما يعد تمدرس الأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد، في إطار التربية الدامجة، حقا من حقوقهم ومدخلا لتحسين وتطوير قدراتهم وتحقيق دمجهم الاجتماعي. وتكتسي المهارات التواصلية في هذا السياق أهمية بالغة؛ إذ تشكل محورا مهما في عملية التعلم والتفاعل البيداغوجي الفعال للطفل. ومنه، فإن التقييم الموضوعي لهذه المهارات حاسم في بناء المشروع البيداغوجي الفردي، الذي يعتبر وسيلة تخطيطية أساسية لترجمة حاجيات الطفل إلى أهداف تعليمية تعلمية إجرائية قابلة للتحقيق داخل فصول الدمج المدرسي.

وفي هذه الدراسة، يقصد بالمهارات التواصلية مجموعة السلوكات اللفظية وغير اللفظية الوظيفية والقابلة للملاحظة والقياس، والتي تمكن الطفل من تبادل التفاعل الإيجابي مع المحيطين به بكفاءة في الحياة الاجتماعية اليومية لتحقيق مستوى مقبول من التقبل الاجتماعي، وبفضل هذه السلوكات يمكنه التعبير عن حاجاته ومشاعره وآرائه وأفكاره في السياقات الاجتماعية والتعليمية التعلمية المختلفة، والانتباه لرسائل الآخرين وتفسيرها بطريقة تساعده على توجيه سلوكه وحل المشكلات التي قد تظهر أثناء هذا التفاعل، وبلوغ أهدافه والسماح لشريكه في التفاعل بتحقيق أهدافه بدوره (مقور، 2024: 56)، وهنا نركز على المهارات الأساسية الملائمة للفئة العمرية (6-12 سنة). وذوي طيف التوحد يواجهون صعوبات في القدرة على التواصل اللفظي وغير اللفظي مع الآخرين، وفي التفاعل الاجتماعي الانفعالي المتبادل، وربط العلاقات الاجتماعية والحفاظ على استمرارها (مقور، 2024: 46)، أو بتعبير آخر، يتميزون بوجود ضعف في مهارات التواصل اللفظي وغير اللفظي والاجتماعي. أما المشروع البيداغوجي الفردي، فهو وثيقة تخطيطية، تعتمد على تقييم منهجي وشامل لقدرات الطفل وحاجاته، لتحديد الأهداف التعليمية التعلمية الخاصة والأنشطة العملية الملموسة، والخدمات الداعمة اللازمة، والتي يشرف عليها المدرس وكل المتدخلين في العلمية التعليمية التعلمية (مدير، مفتش تربوي، آباء، مختصين...)، لتحقيق أفضل نمو وأقصى درجة من الاستقلالية والدمج المدرسي والمجتمعي (دليل التربية

الدامجة للمدرسين، 2019: 47). لذلك، إن بناء المشروع البيداغوجي الفردي يتطلب جمع بيانات حول نقط القوة والضعف في سلوك المتعلم ذي طيف التوحد أولا، ثم انتقاء الأنشطة التعليمية التعلمية الواردة بالمقرر الدراسي الخاص بالتعلمات الأساسية الملائمة لوضعيته ثانيا (دليل التربية الدامجة للمدرسين، 2019: 47).

والإشكالية المركزية المطروحة في هذا العمل ترتبط بضعف الممارسة التقييمية الموضوعية في البيئة المغربية؛ إذ يلاحظ اعتماد العديد من الأساتذة والمختصين على أدوات غير مقننة محليا، أو على ملاحظات غير منهجية، لتقييم المهارات التواصلية التي تعد حجر الزاوية في بناء المشروع البيداغوجي الفردي. يؤدي هذا الواقع إلى افتقار عملية التخطيط البيداغوجي للبيانات الدقيقة والموثوقة، مما يحد من فعالية التدخل ومن فرص تحقيق النتائج التعليمية التعلمية المنشودة للأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد في مدارس الدمج.

لهذا، تهدف هذه الدراسة إلى تقديم حل عملي لهذه الإشكالية، من خلال التحقق من الخصائص السيكومترية – وتحديدا الصدق والثبات – لمقياس المهارات التواصلية في السياق المغربي، وهو مقياس معد خصيصا لأطفال اضطراب طيف التوحد المتمدرسين (6-12 سنة) من طرف الدكتور "عبد العزيز عبد العزيز أمين عبد الغني"، ويتمتع بكفاءة سيكومترية جيدة، وتم الحصول على موافقة صاحبه. وتعتمد المنهجية على التطبيق الميداني للمقياس، وتحليل بياناته إحصائيًا للبت في صلاحيته كأداة قياس.

ومن المتوقع أن تساهم هذه الدراسة، في مستواها النظري، في سد فجوة بحثية في الأدبيات السيكولوجية والتربوية المغربية، وذلك بتوفير أداة تقييمية موضوعية في هذا المجال. وعلى المستوى العملي، فإنها تقدم للمختصين التربويين والنفسيين (كالمعلمين، والأخصائيين، والمفتشين التربويين، والمديرين التربويين...) أداة موثوقة محليا وتربط بشكل منهجي التشخيص الدقيق للجوانب التواصلية بالصياغة العلمية لأهداف المشروع البيداغوجي الفردي، مما يعزز الممارسة القائمة على الأدلة ويحسن من جودة الخدمات البيداغوجية المقدمة لهذه الفئة في مدارسنا الدامجة، وخفض مستوى القلق والضغوط النفسية لدى المتدخلين في العملية التعليمية التعلمية، ويحسن العلاقة أسرة-مدرس(ة)-تلميذ (ASD) -تلميذ آخر. كما قد تعتبر نتائج هذه الدراسة تمهيدا لدراسات مستقبلية مماثلة يمكن إجراؤها مع عينات من أقاليم وطنية مختلفة، ويمكن استخدام أداتها كمحك لبناء مقاييس أخرى ملائمة للسياق المغربي.

1- مشكلة الدراسة وأسئلتها

في إطار زيارتنا الميدانية للمدارس الدامجة بإقليم مراكش، والاطلاع على عمليات تقييم التلاميذ ذوي اضطراب طيف التوحد (6-12 سنة) من طرف أساتذتهم بالأقسام العادية أو بقاعة الموارد للتأهيل والدعم وأعضاء اللجن المحلية للدمج المدرسي، لاحظنا أنها عمليات تقتصر على الملاحظات الاكلينيكية غير المقننة، وبعض الأنشطة البسيطة (تعرف الرموز، الألوان، تقليد حركات وأصوات...)، والانطباعات الذاتية. هذا الواقع يؤثر بشكل سلبي على دقة تشخيص الحاجيات التواصلية الحقيقية لهؤلاء التلاميذ، وعلى تصميم وتنفيذ مشاريع بيداغوجية فردية ملاءمة لهم، حيث نلاحظ غياب لأهداف دقيقة التحديد وقابلة للقياس في مجال التواصل والتفاعل الاجتماعي.

وتؤكد الأدبيات السيكولوجية والتربوية على أن التشخيص الدقيق القائم على أدوات تتوفر فيها خاصيتي الصدق والثبات هو مفتاح نجاح أي تدخل سيكولوجي وتربوي. لكن، الأدوات المستخدمة دوليا والمعروفة تواجهها عدة عوائق في سياقنا المغربي، منها الكلفة الباهظة مقابل الإمكانيات التي نتوفر عليها، وشرط التوفر على تدريب، إضافة أنها أدوات غير ملائمة للخصوصيات السوسيوثقافية المغربية (تعدد اللهجات، تعابير غير لفظية متنوعة، سياقات اجتماعية للتواصل مختلفة) وغير عابرة للثقافات، تبرز الحاجة الماسة لأداة موضوعية تُقيم المهارات التواصلية اللفظية وغير اللفظية والاجتماعية لهذه الفئة من المتمدرسين. أما المقاييس العربية المتوفرة فقد تم تصميمها وبناؤها في بيئات تختلف عن البيئة المغربية، ولم يتم إجراء دراسات للتحقق من صلاحيتها للاستخدام في مدارسنا الابتدائية بالمغرب.

في هذا السياق، تبرز الحاجة الملحة إلى أداة تقييم موضوعية وملائمة لسياقنا المغربي وتستهدف المهارات التواصلية اللفظية وغير اللفظية والاجتماعية، وتأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة بالمدارس الابتدائية المغربية. ولتلبية هذه الحاجة، حاولت الدراسة الحالية الاعتماد على مقياس المهارات التواصلية للدكتور "عبد العزيز عبد العزيز أمين عبد الغني" (2013)، وهو مقياس باللغة العربية تم إعداد محتواه من خلال مراجعة عدد من المقاييس، ويهدف إلى قياس ثلاثة أبعاد (التواصل اللفظي، التواصل غير اللفظي، التواصل الاجتماعي). ورغم أن المقياس في تصميمه اعتمد على إطار نظري محكم، فإن فرضية صلاحيته العلمية للاستخدام في البيئة المغربية غير مثبتة علميا وتحتاج للتحقق. وهنا تكمن مشكلة دراستنا الحالية، التي تسعى إلى الجواب السؤال الإشكالي الرئيسي الآتي: **"هل تتوفر في مقياس المهارات التواصلية لدى ذوي طيف التوحد (6-12) سنة المتمدرسين الخصائص السيكومترية (الصدق والثبات) التي تجعل منه مقياسا صالحا للتطبيق بالبيئة المغربية (تحديدا المدارس الابتدائية بإقليم مراكش)؟".**

ويتفرع عن السؤال المركزي المطروح أعلاه سؤالين فرعيين، وهما:

- **هل تتوفر خاصية صدق البناء (الاتساق الداخلي، والتحليل العاملي التوكيدي) في المقياس لقياس المهارات التواصلية لدى عينة من ذوي طيف التوحد (6-12 سنة) المغاربة المتمدرسين بالمدارس الابتدائية بإقليم مراكش؟**
- **هل تتوفر خاصية الثبات (طريقة التجزئة النصفية، ومعامل ألفا كرونباخ) في المقياس لقياس المهارات التواصلية لدى ذوي طيف التوحد (6-12 سنة) المغاربة المتمدرسين بالمدارس الابتدائية بإقليم مراكش؟**

2- أهداف الدراسة وأهميتها

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- التحقق من صدق محتوى وبناء مقياس المهارات التواصلية للدكتور "عبد العزيز عبد العزيز أمين عبد الغني" في السياق المغربي، والخاص بأطفال اضطراب طيف التوحد المتمدرسين (6-12 سنة).
- التحقق من ثبات المقياس وصلاحيته للتطبيق بالمدارس الدامجة بالمغرب، وتحديدا إقليم مراكش.
- توفير أداة عملية وموضوعية مساعدة على تقييم المهارات التواصلية للمتمدرسين ذوي طيف التوحد، وأيضا مساعدة على تصميم وتتبع تنفيذ المشروع البيداغوجي الفردي.

تتمثل أهمية هذه الدراسة فيما يلي:

- سد فجوة بحثية في الأدبيات السيكولوجية والتربوية المغربية في ضوء قلة إن لم نقل شبع غياب للدراسات المغربية المتعلقة بهذا المفهوم.
- توفير أداة تقييمية موضوعية للمهارات التواصلية عند المتمدرسين ذوي طيف التوحد للمختصين التربويين والنفسيين.
- توفير أداة موثوقة محليا تربط بشكل منهجي التشخيص الدقيق للجوانب التواصلية بالصياغة العلمية لأهداف المشروع البيداغوجي الفردي.
- تعزيز الممارسة القائمة على الأدلة وتحسين جودة الخدمات البيداغوجية المقدمة لذوي طيف التوحد في المدارس الدامجة، والعلاقة أسرة-مدرس(ة)-تلميذ (ASD)-تلميذ آخر.

- فتح المجال أمام الباحثين لإجراء دراسات مستقبلية مماثلة مع عينات من مختلف أقاليم المغرب، حيث يمكن لأداتنا في هذه الدراسة أن تستخدم كمحك لبناء مقاييس أخرى ملائمة.

3- فروض الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى التحقق من الفرضيتين التاليتين:

- نفترض أن مقياس المهارات التواصلية لذوي طيف التوحد (6-12 سنة) المغاربة المتمدرسين بالمدارس الابتدائية بإقليم مراكش تتوفر فيه خاصية صدق البناء (الاتساق الداخلي، والتحليل العاملي التوكيدي).
- نفترض أن مقياس المهارات التواصلية لذوي طيف التوحد (6-12 سنة) المغاربة المتمدرسين بالمدارس الابتدائية بإقليم مراكش تتوفر فيه خاصية الثبات (طريقة التجزئة النصفية، ومعامل ألفا كرونباخ).

4- مصطلحات البحث

تعرف هذه الدراسة أهم مفاهيمها إجرائيا كما يلي:

طيف التوحد (Autism Spectrum Disorder): يشير إلى الاضطراب النمائي العصبي، الذي يؤدي إلى ظهور ضعف في مهارات التواصل اللفظي وغير اللفظي والتفاعل الاجتماعي، وإلى وجود سلوكات و/أو الأنشطة و/أو الاهتمامات تكرارية ومقيدة ونمطية، والتي تبدأ في الظهور خلال مرحلة الطفولة المبكرة وتستمر مع الفرد مدى الحياة.

طفل طيف التوحد: نقصد به المتمدرس المشخص باضطراب طيف التوحد طبيا وإكلينيكيا (بناء على شهادة طبية) بمدرسة ابتدائية عمومية دامجة بإقليم مراكش، والذي عمره يتراوح ما بين 6 و12 سنة.

المهارات التواصلية: تشير إلى القدرة على استخدام الملفوظ للتواصل وغير الملفوظ من إيماءات وإشارات للتعبير عن الحاجات والمشاعر والآراء بصورة مقبولة، ولتبادل التفاعل مع الآخرين وبناء علاقات اجتماعية معهم (عبد الغني، 2013).

الخصائص السيكومترية: تشير إلى الأدلة والمؤشرات الإحصائية عن دقة المقياس وبنوده وصلاحية تطبيقه في بيئة من البيئات، ومن هذه الخصائص صدق المقياس، وثباته... وفي هذه الدراسة نقصد به المؤشرات الإحصائية عن دقة مقياس خاص بقياس المهارات التواصلية للأطفال ذوي طيف التوحد (6-12 سنة)؛ أي مقياس المهارات التواصلية للطفل الذاتوي (عبد الغني، 2013) في صورته الجديدة والمبيئة مع عينة مغربية من المتمدرسين ذوي طيف التوحد (6-

12 سنة) بمدارس ابتدائية دامجة بإقليم مراكش، وذلك بدراسة درجة صدقه (المحتوى، البناء: الاتساق الداخلي، والتحليل العاملي التوكيدي) وثباته (طريقة التجزئة النصفية، ومعامل ألفا كرونباخ) بهدف التحقق من صلاحية استخدامه كأداة مساعدة تقييمية لبناء المشروع البيداغوجي الفردي.

المشروع البيداغوجي الفردي: يقصد به تلك الوسيلة التي يتم تخطيطها لترجمة حاجيات الطفل إلى أهداف تعليمية تعلمية إجرائية قابلة للتحقيق داخل القسم الدامج، وذلك من خلال جمع بيانات موثوقة حول سلوك المتعلم ذي طيف التوحد، وانتقاء الأنشطة التعليمية التعلمية الواردة بالمقرر الدراسي الخاص بالتعلمات الأساسية الملائمة لوضعه.

5- حدود الدراسة

تتحدد هذه الدراسة بالآتي:

- **الحدود الموضوعية:** تحديد الخصائص السيكومترية لأداة صالحة عربيا لقياس المهارات التواصلية عند الأطفال (تتراوح أعمارهم ما بين 6 و12 سنة) ذوي طيف التوحد في البيئة المغربية.
- **الحدود الزمانية:** استغرقت الدراسة الحالية 4 أشهر تقريبا من العمل الميداني مقسمة إلى فترتين فترة خصصناها لإجراء دراسة استطلاعية (من 01 يناير إلى 10 مارس 2023) وفترة لإجراء الدراسة النهائية (من 20 مارس إلى 20 ماي 2023).
- **الحدود المكانية:** شملت المدارس الابتدائية العمومية الدامجة التابعة إداريا للمديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بمراكش المغربية.
- **الحدود البشرية:** تتمثل بالعينة التي طُبقت عليها هذه الدراسة من الأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد المدمجين مدرسيا بها المتوفرين على رمز مسار إلى حدود يوم 13 مارس 2023م، وعمرهم لا يقل عن 6 سنوات ولا يزيد عن 12 سنة وقت تمرير أداة الدراسة، وتم اختيارهم بطريقة السحب العشوائي الطبقي من بين أفراد مجتمعها، والبالغ عددهم (136) طفلا.

بناء عليه، نؤكد عدم إمكانية تعميم نتائجها إلا على مجتمعها الإحصائي، والمجتمعات المماثلة له من حيث الخصائص، وذلك باستخدام نفس أداتها.

6- منهج الدراسة

اتبعت الدراسة المنهج الوصفي القياسي (السيكومتري)، وهو المناسب للدراسات التي تسعى إلى التحقق الخصائص السيكومترية لأدوات القياس النفسي. وفي هذا الإطار تحققنا من الخصائص السيكومترية للأداة موضوع دراستنا، والمتمثلة في صدق محتوى الأداة وبنائها وثباتها. وقد مكننا هذا المنهج من التأكد من أن المقياس يقيس ما وضع لقياسه فعلا، وبدرجة عالية من الدقة، مما يجعله أداة صالحة ويمكن استخدامها في بناء المشروع التربوي الفردي وتتبع تنفيذه.

7- مجتمع الدارسة وعينتها

تكون مجتمع الدراسة من 170 تلميذا (40 منهم إناث) من تلاميذ المدارس الابتدائية التابعة للمديرية الإقليمية بمراكش المشخصين طبيا باضطراب طيف التوحد، والمتوفرين على رمز مسار، والذين لا يقل عمرهم عن 6 سنوات ولا يزيد عن 12 سنة بمتوسط حسابي 9.24 (انحراف معياري 1.35). وتكونت عينتها من عينة استطلاعية وأخرى نهائية، حيث بلغ عدد أفراد الاستطلاعية 17 تلميذا (4 منهم إناث). أما عدد أفراد النهائية فقد بلغ 136 تلميذا (32 منهم إناث) بمتوسط حسابي 9.24 لعمر العينتين (انحراف معياري 1.35).

8- أدوات الدراسة

لتحقيق أهداف الدراسة الحالية المتمثلة في توفير أداة قياسية صالحة للتطبيق بالبيئة المغربية تحديدا إقليم مراكش، وتمكن من تقييم مستوى المهارات التواصلية عند أطفال (6-12 سنة) ذوي اضطراب طيف التوحد المدمجين مدرسيا. فقد استخدمنا مقياس المهارات التواصلية للطفل الذاتوي من إعداد (عبد الغني، 2013)، وفي ما يلي عرض لهذه الأداة.

8-1- مقياس المهارات التواصلية

مقياس المهارات التواصلية للطفل الذاتوي (عبد الغني، 2013): يضم 36 عبارة (بند) موزعة بالتساوي على ثلاثة أبعاد (مقاييس فرعية)، وهي: بعد التواصل اللفظي (1، 4، 7، 10، 13، 16، 19، 22، 25، 28، 31، 34)، وبعد التواصل غير اللفظي (2، 5، 8، 11، 14، 17، 20، 23، 26، 29، 32، 35)، وبعد التواصل الاجتماعي (3، 6، 9، 12، 15، 18، 21، 24، 27، 30، 33، 36). ويستخدم هذا المقياس بهدف: **أ)** تقييم المهارات التواصلية لأطفال (6-12 سنة) المشخصين طبيا باضطراب طيف التوحد، والمتواجدين بالمراكز المتخصصة في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة بمصر، **ب)** الكشف عن طبيعة المهارات التواصلية ومستواها وجوانب القصور فيها، **ت)** بناء برامج تدريبية وإرشادية لهم ولأولياء أمورهم اعتمادا على نتائج المقياس، **ث)** تحديد أهداف المشروع التربوي الفردي وتتبع تطور المهارات التواصلية. ونؤكد أن مصطلح "الذاتوي" استخدمه صاحب المقياس بصورة تكافؤ مصطلح اضطراب طيف التوحد، وأن محتوى المقياس تم الاستعانة في إعداده بالكتابات النظرية السيكولوجية المرتبطة بمهارات التواصل أو السلوك النمطي عند الأطفال العاديين عموما وذوي اضطراب طيف التوحد بالخصوص، وبالمقاييس العربية والأجنبية، وأيضا بما تم تجميعه من المقابلات مع ذوي اضطراب طيف التوحد ومعلميهم ومعلماتهم ووالديهم حول مظاهر هذه الخصائص السلوكية. كما تم تحكيمه والتأكد من صلاحيته للتطبيق من طرف عدد من المحكمين، وأيضا من خلال إجراء التحليلات الإحصائية الملائمة (نسبة اتفاق المحكمين 80% فأكثر، معاملات الارتباط البينية، الثبات بطريقة إعادة التطبيق وبمعامل ألفا كرونباخ) التي أثبتت الكفاءة السيكومترية الجيدة للمقياس المتميز بثبات واتساق داخلي وصدق محتوى جيد.

8-2- صدق المقياس (المحتوى والبناء) وثباته

للتحقق من صدق محتوى المقياس، قمنا بعد الحصول على موافقة من قام بإعداد المقياس الأصلي بمراجعة صياغة محتواه (التعليمات، والبنود، وطريقة التصحيح) رغبة في الرفع من مستوى وضوح لغته وتقليلا من مستوى صعوبته وتعقده بما يتلاءم والخصوصيات الثقافية والبيئية المغربية أكثر، وجعلها سهلة الفهم وواضحة لقارئها الذي من المفترض أن يكون ولي أمر الطفل المتمدرس ذي اضطراب طيف التوحد أو مرافقه أو أساتذته. وذلك بمشاركة أساتذة اللغة العربية بالتعليم الابتدائي المتحملين لمسؤولية التدريس بالأقسام الدراسية أو الإشراف على قاعات الموارد للتأهيل والدعم وأطر التأطير والمراقبة التربوية بالسلك الابتدائي (10 سنوات من الممارسة على الأقل)، وأخصائيين نفسانيين مدرسين، وأولياء أمور المتمدرسين ذوي اضطراب طيف التوحد من مستويات تعليمية مختلفة، حيث تم إدخال التعديلات بناء على ملاحظاتهم المشتركة مع الإبقاء على الكلمات موضوع الاختلاف بين قوسين وبلون أحمر داخل محتوى

المقياس، كما اعتمدنا طريقة لكرت (Lickert) ذات النقط الأربع (غالبا (4)، أحيانا (3)، نادرا (2)، أبدا (1)) عوض الثلاث المعتمدة في النسخة الأصلية للمقياس استجابة لطلبات التوضيح المقدمة من طرف المراجعين والمدققين اللغويين (انظر الملحق 2) والمتصلة بدرجة التقدير التي تشير للغياب التام للسمة المقاسة ببند من بنود أداتنا. ولجأنا بعدها إلى المحكمين (عددهم 07، وانظر الملحق 1) المشهود لهم بالكفاءة في مجال اضطراب طيف التوحد مغاربة، وأجرينا تعديلات على محتوى المقياس بناء على ملاحظاتهم (نسبة اتفاق تساوي أو تفوق 71%).

كما قمنا قبل إجراء الدراسة النهائية بتمرير المقياس مع أفراد العينة الاستطلاعية (دراسة استطلاعية)، رفعا من درجة اطمئناننا للمقياس ورغبة في الوقوف على درجة وضوح تعليماته وعبارات أبعاده بعد تعديلها بالنسبة للمشاركين، وحساب معاملات الارتباطات البينية، ومعامل الثبات. أظهرت النتائج توفر النسخة المغربية لمقياس المهارات التواصلية لأطفال اضطراب طيف التوحد (6-12 سنة) على أدلة كافية لتكون أداة تقييم صالحة، ويمكن دراسة قابلية استخدامها أكثر مع أفراد العينة النهائية لدراستنا هذه بالمدارس العمومية الدامجة بإقليم مراكش.

9- أساليب المعالجة الإحصائية لنتائج الدراسة

خلال الدراسة الاستطلاعية والنهائية استخدامنا برنامج الإحصاء للعلوم الاجتماعية (SPSS) النسخة (21) وبرنامج JASP (برنامج للتحليل الإحصائي يشبه برنامج SPSS) النسخة (0.96.0)، وتم استخدام عدة أساليب الإحصائية للتحقق من صحة فرضيات الدراسة، وهي: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، ومعاملات الارتباط بيرسون (Pearson's r) وسبيرمان (Spearman's rho)، ومعامل الارتباط ألفا كرونباخ (Alpha-Cronbach)، ومعامل الثبات بطريقة التجزئة النصفية (Split-Half) لجثمان (Guttman)، والتحليل العاملي التوكيدي (Confirmatory Factor Analysis (CFA)).

10- نتائج الدراسة

10-1- عرض نتائج السؤال الأول ومناقشته: مؤشرات الصدق في مقياس المهارات التواصلية لذوي اضطراب طيف التوحد.

للتحقق من صدق المقياس استخدامنا الاتساق الداخلي (Internal Consistency) للمقياس، والتحليل العاملي التوكيدي (Conformatory Factors Analytics)، وذلك عن طريق حساب معاملات الارتباط البينية بين درجة كل بند ودرجة البعد الذي ينتمي إليه، ثم بين درجة كل بعد والدرجة الكلية للمقياس، وأيضا قيم مؤشرات جودة المطابقة أو

النموذج بافتراض أن بنود المقياس تتوزع على 3 أبعاد (3 عوامل كامنة)، وهي: بعد التواصل اللفظي، وبعد التواصل غير اللفظي، وبعد التواصل الاجتماعي.

لمعرفة درجة صدق بناء المقياس (الارتباطات البينية/الداخلية) قمنا أولا بحساب معامل ارتباط كل بند بالمقياس الفرعي / البعد الذي تنتمي إليه، ثم المقياس الفرعي بالمقياس ككل، وفي ضوء هذه المؤشرات نحتفظ بالبنود ذات معاملات ارتباط دالة إحصائيا، واستخدمنا معاملي الارتباط بيرسون (Pearson's r) وسبيرمان (Spearman's rho)، والجدولين (1) و(2) يعرضان النتائج كالآتي:

جدول (1): الارتباطات البينية بين البنود والمقاييس الفرعية لمقياس المهارات التواصلية.

التواصل اللفظي			التواصل غير اللفظي			التواصل الاجتماعي		
	P	S		P	S		P	S
	0 .761**	0 .756**		0 .699**	0 .682**		0 .567**	0 .561**
	0 .691**	0 .673**		0 .645**	0 .637**		0 .698**	0 .702**
	0 .764**	0 .751**		0 .469**	0 .467**		0 .530**	0 .531**
0	0 .592**	0 .549**	**1**	0 .415**	0 .407**	**2**	0 .515**	0 .505**
3	0 .721**	0 .684**	**4**	0 .758**	0 .751**	**5**	0 .620**	0 .675**
6	0 .725**	0 .709**	**7**	0 .653**	0 .655**	**8**	0 .695**	0 .692**
9	0 .785**	0 .774**	**0**	0 .683**	0 .680**	**1**	0 .216*	0 .149

التواصل اللفظي			التواصل غير اللفظي			التواصل الاجتماعي		
	P	S		P	S		P	S
2	0 .640**	0 .649**	3	0 .641**	0 .640**	4	0 .707**	0 .703**
5	0 .844**	0 .831**	6	0 .542**	0 .537**	7	0 .183*	0 .151
8	0 .602**	0 .588**	9	0 .570**	0 .615**	0	0 .658**	0 .656**
1	0 .799**	0 .767**	2	0 .455**	0 .502**	3	0 .676**	0 .672**
4	0 .744**	0 .731**	5	0 .726**	0 .735**	6	0 .588**	0 .619**

P: معامل الارتباط بيرسون – S: معامل الارتباط سبيرمان – ب : البند

(*) و(**): تشير إلى الدلالة الإحصائية عند مستوى (0.05) و (0.001) على التوالي.

يتضح من الجدول (1) أن كل البنود مرتبطة مع الدرجة الكلية للمقياس الفرعي التابعة له على معامل بيرسون الذي تراوح ما بين (0.183، 0.844) عند مستوى دلالة تتراوح ما بين (0.05، 0.001). وأيضا على معامل سبيرمان الذي تراوح ما بين (0.407، 0.831) عند مستوى دلالة تتراوح ما بين (0.05، 0.001) باستثناء البندين 21 و27، حيث بلغت قيمة معامل سبيرمان الخاصة بهما (0.149) و(0.151) على التوالي دون أن تكون دالة إحصائيا.

جدول (2): الارتباطات البينية بين المقاييس الفرعية والدرجة الكلية لمقياس المهارات التواصلية.

	الدرجة الكلية		تواصل لفظي		تواصل غيرلفظي		تو اصل اجتماعي	
	P	S	P	S	P	S		
الدرجة الكلية	1.00							
تو اصل لفظي	0.901** **0.902****	0.882** **0.883****	1.00					
تو اصل غير لفظي	0.912** **0.917****	0.892** **0.898****	0.701** **0.701****	0.671** **0.671****	1.00			
تو اصل اجتماعي	0.901** **0.909****	0.902** **0.907****	0.688** **0.698****	0.680** **0.688****	0.802** **0.831****	0.779** **0.812****	1.00	

الأرقام بالخط المضغوط: تشير إلى النتائج بعد حذف البندين 21 و27 – د.ك: الدرجة الكلية

P وS: معامل الارتباط بيرسون وسبيرمان على التوالي - **(**)**: الدلالة الإحصائية عند (0.001).

يتضح من خلال الجدول (2) أن كل المقاييس الفرعية مرتبطة مع بعضها البعض من جهة، ومن جهة ثانية مع الدرجة الكلية للمقياس ككل، في حالة حذف البندين 21 و27 أو في حالة الاحتفاظ بهما، وذلك سواء على معامل بيرسون الذي تراوح ما بين (0.688، 0.917)، أو على معامل سبيرمان الذي تراوح ما بين (0.671، 0.907)، عند مستوى دلالة (0.001).

بعد التأكد من شروط الاتساق الداخلي للمقياس، قمنا بإجراء التحليل العاملي التوكيدي (CFA) باستخدام برنامج JASP النسخة (0.96.0)، للتأكد من صدق البناء الكامن للمقياس كنموذج هرمي. افترضنا وجود عامل عام تنتظم حوله 3 عوامل كامنة فرعية، وأن كل عامل كامن فرعي تنتظم حوله مجموعة من العوامل الملاحظة (أي البنود / العبارات). وبما أن تقييم العبارات اعتمد على سلم ليكرت، والبيانات المجمعة لا تتوزع توزيعا طبيعيا (حسب اختبار)، فقد استخدمنا طريقة المربعات الصغرى الموزونة قطريا ((Diagonally Weighted Least Squares (DWLS))، وقمنا بتفعيل قيد (Standardization: Latents) أي المتغيرات الكامنة المعيارية مع ترك جميع القيود العاملية الأخرى ببرنامجنا حرة، وكانت قيم مؤشرات جودة المطابقة أو النموذج، كما توضح الجداول (3) و(4) و(5)، الموالية:

جدول (3): نتائج التحليل العاملي التوكيدي لبنود مقياس المهارات التواصلية(n=136).

عامل التواصل اللفظي				عامل التواصل غير اللفظي				عامل التواصل الاجتماعي			
	E.	م.	يمة Z		E.	م.	يمة Z		E.	م.	يمة Z
	.844	.017	0.099		.723	.018	9.577		.648	.020	1.943
	.693	.019	6.894		.674	.021	2.788		.695	.019	6.325
	.786	.017	6.032		.346	.021	6.270		.522	.020	6.139
0	.537	.020	6.580	**1**	.217	.022	.796	**2**	.389	.022	7.535
3	.708	.019	7.018	**4**	.830	.018	5.867	**5**	.580	.020	8.924
6	.744	.018	1.778	**7**	.677	.020	4.208	**8**	.722	.018	9.481
9	.778	.017	5.757	**0**	.764	.018	1.661	**1**	.007	.022	.321
2	.666	.018	6.785	**3**	.625	.020	0.676	**4**	.738	.019	8.135
5	.899	.016	7.622	**6**	.624	.020	1.780	**7**	.011	.023	.477
8	.630	.019	3.343	**9**	.688	.020	3.730	**0**	.710	.019	6.801

عامل التواصل اللفظي				عامل التواصل غير اللفظي				عامل التواصل الاجتماعي			
	.E	.م	يمة Z		.E	.م	يمة Z		.E	.م	يمة Z
1	.870	.016	4.451	2	.491	.021	3.649	3	.819	.018	6.149
4	.851	.017	9.620	5	.856	.020	3.30	6	.606	.021	9.219

S.E (Std estimate) : أوزان قياس معيارية/قيم التشبع - **خ.م**: الخطأ المعياري - **n** : عدد أفراد العينة النهائية

ملاحظة: كل قيم "Z" دالة إحصائيا عند (P0.001 >) إلا الخاصة بالبندين 21 و27.

يتضح من خلال الجدول (3) أن قيم أوزان القياس المعيارية للبنود كمؤشرات على العوامل الكامنة الفرعية الثلاثة قد تراوحت ما بين 0.389 و0.899 ودالة إحصائيا عند مستوى دلالة أقل من 0.001 باستثناء البندين 21 و27 اللذين بلغت قيمتيهما على التوالي 0.007 و0.011 دون أن تكونا دالتين إحصائيا. وهو ما يدل على تشبع البنود بمقاييسها الفرعية كعوامل كامنة فرعية للعامل الكامن العام باستثناء البندين 21 و27 مما يستدعي حذفهما.

جدول (4): نتائج التحليل العاملي التوكيدي للمقاييس الفرعية لمقياس المهارات التواصلية (n=136).

العامل العام	المؤشر	.S. E	الخطأ المعياري	قيمة "z"
المهارات التواصلية	تواصل لفظي	0.832	0.012	71.237
	تواصل غير لفظي	0.998	0.016	61.867
	تواصل اجتماعي	0.992	0.017	58.780

S.E. (Std estimate) : أوزان قياس معيارية/قيم التشبع **n** : عدد أفراد العينة النهائية

ملاحظة: كل قيم "Z" بالجدول دالة إحصائيا عند (P0.001 >).

يتضح من خلال الجدول (4) أن جميع قيم أوزان القياس المعيارية للمقاييس الفرعية الثلاثة (التواصل اللفظي، التواصل غير اللفظي، التواصل الاجتماعي) كمؤشرات على العامل العام تتراوح ما بين 0.832 و0.998 ودالة إحصائيا عند مستوى دلالة أقل من 0.001، ويظهر أيضا أن أعلى قيم التشبع كانت لمؤشر التواصل غير اللفظي (0.998) يتبعه التواصل الاجتماعي (0.992) فالتواصل اللفظي (0.832)، مما يشير إلى أن المقاييس الفرعية الثلاثة كعوامل كامنة فرعية تظهر تشبعا مرتفعا في العامل العام أي مقياس المهارات التواصلية.

جدول (5): مؤشرات جودة المطابقة أو النموذج باعتماد التحليل العاملي التوكيدي (n=136).

النموذج	CFI	TLI	RMSEA	GFI
3 عوامل (36 عبارة)	0.986	0.985	0.067	0.970
3 عوامل (34 عبارة) *	0.988	0.987	0.067	0.973

*: تشير إلى حذف العبارتين 21 و27 من النموذج. **n** : عدد أفراد العينة النهائية

يتضح من خلال الجدول (5) أن قيم مؤشرات المطابقة للنموذج الأول المكون من 36 بندا قد بلغت 0.986 بالنسبة لمؤشر CFI، و0.970 بالنسبة لمؤشر.GFI، و0.985 بالنسبة لمؤشر TLI، و0.067 بالنسبة لمؤشر RMSEA، بينما في النموذج الثاني فقد بلغت قيم هذه المؤشرات 0.988 و0.973 و0.87 و0.067 على التوالي. مما يشير إلى أن مؤشرات جودة المطابقة للنموذجين مقبولة إحصائيا حسب هوبر Hooper وكوغلان Coughlan ومولان Mullen(2017)، وأن النموذج الثاني قد أظهر تحسنا طفيفا بعد عملية حذف البندين 21 و27.

10-2- عرض نتائج السؤال الثاني ومناقشته: مؤشرات الثبات في مقياس المهارات التواصلية لذوي اضطراب طيف التوحد.

يعتبر الثبات (Reliability) من المؤشرات الحقيقية على عدم تأثر نتائج كل مقياس نفسي بعامل الصدفة، وعلى الحصول على نفس النتائج عند إعادة تطبيقه على نفس الأفراد بعد مدة تقل عن أسبوعين. وللتحقق من صلاحية وجاهزية مقياس المهارات التواصلية لذوي اضطراب طيف التوحد (6-12 سنة) للتطبيق بالبيئة المراكشية أي ثباته استخدمنا

طريقتين بعد تمريره مع العينة النهائية، وهما: طريقة التجزئة النصفية (Split-Half) حسابنا معامل الثبات جثمان (Gultman Spilt-Half Reliability coefficient) لأنه لا يشترط تساوي معامل ثبات ألفا كرونباخ لنصفي المقياس وتباينهما عكس معامل سبيرمان-براون (Sperman Brown coefficient)). ومعامل ألفا كرونباخ (Cronbach's alpha)، والجدول (6) يقدم توضيحات أكثر.

جدول (6) معاملات الثبات بطريقة التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ (n=136).

المقاييس الفرعية (الأبعاد)	عدد البنود	معامل الثبات بالتجزئة النصفية	معامل الثبات بألفا كرونباخ
التواصل اللفظي	12	0.910	0.917
التواصل غير اللفظي	12	0.875	0.836
التواصل الاجتماعي*	10	0.857	0.842
المقياس ككل	34	0.951	0.945

*: تشير إلى حذف العبارتين 21 و27 من النموذج - **n**: عدد أفراد العينة النهائية

يتضح من خلال الجدول (6) أن معاملات الثبات بألفا كرونباخ وبجثمان للتجزئة النصفية للمقاييس الفرعية الثلاثة المكونة لمقياس المهارات التواصلية، سواء مقياس التواصل اللفظي (**النصف الأول:** 1، 7، 13، 19، 25، 31/ **النصف الثاني:** 4، 10، 16، 22، 28، 34) ومقياس التواصل غير اللفظي (**النصف الأول:** 5، 11، 17، 23، 29، 35/**النصف الثاني:** 2، 8، 14، 20، 26، 32) ومقياس التواصل الاجتماعي (**النصف الأول:** 3، 9، 15، 24 (اعتبرناه بندا فرديا بعد حذف البندين 21 و27 وتوسطه لهما)، 33/**النصف الثاني:** 6، 12، 18، 30، 36)، وللمقياس ككل (**النصف الأول:** 1، 7، 13، 19، 25، 31، 5، 11، 17، 23، 29، 35، 3، 9، 5، 24، 33/ **النصف الثاني:** 4، 10، 16، 22، 28، 2،34، 8، 14، 20، 26، 6، 12، 18، 30، 36)، تراوحت ما بين 0.836 و0.951، وهي معاملات عالية ومقبولة تشير إلى ثبات عال للمقاييس الفرعية الثلاثة وللمقياس ككل.

11- تفسيرومناقشة النتائج

في هذه الدراسة، حاولنا دراسة الخصائص السيكومترية للنسخة المراكشية-المغربية من مقياس المهارات التواصلية لأطفال طيف التوحد (6-12 سنة) باعتباره أداة مساعدة على بناء المشروع البيداغوجي الفردي لهؤلاء الأطفال، وذلك بهدف تمكين المدرسين وكل المتدخلين في العملية التعليمية التعلمية (مدير، مفتش تربوي، آباء، مختصين...) بالمدارس الابتدائية المغربية من استخدامه. ولتحقيق هذا الهدف، قمنا بدراسة صدق وثبات هذه النسخة من المقياس بالاعتماد على أفراد عينتنا النهائية الذين ينتمون إلى 57 مدرسة إبتدائية دامجة متواجدة في كل المقاطعات التربوية (عددها 17، وهي: اكفاي، الأوداية، السويهلة، المشور-القصبة، المنارة، واحة سيدي إبراهيم، الويدان، أولاد حسون، جليز، حربيل، سعادة، سيدي الزوين، سيدي يوسف بن علي، مراكش المدينة.تسلطانت، أولاد دليم، النخيل) التابعة للمديرية الإقليمية لمراكش، وقد قام أساتذة هذه المدارس (العدد = 64) بتدوين الإجابات على بنود المقياس، مما يزيد من قوة هذه الدراسة، خصوصا أن الأساتذة سيكونون هم المقيمين الرئيسيين باستخدام هذه النسخة المراكشية-المغربية من المقياس. علاوة على ذلك، سبق أن تبينت فائدة المقياس الأصلي وأوصي به كأداة مناسبة لجمع المعلومات من المعلمين حول تلاميذهم ذوي طيف التوحد بمحافظة القليوبية بمصر (عبد الغني، 2013). ونظرا لندرة البيانات الدقيقة حول خصائص الأطفال (6-12 سنة) ذوي طيف التوحد بمدينة مراكش، فإننا لا نستطيع القول بكون عينتنا تمثل مجتمع المتمدرسين من ذوي طيف التوحد في المغرب عموما، وفي مراكش بالخصوص. ومع ذلك، فإن بعض المؤشرات المستخرجة من العينة تبقى مطمئنة؛ إذ بلغت نسبة الذكور مقارنة بالإناث في عينتنا 1/4.12 (الذكور: 4.12/ الإناث: 1)، وهي نسبة تنسجم مع أغلب النسب الواردة في أدبيات التوحد التي تشير إلى ارتفاع معدلات التشخيص في صفوف الذكور، كما أنها تعكس الواقع الحقيقي في الدول العربية حيث تكون فرصة وصول الذكور للتشخيص والدمج المدرسي أعلى مقارنة بالإناث. بناء عليه، يمكن القول إن العينة النهائية لهذه الدراسة تمثل تمثيلا جيدا مجتمع المتمدرسين ذوي طيف التوحد بالمدارس الابتدائية الدامجة التابعة لمديرية مراكش.

أظهرت نتائج مراجعة وتحكيم محتوى النسخة المراكشية-المغربية من مقياس المهارات التواصلية لذوي طيف التوحد (خصوصا البنود) أن بنود المقياس تقدم دليلا كافيا على صدق المحتوى. ورغم تعذر التحقق من الصدق المحكي للنسخة المراكشية-المغربية نظرا لعدم وجود أداة تقييم معيارية في المغرب، فإن نتائج دراسة صدق البناء قدمت هي الأخرى دليلا كافيا لصالح نسخة المقياس موضوع هذه الدراسة.

تتنوع في الأدبيات المتخصصة معايير قبول معاملات ارتباط البنود الخاصة بصدق البناء باختلاف آراء الباحثين، ففي الوقت الذي يرى فيه باحثون أن معاملات الارتباط التي تتراوح ما بين 0.40 و0.70 مقبولة، يشير الدليل الإرشادي للمعايير الدولية لاختيار مقاييس الرعاية الصحية المبنية على منهجية التوافق COSMIN (Consensus based Standards for the selection of health Measurement Instruments) إلى ضرورة الاحتفاظ بالبنود التي تتراوح معاملات ارتباطها 0.30 فما فوق. بينما يضيف باحثون آخرون أن البنود التي تتراوح معاملات ارتباطها ما بين 0.20 و0.40 ينبغي اعتبارها بنود مقبولة (Ebel, 1954; Nunnally & Bernstein, 1994). في دراستنا الحالية، وكما يظهر بوضوح من خلال الجدول (1)، جاءت جميع البنود تقريبا ضمن المستويات المقبولة لمعامل ارتباط البند بالدرجة الكلية للمقياس الفرعي/ البعد، باستثناء البندين 21 و27. ونظرا لكون معاملات ارتباط هذين البندين بالمقياس الفرعي كانت دون المستويات المقبولة، فإننا قررنا عدم الاحتفاظ بهما في المقياس، ذلك لأنهما لا يعكسان خصائص المهارات التواصلية لدى ذوي اضطراب طيف التوحد المتمدرسين (6-12 سنة) المراكشيين بالشكل المطلوب. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، بعد حساب معاملات الارتباط (بيرسون/سبيرمان) بين المقاييس الفرعية والدرجة الكلية للمقياس، يلاحظ أن قيمها تجاوزت ≤ 0.50، وهي قيم مرتفعة وتفوق العتبات الموصى بها للدلالة على وجود ارتباط جوهري لكل مقياس فرعي بالدرجة الكلية للمقياس ككل أي بالمفهوم الكلي للمهارات التواصلية. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الارتباطات القوية لم تصل إلى حد التطابق، وهو ما يُبقي على استقلالية نسبية بين الأبعاد. وتدعم هذه النتيجة ما توصلنا إليه لما إجرينا التحليل العاملي التوكيدي من تأكيد للبنية المتعددة الأبعاد (3 مقاييس فرعية) للمقياس وفق النسخة الأصلية، حيث تشبعت كل البنود (باستثناء البندين 21 و27) على عواملها الكامنة الفرعية، والتي تشبعت بدورها على العامل الكامن العام، مما استدعى حذف هذين البندين لتحقيق التطابق مع النموذج النظري.

تشير النتائج المرتبطة بالاتساق الداخلي (أي الثبات) للمقياس ككل ولجميع مقاييسه الفرعية إلى أن فقرات المقاييس الفرعية متجانسة بشكل كبير، وأن جميع هذه المقاييس الفرعية تتمتع بدرجة كافية من الثبات. كما أظهرت نتائج إعادة الاختبار بطريقتي التجزئة النصفية وألفا كرونباخ أن هناك تقارب بين نتائج الطريقتين مما يعزز الثقة في دقة القياس ويؤكد أن المقياس لا ينتج تقديرات متناقضة تبعا لطريقة حساب الثبات. كما أظهرت النتائج أن رغم حذفنا للبندين 21 و27 من بين بنود المقياس الفرعي الخاص بالتواصل الاجتماعي جاء اتساقه الداخلي أي معامل ثباته مرتفعا مما يدعم القرار المنهجي الذي اتخذناه بخصوص استبعادهما ويدل على أنهما لم يكونا بندين أساسيين في قياس المفهوم السيكولوجي المستهدف، يمكن أن نؤكد على أن المقياس بصيغته النهائية المكونة من 34 بندا (3 مقاييس فرعية) يتمتع

بدرجة عالية من الدقة في القياس، ولا تتأثر درجاته بعامل الصدفة. ومن ثمة، توفر هذه المؤشرات درجة من الثقة للمختصين والممارسين عند اتخاذ القرارات أو تفسير النتائج المستخلصة من هذه النسخة.

تتشابه نتائج الثبات والصدق للنسخة المراكشية-المغربية من مقياس المهارات التواصلية لأطفال طيف التوحد (6-12 سنة)، بعد استبعاد البندين 21 و27 من بعد التواصل الاجتماعي، بشكل كبير مع نتائج الدراسة الأصلية (الجابري، 2000). ورغم حذف البندين تظهر المؤشرات السيكومترية للنسخة المراكشية-المغربية تمتعها بنية عاملية مطابقة للبنية النسخة الأصلية، وثبات مرتفع ومقبول، وصدق مقبول، مما يؤكد صلاحية النسخة المراكشية-المغربية من هذا مقياس للتطبيق في الممارسة الميدانية وفي بحوث مستقبلية في السياق المراكشي-المغربي.

خلاصات وتوصيات

انطلقت دراستنا الحالية من إشكالية ندرة إن لم نقل غياب أدوات تقييم المهارات التواصلية (اللفظية، وغير اللفظية والاجتماعية) عند المتمدرسين المدمجين مدرسيا والمشخصين باضطراب طيف التوحد (6-12 سنة) الملائمة للسياق السوسيوثقافي المراكشي-المغربي أو العابرة للثقافات، والحاجة الماسة لأداة موضوعية تُقيم هذه المهارات التواصلية عند هذه الفئة من الأطفال، سعيا لتتمتع قرارات دمجهم المدرسي بدرجة من الدقة وأن يتسم تصميم مشاريعهم البيداغوجية الفردية وتتبع تنفيذها بالنجاعة، مما سيشجع العاملين مع هؤلاء التلاميذ على تحقيق أقصى إنجاز تربوي منشود، خصوصا أن مستوى النمو الملاحظ لهذه المهارات عادة يكون بطيئا. وللمساهمة في تلبية هذه الحاجة مع مراعاة الكلفة والإمكانات المتوفرة، حاولت الدراسة الحالية اعتماد مقياس عربي معد لهذا الغرض والتحقق من صلاحيته العلمية للاستخدام في البيئة المراكشية-المغربية. لكن، قبل ذلك حددت مفاهيمها الإجرائية، وهي: طفل اضطراب طيف التوحد، والمهارات التواصلية، والمقياس، والمشروع البيداغوجي الفردي. واتبعت الدراسة مجموعة من الخطوات المنهجية والإجرائية الصارمة، والتي تمثلت في ضبط إحصائيات مجتمع البحث وعينتي الدراسة أي الاستطلاعية والتجريبية، وإعداد الأداة وتحكيم محتواها، وإجراء دراسة استطلاعية ثم نهائية. واعتمدت في تحليل بياناتها المجمعة على عدد من الأساليب الإحصائية، منها النسب المئوية للحكم على اتفاق المحكمين، ومعاملات ارتباط بيرسون وسبيرمان للتحقق من الاتساق الداخلي وصدق البناء، والتحليل العاملي التوكيدي لتقييم البنية العاملية في السياق المغربي.

وأظهرت النتائج أن هناك مؤشرات جيدة على صدق المقياس (المحتوى والبناء) خصوصا عند استبعاد البندين 21 و27 من المقياس الفرعي المرتبط بمهارات التواصل الاجتماعي، وأنه أي المقياس يتمتع بثبات مرتفع بطريقتي التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ، مع وجود تطابق تقريبي مع نتائج الدراسة الأصلية. وهذه المؤشرات أو الأدلة السيكومترية

تؤكد أن النسخة المراكشة-المغربية للمقياس – بصيغتها المختصرة إلى 34 بندا- صالحة للتطبيق الميداني والاستخدام في بحوث علمية مستقبلية تستهدف المهارات التواصلية كمتغير من متغيراتها. وتوصي الدراسة الحالية بتطبيق المقياس على عينات أخرى من الأطفال المتمدرسين المشخصين باضطراب طيف التوحد والمتراوحة أعمارهم ما بين 6 و12 سنة بأقاليم أخرى مغربية، بما يعزز تقنين المقياس وجعله أداة تقيمية معيارية مساعدة على تصميم وتتبع المشروع البيداغوجي الفردي.

References:

- Abdelghani, A. A. A. (2013). Communication Skills Scale for Autistic Child. Journal of Psychological Counseling—Psychological Counseling Center, 2(35), 553–569.
- American Psychiatry Association. (2022). Diagnostic and statistical manual of mental disorders (5th ed. Text Revision). https://doi.org/10.1176/appi.books.9780890425787.
- Baron-Cohen, S. (2017). Editorial Perspective: Neurodiversity – a revolutionary concept for autism and psychiatry. Journal of Child Psychology and Psychiatry and Allied Disciplines, 58(6), 744–747. https://doi.org/10.1111/jcpp.12703
- Ebel, R. L. (1954). Procedures for the Analysis of Classroom Tests. Educational and Psychological Measurement, 14(2), 352-364. https://doi.org/10.1177/001316445401400215.
- Happé, F., & Frith, U. (2020). Annual Research Review: Looking back to look forward – changes in the concept of autism and implications for future research. Journal of Child Psychology and Psychiatry and Allied Disciplines, 61(3), 218–232. https://doi.org/10.1111/jcpp.13176
- Hooper, D., Coughlan, J., & Mullen, M.R. (2008). Structural equation modelling: Guidelines for determining model fit. Electronic Journal of Business Research Methods, 6(1), 53-60.
- Makkour, A. (2025). Autism Spectrum Between Disorder and Neurodiversity. Arab Journal of Psychology, 10 (2), 107-117. https://doi.org/10.57642/AJOPSY1020
- Makkour, A. (2024). Behavioral Characteristics of Children on the Autism Spectrum in Moroccan Schools: Educational Institutions in the Provincial Directorate of Marrakech as model [Unpublished

doctoral dissertation]. Faculty of Letters and Human Sciences, Cadi Ayyad University, Marrakesh-Morocco.

- Ministry of National Education, Vocational Training, Higher Education, and Scientific Research; Directorate of Curricula; & UNICEF. (2019). Inclusive Education for Children with Disabilities: A Teacher's Guide. https://www.unicef.org/morocco/media/1481/file/Guide%20Enseignants%20VA.pdf
- Nunnally, J. C., & Bernstein, I. H. (1994). Psychometric theory (3rd ed.). New York: McGraw-Hill. Prinsen CAC, Mokkink LB, Bouter LM, Alonso J, Patrick DL, de Vet HCW, Terwee CB. COSMIN guideline for systematic reviews of patient-reported outcome measures. Qual Life Res. 2018 May;27(5):1147-1157. doi: 10.1007/s11136-018-1798-3. Epub 2018 Feb 12. PMID: 29435801; PMCID: PMC5891568.
- World Health Organization. (2022). The ICD-11 Clinical descriptions and diagnostic guidelines for mental, behavioural or neurodevelopmental disorders. https://icd.who.int/browse/2025-01/mms/en#437815624.
- World Health Organization. (2025, September 17). Autism spectrum disorders. https://www.who.int/news-room/fact-sheets/detail/autism-spectrum-disorders.

الملحق (1): قائمة بأسماء السادة المحكمين

السادة المحكمون	التخصص	مقر العمل
الغالي أحرشاو	أستاذ التعليم العالي تخصص علم النفس	جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز، فاس-المغرب.
مولاي إسماعيل العلوي		
سفيان أزغاغ		جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط – المغرب.
أحمد أيت إبراهيم	خبير دولي يشرف على مكتب دراسات في مجال الإعاقة والهندسة الاجتماعية.	رئيس "سابق" قسم بوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، ومسؤول "سابق" للبرنامج الوطني لتكوين مهني التكفل بالأشخاص ذوي اضطراب طيف التوحد، الرباط-المغرب.
وليد عاصم	طبيب أطفال	المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس، مراكش– المغرب.
سعد الدين العثماني	أخصائي في الأمراض العقلية والنفسية	عيادة خاصة، الرباط –المغرب.
إيمان بنهيمة	طبيبة نفسانية في طب الأطفال	عيادة خاصة، مراكش– المغرب.

الملحق (2): قائمة بأسماء السادة المدققين اللغويين

السادة المدققين اللغويين	المهمة	مقر العمل.
عبد المجيد المصباضي	أخصائي نفساني مدرسي	المركز السوسيو-تربوي للأشخاص في وضعية إعاقة، أكادير- المغرب.
حسن أومزيان	مفتش تربوي بالتعليم الابتدائي	المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، الفقيه بن صالح – المغرب.
رشيد أيت العادل	مفتش تربوي بالتعليم الابتدائي	المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، الرحامنة–المغرب.
حكيم بوجيجة	أستاذ التعليم الابتدائي دامج	مدرسة العرفان بالمديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، الفقيه بن صالح-المغرب.
أسماء الزبيدي	أستاذة التعليم الابتدائي ومنسقة إقليمية للتربية الدامجة	مدرسة الشابي بالمديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، مراكش– المغرب.
عواطف أيت يحيى	أستاذة التعليم الابتدائي ومشرفة على قاعة الموارد للتأهيل والدعم	مدرسة عبد المالك السعدي بالمديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، مراكش– المغرب.

الملحق (3): مقياس المهارات التواصلية لأطفال طيف التوحد (6-12 سنة).

أولا: البيانات الأولية

اسم المدرسة: .....

تاريخ التطبيق:.....

اسم الطفل (اختياري أو مرمز بحروفه الأولى): .....

تاريخ الازدياد / العمر: .....

الجنس: ☐ **ذكر** ☐ **أنثى**

المستوى الدراسي: .....

شدة اضطراب طيف التوحد المصرح بها في التقرير الطبي (إن توفرت المعلومة):

☐ **عميقة** ☐ **متوسطة** ☐ **خفيفة**

نسبة الدمج المدرسي المحددة للطفل (ة):

☐ **%10** ☐ **%75** ☐ **%50** ☐ **%25** ☐ **%0**

ثانيا: التعليمات

السيد (ة) الأستاذ (ة) /المر افق (ة)/ ولي الأمر:

هذه مجموعة عبارات تصف مهارات التواصل اللفظي وغير اللفظي والاجتماعي لدى الأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد الذين تتراوح أعمارهم ما بين (6) و(12) سنة، أثناء تفاعلهم معكم، أو مع الأشخاص الآخرين في المواقف المختلفة، والمطلوب من سيادتكم:

1) قراءة كل عبارة من عبارات المقياس كلها بدقة حتى تكون على دراية كافية بفحواها الشامل.

2) وضع علامة (+) في إحدى خانات الاستجابات الثلاث (دائما – أحيانا – نادرا) الموجودة أمام العبارة التي ترى أنها تنطبق على الطفل المبحوث، حيث إذا كانت " **دائما**" تعني أنها

تحدث كثيرا، فإن " **أحيانا** " تعني أنها تحدث بدرجة متوسطة، في حين أن " **نادرا** " تعني أنها تحدث بدرجة قليلة و"**أبدا**" تعني أنها لا تحدث إطلاقا.

3) حاول ألا تترك أي عبارة بدون وضع استجابة، فليست هناك إجابة صحيحة وأخرى خطأ.

مثال:

	العبارات	البا	حيانا	درا	بدا
	يبدأ بالحديث معك، أو مع الآخرين.				

مفتاح التصحيح: يتم تصحيح المقياس عن طريق إعطاء:

- ☐ ثلاث درجات (3) للإجابة (غالبا).
- ☐ درجتان (2) للإجابة (أحيانا).
- ☐ درجة واحدة (1) للإجابة (نادرا).
- ☐ صفر درجة (0) للإجابة (أبدا).

ثالثا: أبعاد وبنود المقياس

ر. ت.	العبارات	غالبا	أحيانا	نادرا	أبدا
01	يرد على الأسئلة التي توجه إليه من قبل الآخرين.				
02	يستطيع التواصل البصري مع الآخرين أثناء الحديث.				

ر. ت.	العبارات	غالبا	أحيانا	نادرا	أبدا
03	يستطيع إظهار تقاسيم الوجه وتعبيراته في التواصل مع الآخرين.				
04	يشارك و/أو يبدأ في حوار بسيط مع الآخرين.				
05	ينظر أو يلتفت عند النداء عليه باسمه.				
06	يستطيع أن يتفاعل مع الآخرين بسهولة.				
07	يستطيع أخذ المبادرة اللفظية وذلك بهدف إرضاء رغباته وإشباع حاجاته الشخصية.				
08	يستخدم إشارات معينة مفهومة للتعبير عن احتياجاته.				

ر. ت.	العبارات	غالبا	أحيانا	نادرا	أبدا
09	يتعاون مع أقرانه ويسعى لتكوين صداقات معهم.				
10	يستطيع نطق الحروف من مخارجها بطريقة صحيحة.				
11	يعبر عن احتياجاته عن طريق عرض صورة الشيء المرغوب فيه على شخص ما أو المسك بيده وسحبه نحوه.				
12	يتقبل الاحتكاك الجسدي من الآخرين.				
13	يستطيع نطق بعض المقاطع الصوتية والكلمات بالتقليد.				
14	يفهم تقاسيم الوجه وتعبيراته.				
15	يبادل الآخرين الابتسامة.				

ر. ت.	العبارات	غالبا	أحيانا	نادرا	أبدا
16	يستطيع نطق الكلمات واستخدامها بشكل واضح.				
17	يستخدم الإشارات للتعبير عن القبول والرفض.				
18	يستطيع المشاركة في اللعب بشكل جماعي.				
19	يكرر كلمات أو جملا مما سبق سماعها في مواقف مناسبة.				
20	يفهم مشاعر (الحزن- الفرح- الغضب...) عند رؤيتها على وجه أحد الأشخاص.				
21	لا يبالي لما يحدث للآخرين من حوله.	حذف بعد التحليلات الإحصائية			
22	يستخدم الكلمات المناسبة التي				

ر. ت.	العبارات	غالبا	أحيانا	نادرا	أبدا
	ينتجها ويفهمها أثناء الحديث مع الآخرين.				
23	يُظهر الطفل مشاعر (الحزن- الفرح- الغضب...) تبعا للمواقف التي يتعرض لها.				
24	يقبل تكليفه بمهمة أو نشاط من قبل المعلمة أو المعلم.				
25	يستطيع تسمية الأشياء المحيطة به سواء في بيئته المدرسية أو المنزلية.				
26	يستخدم إيماءات الرأس وحركاته في التواصل مع الآخرين.				
27	يقوم بتصرفات غريبة في حضرة الأشخاص الغرباء.	حذف بعد التحليلات الإحصائية			
28	يستخدم الضمائر في لغته الأم				

ر. ت.	العبارات	غالبا	أحيانا	نادرا	أبدا
	المتداولة بشكل صحيح.				
29	يستطيع تقليد بعض المهارات الحركية الكبرى (التصفيق- الوقوف - الجلوس...).				
30	ينتظر دوره في اللعب الجماعي مع أقرانه.				
31	يتعرف ويسمي بعض الأشياء عند عرض صورها عليه.				
32	يستطيع تقليد بعض الحركات باستخدام أدوات (الخبط على الطاولة بالقلم مثلا).				
33	يتبع تعليمات اللعبة التي يشارك فيها.				
34	يعبر عن القبول والرفض بـ (أه - لا).				

ر. ت.	العبارات	غالبا	أحيانا	نادرا	أبدا
35	ينفذ بعض الأوامر البسيطة (هات – تعالى – افتح – خذ - ...).				
36	يستطيع أن يقلد الآخرين من خلال التلويح بحركة اليد الدالة على "مع السلامة " عند انتهاء النشاط الجماعي.				

خدمة كتب التاريخ العام للسيرة النبوية:

دراسة في المناهج والقيمة المصدرية

لعبيدي بلقاضي

دكتوراه في الفقه والأصول جامعة محمد الخامس بالرباط

أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي مادة التربية الإسلامية

الملخص:

يتناول هذا المقال مكانة كتب التاريخ العام بوصفها أحد أهم المصادر التي أسهمت في حفظ السيرة النبوية ونقل أحداثها، مبرزا دور المؤرخين المسلمين في تدوينها ضمن مؤلفاتهم التاريخية الجامعة، ويهدف إلى بيان مفهوم التاريخ العام، واستعراض أبرز المصنفات التي اعتنت بالسيرة النبوية، وتحليل مناهج كبار المؤرخين، مثل خليفة بن خياط، والطبري، واليعقوبي، والمسعودي، في عرض أحداث السيرة وتوثيقها، كما يناقش البحث أوجه الاتفاق والاختلاف بين منهج المحدثين ومنهج المؤرخين في التعامل مع الروايات التاريخية، ويبرز مزايا كتب التاريخ العام وما يؤخذ عليها من حيث التساهل في إيراد بعض الأخبار، مما يقتضي إخضاعها للنقد العلمي والتحقيق، وقد خلص البحث إلى أن كتب التاريخ العام تمثل مصدرا أساسا لا غنى عنه في دراسة السيرة النبوية، لما حفظته من روايات وأحداث ضاع كثير من أصولها، مع ضرورة الاستفادة منها في ضوء قواعد النقد التاريخي والحديثي.

الكلمات المفتاحية: السيرة النبوية، التاريخ العام، مصادر السيرة، النقد التاريخي.

Abstract :

General History Books as a Source for the Prophetic Biography: An Analytical Study of Their Scholarly Value and Historical Methodology This study examines the role of general history books as one of the principal sources for preserving and documenting the Prophetic Biography (Sīrah). It highlights the contribution of Muslim historians who incorporated the events of the Prophet's life into their comprehensive historical works. The research aims to define the concept of general history, review the most prominent historical works concerned with the Sīrah, and analyze the methodologies adopted by leading historians such

as Khalīfah ibn Khayyāṭ, al-Ṭabarī, al-Yaʿqūbī, and al-Masʿūdī in narrating and documenting the events of the Prophet's life. It also discusses the similarities and differences between the approaches of hadith scholars and historians in dealing with historical reports, while evaluating the strengths and limitations of general history books, particularly regarding the inclusion of weak or unverified narrations. The study concludes that general history books constitute an indispensable source for the study of the Prophetic Biography, as they preserve numerous historical accounts whose original sources have been lost. Nevertheless, these works should be utilized in accordance with the principles of historical and hadith criticism.

Keywords: Prophetic Biography (Sīrah), General History, Sources of Sīrah, Historical Criticism.

مقدمة:

إن المكتبة الإسلامية تزخر بما لا يحصى من المؤلفات التي كتبها العلماء حول السيرة النبوية، وعندما استهل التأليف في تاريخ الإسلام كان علم السيرة نواته ومنطلقه، الشيء الذي جعل أوائل المؤرخين المسلمين يولون الأهمية لأخبار ووقائع عصر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم، فمنهم من ابتدأ كتابه بها، ومنهم من اختصر أخبار الأوائل بما تضمنته من سير الأنبياء، الذين ذكرهم القرآن لينتقل من تلك الأخبار إلى مرويات السيرة، ثم بقية حقب التاريخ إلى عصر المصنف، ولم يكن للعرب في الجاهلية تاريخ مكتوب، غير أنه كانت لهم اهتمامات تاريخية من خلال شغفهم بالأيام و القصص و الأنساب ورواية اخبار الماضين، كما قام الشعر عندهم بدور كبير في تقرير مفهوم التاريخ وإن لم يكن للشعراء من قصد إلى ذلك بما خلده من أحوالهم ومآثرهم في الحرب والسلم، حتى أصبح بذلك من المصادر المهمة لمعرفة تاريخ ما قبل الإسلام عقديا و سياسيا و اجتماعيا[1].

لقد اهتم المؤرخون بالسيرة النبوية؛ لأنها تعتبر النواة الأولى، والأساس الذي بني عليه تاريخ الإسلام كله، وهي التي كانت حافزا للمسلمين على كتابة التاريخ، ورفعته إلى مصاف العلوم الإسلامية، وأحلته مكانة مهمة ضمنها، وقد أفرد المؤرخون المسلمون جزءا مهما من مؤلفاتهم للحديث عن السيرة النبوية، وعدت كتاباتهم اللبنة الأولى في تاريخ الإسلام، وكان لتدوين الحديث أثره الواضح في التدوين التاريخي بالاستناد إلى الرواية الشفوية، وسار المؤرخون الموسوعيون في

[1]- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين، للدكتور عبد الرزاق هرماس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية أكدير المغرب، الطبعة الأولى (ص : 205).

تتبع الأخبار منذ بدء الخليقة وحتى عصر المؤلف مرورا بالسيرة النبوية التي خصصوا لها فصلا أو أكثر في كتبهم، متتبعين مراحل حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وحوادث السيرة النبوية على أساس التاريخ الزمني، لهذا أصبحت كتبهم مصدرا مهما لا غنى عنه في كتابة السيرة النبوية الشريفة، وبرز في ذلك أئمة علماء مؤرخون كالإمام ابن جرير الطبري والمسعودي وابن الأثير وغيرهم.

إن لكتب التاريخ العام خطورة كبيرة في توجيه الفكر الإنساني؛ وفي طمس معالم الحقيقة أو إظهارها، وقد نبه أستاذنا الدكتور فاروق حمادة حفظه الله من أنه لابد لقارئ أي كتاب تاريخي أن ينتبه لقاعدتين أساسيتين لا يغفل عنهما وهو يعيش مع الأقوام الماضين والأشخاص الذين لهم دور في التاريخ أي تاريخ كان، وفي تاريخ الإسلام خاصة، أما القاعدة الأولى فتتمثل في النزعة المذهبية للمؤرخ والثانية في النزعة السياسية له[1].

وقد ألف العلماء كتبا كثيرة في التاريخ، تتسع للعديد من الأغراض، وتتنوع مناهج أصحابها في تناول الأحداث، ولذلك سأقتصر في هذه المقالة العلمية على بيان اهتمام المؤرخين بالسيرة النبوية على كتب التاريخ العام وهي التي تعنى بالتأريخ للدول والأمم والأقوام بشكل عام قبل الإسلام وبعده، وكثيرا ما تبدأ هذه الكتب موضوعاتِها من بدء الخليقة، وينتهي كل مؤلف بعصره أو قريب منه.

المبحث الأول: تعريف التاريخ العام:

1) **التاريخ لغة:** هو كل شيء غايته ووقته الذي ينتهي إليه ومنه فلان تاريخ قومه في الجود، وقيل عنه إثبات الشيء، وأرخ يؤرخ تأريخا، والتأريخ بالهمزة، ليس بعربي أخذ من أهل الكتاب[2].

وتاريخ مصدر من أرخ، ويقال: ورخت الكتاب توريخا لغة تميم، وأرخته تأريخا لغة قيس، وتاريخ وتاريخان وتواريخ وأرخ كتابك هذا وورخه، وهو اللفظ الشائع عند العرب؛ قال الصولي: وسألت أبا ذكوان عن أرخت وورخت فقال مثله أكدت الأمر تأكيدا، ووكدته توكيدا لغة تميم[3]، ولفظ "تأريخ" عربي، بمعنى العهد أو الحساب أو التوقيت أي تحديد الوقت؛

[1]- مصادر السيرة النبوية وتقويمها للدكتور فاروق حمادة (ص: 139)، دار القلم دمشق سوريا الطبعة الرابعة (1435هـ).
[2]- لسان العرب لابن منظور، تحقيق أحمد فارس، طبعة دار صادر، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، 2010م (113/1).
[3]- أدب الكاتب لأبي بكر بن محمد بن يحيى الصولي، طبعة المكتبة العربية ببغداد، تحقيق محمد بهجة الأثري، الطبعة الأولى 1341هـ (ص:189).

وقيل أن لفظ "تاريخ" تعريب لكلمة "ماه" روز" الفارسية إذ أن معنى كلمة ماه هي: القمر، وروز معناها: اليوم، ومعناه حساب الشهور والأيام[1].

وكلمة "تاريخ" تعني كلا من الزمن، والحقبة، وقد استخدمت في الآداب العربية مع أخبار التقويم الهجري[2].

2) التعريف الاصطلاحي:

يبدو أن استخدام كلمة "التاريخ" بالمعنى الاصطلاحي لم تظهر عند العرب المسلمين لا في الأدب الجاهلي، ولا في القرآن الكريم، ولا في الحديث النبوي الشريف، ولم تستخدم إلا عندما اتخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه التقويم الهجري للدولة الإسلامية الناشئة[3].

وقد عرف السخاوي التاريخ بقوله: وفي الاصطلاح التعريف بالوقت الذي تضبط به الأحوال من مولد الرواة، والأئمة، ووفاة، وصحة وعقل، وبدن، ورحلة، وحج، وحفظ...[4].

3) كتب التاريخ العام:

إن كتب التاريخ العام هي التي تعنى بالتاريخ للأمم والدول بشكل عام قبل الإسلام وبعده، وكثيرا ما تبدأ من بدء الخليقة، وينتهي كل مؤلف بعصره، وهذا النوع من المؤلفات كثير جدا، فهي إذن الكتب التي تعنى بالتأريخ للدول والأمم والأقوام، وهي على نوعين[5]:

أ- كتب ابتدأ مؤلفوها بتاريخ الرسل عليهم الصلاة والسلام مع أقوامهم، ثم تناولوا بعد ذلك تاريخ العرب قبل الإسلام ليصلوا إلى عصر المبعث وما بعد ذلك حتى زمن المصنف.

ب- وكتب استهلها مصنفوها بالمولد النبوي، مرورا بتاريخ صدر الإسلام إلى الفترة التي عاش فيها المصنف.

---

[1]- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، لشمس الدين السخاوي، ص: 6، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، الطبعة الثانية، 1399هـ - 1983م.

[2]- المصدر السابق نفيه.

[3] - علم التاريخ، دراسة في المناهج والمصادر، الدكتور إسماعيل سامعي (ص:15)، مكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية.

[4]- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ لشمس الدين السخاوي (ص:07).

[5]- مصادر السيرة النبوية للدكتور عبد الرزاق هرماس (ص:204).

وقد ذكرنا في هذا المقال كتب التاريخ العام احترازً من كتب التاريخ المحلي، وهي على قدرها وأهميتها إلا أنها تركز وتعمق اهتمامها بتاريخ اقليم محدد، أو إقليمين محددين معا ولا تتضمن في الغالب ذكر أحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته العطرة.

المبحث الثاني: كتب التاريخ العام مصدرا للسيرة النبوية.

تعنى كتب التاريخ العام بالتأريخ للدول والأمم والأقوام، وهي على نوعين:

أ- كتب ابتدأ مؤلفوها بتاريخ الرسل عليهم الصلاة والسلام مع أقوامهم، ثم تناولوا بعد ذلك تاريخ العرب قبل الإسلام ليصلوا إلى عصر المبعث، ثم الخلافة الراشدة، وما تلاها من أخبار دولة الإسلام حتى زمن المصنف.

ب- كتب استهلها مصنفوها بالمولد النبوي، مرورا بتاريخ صدر الإسلام إلى الفترة التي عاش فيها المؤلف.

ومن أشهر كتب التاريخ العام التي اهتمت بالسيرة النبوية الشريف نذكر ما يلي:

1-تاريخ خليفة بن خياط العصفري (ت 240ه).

2- كتاب المحبر، لابن حبيب البغدادي (ت245ه).

3- تاريخ اليعقوبي، (توفي بعد 292ه).

4- فتوح البلدان، لأحمد بن يحي بن جابر البلاذري (ت 279ه).

5- تاريخ الأمم والرسل والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت 310ه)) .

6- مروج الذهب ومعادن الجوهر، لأبي الحسن علي بن الحسين المسعودي (346ه).

7- البدء و التاريخ لابن طاهر المقدسي (ت 355ه).

ويلاحظ على هذه الكتب أنها نقلت لنا المرويات، التي جمعها المحدثون والأخباريون وأهل السيرة، خلال القرن الثاني، ومن أهم مواردها كتب أبي عبيدة معمر بن المثنى، وعلي بن محمد المدائني، ومحمد بن السائب الكلبي، وابنه هشام، وسيف بن عمر التميمي، فضلا عن مرويات بن إسحاق، وموسى بن عقبة.[1]

وبالنظر إلى هذه الكتب، نجد خليفة بن خياط بمنهجه في التصنيف الذي يعتمد على الاختصار، يكثر من إيراد الأخبار المشهورة عند أهل السير، على عكس الطبري، الذي يعتمد البسط والإكثار من إيراد الروايات العديدة، استنادا إلى مصادر مختلفة، بعضها لا يستوفي شروط الصحة وأغلب كتب التاريخ تورد الصحيح والضعيف والواهي والموضوع في أخبار السيرة، مما يجعل دارس السيرة محتاجا إل تمحيص هذه الروايات قبل الاستشهاد بها.

المبحث الثالث: مناهج المؤرخين في دراسة السيرة النبوية.

عندما ظهرت مدرسة التاريخ في كتابة السيرة النبوية، وجدت في الساحة اتجاهين اثنين متجذرين لهما أتباع ونفوذا:

"**الأول:** يَمْتَحُ أصحابُهُ من القصص الشعبي والخيال والأساطير، التي يرويها القصاص في بلاد العرب عن ملوك جنوب الجزيرة العربية، وفتوحاتهم دون سياق تاريخي، أو ربط بنظام سرد ضمن مجرى التاريخ العالمي أو العربي وخير من يمثل هذا الاتجاه هو عبيد بن شرية، ووهب بن منبه، ويظهر فيها الأثر اليوناني والفارسي واضحاً.

والاتجاه الثاني: هو اتجاه أصحاب الحديث، الذين لا يرون كتابة السيرة النبوية وتاريخ الإسلام خارج إطار منهج المحدثين، ويعتبرون السيرة النبوية فرعا من فروع الحديث النبوي الشريف يسري عليها في الرواية والدراية ما يسري عليه، وقد نشأ هذا الاتجاه في المدينة المنورة، ثم نما وترعرع خارجها في كل الاتجاهات.[2]

وهنا لابد من إثارة بعض الإشكالات التي تواجه الباحث في مناهج المؤرخين في كتابة السيرة النبوية، ومن أبرزها تعريف المؤرخ الذي نتحدث عنه، فما لم نحدد من هو المؤرخ فإننا سنكون أمام مناهج متعددة، وليس منهجا واحدا، إذ كل من القاصّ والإخباري المؤرخ و المحدث يمارسون عملية التأريخ بشكل يجعل بعضهم يتميز عن الآخر، و أحيانا قد تتداخل هذه الصفات لتجتمع في شخص واحد، يقول الدكتور **أكرم ضياء العمري**: "وبعض المؤلفين جمع بين صفتي

[1]- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين الدكتور عبد الرزاق هرماس (ص: 146).
[2]- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين الدكتور عبد الرزاق هرماس (267).

المحدث والمؤرخ، مثل محمد بن إسحاق، وخليفة بن خياط، و يعقوب بن سفيان الفسوي ومحمد بن جرير الطبري، فهؤلاء أفادوا من منهج المحدثين بالتزام سرد الأسانيد، ومحاولة إكمال صورة الحادث عن طريق سرد الأسانيد، ومحاولة إكمال صورة الحادث عن طريق جمع الأسانيد أحيانا أو سرد الروايات التي تشكل وحدة موضوعية تحت عناوين دالة"[1].

إن المؤرخ الذي نتحدث عنه يتميز عن غيره، بأنه جمع بين طرائق الأخباريين ومناهج المحدثين، فاستعمل الأولى في مكانها المناسب، وملأ بها فجوات كثيرة، واستعمل الثانية كذلك في مكانها المناسب، وحصَّن بها مرويات السيرة، وبعمله هذا تطورت الكتابة التاريخية في الإسلام خلال القرون الأولى إلى أن بلغت أوجها على يد محمد بن جرير الطبري[2]، وبالتالي فقد عرض المؤرخون السيرة النبوية عرضا واضحا متسقا، و استوفوا المادة العلمية من المصادر المختلفة التي سبقتهم ، بتلخيص واختصار، ووسعوا من أفقها عندما وضعوها في سياق الرسالات الإلهية، و أفردوها بموقع متميز ضمن أحداث التاريخ العالمي، و اعتنوا بترتيب الواقع ترتيبا زمنيا، وصاغوا الأخبار في وحدة عضوية متينة أعادت للوقائع حيويتها وقوتها و أضافوا إلى المرويات التي نقلوها جهودهم الشخصية النقد و التمحيص ، و مشاهداتهم الخاصة لمواضع السيرة[3].

ولعل أكبر ما أخذ عليهم من طرف المخالفين لهم من أصحاب مدرسة الحديث هو تسامحهم في التعامل مع المرويات والرجوع إلى بعض المصادر غير الموثوقة ونوازعهم المذهبية والسياسية التي أثرت في موضوعيتهم في كتابة السيرة النبوية.

المبحث الرابع: مدرسة أهل السيرة والتاريخ.

يتميز أصحاب هذه المدرسة بميل كبير لمنهج أهل الحديث، وأغلب رجال هذه المدرسة ثقات حفاظ صدوقون مشهود لهم بالثقة والأمانة في علم المغازي والسير، ولم يُطْعَن في واحد منهم طعن بينّ إلا الواقدي مع الاعتراف له بأنه صاحب كتاب عظيم في بابه.

لقد أفاد أصحاب مدرسة السيرة والتاريخ من مناهج المحدثين، وبجهودهم أمكن للسيرة أن تصبح علما مستقلا، ومكن للتاريخ الإسلامي أن يتطور ويعلو بنيانه، وسأقتصر في الحديث هنا عن أبرز أعلام هذه المدرسة ومنهم:

---

[1]- السية النبوية الصحيحة الدكتور أكرم ضياء العمري، طبعة مركز بحوث السيرة والسنن بجامعة قطر 1991م.

[2]- مصادر السيرة النبوية، هرماس (ص: 268).

[3]- نشأة التدوين التاريخي عند العرب، حسين نصار، منشورات إقرأ، بيروت لبنان، الطبعة الثانية 1400هـ - 1980م، (69 – 70).

خليفة بن خياط العصفري 240هـ:

أولا : ترجمته[1]:

هو أبو عمر خليفة بن خياط الشيباني العصفري المعروف بشباب، كان عالما بالنسب والسير، وأيام الناس، روى عن ابن علية، وبشر بن المفضل، وأبي داود الطيالسي، وابن عيينة، وابن مهدي، ويزيد بن زريع وحدث عنه البخاري في صحيحه وتاريخه، وعبد الله بن الإمام أحمد وأبو يعلى الموصلي والحسن بن سفيان[2]، تلقى علمه في البصرة، ولم يرحل عنها في طلب العلم، وأغلب شيوخه بصريون ذكر له ابن النديم خمسة كتب هي الطبقات، التاريخ، طبقات القراء، وتاريخ الزمنى والمرضى والعميان، وأجزاء القرآن وأعشاره وأسباعه وآياته.[3]

وكانت وفاته سنة مائتين وأربعين للهجرة[4].

أكثر نقاد الحديث يوثقون خليفة بن خياط، لكنه مع ذلك لم يسلم من بعض المغامز، فقد قال

عنه العقيلي: "حدثني زكريا بن يحيى الساجي، قال حدثنا الحسيني بن يحيى الأزدي، قال سمعت علي بن المديني يقول شباب بن خياط "شجر يحمل الحديث"، وقال فيه ابن أبي حاتم الرازي: "وسألت أبي عنه، فقال: لا أحدث عنه هو غير قوي، أما بقية العلماء فقد وثقوه، وأخرجوا له في كتبهم، قال عنه الذهبي، "حدث عنه البخاري بسبعة أحاديث أو أزيد في صحيحه و بقي بن مخلد وحرب الكرماني، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، و أبو بكر بن أبي عاصم ... وكان صدوقا نسابة عالما بالسير والأيام و الرجال وثقه بعضهم وقال ابن عدي: هو صدوق من متيقظي الرواة، قلت: لينه بعضهم بلا حجة.[5]

---

[1]- مصادر ترجمته: انظر سير أعلام النبلاء، لشمس الدين الذهبي 11/472 نشر مؤسسة الرسالة بيروت و نشرة مكتبة الصفا بالقاهرة، الطبعة الأولى، و وفيات الأعيان لابن خلكان ،2/243، دار صادر، بيروت - لبنان، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي، تحقيق محمود الأرناؤوط، طبعة دار ابن كثير، الطبعة الأولى 1986.

[2]- شذرات الذهب لابن العماد، 2/94.

[3]- الفهرست لابن النديم (ص: 238)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى 1986م.

[4]- سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدن الذهبي، (ج11/ص: 473).

[5]- سير أعلام النبلاء، (ج11 / ص: 473).

ويكفي خليفة بن خياط توثيق البخاري له في التاريخ والذهبي في سير أعلام النبلاء، وابن الكبير، وابن حبان في الثقات، والذهبي في تذكرة الحفاظ، وابن خلكان في الوفيات وابن العماد في شذرات الذهب، وابن حجر في هدي الساري، وفي تهذيب التهذيب وغيرهم..."[1].

ثانيا: السيرة النبوية في تاريخ خليفة بن خياط

خص خليفة بن خياط سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم بفصل مختصر من تاريخه في نحو أربعين صفحة ولئن كان في فصول التاريخ مضربا عن الإسناد إلا قليلا، فإننا نجده في السيرة النبوية يكتب بمنهج المؤرخ الذي يميل إلى طرائق المحدثين، فكل رواياته تقريبا نجدها تقريبا مسندة إلى قائليها وأول من يروي عنه سفيان بن عيينة ويزيد بن زريع وغندر وإسماعيل بن علية.

وقد شملت مادة السيرة عند خليفة بن خياط الأحداث المهمة المتعلقة بحياة الرسول صلى الله عليه وسلم من المولد إلى الوفاة بروايات مختصرة غالبها لابن إسحاق، أعطى من خلالها هيكلا للسيرة النبوية دون تفصيل[2].

ومن مميزات خليفة بن خياط في كتابة السيرة النبوية خلو مروياته من الاستشهاد بالأشعار، مخالفا بذلك أهل السير والمؤرخين، الذين يهتمون بالأشعار: صحيحها، وسقيمها، كما اهتم بجوانب من السيرة النبوية غالبا ما يغفلها المؤرخون مثل ذكر قوائم المشاركين في الأحداث، وبخاصة في السرايا والمغازي، فقد ذكر العديد من القوائم، مثل من استشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ببدر، ومن استشهد معه يوم أحد، ومن قتل من المسلمين يوم خيبر، ومن استشهد في الطائف، وعماله صلى الله عليه وسلم ورسله وعماله على الصدقات.

وقد وقف على كثير من الإفادات الاجتماعية والاقتصادية المهمة من أجل هذا كله يعتبر كتاب تاريخ خليفة بن خياط مصدرا لا غنى عنه لدارس السيرة النبوية؛ لأن صاحبه محدث ومؤرخ، ولأنه أشار إلى بعض الأحداث التي لم يذكرها غيره، ودقق تواريخه، وكان وفيا لمنهجه في الاختصار والإيجاز.

---

[1]- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين الدكتور عبد الرزاق هرماس (ص: 241).

[2]- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين للدكتور عبد الرزاق هرماس (ص:241).

محمد بن جرير الطبري (310هـ).

أولا: ترجمته[1]:

هو أبو جعفر محمد بن جرير الطبري الآملي، ولد بآمل حاضرة إقليم طبرستان، وبها نشا ثم رحل إلى العراق والشام ومصر وأدرك الأسانيد العالية من شيوخه محمد بن حميد، الرازي، الذي كتب عنه أكثر من مائة حديث وأحمد بن محمد الدولابي، ومحمد بن العلاء الهمذاني[2]، كان إماما في السنة، وعُدَّ من طبقة الترمذي والنسائي، إماما في الفقه والأصول، حتى كان له مذهب فقهي مستقل وأتباع.

من آثاره تاريخ الأمم و الملوك، وجامع البيان و تهذيب الآثار و اختلاف الفقهاء، و آداب القضاة، وغيرها، كان ورعا، زاهداً مترفعا عن أموال السلطان راضيا بالقليل من العيش ولم يتزوج، توفي رحمه الله سنة (310هـ).[3]أثنى عليه كثير من العلماء، فقد قال فيه الخطيب البغدادي: كان أحد أئمة العلماء يحكم بقوله، ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره قال الذهبي: كان ثقة صادقا حافظا رأسا في التفسير، إماما في الفقه و الإجماع والاختلاف، علامة في التاريخ و أيام الناس عارفا بالقراءات، وباللغة، وغير ذلك[4].

ثانيا: السيرة النبوية في تاريخ الطبري:

يعد الإمام الطبري رحمه الله من المحدثين الكبار والفقهاء المجتهدين اجتهادا مطلقا، ومن المفسرين الثقات، وقد اعتمد في تاريخه قسم السيرة النبوية على من كتب في هذا الميدان قبله ويروي ذلك بأسانيده، وبما أنه محدث واسع الرواية فهو يروي أحاديث تتعلق بأحداث السيرة، ويكثر الرواية والجمع في الحادثة الواحدة، حتى تشعر أنه يريد استقصاء جميع الأقوال صحيحها وضعيفها وواهيها، لذلك لا يمكن الاستغناء عنه، لا سيما وأن كتابه لا يخلو من إبداء وجهات نظر العالم الفقيه المدقق المطلع، وينطبق عليه منهج النقد الإسلامي كما ينطبق على غيره. فهو كآخرين يسوق الروايات الجمة المتعارضة المتناقضة في الحادثة الواحدة مما لا يصح ولا يقبله العقل ولا يعلق عليها بشيء، لذلك كان مرتعا خصبا لكثير

[1]- انظر ترجمته في وفيات الأعيان لابن خلكان، (1/456)، وسير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي 14/267

[2]- معجم الأدباء لياقوت الحموي، (18/50).

[3]- سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (14/267).

[4]- سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (14/267).

من الذين تعاطوا تشويه التاريخ الإسلامي، إذ كانوا يأخذون ساقط الروايات وواهيها، وفيها الطعن في الصحابة وغيرهم ويحيلون على الطبري لما له من مكانة علمية تمويها منهم ومخاتلة[1].

وقد أورد الإمام الطبري أخبار السيرة النبوية في الجزء الثاني من كتابه، ثم رتبها حسب التسلسل الزمني، مبتدئا بنسب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنتهيا بذكر الخبر عن اليوم والشهر الذي توفي فيهما صلى الله عليه وسلم وقد جمع الطبري رحمه الله مروياته من مصادر متنوعة، حيث نقل في أحداث المبتدأ عن ابن اسحاق ووهب بن منبه وعبيد بن شرية، وهشام بن محمد بن السائب الكلبي، أما في أحداث المبعث فقد استند إلى روايات أبان بن عثمان وعروة بن الزبير و شرحبيل بن سعد، وموسى بن عقبة، وعاصم بن عمر بن قتادة، ومحمد بن شهاب الزهري، و ابن إسحاق، وابن سعد، والواقدي.[2]

وكثيرا ما نجد الطبري يحيل في أخبار السيرة على كتبه الأخرى، التي سبق أن ألفها، أو التي يعتزم تأليفها، ثم إفراد بعض موضوعات السيرة النبوية بمزيد الشرح والدراسة، كما أنه سار على درب من سبقه من أهل السير والتاريخ في إيراد أشعار السيرة النبوية في مختلف الوقائع، وغالبا ما نجده يكثر من إيراد الأقوال المختلفة ويتدخل بشتى الطرق، فأحيانا ينبه على رأيه في الموضوع، أو ترجيحه وأحيانا يستدرك على أقوال من قبله، وأحيانا يتدخل لتصحيح الخبر وغير ذلك.[3]

ويعتبر الطبري رحمه الله من أكثر كتاب التاريخ تدقيقا وتحقيقا للتواريخ، ويعد كتابه في قسم السيرة النبوية مصدرا لا غنى عنه للدارسين لاحتفاظه بكم مهم من الروايات التي ضاعت أصولها، والتي يمكن جمعها وترتيبها منه، وعلى الخصوص مرويات المغازي الأولى، وسيرة ابن إسحاق.

المبحث الخامس: مدرسة أصحاب التاريخ الصرف:

يغلب على أصحاب هذه المدرسة المنهج التاريخي في التعامل مع نصوص السيرة النبوية رواية ودراية من حيث الأسانيد والتساهل في اختيار المصادر، وتنويعها، وظهور النزعات المختلفة، وبناء هيكل الكتب على الحوليات، وغير ذلك، ومن أشهر المصنفين الأوفياء لنهج هذه المدرسة: ابن قتيبة (280هـ)، في كتاب المعارف، واليعقوبي، كان حيا (292هـ).في تاريخه و المسعودي (346هـ)، في مروج الذهب وغيرهم...

---

[1]- مصادر السيرة النبوية وتقويمها للدكتور فاروق حمادة (ص: 84).

[2]- مناهج التأليف في السيرة النبوية، محي الدين ديب مستو (ص:341).

[3]- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين (ص:248).

1) أحمد بن جعفربن واضح اليعقوبي (كان حيا 292هـ).

أولا: ترجمته:

هو أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي، الأخباري الكاتب المؤرخ، من أهل بغداد كان جده من موالي المنصور العباسي، وكان كثير الأسفار، رحل إلى المغرب، وأقام مدة في أرمينية، ودخل الهند، وزار الأقطار الإسلامية، له العديد من الآثار، منها: تاريخه انتهى به إلى خلافة المعتمد العباسي، وكتاب البلدان، وكتاب أخبار الأمم السالفة ومشاكلة الناس لزمانهم[1].

وقد اختلف في سنة وفاته، حيث ذكر صاحب معجم الأدباء أنه توفي سنة (284هـ)، والراجح أنه توفي عام (292هـ)[2].

ثانيا: السيرة النبوية في تاريخ اليعقوبي:

تناول اليعقوبي السيرة النبوية في الجزء الثاني من تاريخه، ويقول عن ذلك في المقدمة: "وابتدأ كتابنا هذا من مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قبضه الله إليه، وأخبار الخلفاء بعده"[3].

وقد اعتمد اليعقوبي في تاريخه على مصادر مهمة مما رواه الأشياخ المتقدمون من العلماء والرواة وأصحاب السير والأخبار والتواريخ كما صرح بذلك، ويميل أسلوب اليعقوبي إلى الإيجاز، والاختصار، مكتفيا بالإشارة إلى أهم أحداث السيرة النبوية كالمولد والمبعث والهجرة والمغازي والشمائل والوفاة وخطب الرسول صلى الله عليه وسلم، ويتميز منهجه كذلك بما يلي:

- حذف الأسانيد مطلقا والاكتفاء بالإشارة إليها في المقدمة.
- الإحالة أحيانا على بعض الأخباريين وكُتَّاب السيرة ورواتها مثل محمد بن السائب الكلبي ومحمد بن إسحاق وابن هشام وغيرهم[4].
- الاهتمام بتحديد تواريخ أحداث السيرة والتدقيق فيها.

---

[1] - معجم الأدباء ياقوت الحموي (153/5).

[2]- معجم الأدباء ياقوت الحموي (154/5).

[3]- تاريخ اليعقوبي للإمام أحمد ابن أبي بكر اليعقوبي (2/3-4)، دار صادر بيروت لبنان الطبعة الثانية، 1430هـ.

[4]- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين الدكتور عبد الرزاق هرماس (ص: 255).

- إيراد الأقوال المختلفة حول الواقعة الواحدة، والإشارة إلى الآراء المرجوحة، بقوله، "وقيل"، أو "ويقال"، وأحيانا نجده يميل إلى ترجيح ما رواه جعفر ابن محمد.
- عدم الاهتمام برواية شعر السيرة، حيث لم يرو سوى أشعار قليلة في مواضع متفرقة، لا تزيد على البيت والبيتين، وقد أشار إلى ذلك في المقدمة، بقوله: "وجعلناه كتابا مختصرا حذفنا منه الأشعار "[1].
- إهمال ذكر الأنساب إلا ما كان من نسبه صلى الله عليه وسلم ونسب أمهاته صلى الله عليه وسلم.
- عدم الاستشهاد بالآيات القرآنية، وعلى الخصوص في الوقائع التي نزل فيها شيء من القرآن.

علي بن الحسين المسعودي (346هـ).

أولا: ترجمته[2]:

هو علي بن الحسين بن علي أبو الحسن المسعودي، من ذرية الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو مؤرخ ورحالة وبحاثة من أهل بغداد، أقام بمصر وتوفي بها. رحل في طلب العلم إلى أقاصي البلاد، فطاف فارس وكرمان سنة 309هـ، حتى استقر في إصطخر، ثم ركب البحر إلى بلاد الصين وطاف البحر الهندي إلى مدغشقر، لم يفتر في أثناء أسفاره عن الاستقصاء، واكتشاف العلوم على اختلاف موضوعاتها، فجمع من الحقائق التاريخية ما لم يسبقه إليه أحد، عرف بغزارة التأليف وجاوزت كتبه الثلاثين مؤلفا، تكشف عناوينها عن سعة اطلاعه وعلمه ومن أهمها مروج الذهب ومعادن الجوهر، وأخبار الزمان ومن أباده الحدثان، والتنبيه والإشراف وأخبار الخوارج، وذخائر العلوم، وغيرها.

ثانيا: السيرة النبوية في كتاب مروج الذهب

خص المؤرخ المسعودي السيرة النبوية بالجزء الثاني كاملا من تاريخه، يقول عن ذلك في المقدمة بعد ان أورد محتويات كتابه: " إلى ما في تضاعيف ذلك من أخبار الأنبياء والرسل والأتقياء، إلى أن كرم الله بكرامته وشرف برسالته محمدا نبيه صلى الله عليه وسلم، فذكرنا مولده ومنشأه، وبعثته ومغازيه وسراياه، إلى أوان وفاته ... "[3].

---

[1]- تاريخ اليعقوبي (ج4 ص:4).

[2] - انظر ترجمته في لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، (4/224)، تحقيق محمد المرعشلي، بيروت، لبنان، دار إحياء العربي، الطبعة الأولى (1415هـ).

[3]- مروج الذهب و معادن الجوهر للمسعودي، (ص: 10 ،11) ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية بالقاهرة.

وأهم ما يميز منهجه في كتابة السيرة ما يلي:

- عرض السيرة بإيجاز في محاورها الكبرى مثل النسب النبوي والمولد والمبعث والهجرة والمغازي والوفاة النبوية.
- اعتماد التسلسل الزمني للأحداث حسب السنوات.
- ربط أحداث السيرة بالتاريخ الجهوي والعالمي في إحالاته على الأحداث التاريخية القديمة، أو الأحداث المتزامنة مع وقائع السيرة، ومن أمثلة ذلك ربطه بين تاريخ مبعث الرسول صلى الله عليه وسلم، وتاريخ اعتلاء كسرى أبرويز عرش الفرس، وبين تاريخ يوم التحالف بالربدة، بل وتاريخ هبوط آدم عليه السلام إلى الأرض[1].
- يحيل في مصادره على أقطاب علم السيرة النبوية مثل محمد بن إسحاق، والواقدي
- إيراد الأقوال المختلفة حول الوقائع، مع الترجيح بينها أحيانا، ومن الأمثلة على ذلك ما أورده عندما عرض لخلاف العلماء في أول من أسلم، حيث قال: "وقد اختلف في أول من أسلم، فمنهم من رأى أن أبا بكر الصديق كان أول الناس إسلاما و أسبقهم إيمانا، ثم بلال بن حمامة، ثم عمرو بن عبسة، ومنهم من ذهب إلى أن أول من أسلم زيد بن حارثة ، ثم خديجة ثم على كرم الله وجهها. وقد يرجح أحيانا بين هذه الأقوال كما فعل عندما عرض تضارب أقوال العلماء في عمر النبي صلى الله عليه وسلم، يقول في ذلك: "وقد تتوزع في مقدار عمره عليه السلام، وقد قدمنا ما روي في ذلك عن ابن عباس، وهو ما ذكره حماد بن سلمة، عن أبي حمزة عن ابن عباس، وقد روي عن ابن هريرة مثل قول ابن عباس، وذكر عن يحيى بن سعيد أنه سمع ابن المسيب يقول: "أنزل" على رسول الله صلى الله عليه وسلم، القرآن، وهو ابن ثلاث وأربعين سنة، وأقام بمكة عشرا، وبالمدينة عشرا، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة"[2].
- الإقلال من الاستشهاد بالقرآن الكريم، حيث نجده قليلا ما يورد الآيات القرآنية المتعلقة بالسيرة النبوية، كما فعل عندما أشار إلى مرحلة الدعوة سرا، حيث استشهد بقوله صلى الله عليه وسلم، وأنذر عشيرتك الأقربين "[3].

---

[1]- مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي (282/2).

[2]- مروج الذهب للمسعودي (230/2).

[3]- مصادر السيرة النبوية وتقويمها، فاروق حمادة (ص:263).

- عدم الاهتمام بالأسانيد إلا نادرا، وذلك لأنه ذكر مصادره في مقدمة كتابه فأغنت بذلك عن ذكر الأسانيد، حيث لم يذكر في فصل السيرة النبوية إلا إسنادين اثنين[1].
- عدم الاعتماد بالأنساب إلا قليلا عندما تناول إلى جانب النسب النبوي، بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وكذا مرضعته حليمة السعدية.

خاتمة:

لقد كتب في السيرة النبوية قديما وحديثا العديد من الكتاب من مختلف المناهج والمشارب منهم محدثون ومؤرخون، ولقد تولت عناية الله عز وجل سيرة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم وحفتها بالرعاية والحفظ، وذلك بأن قيض الله لها أعلاما صانوها من الضياع والتحريف، وذلك من خلال توثيق أصولها توثيقا علميا.

إن السيرة النبوية ليست كبقية السير الأخرى، وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم وما ميزه الله به من الفضل وشرفه به من العناية، ولذلك فإن أهم قضية تعرض للباحث في سيرة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام هي قضية المصادر التي يعتمد عليها، و قد أبدى أهل السيرة تسامحا كبيرا في التعامل مع أسانيدهم، حيث عمدوا إلى جمع كل المرويات والأخبار المتصلة بالحدث في مكان واحد دون تشدد في قبول المرويات، أو تمحيص للرواة، ولا يمكن بحال الاستغناء عن روايات أهل السير و أخبار المؤرخين؛ لأنها تسهم في إضاءة جوانب كثيرة من السيرة النبوية، و تحدد أزمنتها و أمكنتها ، وتشرح كثيرا من الأحداث الواردة في كتب السنة الصحيحة، وينبغي الاعتراف بأن كلا من المحدثين والمؤرخين قد قدموا خدمات جليلة للسيرة النبوية من خلال ما دونوه وصنفوه من مؤلفات.

لائحة المصادروالمراجع

- أدب الكاتب لأبي بكر بن محمد بن يحي الصولي، طبعة المكتبة العربية ببغداد، تحقيق محمد بهجة الأثري، الطبعة الأولى 1341هـ.
- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، لشمس الدين السخاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الثانية 1399هـ 1983م).

[1]- مصادر السيرة النبوية، فاروق حمادة (ص:263).

- سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين الذهبي، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، تحقيق مجموعة من الباحثين تحت إشراف شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثالثة، (1405هـ_1958م).
- السيرة النبوية الصحيحة للدكتور أكرم ضياء العمري، طبعة مركز بحوث السيرة والسنة بجامعة قطر، 1991م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي، تحقيق محمود الأرناؤوط، طبعة دار ابن كثير دمشق سورية، الطبعة الأولى 1986.
- علم التاريخ، دراسة في المناهج والمصادر، لإسماعيل سامعي، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى 1420.
- الفهرست لابن النديم، دار إحياء التراث العربي، تحقيق رضا تجدد بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، 2005م.
- لسان العرب لابن منظور، تحقيق أحمد فارس، طبعة دار صادر، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، 2010م.
- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، باعتناء محمد المرعشلي، بيروت لبنان، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى (1415هـ).
- مروج الذهب ومعادن الجوهر، للمسعودي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد المكتبة التجارية بالقاهرة، (1412هـ).
- مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين للدكتور عبد الرزاق هرماس الدورة الثالثة، الطبعة الأولى (2007/1428).
- مصادر السيرة النبوية وتقويمها للدكتور فاروق حمادة، دار القلم دمشق الطبعة الرابعة. 1435هـ.
- معجم الأدباء لياقوت الحموي، مطبعة دار الغرب الإسلامي، تحقيق إحسان عباس (1993م).
- مناهج التأليف في السيرة النبوية، محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب دمشق بيروت، 1419هـ.
- وفيات الأعيان لابن خلكان، بتحقيق إحسان عباس دار صادر بيروت لبنان، الطبعة الأولى (1972م).

سؤال الدولة في الفكر العربي والإسلامي

نقد التأصيل التراثي وأوهام الطوباوية السياسية

الدكتور محمد لمعمر
أستاذ الفلسفة بالتعليم الثانوي التأهيلي
جامعة الحسن الثاني بالمغرب

ملخص:

تبحث هذه الدراسة في الأسباب التي حالت دون تشكل نظرية سياسية حديثة ومستقلة حول الدولة في الفكر العربي والإسلامي، من خلال تحليل عوائق التأصيل التراثي في تجلياته الثلاث: الآداب السلطانية، والسياسة الشرعية، والتأمل الفلسفي، مع تتبع امتداداتها في خطاب الإسلام السياسي المعاصر، ولا سِيَّما من خلال التلفيق المفهومي بين الشورى والديمقراطية. وبالاستناد إلى مقارنة نقدية مع التجربة الغربية في بناء الدولة الحديثة. تكشف الدراسة أن تعثر الفكر السياسي العربي يعود إلى استمرار إخضاع المجال السياسي للمرجعيات اللاهوتية والأخلاقية، وإلى تراجع مكانة الفرد والمدينة لصالح القبيلة والعقيدة. وتخلص إلى أن تشكّل نظرية سياسية معاصرة حول الدولة يظل رهينًا بإنجاز قطيعة مفهومية وإبستمولوجية مع أنماط التأصيل التراثية والأيديولوجية، وبإعادة تأسيس الدولة باعتبارها مؤسسة تاريخية مستقلة، قوامها المواطنة، وسيادة القانون، واستقلال المجال السياسي.

كلمات مفتاحية: نظرية الدولة، الفكر السياسي العربي، الحداثة السياسية، العوائق الإبستمولوجية، السياسة الشرعية، الآداب السلطانية، الإسلام السياسي، المواطنة، الفضاء العمومي.

Abstract:

This study examines the reasons behind the failure to formulate a modern and autonomous political theory of the state in Arab-Islamic political thought. It analyzes the epistemological and conceptual obstacles embedded in the three major traditions of classical political thought: **Mirrors for Princes**, **Islamic Political Jurisprudence**, and **Islamic political philosophy**, while tracing their contemporary manifestations in the discourse of Political Islam, particularly through the conceptual conflation of consultation and democracy. Drawing on a critical comparison with the Western experience of state formation, the study argues that the persistent subordination of the political sphere to theological and moral authorities, together with the marginalization of the individual and the civic sphere in favor of tribal and religious structures, has obstructed the emergence of an autonomous theory of the state. It concludes that the formulation of a contemporary political theory of the state requires a dual conceptual and epistemological rupture with both traditional patterns of political legitimation and contemporary ideological frameworks. Such a transformation also requires reconstituting the state as an autonomous historical institution founded on citizenship, the rule of law, institutional autonomy, and the autonomy of the political sphere.

Keywords : Theory of the State; Arab Political Thought; Political Modernity; Epistemological Obstacles; Islamic Political Jurisprudence; Mirrors for Princes; Political Islam; Citizenship; Public Sphere.

مقدمة

نؤكد ابتداء أن الغاية من العودة إلى التجربة الإسلامية الأولى لا تتمثل في استعادة مقولات التراث أو اتخاذها مرجعية لمواجهة تحديات الحاضر، إنما في إخضاعها لقراءة تاريخية نقدية تكشف الشروط السياسية التي أحاطت بتشكلها، وتفكك البنيات المفهومية التي حكمت العلاقة بين الدين والسياسة منذ البدايات الأولى للإسلام. فالرهان يتصل بفهم الماضي في سياقه التاريخي، واستجلاء ما يتيحه من إمكانات لتفسير إشكالات الحاضر، بعيدًا عن استنساخ نماذجه أو تحويلها إلى مرجعيات نهائية.

وانطلاقا من هذا المنظور، يغدو الوعي التاريخي شرطا لإدراك الحاضر وإعادة مساءلته؛ فالأحداث السياسية لا تنفصل عن سياقاتها الاجتماعية والثقافية، ولا تفهم إلا في ضوء الشروط التي أنتجتها. لذلك، يقتضي النظر في التجربة الإسلامية الأولى توظيف المناهج التاريخية والنقدية الحديثة، بما يسمح بتحرير الوعي من النزعات النكوصية التي تجعل الماضي معيارا للحاضر، وتتعامل مع التجربة التاريخية باعتبارها أنموذجا مكتملا خارج شروطه الزمنية.

في هذا الأفق، تندرج هذه الدراسة ضمن الإشكال الأوسع المتعلق بتعثر تشكل الدولة الحديثة في الفكر العربي والإسلامي، وهو الإشكال الذي رافق مشاريع النهضة العربية منذ القرن التاسع عشر، وما يزال يحافظ على راهنيته الفكرية والسياسية. فقد أفرز هذا التعثر أسئلة تأسيسية ما تزال تبحث عن أجوبة مقنعة: لماذا تعثر بناء الدولة الحديثة في المجال العربي والإسلامي؟ وما الأسباب التي حالت دون تشكل نظرية سياسية مستقلة حول الدولة؟ وكيف أسهمت أنماط التأصيل التراثية، ثم الأيديولوجيات السياسية المعاصرة، في إعادة إنتاج هذا التعثر؟ وهل يتعلق الأمر بإشكال تاريخي، أم بمأزق مفهومي يرتبط بطبيعة العلاقة التي أقامها الفكر العربي بين الدين والسياسة؟

وقد ازدادت هذه الأسئلة إلحاحا مع التحولات التي عرفتها المجتمعات العربية خلال العقدين الأخيرين، حيث عاد النقاش حول الخلافة، والدولة الدينية، والدولة المدنية، والشورى، والديمقراطية، والمواطنة، وحياد الدولة، إلى واجهة الفكر السياسي. ويكشف هذا الجدل عن استمرار التوتر بين مرجعيتين متمايزتين: مرجعية تستند إلى التأصيل التراثي في فهم الدولة، ومرجعية حديثة تجعل من العقل السياسي، والمواطنة، وسيادة القانون، الأساس الذي تنتظم في ضوئه الدولة الحديثة.

وعلى هذا الأساس، تسعى هذه الدراسة إلى تقصي الأسباب التي حالت دون تشكل نظرية سياسية حديثة ومستقلة حول الدولة في الفكر العربي والإسلامي، من خلال تحليل طرائق التأصيل التراثية في تجلياتها المختلفة، وتتبع امتداداتها داخل بعض الخطابات السياسية المعاصرة، مع إجراء مقارنة نقدية بالتجربة الغربية في بناء الدولة الحديثة. ويقود هذا المسار إلى اختبار فرضية مؤداها أن تعثر تشكل نظرية الدولة لا يرتبط بغياب التجارب السياسية، بقدر ما يرتبط باستمرار إخضاع المجال السياسي لمرجعيات دينية وأخلاقية وطوباوية، وهو ما أعاق استقلال مفهوم الدولة، وحال دون بلورة نظرية سياسية تستجيب لشروط الحداثة وتحديات التاريخ.

1. اللحظة التأسيسية: بين الدعوة الإيمانية والتكتل القبلي/ السياسي

تمثل "اللحظة التأسيسية" للإسلام إحدى أكثر المحطات تعقيدا في تاريخ الفكر السياسي الإسلامي، بالنظر إلى كونها اللحظة المفصلية التي التقى فيها المقدس الديني بالمعيش الاجتماعي والسياسي. فلم تكن النواة الأولى للدعوة مجرد تحول في المفاهيم الإيمانية والتمثلات العقدية للمجتمع المكي فحسب، بل كانت أيضا استجابة حية لمحيط قبلي وثقافي مدجّج ببنيات عرقية وجغرافية صلبة.

ارتبطت نشأة "دولة المدينة" في يثرب في الظاهر بالدين، وفي العمق بعناصر أخرى ذات أبعاد اجتماعية وسياسية. غير أن ذلك لا يمنع من القول إن الدولة الفتية كانت ملتصقة في بداياتها بالدين والأحكام الشرعية والعقدية ضمن أفق سياسي حاسم؛ إذ إن حماية الدين وتأطير الدعوة يقتضيان تشكل جماعة سياسية وعمران بشري/ دولة للذود عنها داخليا وخارجيا. ولعل الخطر الداخلي كان أشد حسما؛ وهو ما تجلى بوضوح في النزاع الذي نشب بين القبائل والسلطة السياسية عقب وفاة النبي (ص)، أو ما عرف تاريخيا بـ"حروب الردة"، والتي كانت خلفياتها وغاياتها سياسية بالدرجة الأولى.

إن هذا الصراع حول العقيدة والجماعة السياسية المشكلة تفجر بحدة بعد رحيل النبي؛ نظرا لكون تصرفاته بالإمامة – حسب أدبيات الفكر الإسلامي – كانت تتسم بالتعدد والتركيب؛ فهو النبي، والقائد، والقاضي، ورجل السياسة. وهي تصرفات جعلت منه مركز الثقل في استصدار الأحكام والقرارات؛ حيث كان يجمع السلطات بمفهومها المعاصر. وعلى العكس من ذلك، جاءت دعوة يسوع (عيسى) بوصفها دعوة إيمانية وعقدية خالصة، غير مرتهنة بالمحددات السياسية، فلم يكن طالبا لسلطة أو ساعيا لتأسيس جماعة سياسية بديلة للدولة القائمة. ومن ثم، شكل المحدد السياسي المعيار الفارق والفاصل بين التجربتين: المسيحية في بواكيرها الأولى، والإسلامية في لحظتها التأسيسية.

لم تهتم الجماعة المسيحية في نشأتها الأولى بقضية السلطة والسياسة، بخلاف التجربة الإسلامية التي حضرت فيها السياسة بشكل أساس منذ اللحظات الأولى للبعثة النبوية. فبروز النبي من قبيلة محددة بعينها كان يعني في الوعي القبلي انحياز السماء إليها؛ وهو ما رأت فيه القبائل الأخرى تهديدا صريحا لمكانتها، وكيانها السياسي والاجتماعي، وشبكة علاقاتها التجارية. يشي هذا بالتداخل الفج بين الدين والسياسة في التجربة الإسلامية الأولى؛ حيث انصهرت أواصر القرابة الدموية والقبيلة بالرابطة العقدية، وغابت الحدود الفاصلة بين الزمني السياسي والديني العقدي، لدرجةٍ يصعب معها إدراك أحدهما بمعزل عن الآخر.

في المقابل، افترقت المسيحية في بداياتها بمساحة شاسعة بين الدين والسياسة؛ وهي المساحة التي مهدت لبروز المعالم الأولى لفكرة الإقبال على العالم الدنيوي مدخلا للفصل بين السلطتين والقيام بالإصلاحات الدينية. ولعل عبارة يسوع الشهيرة: "مملكتي ليست من هذا العالم"، تقف شاهدا على الانتفاء التام للرغبة في الممارسة السياسية، وهو بخلاف ما آلت إليه التجربتان: الإسلامية (المحمدية) واليهودية (الموسوية)؛ إذ غاب التوازن لصالح تداخل هيكلي ما تزال اثاره ممتدة إلى اليوم. ويفسر هذا التداخل الممتد صعوبة تبني الأنموذج العلماني بشكل مطلق في الفضاء العربي والإسلامي؛ إذ ترى الذوات المتشبعة بطروحات الإسلام السياسي أن عملية الفصل مستحيلة أو شاقة.

إن مسألة التداخل بين الدعوة والسياسة، والدين والدولة، تقع في صلب أدبيات الإسلام السياسي. وهي قضية قديمة تعود جذورها إلى زمن البعثة النبوية التي صاغت المخيال الإسلامي؛ إذ كان من غير المتصور تاريخيا انتشار دعوة جديدة بمعزل عن شوكة قبيلة أو جماعة سياسية، فالمنطق السائد آنذاك يقر بأن من اشتدت شوكته بالقبيلة وجبت طاعته، وأن تشكّل الجماعة السياسية يقتضي بالضرورة قيام سلطان سياسي. وهكذا، تغدو مفاهيم: الجماعة السياسية، السلطان، الرسالة، القبيلة، والعقيدة، مفاهيم متضايفة ومترابطة أشد الترابط. أضف إلى ذلك، أن الاقتتال الذي وقع بين الصحابة بعد رحيل صاحب الدعوة أحدث فراغا سياسيا كبيرا كان يملؤه النبي؛ بالنظر إلى تنوع تصرفاته بالإمامة بين نبي مبلغ، وقائد سياسي، ورجل دولة يراسل ملوك عصره ويهددهم بالقوة. ومن ثم، اكتست جل الخلافات والنزاعات المتأخرة طابعا سياسيا بالدرجة الأولى.

أما في اللحظة المكيّة، فقد كانت جماعة المسلمين تتألف من نفر قليل من الأفراد، شأنها شأن الجماعات الدينية في بدايات نشأتها التاريخية، حيث تعرضت لشتى أشكال الابتلاء والأذى. غير أن الدافع الأساس لاضطهاد هذه

الجماعة الفتية لم يكن مجرد الخوف من انتشار العقيدة الجديدة بحد ذاتها، بل الخوف من زوال الامتيازات السياسية والاقتصادية والتجارية التي كانت تتمتع بها قريش دون سائر القبائل. لقد كانت الأرستقراطية القرشية تسيطر على السقاية والرفادة والإشراف على حرم الكعبة لتعزيز موقعها الاعتباري والمادي، فجاءت الدعوة المحمدية بمبدأ المساواة بين العبيد والأشراف لتشكل تهديدا صريحا لهدم التراتبية الاجتماعية والخروج عن النظام القبلي السائد، وهو ما أذكى شرارة التنكيل بالمسلمين.

ومع صنوف العذاب التي تناقلتها كتب السير والمغازي، استمرت الجماعة الفتيّة في دعوتها سرا؛ إذ إن تحول الجماعة الاعتقادية إلى جماعة سياسية يتطلب توفر عناصر هيكلية: مرسل (النبي)، ومرسل إليه (الناس)، ورسالة (الوحي). وقد كانت الدعوة وسيلة ضرورية لاجتذاب الأنصار عبر منظومة الترغيب والترهيب، والوعد والوعيد، واستمالة النفوس بالحديث عن الجنة، والنعيم، والحور العين، وفضل الشهادة، بغية جذب "جمهور جديد إلى الدعوة من خارج مكانها المكي الارتكازي"[1].

لقد شكلت الهجرة إلى المدينة المنورة والارتحال عن مكة على الرغم من أنها أحبّ البقاع إلى قلب النبي، نقطة انعطاف حاسمة في مسار الدعوة؛ إذ جرى الانتقال الهيكلي من "الجماعة الدينية/ العقدية" إلى "الجماعة السياسية". في هذا الفضاء الجديد، تشكل مجال سياسي أتاح لحظة نادرة لتلاحم السياسة بالدين، وترسيخ العقدي بإسناد من التدبير السياسي؛ حيث أضحى المسلمون كيانا ممتزجا يتكثف فيه البعدان الديني والسياسي في آن واحد. وهكذا، تحقق "التوسع"[2]، الذي كانت تفتقد إليه الجماعة في مكة نتيجة التضييق الممنهج عليها؛ إذ كانت الجماعة السياسية بحاجة ماسة إلى "أن تقيم نظاما سياسيا يطابق شخصيتها المِلّية"[3]. وقد تيسر ذلك في ظل توفر الشروط الضرورية لنشأة الاجتماع السياسي والعمران البشري؛ وعلى رأسها وجود حيز جغرافي محدد، وكثافة سكانية معتبرة، ونظام اجتماعي تسنده العقيدة والدين، إلى جانب وجود قائد/ سلطان المتمثل في شخص النبي؛ القادر على نشر دعوته وتدبير سياسته ومخاطبة ملوك عصره بلغة الندية والقوة.

---

[1] عبد الإله بلقزيز، **تكوين المجال السياسي، النبوة والسياسة**، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، 2005، بيروت، ص: 45.

[2] المرجع نفسه، ص: 45.

[3] المرجع نفسه، ص: 46.

إن توفر عنصر البيئة الجغرافية المتمكنة كان يعني حيازة مجال حيوي قادر على استقبال وفود القبائل، وتأطير الفئات المختلفة، وغرس المبادئ العقدية والمؤشرات الأيديولوجية للنظام الجديد. ومن هذا المنطلق، أُرسيت دعائم نظام سياسي متكامل قادر على إبرام المعاهدات والاتفاقات مع القبائل والمكونات الطائفية والدينية الأخرى؛ ولعل الوثيقة السياسية التأسيسية المعروفة بـ"صحيفة المدينة" تقف شاهدا بارزا على ذلك؛ فهي "ميثاق يؤسس مبكرا لعلاقة المواطنة، والاشتراك في الموطن لا في الدين"[1]. لكن ذلك لم يمنع صاحب الرسالة ورئيس الجماعة السياسية من اللجوء إلى العنف السياسي المشروع لمواجهة الجماعات المخالفة، في حال صدر عنها تصرف يهدد السلم والأمن الكياني للمدينة؛ وهو ما حدث مع بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة. وقد بلغ هذا العنف السياسي/العسكري ذروته في مواجهة يهود خيبر عبر الصراع المسلح والحسم العسكري الشامل.

ومن ثم، تحقق التمكين للجماعة السياسية التي فرضت سطوتها على مجتمع يثرب، وبدأت تتوسع نحو الأطراف لبسط النفوذ والهيمنة. فتغدو قضية السياسة حاضرة بقوة في التجربة الإسلامية الأولى، ومشكلة أحد أعمدتها الرئيسة، بخلاف المسيحية في بداياتها الأولى؛ حيث ظلت المساحة شاسعة بين الديني والسياسي.

تطوّر الاجتماع القبلي للعرب المسلمين إلى اجتماعٍ سياسي بغاية حماية الدين؛ إذ كانت السياسة النبوية وسيلة لتأطير العقيدة وحمايتها، حتى أصبحت "النبوة قيادة دينية، وقيادة سياسية في الآن نفسه"[2]، معلنة بذلك عن بروز أول شكل من أشكال التداخل الهيكلي بين الديني والسياسي في الإسلام، واعتبار الإسلام رسالةً ودولة. وهي القضية التي ما تزال تثار بحدة في الفكر العربي والإسلامي المعاصر، كلما اشتد النقاش حول حدود الفصل أو الوصل بين الدين والدولة، أو بين العقيدة والسياسة.

إن تأسيس الكيان السياسي في يثرب، وتوسع نفوذه كما وكيفا، كان يعني في الوعي الاجتماعي السائد تهديدا صريحا للقبائل الأخرى، وبثا للهيبة في نفوسها تحسبا لرفض الدخول في الدين الجديد. وقد كان ذلك التحول إيذانا بنشوء ظواهر وسلوكيات جديدة أطرت المشهد، وفي مقدمتها "النفاق" ببعديه السياسي والديني؛ إذ إن عددا غير قليل من القبائل لم

[1] المرجع نفسه، ص: 47.
[2] المرجع نفسه، ص: 46.

يدخل أفواجا في الإسلام بدافع اقتناع إيماني راسخ استقر في النفوس، بقدر ما كان انضواءً خاضعا لمنطق موازين القوة وتجنب المخاطر وحفظ المكانة.

يعني ذلك أن المحددات المضمرة للفاعل القبلي لم تغادر اللاشعور الجمعي، وإنما استمرت كامنة فيه، لتطفو على السطح من جديد عقب وفاة النبي؛ إذ سارعت قبائل عديدة إلى الانفصال عن المركز السياسي، كما تجلى في حروب الردة، بمجرد توافر الظرفية السياسية الملائمة. ويكشف هذا المعطى أن الدين لم يكن العامل الوحيد الذي حكم علاقة تلك القبائل بصاحب الرسالة في حياته؛ فقد تداخلت معه اعتبارات المصلحة، والمنفعة، والرهانات السياسية، الأمر الذي يفسر سرعة تفكك الروابط السياسية بعد غياب السلطة المؤسسة. وفي هذا السياق، يكتسب تحليل عبد الإله بلقزيز أهميته، حين يؤكد أن "التزايد في جمهور المسلمين، والتوسع في جغرافية جماعتهم ليس يعني - حكما - أن رسالة الإسلام تغلغلت عميقا في الوجدان الجمعي للمخاطبين بها"[1]. من هذا المنطلق، تبدو "حروب الردة" في جوهرها تمردا سياسيا وعصيانا قبليا ضد السلطة المركزية الناشئة؛ إذ اتخذت في بدايتها صورة الامتناع عن أداء الزكاة. وهو امتناع يرمز بدلالته السياسية إلى هشاشة الانتماء العقدي لدى قطاع من الأعراب، لا سيما وأن "أكثر العرب الذين نزلوا في هذه الأمصار جفاة لم يستكثروا من صحبة النبي، ولا هذبتهم سيرته وآدابه، ولا ارتاضوا بخلقه مع ما كان في الجاهلية من الجفاء والعصبية والتفاخر، والبعد عن سكينة الإيمان"[2]. والنتيجة أن مجاملة النبي في حياته كانت تخفي في كثير من الأحيان رغبة في التقرب ونيل وجاهة الصحبة لتعزيز مكانة القبيلة وسلطتها. فلما رحل صاحب الرسالة وانكشفت قاعدة الإلزام والضبط المباشر، سقطت الأقنعة وتحللت تلك القبائل من التزاماتها السياسية والمادية. وهو ما يؤكد أن مواقف كثير من القبائل من الاجتماع السياسي اليثربي لم تكن تحركها بواعث دينية بالدرجة الأولى، بقدر ما كانت صياغة لمناورة سياسية واستراتيجية ملاءمة مع موازين القوة.

تركيبا لما سبق، يمكن القول إن "اللحظة التأسيسية" في التاريخ الإسلامي لم تكن مجرد تجسيدٍ مجرد للنص، بقدر ما كانت مسرحا لتداخل معقد بين المقاصد الإيمانية للدعوة واقتضاءات التدبير السياسي والواقع القبلي. فقد كشف التحول من مكة إلى المدينة، ثم ما تلاه من أزمات مفصلية عقب رحيل صاحب الرسالة، عن حقيقة أن السياسة

[1] المرجع نفسه، ص: 47.

[2] عبد الرحمان بن خلدون، **المقدمة**، تحقيق درويش الجويدي، المكتبة المصرية، الطبعة الثانية، (د.ت)، بيروت، ص: 380.

ظلت المحرك الثاوي خلف تشكل الجماعة وتمايزها، بدءا من حسم الخلاف حول منصب الولاية، مرورا باستيعاب التمرد القبلي في حروب الردة، ووصولا إلى الاقتتال الأهلي على كرسي السلطة والزعامة.

في هذا الفضاء المتوتر، تجد الأسس النظرية والتصورات السياسية المؤطرة لعلاقة الديني بالسياسي جذورها الثاوية؛ إذ ما تمخض عن تلك الصراعات الشرسة من انشقاقات حاسمة حول مشروعية السلطة وتدبير الحكم، شكّل مهداً لولادة مقولات سياسية وعقدية مفصلية؛ وفي مقدمتها مقولة "الحاكمية" مع الخوارج (بوصفهم أصحاب نزعة عقدية - سياسية راديكالية) عبر شعارهم الشهير "لا حكم إلا لله" وهو الشعار الذي تخلق في رحم قبول علي بن أبي طالب لآلية "التحكيم" مع معاوية بن أبي سفيان؛ حيث عده التيار الخارج عنه تفريطا وتراجعا، في حين رأى فيه الوجدان الشيعي مساسا بالوصية والتنصيب الإلهي لمنصب الولاية والخلافة (بخلاف القراءة السنية التي استوعبت المشهد وفق التقدير الاجتهادي).

ولم تكن هذه المقولات مجرد آثار تاريخية انقضت بسقوط شروطها، بل استعيدت أثارها بقوة في المخيال السياسي المعاصر؛ حيث عاد شعار "الإسلام دين ودولة "- ومعه اختزالات راديكالية كـ "الإسلام مصحف وسيف "- ليترسخ في الوجدان الإسلامي رد فعل أيديولوجي ومفهومي ضد إلغاء الخلافة العثمانية عقب الحرب العالمية الأولى (1914-1918). غير أن هذا الشعار يظل حمال أوجه ومكتنزا بالغموض والالتباس من حيث مضامينه وغاياته؛ إذ يضع النظر العقلي أمام مفارق إشكالية حادة: هل يحيل هذا الشعار على استعادة مفاعيل "التجربة الإسلامية الأولى" بكل حمولاتها الصراعية وتدافع الصحابة حول السلطة؟ أم أنه يُبشر بتصور يرى أن الإسلام يتضمن نصوصا نقلية التأسيس، تحمل في أحشائها تشريعات منجزة ونظاما محددا لإدارة الدولة وسياسة الحكم؟

إن الوقوف عند هذه التساؤلات يفرض الانتقال الضروري من "تفكيك التاريخ التأسيسي" إلى "مساءلة الراهن المفهومي"؛ إذ يفتح هذا الانسداد التاريخي الباب واسعا أمام الإشكالية المركزية للمحور الثاني: كيف يتحدد سياق المواجهة بين الفكر الإسلامي ومقولات الحداثة السياسية؟ وما السبيل لفك الارتهان بين النكوص إلى المتخيل التراثي للسلطة، وبين توطين المبادئ الحداثية كالدولة المدنية، والعقلانية، والمواطنة، والديمقراطية؟

2. تحولات السلطة: الفتنة الكبرى وتفكيك شعار "الإسلام دين ودولة"

إذا كانت "اللحظة التأسيسية" قد حاولت صياغة توازن دقيق بين طهارة الدعوة الإيمانية واقتضاءات العمران البشري، فإن انفجار "الفتنة الكبرى" يمثل اللحظة الأنطولوجية والانكشاف التاريخي الحاسم لـ "تحولات السلطة" في الفضاء الإسلامي؛ إذ تهاوت فيها الاستعارات الأخلاقية لصالح التدافع العاري حول المركز والشرعية. لم تكن الفتنة مجرد انزلاق عابر أو خلاف بين شخوص جيل التأسيس، بل كانت لحظة انشقاق بنيوي تم فيها "تدنيس الديني" عبر توظيفه المباشر في الصراع الزمني، وتدشين الانتقال التاريخي الفاصل من أنموذج "الخلافة الراشدة" إلى نظام "الملك العضوض."

وفي قلب هذا التحول الهيكلي، تتبدى الراهنية السياسية والاجتماعية لتفكيك شعار "الإسلام دين ودولة"؛ إذ ما يزال هذا الشعار المعاصر يلقي بظلاله الحارقة على المشهد العربي المعاصر؛ حيث يستعاد مفهوم "الدولة" لا بوصفه استجابة لرهانات الحاضر واستحقاقات المواطنة والعقلانية، بل بوصفه متخيلا تراثيا ومجالا لتقنيع الصراع على السلطة بلبوسٍ قدسي. إن راهنية هذا التفجير المفهومي تكمن في كشف كيف تُحوّل أيديولوجيات الفكر السياسي الراديكالي - في ظل الانسدادات المجتمعية وأزمات الهوية - لحظاتِ الصراع التاريخي الأولى إلى "ثوابت عقدية"، متغافلةً عن أن الصراع حول الولاية كان منذ بدايته صراعا سياسيا محتدما أرخته الدماء قبل النصوص.

بناء على ذلك، يروم هذا المحور التفكيك الفلسفي والسياسي لهذا الشعار الأيديولوجي عبر خطوتين مفصليتين: تشريح آلية اشتغال "الفتنة الكبرى" حدثا تاريخيا كشف عن طبيعة الصراع السياسي المجرد، ثم نقد واستكشاف المضامين المضمرة لشعار "الإسلام دين ودولة"، لتبيان الحدود الفاصلة بين ما هو رسالة دينية إنسانية خالدة، وما هو تنظيم سلطوي زمني مشروط بظروفه التاريخية.

في هذا السياق، يرى المفكر محمد سليم العوا أن الصراع السياسي المسلح الذي دارت رحاه بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان لم يقف عند حدود الحسم العسكري المباشر، بل أدى إلى انقسام الأمة إلى ثلاث فرق كبرى: فرقة انحازت إلى علي في أول النزاع ووسطه وآخره، وهم "شيعة علي"، الذين تفرقوا إلى فرق كثيرة باد معظمها وبقيت منها الإمامية الاثنا عشرية (الجعفرية) والزيدية. وفرقة ثانية انتهى أمرها إلى أن تُعرف باسم "الخوارج"، والتي انقسمت هي

الأخرى إلى جماعات متعددة. ثم فرقة ثالثة تبلور ملمحها المفهومي والسياسي بعد عام 40 للهجرة — وهو العام الذي تنازل فيه الحسن بن علي لمعاوية بن أبي سفيان عن الخلافة — لتُعرف تاريخياً باسم "أهل السنة والجماعة"[1].

إن القيمة النقدية لهذا التفكيك تكمن في كشف الأنطولوجيا السياسية للمذاهب الإسلامية؛ فالفرق الكبرى لم تتبلور نتيجة تأملات كلامية أو لاهوتية مجردة، بل كانت تشكلات أيديولوجية وإحداثيات موقوفية تبلورت رأسا حول "إدارة الدولة ومسألة منصب الولاية". لقد صاغ الشيعة موقفهم حول الوصية والحق الإلهي، واختزل الخوارج الطرح في مقولة الحاكمية ونفي شرعية أطراف النزاع، في حين جنح أهل السنة إلى منطق الاستقرار وواقعية السلطة لتجنب الفتنة. يبرهن هذا المعطى الفارق على أن التمايزات الفكرية والمذهبية في التاريخ الإسلامي ليست في جوهرها سوى انعكاسٍ مباشر لسياسة السلطة وصراعاتها الزمنية.

إن القول بأن الإسلام تضمن تشريعات سياسية حاسمة حول نظام الحكم يمثل مجازفة منهجية ومجانبة صريحة لمضمون النصوص النقلية؛ فالإسلام قد صاغ موقفه التأسيسي حول قضايا عقدية، وإيمانية، وميتافيزيقية، وأخلاقية، غير أنه لم يتطرق البتة لأي تشريع سياسي تفصيلي يتعلق بأصول الحكم وتداول السلطة بمفهوم القانون الدستوري المعاصر. فلا توجد نصوص صريحة يمكن البناء عليها لاستنباط أركان نظرية سياسية مكتملة ومحددة للدولة. بل إن الواقع التاريخي يشي بأن "الفتنة السياسية الكبرى" هي التي عجلت بإنتاج شعارات سياسية صيغت في قالب ديني، وهي شعارات اتسمت بالغموض واستغلاق المقاصد. وقد وجدت فيها حركات الإسلام السياسي ضالتها الأيديولوجية؛ حيث أُعيد رفع شعار "الإسلام دين ودولة " للسباحة مجددا في بركة هذا الغموض المفهومي.

إن هذا الاستدعاء المعاصر يراهن على استعادة يوتوبيا تاريخية انقضت شروطها ولا يُمكن بعثها إلا بمعجزة، وفي مقدمتها "أسطورة الخلافة" التي تحولت في الوعي الأيديولوجي إلى خرافة، وتجسدت في مقولات من قبيل: "الدولة الإسلامية" و"الحكومة الإسلامية"، والمؤطرة عموما ضمن مقولة "الإسلام دين ودولة" غير أن "هذا الأنموذج لا يستقيم عقلا، ولا يصح دينا بحكم الخلل في جوهر الفكرة، وليس فقط في عيوب الممارسة"[2]. لكن، أمام هذا الانغلاق الأيديولوجي، يحق لنا أن نتساءل: ماذا يعني هذا الشعار حقيقة في مشهدنا الفكري والسياسي المعاصر؟

---

[1] انظر: محمد سليم العوا، **العلاقة بين السنّة والشيعة**، منشورات الزمن العدد 52، مطبعة النجاح الجديدة، دون طبعة، الدار البيضاء 2006، ص. ص: 24-25-26. (بتصرف).

[2] عبد الله أحمد النعيم، **الإسلام وعَلمانية الدولة**، دار ميريت، الطبعة الأولى، القاهرة 2010، ص: 33.

يتضح مضمون الشعار عند تفكيكه المفهومي؛ إذ يراهن أصحابه على فرضية مفادها أن نظام الحكم في البلدان الإسلامية - قديما وحديثا - يقع في صلب جوهر الدين الإسلامي ومقاصده التأسيسية. غير أن ذلك يعد في جوهره مجرد وهم؛ إذ ينعدم في القرآن الكريم والسنة النبوية وجود نصوص قطعية تعين شكل هذا النظام أو تحدد معالمه الدستورية. في هذا الإطار، يؤكد المستشار محمد سعيد العشماوي أنه "من بين ستة آلف آية، هي مجموع آيات القرآن الكريم، فإن مائتي آية فقط تتضمن أحكاما تشريعية (...) بما في ذلك الآيات المنسوخة"[1].

بمعنى أن الإسلام لا ينص على نظام حكم محدد، مما يعني انطواءه التأسيسي على جوهر "عَلماني"؛ وإلا كيف نعلل سكوت النصوص النقلية عن تفصيل هذا المجال الحاسم: المجال السياسي، وما يرتبط به من شكل ونظام للحكم؟

إن سكوت النقل إنما هو تطبيق لِمقتضى القاعدة النبوية "أنتم أعلم بأمور دنياكم"، وإقرار صريح بحق العقل الإنساني في التفكير والتأسيس والتشريع واختيار نظام الحكم الملائم للدولة؛ لا سيما وأن "الإسلام هو عقيدة المسلم التي يحاسب عليها حسب صحة علمه وعمله، بينما الدولة تقتضي استمرارية العمل المؤسسي في الحكم والإدارة والقضاء وما إلى ذلك من وظائف عامة"[2]. وهكذا، يصبح شعار "الإسلام دين ودولة" مفهوما وشعارا لا معقولية له؛ إذ إن نظام الحكم في الإسلام هو في أصله نظام مدني بشري، سعت أدبيات الفكر الفقهي التاريخي إلى تحويله عبر اجتهادات سياقها الفقهي والسياسي إلى نظام لاهوتي متعالٍ. والحقيقة الناصعة أن نظام الحكم في التجربة الإسلامية هو نظام نابع عن إرادة المجتمع وتوافقات البشر التي تقتضي صياغة تشريعات وضعية مرنة، وليس صادرا عن إرادة إلهية متعالية أو تفويض سماوي مباشر، وذلك بالنظر الدقيق إلى الصمت النسبي للنصوص التأسيسية. "من هذا المنطلق أقول: إن فكرة الدولة الإسلامية هي باطلة من مرجعية المنظور الديني الإسلامي، وليس فقط لفشل المحاولات المختلفة في إقامة هذه الدولة الوهمية عبر التاريخ"[3]. أما ما يصطلح عليه بـ"الشورى"، فليست دليلا حاسما على طبيعة ونمط النظام السياسي في الإسلام؛ إذ أظهرت التطورات التاريخية المفصلية التي عقبت رحيل النبي مدى صعوبة - بل امتناع - التقيد بأنموذج مؤسساتي موحد ومُتفق عليه من الجميع لاختيار الحاكم. وبناءً عليه، فإن "جمهرة الفقهاء الإسلاميين متفقون على أن نظام الحكم في الإسلام ليس من أصول الدين أو الشريعة"[4].

---

[1] محمد سعيد العشماوي، **الإسلام السياسي**، منشورات مكتبة مدبولي الصغير، الطبعة الرابعة، 1996، ص: 181.

[2] عبد الله أحمد النعيم، **الإسلام وعَلمانية الدولة**، مرجع سابق، ص: 30.

[3] المرجع نفسه، ص: 33.

[4] محمد سعيد العشماوي، **الإسلام السياسي**، مرجع سابق، ص: 159.

إذا كانت التجربة الإسلامية الأولى في لحظتها المبكرة قد تداخل فيها السياسي بالديني - وفق الرؤية والتحليل المفهومي الذي قدمه الدكتور عبد الإله بلقزيز - فإن هذه المسألة تظل مع ذلك محل نظر ونقد ومراجعة منهجية حثيثة، وليست حقيقة نهائية ناجزة. إذ يقتضي الفحص النقدي وجوب التمييز الصارم بين خطاب الله ومقاصده التكليفية المنزهة من جهة، وأفعال الإنسان الحاكم الموصولة بشرطيته التاريخية والزمنية من جهة أخرى.

إن الخلط والتداخل بين ماهية الديني وطبيعة السياسي تعني صراحة ارتهان الأفعال الإنسانية/ السياسية بمشيئة الله وإرادته المباشرة؛ وهو عين ما انتهت إليه مقولات الخوارج، والاتجاه الجبري لاحقا؛ حيث أُسبغ على استبداد الحاكم سند ديني مقدس، وأُلقيت مسؤولية أفعاله وسلوكه السياسي على الإرادة الإلهية، بالرغم من أن صفة العدل تعد من أخص الصفات الذاتية والمقاصدية للذات الإلهية.

من هذا المنظور، نجد أنفسنا أمام مفارقة إشكالية حادة يمكن صياغتها على النحو الآتي: كيف يمكن للذات الإلهية المتصفة بالعدل المطلق أن تفوض الحاكم التوسل بالعنف، والتصفية، والاغتيال، والغلبة القسرية لاستتباب السلطة وشرعنة القهر؟ فإما أن نكون أمام إسقاط مفهومي يتناقض مع كمال العدل الإلهي (وهو أمر يمتنع عقلا ودينا)، وإما أن الحاكم وحاشيته - من فقهاء السلطان ومستشاريه - قد عمدوا إلى الاستثمار الأيديولوجي لمفهوم الدين واستغلال الرمزية الإلهية لتقنيع أطماعهم الزمنية، وإضفاء المشروعية والقداسة على السياسة البشرية العارية.

إن الأقرب إلى الاستقامة المنطقية والعقلية هو القول بمسؤولية الإنسان الحاكم الكاملة عن أفعاله، وتصرفاته، واختياراته السياسية، شريطة التمييز المنهجي الحاسم بين مجال الضرورة الذي يتجاوز الإرادة البشرية والقدرة الذاتية، ومجال الحرية الذي تقع فيه القدرة على الفعل والتفكير والمفاضلة. في هذا السياق التأسيسي، يميز أبا الوليد بن رشد بدقة مفهومية بين مجالي الضرورة والحرية في القطب الإنساني؛ حيث يقول: "وإذا كان ذلك، كذلك، فالأفعال المنسوبة إلينا إنما يتم فعلها بإرادتنا وموافقة الأفعال التي من خارج لها (...)، ولما كانت الأسباب التي من خارج تجري على نظام محدود وترتيب منضود، لا يخّل في ذلك، بحسب ما قدّرها بارئها عليه، وكانت إرادتنا وأفعالنا لا تتم ولا توجد بالجملة

إلا بموافقة الأسباب من خارج، فواجب أن تكون أفعالنا تجري على نظام محدود (...)، وإنما كان ذلك واجبًا، لأن أفعالنا تكون مسببة عن تلك الأسباب التي من خارج وكل مسبب يكون عن أسباب محدودة ومقدّرة، فهو ضرورة محدود ومقدر"[1].

إن السياسة تنتمي في جوهرها الأنطولوجي إلى دائرة الاحتمال، والاختيار، والممكن التاريخي، وينطبق هذا المعطى المفهومي على الأفعال والممارسات السياسية للنبي نفسه؛ فالاستناد إلى "أسباب النزول" يشي بتدخل الإرادة الإلهية في وقائع ونوازل محددة ليحدث التوافق والتطابق بين المقصد الإلهي والتوجيه النبوي الذي يشكل ترجمة عملية للوحي. غير أن تصرفات النبي التي لم يتنزل فيها وحي مباشر إنما هي اجتهادات تقديرية وتدبيرية صادرة عن صاحب الرسالة بوصفه ممارسات للتدبير الإنساني.

من هذا المنطلق، يغدو من الواجب المنهجي والفلسفي التمييز الحاسم بين "خطاب الدعوة "وما يقتضيه من تمثلات إيمانية وبلاغة تواصلية متعالية، وبين "خطاب الدولة "حيث يتصرف الفاعل السياسي بناء على تقديره الذاتي واستحضاره لمنطق المصلحة والغاية المراد تحقيقها. معنى ذلك أن التصرفات السياسية للنبي كانت في كثير من أبعادها اجتهادات بشرية مشروطة بظروفها؛ وما دامت تصرفاته بمقام الإمامة والسلطان متعددة الأوجه؛ فهو رسول يبلغ الموحى به، وهو في الوقت نفسه قائد عسكري ينظم الجيوش، ويستعقد الرايات، ويختار القادة، فإنه في مقام الإمامة والدولة إنما يتصرف بصفته رجل سياسة ورأس سلطة زمنية؛ حيث تحضر الرؤية الاستراتيجية وقاعدة الأولويات والمصلحة.

إن السلطة في منطق الفلسفة السياسية تتطلب بالضرورة حضور عنصر الإكراه والزجر؛ إذ يمتنع تصور وجود سلطة سياسية قائمة بغير أجهزة إكراه وضبط. وهذه الميكانيزمات هي أدوات سياسية صرفة لا ترتبط بجوهر الدين بوصفه عقيدة أخلاقية مجردة تقوم على الدعوة إلى المحبة، والعفو، والصفح، والبر، والإحسان.

إن غياب هذا التمييز المنهجي والمفهومي بين "المقام الرسالي" و"المقام السياسي" هو الذي أدى إلى أدلجة التصرفات النبوية السياسية وتحويلها إلى أحكام عقدية صلبة، وهو الرحم الذي تخلق منه شعار "الإسلام دين ودولة"، ومثال ذلك عبارة النبي الشهيرة لملوك عصره: "أسلِم تَسلَم"؛ فهل تعد هذه القولة حسما عقديا يمثل جوهر الدين، أم أنها كانت فعلاً سياسة دبلوماسية متغيرة خاضعة لتقلب السياقات، والأزمنة، وموازين القوة؟

[1] أبو الوليد بن رشد، **الكشف عن مناهج الأدلة عن عقائد الملة**، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة التراث الفلسفي العربي، مؤلفات ابن رشد، الطبعة الثانية، لبنان، 2001، ص. ص: 188-189.

إن العودة المتكررة إلى رفع شعار "الإسلام دين ودولة" يمثل مصادرة على المطلوب؛ إذ يفترض بصفة مسبقة أن الدين والسياسة كيان واحد تجمعهما علاقة تضمن وانصهار كلي، وذلك بغاية استنباط تسويغات وتبريرات فقهية تشرعن هذا الشعار. وإذا كانت سياسة النبي في جوانبها التشريعية والموحى بها، مرتبطة بالتوجيه الإلهي وفق منطوق القرآن" وما ينطق عن الهوى. إن هو إلاّ وحيٌ يُوحى"[1]، فإن رحيل النبي كان إعلانا تاريخيا وانطولوجيا عن انقطاع الوحي. وبالتالي موت فكرة "القداسة التكليفية" في تدبير الشأن العام. ولعل الصراعات الحادة التي اندلعت بين الصحابة حول منصب الولاية تعد أكبر دليل على أن السياسة في الفضاء الإسلامي هي فعل دنيوي لا ديني، موكول للظر، والتفكير، والمفاضلة الإنسانية بغاية تحقيق المصلحة وحسن التدبير.

وينطبق هذا الفهم النظري على مفهوم "الخلافة" ذاته؛ إذ إن انهيار الخلافة تاريخيا ومؤسساتيا يعد إعلانا عن سقوط جملة من المفاهيم والنظريات المتفرعة عنها، وفي مقدمتها: "الإمامة العظمى"، و"الحاكمية"، و"الدولة الإسلامية"، ومقولة "تطبيق الشريعة".

بدورها، تظل العبارة الأخير "تطبيق الشريعة" عبارة مبهمة تحمل قدرا كبيرا من الأوهام والالتباس المفهومي؛ نظرا لما تتضمنه من خلط فادح بين مجال العقيدة والعبادات التي وردت فيها أحكام قطعية صريحة لا تلميحية، وبين مجال المعاملات والعلاقات الاجتماعية المشروطة بالتغير، والذي يهيمن عليه الفقه الإسلامي بوصفه مجرد تأويلات، واجتهادات، وتقديرات بشرية تتغير بتغيّر السياق والزمان والمكان.

ومن هذا المنطلق، يجانب الصواب كل من يدعي أن المنهج الإسلامي هو الأساس الصارم للحياة الاجتماعية والسياسية في البلدان الإسلامية؛ إذ إن هذه الدعوى "قولة حق أخطأت التعبير عنها بالشعار (...) التقاليد والعادات الإسلامية مرعية على وجه خاص من الحكام والمحكومين سواء بسواء. وإذا كانت ثمة تجاوزات في المجتمع، فإنها مسؤولية المجتمع نفسه بكل أفراده (...) إذ من الخطإ الشديد أن يطلب من الحكومة رسم أخلاق المجتمع أو فرض زيٍّ عليهم أو إكراههم على مسلك اجتماعي"[2]. تضعنا هذه الخلاصات أمام النواة الصلبة لإشكالية الفكر السياسي الإسلامي، لنتساءل

[1] **القرآن الكريم**، سورة النجم: الآيتان: 3 - 4.

[2] محمد سعيد العشماوي، **الإسلام السياسي**، مرجع سابق، ص. ص: 162-163. (بتصرف).

في ختام هذا المحور: لماذا تصر أدبيات الفكر السياسي العربي والإسلامي على اختزال الدولة وتجريدها من استقلاليتها الذاتية، واعتبارها مجرد أداة ووسيلة خادمة للدين؟

3. عوائق تشكُّل نظرية الدولة في الفكر السياسي الإسلامي

إن الوقوف على تفكيك اللحظات التأسيسية وتتبع مسارات "تحوّلات السلطة" يُميط اللثام عن مأزق إبيستيمولوجي وبنيوي أكثر عمقا وحسما في مدونة الفكر السياسي العربي والإسلامي؛ مأزق يتمثل في العجز التاريخي والمفهومي عن صياغة "نظرية مستقلة للدولة" بوصفها شخصا معنويا مجردا، وبنية حقوقية، وفضاء عموميا ذاتي السيادة والمأسسة. فإذا كانت الدولة في الفلسفة السياسية الحديثة قد تبلورت ككيان قائم بحد ذاته ومستقل عن ذوات الحاكمين، فإن العقل السياسي الإسلامي ظل مرتهنا لرؤية وظيفية اختزالية، تعامل الدولة بوصفها مجرد "عرض طارئ" أو "أداة إكراهية" سخرت حتميا لحراسة الدين وتنفيذ الأحكام.

ولم يكن هذا التعثر المفهومي نتاج صدفة تاريخية، بل جراء حزمة من العوائق البنيوية المركبة التي كبّلت التفكير السياسي؛ حيث انطلق هذا الانسداد من "شخصنة السلطة" واختزال مفاهيم الدولة والمؤسسة في ذات الحاكم وجسد السلطان، وتعمّق بفعل هيمنة "الفقه السلطاني" الذي صاغ أحكامه تحت هاجس صدمة الفتنة الكبرى، مفضّلاً شرعنة واقعية الغلبة وإعلاء منطق الاستقرار والطاعة على حساب مبادئ الحق والحرية والعقد الاجتماعي. ويتوَّج هذا المأزق بالارتهان إلى "نموذج رعوي تراثي" يختزل المجتمع في ثنائية (الراعي والرعية)، مما عطل إمكانية القطع المفهومي للعبور نحو معالم "الدولة المدنية الحديثة" القائمة على المواطنة المتساوية، والسيادة الشعبية، ودولة القانون.

يؤكد عبد الله العروي أن أغلب الكتاب والباحثين لم يعالجوا موضوع الدولة انطلاقا من اعتبارها غاية في ذاتها، إذ ظلوا ينظرون إليها بوصفها وسيلة عارضة، وهو ما حال دون دراسة الدولة دراسة علمية ومفهومية عميقة[1]. ويضاف إلى ذلك غياب نظرية سياسية مكتملة للدولة؛ إذ جرى تناول مفهومها من خلال عناصر خارجة عن ماهيتها الذاتية، كالدين، والإرادة الإلهية، والخلافة.

[1] عبد الله العروي، **مفهوم الدولة**، المركز الثقافي العربي، الطبعة العاشرة، الدار البيضاء، المغرب، 2018، ص: 13. (بتصرف).

وانطلاقا من هذه التصورات الأخلاقية المفارقة، جرى اختزال الدولة إلى مجرد أداة لتحقيق تصورات وأوهام طوباوية لا وجود لها إلا في مخيلة الفاعل الأيديولوجي. وقد أفضى التداخل الحاد بين الديني والسياسي في الفضاء العربي، قديما وحديثا، من غير وعي بخطورته المفهومية، إلى طمس المعنى الحقيقي للدولة، وحجب وظائفها السياسية والاجتماعية والتشريعية الأصيلة، لصالح التمركز حول مقولات بديلة، من قبيل: "الخلافة"، و"الإمامة"، و"تطبيق الشريعة"، وهي المفاهيم التي انتظم حولها العقل السياسي الإسلامي، في امتداده التراثي والمعاصر.

لذلك، لا ينشغل عبد الله العروي، في هذا السياق، بالبحث في مشروعية الدولة أو نفي مشروعيتها؛ لأن الخوض في مسألة المشروعية يقتضي، ابتداء، الوقوف عند ماهية الدولة، من خلال إبراز الخصائص الأولية التي تجعل الأفراد يقبلون بوجودها. ولهذا يوجه العروي تحليله إلى نقد التصورات السائدة للدولة انطلاقاً من غايتها الذاتية وأهدافها الأصيلة التي توارت في التاريخ العربي الإسلامي، مؤكدا أن تحديد أهداف الدولة يمثل شرطا لازما لاستقامة البحث فيها، ومبينا أن غايتها جزء أصيل من كيانها، وهو ما يضفي عليها قيمتها بوصفها غاية في ذاتها، لا مجرد أداة تؤدي وظائف خارجية.

ويرى العروي أن تعثر تشكل نظرية سياسية للدولة يرجع، في عمقه، إلى ارتهان التصور السياسي للاعتبارات الماورائية والأخلاقية؛ إذ غدت غاية الدولة محصورة في تحقيق "سعادة الفرد"، والتطلع إلى "العالم الآخر" عبر تأهيله أخلاقيا ونفسيا وروحيا. ووفق هذا التصور، تتحول الدولة إلى أداة مسخرة لخدمة الفرد والشريعة؛ إذ أُقيمت الشريعة بوصفها مقوم وجود الدولة ومقياس صلاحيتها، استنادا إلى المقولات الأخلاقية والدينية، فأصبح القانون الأخلاقي الفردي هو الأصل والجوهر، في حين أُلحق به قانون الدولة العام بوصفه فرعا تابعا.

واستنادا إلى المقالة الأولى للعروي، فإن الأنموذج المستعصي يطالب الدولة بأن تكون دولة لتحقيق "الحلم الطوباوي/الخلافة"، أو دولة تتولى تدبير الحياة البهيمية/الحيوانية للإنسان باعتبارها قدرا أرضيا موصولا بـ"عالم آخر" مفارق لواقع "العالم الراهن"، فتختزل الحياة الدنيا إلى مجرد تجربة واختبار لإدراك الذات قيمتها الروحية. ويترتب على ذلك تقليص الدولة إلى مجرد وسيلة يتزود بها الإنسان استعدادا للدار الآخرة، فتشحن ذاتية الفرد[1]، بالنزوع الروحي والتسامي المفارق على حساب الانخراط في قوانين الحياة الاجتماعية والسياسية. وبناء عليه، يغدو "المطلوب هو الدعوة

[1] عبد الله العروي، **مفهوم الدولة**، المرجع نفسه، ص: 14.

إلى المنطق والتفكير المدني، وتشجيعهما، مع إضعاف نزعة الارتكاز على المعتقدات الدينيّة الشخصية والانطلاق منها في ممارسة العمل السياسي والقانوني"[1].

إن مقاربة عبد الله العروي لمفهوم الدولة في العالمين العربي والإسلامي مقاربة تركيبية وتأصيلية، لأنها اتخذت من الاشتغال على المفاهيم مدخلا للحفر في البنيات النظرية للمفاهيم السياسية الإسلامية المرتبطة بالدولة. وقد شكلت الدولة هاجسا مركزيا في مشروعه الفكري، إذ حضرت في جل أعماله التاريخية والسياسية والروائية، وهو حضور يعكس المكانة الحاسمة التي تحتلها الدولة في مسار تشكل المجتمعات العربية والإسلامية.

ورغم كثرة الدراسات التي تناولت موضوع الدولة، فإن دراسة العروي تظل، في تقديرنا، ذات خصوصية منهجية ومفهومية؛ إذ لم يكتف بالوصف أو العرض التاريخي، بل جعل من النقد وإعادة البناء أفقا لتحليله. لذلك لم يتعامل مع مقولات التراث السياسي الإسلامي تعاملا تقريريا، بل أخضعها لمنهج الحفر المفهومي والنقد التاريخي، قصد الكشف عن الأسس النظرية التي شكلت مفهوم الدولة، أي الأرضية الفكرية التي تأسست عليها التصورات السياسية الكبرى في الثقافة الإسلامية.

ومن هذا المنطلق، يغدو الحديث عن أي مشروع إصلاحي، مهما كانت طبيعته، متعذرا من دون مساءلة مفهوم الدولة؛ ذلك أن دورها يظل محوريا وحاسما في المجال السياسي، إذ لا تستقيم السياسة خارج أفق الدولة التي "ليست مجرد تصور أنثروبولوجي نحن مخيرون في إيجاده وفق ما تسمح به الظروف، بل هي ضرورة تاريخية من دونها يغدو وجود جماعة من قبيل الصدفة ليس إلا"[2]. ولا يعني تداخل المفاهيم التراثية والحديثة في تحليل العروي لمفهوم الدولة أنه يستند إلى آليات تراثية خالصة لتحديد معناها أو لإعادة تأصيلها، بل يكشف عن حدود المقاربة التراثية وعجزها عن استيعاب التحولات التي عرفها مفهوم الدولة الحديثة. ومن هنا، تبرز ضرورة القطيعة مع النسق التراثي، لا باعتبارها قرارا ذاتيا يصدر عن الوعي الفردي، بقدر ما هي نتيجة فرضها منطق التاريخ وروح العصر. لذلك يدعو العروي العقل العربي الحديث إلى وعي هذه القطيعة واستيعاب دلالاتها؛ لأن التطور التاريخي كشف عن الأزمة البنيوية التي يعيشها التراث، والمتمثلة في فقدانه القدرة على مواكبة التحولات الكبرى، وفي مقدمتها التحولات التي مست الدولة في بنيتها ووظائفها

[1] عبد الله أحمد النعيم، **الإسلام وعَلمانية الدولة**، مرجع سابق، ص: 35.

[2] عبد الله العروي، **من ديوان السياسة**، المركز الثقافي العربي، (دون طبعة)، بيروت، 2009، ص: 61.

وغاياتها. ومن ثم، لا يتمثل الرهان في التنكر للماضي أو القطيعة الوجدانية معه، إذ يقوم على إعادة قراءته قراءة نقدية تستجيب لمقتضيات الواقع التاريخي وتحدياته.

إن تداخل السياسة والدين يجعل المجال السياسي خاضعا لتصورات لاهوتية وطوباوية، فيتحول الفعل السياسي من تدبير للواقع إلى سعي وراء وعود الخلاص المفارق. ومن هنا تتأكد الحاجة إلى المقاربة السبينوزية[1]، ولا سيما فيما يتعلق بأسس الخلاص، وجدلية الديني والسياسي، والعلاقة بين الدين والدولة. فسبينوزا يؤكد أن الخلاص ينبغي أن يتحقق في هذا العالم قبل التطلع إلى العالم الآخر، عبر الفهم العقلي والمعرفة الحدسية، التي تمثل أرقى مراتب المعرفة، متجاوزة المعرفة القائمة على الظن والخيال والتجربة (النوع الأول)، وكذلك المعرفة العقلية البرهانية (النوع الثاني)[2].

وبهذا المعنى، يجد الفكر العربي والإسلامي نفسه إزاء مسارين متباينين. يتمثل المسار الأول في ربط السياسي بالديني، وهو مسار لم يفض، على امتداد قرون، إلى بناء نظرية سياسية حديثة للدولة؛ لأن غايته النهائية ظلت متجهة نحو الخلاص الأخروي، أكثر من انشغالها بتدبير المجال العمومي وتنظيم الحياة المشتركة. ويزداد هذا الإشكال تعقيدا إذا استحضرنا أن النص الديني الإسلامي لم يضع أنموذجا مؤسسيا مكتمل الأركان للدولة، أو منظومة إجرائية تفصيلية لتنظيم السلطة، وهو ما أفضى ببعض التيارات الأصولية إلى محاولة استخلاص أنموذج سياسي من المجال العقدي والديني، مع التعويل على تحقق العدل والخلاص وفق معايير إلهية مفارقة للتاريخ.

ويترتب على هذا التصور توجيه الوعي السياسي نحو نموذج مثالي متعال، يتجسد في مقولات من قبيل "الخلافة"، و"مدينة الله"، و"الدولة الإسلامية"، حيث تفهم الدولة بكونها أداة لتحقيق غايات دينية، أكثر من كونها إطارا تاريخيا لتنظيم الاجتماع الإنساني وتدبير المصالح العامة.

في المقابل، يقوم المسار الثاني على الفصل بين المجالين الديني والسياسي، بما يسمح بتحديد وظيفة كل منهما وحدوده. فالدين ينهض بوظيفة روحية وأخلاقية تهدف إلى تهذيب الإنسان وتوجيهه، في حين تضطلع السياسة بتنظيم

---

[1] لا شك في أنّ المقاربة السبينوزية مهمّة ومُلهمة، حيث صارت حاضرة في عدة دراسات سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مثال ذلك، دراسة الدكتور "مراد زوين" لثنائية الحداثة والإسلام، حيث نلمس الحضور المكثف للمقاربة السبينوزية والمتمثلة في النظر في المتن كما هو، يقول الدكتور "مراد زوين" مبيّنا المنهج الذي طبقه في دراساته: "الاعتماد على المتن (...) مع إعطاء حرية التعبير للنصوص للإفصاح عن مكنونها (...) والاعتماد على استخراج جوهر التفكير ومنطقه". مراد زوين، **الحداثة والإسلام**، المركز الثقافي العربي، ومؤسسة "مؤمنون بلا حدود" للدراسات والأبحاث، الطبعة الأولى، الرباط، 2015، ص:08.

[2] سبينوزا، **علم الأخلاق**، ترجمة: جلال الدين السعيد، مراجعة: جورج كتورة الشاعر، المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الأولى، بيروت، 2009، الباب الثاني، القضية 40، الحاشية 2، ص: 126. (بتصرف).

الحياة المشتركة، وضمان الأمن والحرية والعدل، وتوفير الشروط التاريخية التي تمكّن الإنسان من تحقيق وجوده في العالم من خلال العلم والمعرفة والعمل. ومن هذا المنظور، لا يتحقق التعارض بين الدين والسياسة إلا عندما يختزل أحدهما في الآخر، أو تنقل غايات أحد المجالين إلى المجال المقابل.

وعلى هذا الأساس، يكتسب تحليل عبد الله العروي لغياب نظرية سياسية متماسكة حول الدولة دلالته الفلسفية؛ إذ يصعب أن تتشكّل نظرية سياسية حديثة ما دامت الدولة تُتصور، داخل جزء من المخيال السياسي العربي الإسلامي، باعتبارها وسيلة لتعزيز الإيمان وتحقيق الطاعة والتقوى، فتغدو الدولة، بما يرتبط بها من مفاهيم ومؤسسات، خاضعة لمنطق لاهوتي وروحي يتجاوز وظيفتها السياسية الأصلية. ومن ثم، فإن "المطلوب هو حياد الدولة تجاه الدين، فلا تحابي ولا تعادي أي مفهوم أو معتقد ديني، إنما أن تعتمد كل مؤسساتها وأعمالها مرجعية مبادئ المواطنة والحكم الدستوري في السياسات والقوانين العامة"[1].

إن الخلط بين الديني والسياسي، والاستناد إلى عناصر متعالية يتعذر تنزيلها في الواقع التاريخي، والابتعاد عن مقتضيات العقل السياسي، والاحتكام إلى تأويلات فقهية مؤدلجة؛ كلها عوامل سياسية واجتماعية وأخلاقية أعاقت تأسيس نظرية متماسكة للدولة في العالم العربي والإسلامي. في المقابل، تحقق هذا التشكل في التجربة الغربية الحديثة؛ لأ الحداثة قامت، في أحد أسسها الكبرى، على إعادة الاعتبار للذات الإنسانية وللفرد بوصفه الركيزة الأساس للدولة. وبهذا المعنى، نشأت مصالحة تاريخية بين الفرد والدولة بعد الصراع الذي طبع علاقتهما خلال العصور الوسطى.

وعلى النقيض من ذلك، اتسمت علاقة الفرد بالدولة في العالم العربي والإسلامي باتساع الهوة بين الطرفين، نتيجة التباعد بين الحرية والدولة، وهيمنة الإرادة الشخصية للحاكم على مختلف مجالات الحياة العامة، إلى الحد الذي غدت فيه الدولة مرادفة لشخص الحاكم، لا لمؤسساتها وقوانينها. لذلك، كشفت المنظومة المفهومية التقليدية عن محدوديتها النظرية وعجزها عن إنتاج تصور حديث للدولة أو الإسهام في إصلاحها.

وتتعدد أسباب أزمة الدولة في العالم العربي والإسلامي، بدءاً من التداخل بين الديني والسياسي، ومروراً بالتوتر القائم بين الفرد والدولة، وبين الحرية والسلطة، وانتهاءً بآثار المرحلة الاستعمارية وما خلفته من اختلالات بنيوية في مسار التحديث السياسي. وقد رافق ذلك كله تشكل وعي ارتدادي يستمد مرجعياته من الماضي، ويبحث عن نماذجه السياسية

[1] عبد الله أحمد النعيم، **الإسلام وعَلمانية الدولة**، مرجع سابق، ص: 30.

في تجربة السلف، أكثر من انخراطه في استيعاب التحولات التاريخية وإنتاج مفاهيم سياسية تستجيب لمقتضيات الدولة الحديثة.

وإذا كانت الدولة، في المخيال العربي الإسلامي الكلاسيكي، قد فهمت بوصفها وسيلة لإعداد الفرد للعالم الآخر، فإن ذلك يفرض إعادة طرح السؤال الذي صاغه الدكتور مراد زوين: "أين يتقاطع دور الدولة والدين في خيال الأفراد أولا، وداخل المجتمع ثانيا؟"[1]. وتتجلى القيمة النظرية لهذا السؤال في كونه يعيد توجيه التفكير نحو تأسيس العلاقة بين السياسة والدين انطلاقا من الوجود الاعتباري للأفراد، بوصفهم أساس كل بناء سياسي ومبدأ كل تأسيس للدولة في العالم العربي والإسلامي. وهي الحلقة التي ظلّت غائبة في كثير من التصورات التراثية، حيث نظر إلى الأفراد بوصفهم ذواتا منفصلة وخاضعة لإرادة الحاكم، أكثر من النظر إليهم بوصفهم مواطنين وأصحاب حقوق يشكلون المصدر الفعلي لمشروعية الدولة وغاياتها.

لا يصبح الفرد فاعلا وقادرا على الإنتاج والعطاء إلا حين ينظر إليه بوصفه قيمة في ذاته، وفق ما تقتضيه الشروط التاريخية والتحولات الاجتماعية والأزمات التي تواجه المجتمع. ومن هذا المنطلق، يغدو الفرد محور التفكير في المجالين السياسي والاجتماعي، بما يجعل الدولة المدنية الإطار المؤسسي الكفيل بضمان حريته وحقوقه وصون كرامته. وعليه، يصح القول إن "الدولة المدنية هي الوسيلة اللازمة لصحة التديّن في المجتمع"[2]؛ لأن سلامة التدين تقتضي وجود فضاء سياسي وقانوني يكفل حرية الاعتقاد والممارسة، ويمنع توظيف الدين في الصراع السياسي.

وبهذا المعنى، يتعين أن يتحدد المجال السياسي في ضوء علاقته بالفرد والمجتمع، مع الحفاظ على استقلاله عن المجال الديني. فالعلاقة بين الدين والسياسة لا تستقيم إلا على أساس التمييز بين وظيفتيهما؛ إذ إنّ التداخل الذي عرفه التاريخ، وما تزال آثاره ممتدة إلى اليوم، أفرز اختلالات سياسية واجتماعية، وألقى بظلاله على منظومة الحقوق والحريات. لذلك، يغدو تحييد الدين عن المجال السياسي، وتحديد الوظيفة الخاصة بكل من الدولة والمؤسسة الدينية، شرطاً ضرورياً لبناء ممارسة سياسية أكثر وضوحا واتساقا مع مقتضيات الدولة الحديثة. وتزداد أهمية هذا التمييز في السياق

[1] مراد زوين، **الحداثة والإسلام**، مرجع سابق ص: 274.
[2] عبد الله أحمد النعيم، **الإسلام وعلمانية الدولة**، مرجع سابق، ص: 29.

الراهن، حيث ما تزال وظيفة الدين محل التباس داخل بعض تيارات الإسلام السياسي، نتيجة الجمع بين وظائف عقدية وروحية وأخرى سياسية واجتماعية، الأمر الذي يفتح المجال أمام توظيفه لتحقيق غايات سياسية ظرفية وبراغماتية.

ومن ثم، فإن حضور الدين في المجتمع ينبغي أن يُقاس بأثره الأخلاقي في السلوك الفردي والجماعي، لا بمجرد حضوره في الشعائر والطقوس. ذلك أن الممارسة الدينية تفقد كثيراً من معناها عندما تنفصل عن قيمها الأخلاقية في المجال العمومي. ويظهر هذا الانفصال في التباين بين الانضباط الذي يبديه بعض الأفراد داخل المسجد، من حيث احترام الوقت والمحافظة على نظافة المكان وقدسيته، وبين السلوك في الفضاء العام، حيث تتراجع قيم احترام الزمن، والالتزام بأخلاقيات العمل، والأمانة في المعاملات، والنزاهة في البيع والشراء. وهو تباين يكشف أن أزمة التدين ليست في الشعائر ذاتها، بقدر ما تكمن في ضعف انتقال قيمها الأخلاقية إلى مختلف مجالات الحياة الاجتماعية.

ارتبط التوتر بين الفرد والدولة في العالم العربي والإسلامي بحضور أنماط متعددة من الاستبداد، سواء في صورته الدينية أو السياسية، أو في تجلياته المرتبطة بشخصنة السلطة وهيمنة إرادة الحاكم. وفي هذا السياق، اتجهت غاية الدولة، ولا سيما في النموذج السلطاني، إلى تهذيب الفرد أخلاقيا وتأهيله للسعادة الأخروية أكثر من انشغالها بتحقيق شروط الحياة الدنيوية، وذلك من خلال ربطه بالشريعة التي جرى توظيفها سياسيا لخدمة الجماعة من جهة، وتكريس شرعية السلطان من جهة أخرى. وقد ترتب على ذلك انصراف التفكير السياسي عن الواقع التاريخي، وتعثر تشكل نظرية سياسية مستقلة للدولة.

ولذلك، لم يكن الرهان منصبا على الانطلاق من الواقع بوصفه نقطة البدء في بناء النظرية السياسية، بقدر ما تساعد على إخضاعه لمقتضيات الشرع والتصورات الطوباوية، بما يجعله منسجما مع المثال المتخيل للخلافة، باعتباره أنموذجا مثاليا يتجاوز شروط التاريخ وإمكاناته. ومن ثمة، جرى إلحاق النسبي والمتغير، أي الواقع التاريخي، بالمطلق والثابت، وانعكس ذلك على تصور الدولة، فغدت وسيلة لتحقيق غايات دينية وأخلاقية، بدل أن تفهم باعتبارها غاية سياسية قائمة بذاتها.

ويؤكد هذا المعطى أن اهتمام فقهاء السياسة بالدولة، وقبولهم بالنموذج السلطاني، كان يروم، في جانب منه، ردم الهوة بين المثال الذي تجسد، في تصورهم، في التجربة النبوية، وبين الواقع السياسي الذي أعقبها بما شهده من اضطرابات وتحولات. لذلك لم تتجه جهودهم إلى اتخاذ الواقع منطلقا لتأسيس نظرية سياسية للدولة، وإنما انصبت على

تأصيل مبدأ وحدة الإمامة ووجوب طاعة الإمام داخل دار الإسلام، وهو ما أفضى إلى ترسيخ تصور سياسي يغلب عليه الثبات والاستمرار أكثر من قابليته للتطور التاريخي، وظل مشدودا إلى الماضي وما شهده من صراعات حول السلطة ومشروعية الحكم.

وبذلك، يمكن تفسير غياب نظرية سياسية متماسكة للدولة بكونها لم تفهم بوصفها مؤسسة مستقلة لتنظيم الاجتماع الإنساني، وإنما من حيث كونها أداة لتهذيب الطبيعة الإنسانية وتقويمها وفق مقتضيات الشريعة. ونتيجة لذلك، ارتبط الحكم على شرعية الدولة بمدى نجاحها في أداء هذه الوظيفة التربوية والأخلاقية؛ فإذا حققت هذا المقصد عُدت دولةً مشروعة، وإذا أخفقت فيه فقدت، في نظر هذا التصور، مبررات شرعيتها.

يتضح أن عدم تشكل نظريات سياسية خالصة حول الدولة في العالم العربي والإسلامي راجع إلى اختلاف وتعدد طرائق التأصيل لمفهوم الدولة، وهي الطرائق التي لم يستفد منها العقل السياسي العربي في بناء تصورٍ حديث للكيان السياسي، ويمكن إجمالها في الآتي:

1- طريقة الآداب السلطانية؛ حيث يتركز الاهتمام على ذات الحاكم وشخصيته لا على الدولة في حد ذاتها في كونها مؤسسة مستقلة، وتصوّر الحاكم مرجعا أساسا للحكم والتشريع، إلى حد تحول فيه الفقهاء إلى مجرد مفسرين ومسوغين لسياسته، وأداة لإضفاء المشروعية على سلطته المطلقة. وهذا ما يفسر عناية مؤلفي "نصائح الملوك" و"الآداب السلطانية" بالتوجيه الأخلاقي، والاكتفاء بالوعظ لتبرير الأمر الواقع وقبوله قدرا تاريخيا لا يرتفع. إن الحرص على النصيحة يعكس استمرارية الخلط المفهومي بين الديني والسياسي، لتطويع النص النقلي وفق رغبات السلطان، مع الانفتاح البراغماتي على التجارب السياسية للحضارات المجاورة، ولا سيما نمط الحكم الفارسي.

2- طريقة فقهاء السياسة الشرعية؛ حيث اتجه الاهتمام نحو معالجة قضايا سياسية خلافية وتاريخية طارئة، وفي مقدمتها تداعيات الفتنة الكبرى التي اندلعت بين الصحابة عقب وفاة الرسول (ص). لم يكن دور الفقهاء قائما على التنظير للفعل السياسي قصد تقوية الوجود المادي والمعنوي للدولة، متجها في المقابل نحو التماهي مع السلطة لتبرير الاستبداد، ومنح الحكام مشروعية وظيفية بغاية حفظ النظام العام وضمان الأمن؛ استنادا إلى الفكرة السياسية الذائعة: "سلطان غشوم خير من فتنة تدوم"، وهذا المعطى هو ما يفسر غياب واستبعاد مقولات سياسية حاسمة ـــ

كالعدل والحرية — لصالح التطبيع مع الاستبداد، حرصا من الفقه على تحقيق ما عد مفيدا وضروريا، والمتمثل حتما في بقاء الكيان السياسي واستمراره.

3- طريقة الفلاسفة؛ ويتجلى هذا الأنموذج أساساً عند أبا نصر الفارابي (870-950م) عبر استلهام روح الفلسفة السياسية اليونانية لمقاربة مسألة السياسة وعلاقتها بالإنسان، واعتبار هذا الأخير غاية في ذاته، بينما أُقيمت المدينة / الدولة مجرد وسيلة؛ نظرا إلى أن الغاية القصوى للفلاسفة تتمثل في تحقيق كمالات الإنسان، كالفضيلة والخير والفضائل التي يجب أن تتصف بها النفوس والمدن.

وجدير بالذكر أن موروث الفلسفة السياسية العربية أُقيم لتهذيب النفوس أولا، تمهيدا للتفكير في تدبير المدينة ثانيا، حيث تبرز أولوية تدبير الذات لربط السياسة بالمجال الأخلاقي، بغاية صهر السياسة الطبيعية الأرسطية بالمبادئ الرواقية والأفلاطونية؛ إذ إن المراهنة على تدبير النفس وحيازتها الأخلاق والفضائل تفضي حتما إلى السعادة الذاتية وجعل المدينة فاضلة، وهو المعيار التأسيسي الذي أرساه أبو نصر الفارابي.

إن الاستناد إلى أفلاطون وأرسطو والبحث عن الخير في المجال السياسي يستوجب ضرورة التوفيق والجمع بين رأي الحَكِيمين، متجاوزا الاقتصار على تعريف الفلسفة وإبراز وظيفتها السياسية، نحو إدراك أهمية الأخلاق السياسية في بعدها الكوني والمثالي[1]. وحسب الفارابي، فإن طريق السعادة داخل المدينة الفاضلة يقتضي استحضار الفلسفة ومزجها بالسياسة لتحقيق الفضائل وتهذيب النفوس؛ بما يعني أن السعادة ممكنة التحقق في الحياة الدنيا عبر الفضائل والكمالات التي تتم بالفكر النظري والأخلاق، وهي الشروط المطلوبة للوصول إلى السعادة القصوى وتحقيق خلاص النفوس[2].

ويؤكد الفارابي وجوب إسهام علم السياسة أو العلم المدني أو "العلم الإنساني"[3]، كما يسميه في مساعدة الإنسان على حيازة الكمالات والخيرات والفضائل، والابتعاد عما يعوق تدبير الذات والمدينة. والجديد عند الفارابي هو التركيز المنهجي على الجانب المدني في الإنسان، حيث ينظر إليه من الناحيتين السياسية والاجتماعية دون ارتهان للمعطيات الدينية أو الوصايا الأخلاقية على طريقة مؤلفي السياسة الشرعية، متجاوزا المراهنة على خطاب التعالي. أي

[1] أبو نصر الفارابي، **الجمع بين رأي الحكيمين**، قدم له وعلق عليه، ألبرت نصري نادر، دار المشرق، الطبعة الخامسة، بيروت 2001، ص: 152.
[2] الفارابي، **تحصيل السعادة**، قدم له وعلق عليه وشرحه، علي أبو ملحم، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت 1995، ص: 17.
[3] الفارابي، **تحصيل السعادة**، المصدر نفسه، ص: 39.

إن الفارابي يركز على العلم بمفهومه الكلاسيكي "حيث تمييز الإنسان عن غيره من الكائنات بملكته العقلية التي تتبدّى في العقل العملي والعقل النّظري"[1]. لكن، ورغم ما يمتلكه الإنسان من ملكات وقدرات تميّزه عن سائر الموجودات، فإن ذلك لا يمنحه الاكتفاء الذاتي أو الاستغناء عن الآخرين، إذ "يحتاج الإنسان إلى العيش في جماعة"[2].

إن بلوغ الكمالات والشعور بالسعادة يتطلبان وجود مدينة فاضلة وعدالة سياسية، وتوظيف مختلف القدرات النفسية لتهذيب الغريزة؛ وعندما يصير الإنسان متصفا بصفات الكمال، فإنه يندمج في المدينة الفاضلة، ويدخل في إطار من التضامن مع باقي الفئات الاجتماعية الأخرى، متطلعا إلى الصداقة والمحبة والوئام، ومتخففا من نوازع الشر والشقاء عبر الاتصاف بالخير الدال على الأفعال الإرادية الخيرة. وهكذا، تغدو الفلسفة عند الفارابي جماع الفضائل كلها، ويصبح واجب رئيس المدينة الفاضلة بناء مجتمع متوازن يحوز فيه كل فرد المكانة التي يستحقها وفق استعداداته الفطرية وما اكتسبه من كمالات.

4- في العالم الغربي، جرى استثمار أنماط الحياة الدنيوية في تطوير الفكرين السياسي والاقتصادي، وإيلاء المسألة السياسية عناية علمية متزايدة، مدفوعة بالاكتشافات الجغرافية والتحولات الاقتصادية التي فرضت مراجعة منطق التفكير، استجابة لتطلعات الإنسان في مختلف المجالات. وفي المقابل، لم يشهد الفضاء العربي والإسلامي تطورا مماثلا في البنيات التجارية والسياسية والاجتماعية، وهو ما أعاق استثمار التجارب التاريخية وصياغتها في أطر فكرية وتصورات نظرية قابلة للتطوير والتراكم.

ويضاف إلى ذلك غياب طبقة اجتماعية قادرة على احتضان التحولات التاريخية والدفاع عنها، على خلاف التجربة الغربية التي اضطلعت فيها البرجوازية بدور محوري في رعاية فكر الأنوار ودعمه. كما أن المنجز العلمي في العالم العربي والإسلامي لم ينعكس، بالقدر الكافي، على المجال السياسي، في حين شكّلت التحولات العلمية في أوروبا أحد المرتكزات الأساسية للنهضة السياسية الحديثة.

لذلك، لم تتبلور في العالم العربي والإسلامي نظريات سياسية تستجيب لتطلعات الأفراد، وتؤسس لثقافة جديدة تجعل القضايا المشتركة موضوعا للنقاش العمومي والتداول العقلاني، وتستغني عن الاحتكام إلى مرجعية مطلقة تفصل

[1] مكرم عباس، **الإسلام والسياسة في العصر الوسيط**، ترجمة محمد الحاج سالم، مركز نهوض للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، 2020، بيروت. ص: 133.
[2] الفارابي، **تحصيل السعادة**، مصدر سابق، ص: 39.

في النزاعات أو تضع حدوداً للتفكير في قضايا المدينة. ونتيجة لذلك، تراجع حضور المدينة بوصفها فضاء سياسيا ومدنيا، تحت وطأة البنيات القبلية والعصبيات التقليدية، وانكمش موقع الفرد أمام هيمنة السلطة العقدية، كما انحسر دور الفكر العقلاني لصالح المرجعيات الدينية، وتراجعت المكانة المعرفية للعلوم الطبيعية في بناء الوعي وتوجيه الفعل السياسي.

5- الخلط بين الديني والسياسي؛ حيث لعبت بعض التأويلات الفقهية دورا سلبيا في عدم تشكل فضاء سياسي حر ومستقل تكون السيادة فيه للإنسان والعقل؛ وهو المعطى الذي سجله برتراند بادي (Bertrand Badie) في كتابه "الدولتان: السلطة والمجتمع في الغرب وفي بلاد الإسلام"؛ إذ عقد مقارنة بنيوية بين أشكال السلطة والمجتمع في التجربتين الغربية والإسلامية.

وقد كشفت دراساته عن وجود ديناميتين وثقافتين متباينتين أشدّ التباين؛ انعكست كل منهما على مفهوم السلطة وتصور الفعل السياسي. فالسياسة في الغرب - بما في ذلك المنظومة المفهومية للدولة - تشكّلت كغاية في ذاتها، ارتباطا بمفاهيم سياسية خالصة كالرشد العقلي، والطبيعة الإنسانية، والقانون المؤسس للفضاء العام باعتباره الحيز المشترك والنفعي البعيد عن التخيلات الروحية.

وفي مقابل ذلك، تصور المدينة أو الدولة في الفضاء الإسلامي على أساس أنها "مدينة الله" أو "مدينة السلطان"، معزولة عن الاستقلال العقلاني المباشر، ومرتهنة للمحددات الدينية والأخلاقية المتعالية[1]. فالعقل هنا "لا يبلغ منزلة مستقلة (...) وأداة تسمح للإنسان بالوصول إلى الصواب مباشرة دون المعرفة بقانون الله. وما هو أكثر أهمية فإنّ العقل لا يستطيع إضفاء الشرعية على نموذج إنساني للسيطرة، ولا يمكن أن يستخدم كأساس لبنيان حيز سياسي"[2]. ومن ثمة، إذا تحقق وجود فكر سياسي في التاريخ الإسلامي، فإن وظيفته الأساس لم تتجه نحو خدمة الدولة بمعناها الحديث أو التأسيس لثقافة سياسية مستقلة، قاصرةً غايتها على حماية العقيدة؛ نظرا إلى أن "التقاليد الفقهية وتقاليد الآداب

[1] برتران بادي، **الدولتان، السلطة والمجتمع في الغرب وبلاد الإسلام**، ترجمة: لطيف فرج، منشورات مدارات للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة 2017. ص. ص: 44. بتصرف.

[2] المرجع نفسه، ص: 46. (بتصرف).

السلطانية، وتقاليد الفلاسفة، تحصر عمل السياسة، لا في كنيسة يمكنها ترك فرصة للدولة، لن تُولد وتتطور كما في الحالة المسيحية، بل في كنيسة سيّئة تُجيّش الدولة في قضية العقيدة وتخضعها لسلطة اللاّهوتي"[1].

إن خطاب الإسلام السياسي حول الدولة يتسم بالالتباس والغموض والسطحية؛ إذ "يصادر على المطلوب" بلغة المناطقة والمتمثل في حلم الخلافة على منهج النبوة والسلف الصالح، مع المراهنة على الشورى وتجميلها بمفاهيم سياسية معاصرة، كالتقريب بين الشورى والديمقراطية بحثا عن القواسم المشتركة ومحاولةً لنزع فتيل التنازع بين المفهومين، بغاية الاستفادة من التجارب السياسية الغربية واعتبار الديمقراطية مجرد أساليب وتراكمات إجرائية يُستفاد منها.

وفي هذا السياق، يذهب يوسف القرضاوي إلى تأكيد نقده لليبرالية الديمقراطية التي يراها نظاما قاصرا ككل الأنظمة التي يضعها البشر لأنفسهم بعيدا عن هدي الله ونوره[2]. وفي ذلك مراهنة على حلم مضى وانقضى ولا يتحقق إلا بمعجزة، حيث يتبدّى النفور من الواقع المعيش؛ مع أن الإنسان ابن زمانه ومكانه، وظروفه السياسية والاجتماعية تستدعي توسل العقل السياسي بآليات سياسية واقعية هي من صميم علم السياسة، بغاية خلق نظام ديمقراطي يقطع مع زمن المتعاليات الطوباوية ويتوطن في الواقع الملموس.

وتزداد الصعوبة عندما يثار النقاش حول الديمقراطية والحداثة السياسية والإسلام؛ إذ مهما تعددت الخطابات الإسلامية حول الدولة والقضية الديمقراطية، فإنها تعيش أزمة سياسية وتاريخية هيكلية، ولا سِيَّما عندما يتعلق الأمر بمسائل مصيرية كالدولة والسلطة ونظام الحكم وقضايا المجتمع والقانون الوضعي وحقوق الإنسان وحرية الاعتقاد. وإذا كان العقل العربي والإسلامي عاجزا عن القطع مع العوائق التي حالت دون تشكل نظرية سياسية خالصة حول الدولة لأسباب متعددة، فإن العقل الغربي استطاع تحقيق ذلك نتيجة التحولات العلمية والفكرية والسياسية والاجتماعية والقانونية التي شهدها مجتمعه.

وزبدة القول، أن طرائق التأصيل التراثية، بما تنطوي عليه من خلفيات أيديولوجية وتمثلات معاصرة، قد تضافرت في تعثر تشكل نظرية حديثة للدولة في الفكر العربي، من خلال إخضاع المجال السياسي للمرجعيات اللاهوتية

---

[1] مكرم عباس، **الإسلام والسياسة في العصر الوسيط**، مرجع سابق، ص: 13.

[2] يوسف القرضاوي، **الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا**، مكتبة وهبة، الطبعة الرابعة، القاهرة، 1988، ص: 110.

والمثل المتعالية. فبين شخصنة السلطة في الآداب السلطانية، وهواجس الفتنة والتكيّف مع الاستبداد في أدبيات السياسة الشرعية، غدت الدولة رهينة شخص الحاكم، لا المؤسسة والقانون. كما أفضت النزعة المثالية لدى الفلاسفة إلى نقل السياسة إلى أفق الأخلاق والكمال الفردي، في حين أعاد الإسلام السياسي إنتاج هذا التعثر من خلال استعادة أنموذج الخلافة، والتلفيق المفهومي بين الشورى والديمقراطية.

وقد حال هذا الارتهان للمتعاليات، بالتوازي مع تراجع مكانة الفرد والمدينة أمام هيمنة القبيلة والعقيدة، دون إنجاز القطيعة التاريخية التي شكلت أحد الشروط المؤسسة للحداثة السياسية في التجربة الغربية، وأعاق بناء دولة الحق والقانون القائمة على استقلال العقل، وسيادة المواطنة، ومرجعية المؤسسات.

خاتمة:

تفضي هذه الدراسة إلى نتيجة مركزية مفادها أن غياب نظرية سياسية خالصة ومستقلة حول الدولة في الفكر العربي والإسلامي لا يمكن رده إلى قصور معرفي عابر أو إلى تعثر تاريخي مؤقت، إنما يرتبط ببنية مفهومية وتاريخية تضافرت في تشكيلها أنماط التأصيل التراثية، واستمرت الأيديولوجيات السياسية المعاصرة في إعادة إنتاجها بصيغ جديدة. لذلك، تبدو أزمة الدولة، في جوهرها، أزمة في بناء المفهوم، وأزمة في إدراك طبيعة المجال السياسي ووظيفته وحدوده، قبل أن تكون أزمة مؤسسات أو أنظمة حكم.

وقد بيّن التحليل أن طرائق التأصيل التراثية، على اختلاف منطلقاتها، لم تتمكن من إرساء تصور حديث للدولة. فالآداب السلطانية جعلت السلطة رهينة شخص الحاكم، وأحلت النصيحة الأخلاقية محل الرقابة السياسية والتنظيم الدستوري. أما السياسة الشرعية، فقد انطلقت من هاجس حفظ الجماعة واتقاء الفتنة، الأمر الذي أفضى إلى إضفاء المشروعية على السلطة القائمة، ولو كانت مستبدة، مقابل تراجع مفاهيم الحرية والعدالة وسيادة القانون. وفي السياق نفسه، اتجهت الفلسفة الإسلامية، رغم نزعتها العقلية والمدنية، إلى ربط السياسة بالمثال الأخلاقي والكمال الإنساني، فظل التفكير في الدولة معلقا بصورة الرئيس الكامل، ولم ينتقل إلى تصورها باعتبارها مؤسسة سياسية مستقلة عن الأشخاص.

ولم يتوقف أثر هذا الإرث عند حدوده التاريخية، إذ انتقل إلى الفكر العربي المعاصر عبر أيديولوجيات الإسلام السياسي التي أعادت استثمار الأنموذج التراثي في سياق مختلف. فقد انشغل هذا الخطاب باستعادة أنموذج الخلافة، وسعى إلى التوفيق بين مفاهيم تنتمي إلى منظومات معرفية متباينة، كالشورى والديمقراطية، من غير مساءلة الأسس الفلسفية التي يقوم عليها كل مفهوم. ويترتب على ذلك استمرار الارتهان إلى الشرعية المتعالية، وتأجيل الانتقال إلى شرعية سياسية تستمد مشروعيتها من الإرادة الإنسانية، والمواطنة، وسيادة القانون.

وفي المقابل، أبرزت التجربة الغربية أن تشكل الدولة الحديثة لم يكن ثمرة تطور سياسي معزول، إنما جاء نتيجة تحولات معرفية واقتصادية واجتماعية عميقة أعادت تنظيم العلاقة بين الفرد والسلطة، وبين الدين والسياسة، وبين القانون والمجتمع. ومن ثمّ، انتقل مركز الثقل من شخص الحاكم إلى المؤسسة، ومن الرعية إلى المواطن، ومن الحقيقة اللاهوتية إلى العقل العمومي، الأمر الذي أتاح بناء فضاء سياسي مستقل تدار داخله المصالح المشتركة وفق قواعد القانون والتعاقد والمشاركة.

وانطلاقا من هذه المقارنة، يتضح أن بناء نظرية سياسية حديثة في الفكر العربي والإسلامي يقتضي مراجعة جذرية للأسس التي حكمت التفكير في الدولة عبر التاريخ. ولا يتعلق الأمر بإلغاء التراث أو القطيعة الوجدانية معه، بل بإعادة قراءته قراءة تاريخية نقدية تكشف شروط إنتاجه وحدوده المعرفية، وتحرره من سلطته التفسيرية على الحاضر. كما يقتضي تجاوز الطوباويات السياسية المعاصرة التي ما تزال تراهن على استعادة نماذج تاريخية أو تمارس التلفيق بين مفاهيم تنتمي إلى سياقات حضارية مختلفة.

وعليه، فإن تجاوز مأزق الدولة يظل رهيناً بإنجاز قطيعة إبستمولوجية مزدوجة: الأولى مع أنماط التأصيل التي اختزلت الدولة في السلطان، أو الإمام، أو الرئيس الفاضل، والثانية مع الخطابات الأيديولوجية التي ما تزال تجعل السياسة امتداداً للاهوت أو الأخلاق، وتحول دون استقلال المجال السياسي. ولا تستهدف هذه القطيعة هدم المرجعيات الثقافية أو الدينية، بقدر ما يتمثل في إعادة تحديد مجال اشتغالها بما ينسجم مع مقتضيات الدولة الحديثة.

في هذا الأفق، تكتسب أطروحة عبد الله العروي أهميتها؛ لأنها تجعل من الدولة مفهوما تاريخيا لا يكتسب معناه إلا داخل شروط الحداثة السياسية، وتربط إمكان تشكلها باستقلال المجال السياسي، وسيادة المؤسسة، وترسيخ المواطنة، وإخضاع السلطة للقانون. لذلك، لا يمكن أن تنشأ الدولة الحديثة في الفضاء العربي والإسلامي إلا عندما يتحرر

التفكير السياسي من هيمنة المتعاليات اللاهوتية والطوباوية، ويتجه نحو الواقع التاريخي بوصفه المجال الوحيد الذي تبنى داخله المؤسسات، وتصاغ فيه الحقوق، وتدار الاختلافات، وتمارس الحرية في إطار القانون. وعندئذ فقط، تغدو الدولة غاية سياسية قائمة بذاتها، لا وسيلةً لخدمة المثال الأخلاقي، أو استعادة الأنموذج التاريخي، أو إضفاء المشروعية على السلطة، وإنما إطارا عقلانيا لتنظيم الاجتماع الإنساني، قوامه المواطنة، وسيادة القانون، واستقلال المؤسسة، والعقل السياسي الحديث.

المصادروالمراجع:

- **القرآن الكريم برو اية ورش عن نافع.**
- أحمد النعيم (عبد الله)، **الإسلام وعَلمانية الدولة**، دار ميريت، الطبعة الأولى، القاهرة 2010.
- بادي (برتراند)، **الدولتان، السلطة والمجتمع في الغرب وبلاد الإسلام**، ترجمة: لطيف فرج، منشورات مدارات للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة 2017.
- بلقزيز (عبد الإله)، **تكوين المجال السياسي، النبوة والسياسة**، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2005.
- بن خلدون (عبد الرحمان)، **المقدمة**، تحقيق درويش الجويدي، المكتبة المصرية، الطبعة الثانية، (د.ت)، بيروت.
- بن رشد (أبو الوليد)، **الكشف عن مناهج الأدلة عن عقائد الملة**، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة التراث الفلسفي العربي، مؤلفات ابن رشد، الطبعة الثانية، لبنان، 2001.
- زوين (مراد)، **الحداثة والإسلام**، المركز الثقافي العربي، ومؤسسة "مؤمنون بلا حدود" للدراسات والأبحاث، الطبعة الأولى، الرباط، 2015.
- سبينوزا (باروخ)، **علم الأخلاق**، ترجمة: جلال الدين السعيد، مراجعة: جورج كتورة الشاعر، المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الأولى، بيروت، 2009.
- عباس (مكرم)، **الإسلام والسياسة في العصر الوسيط**، ترجمة محمد الحاج سالم، مركز نهوض للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2020.

- العروي (عبد الله)، **مفهوم الدولة**، المركز الثقافي العربي، الطبعة العاشرة، الدار البيضاء، المغرب، 2018.
- العروي (عبد الله)، **من ديوان السياسة**، المركز الثقافي العربي، (دون طبعة)، بيروت، 2009.
- العشماوي (محمد سعيد)، **الإسلام السياسي**، منشورات مكتبة مدبولي الصغير، الطبعة الرابعة، 1996.
- العوا (محمد سليم)، **العلاقة بين السنّة والشيعة**، منشورات الزمن العدد 52، مطبعة النجاح الجديدة، دون طبعة، الدار البيضاء 2006.
- الفارابي (أبو نصر)، **الجمع بين رأي الحكيمين**، قدم له وعلق عليه، ألبرت نصري نادر، دار المشرق، الطبعة الخامسة، بيروت 2001.
- الفارابي (أبو نصر)، **تحصيل السعادة**، قدم له وعلق عليه وشرحه، علي أبو ملحم، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت 1995.
- القرضاوي (يوسف)، **الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا**، مكتبة وهبة، الطبعة الرابعة، القاهرة، 1988.

التواصل الرقمي في الثانوي التأهيلي نحو نموذج تفاعلي بين الإدارة والأساتذة والمتعلمين

التواصل عبر مواقع التواصل الاجتماعي نموذجا

الدكتور حسن لمغرز
أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي
وأستاذ زائر بالكلية متعددة التخصصات تازة

ملخص:

يتناول هذا المقال واقع التواصل الرقمي في مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي، مع التركيز على دور تطبيقي واتساب وفيسبوك في تعزيز التواصل بين الإدارة والأساتذة والمتعلمين. ويبرز أثر التحول الرقمي، ولا سيما بعد جائحة كوفيد-19، في تطوير أساليب التدبير والتفاعل التربوي، من خلال توفير تواصل سريع وتفاعلي يتجاوز قيود الزمان والمكان. كما يناقش إسهام هذه الوسائط في تحسين التنسيق الإداري، وتبادل الموارد التعليمية، ودعم التعلم التعاوني، وتعزيز الانتماء للمؤسسة، وضمان استمرارية التعلمات في مختلف الظروف. وفي المقابل، يعرض أبرز التحديات المرتبطة بالتحول الرقمي، مثل حماية المعطيات الشخصية، والأمن الرقمي، والفجوة التكنولوجية، وضعف الكفايات الرقمية، والتوازن بين الحياة المهنية والخاصة. ويخلص إلى أن نجاح التواصل الرقمي رهين بتوفير بنية تحتية ملائمة، وتنمية الكفايات الرقمية، ووضع إطار قانوني وأخلاقي ينظم استخدام الوسائط الرقمية، بما يسهم في الارتقاء بجودة التعليم والحكامة التربوية.

Abstract :

This article examines the reality of digital communication in Moroccan upper secondary schools, focusing on the role of WhatsApp and Facebook in enhancing communication among school administrators, teachers, and students. It highlights the impact of digital transformation, particularly following the COVID-19 pandemic, on improving educational management and interaction through fast, interactive communication that transcends time and space constraints. The study also discusses the

contribution of these platforms to strengthening administrative coordination, facilitating the exchange of educational resources, supporting collaborative learning, fostering institutional belonging, and ensuring educational continuity. It further addresses the main challenges associated with digital transformation, including data privacy, cybersecurity, the digital divide, limited digital competencies, and the balance between professional and personal life. The article concludes that successful digital communication depends on adequate digital infrastructure, continuous capacity building, and a clear legal and ethical framework governing the use of digital media to enhance educational quality and school governance.

مقدمة:

يهدف هذا البحث إلى دراسة واقع التواصل الرقمي داخل مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي، واستكشاف أدوار وسائل التواصل الرقمية الحديثة، خاصة تطبيقَي "واتساب" و"فيسبوك"، في تطوير التفاعل التربوي والإداري بين مختلف الفاعلين التربويين، من إدارة مدرسية وأساتذة ومتعلمين. وقد فرضت التحولات الرقمية المتسارعة، خصوصًا بعد جائحة كوفيد-19 وما رافقها من اعتماد واسع للتعليم عن بعد، ضرورة إعادة النظر في أنماط التواصل التقليدية داخل المؤسسة التعليمية، والبحث عن صيغ أكثر مرونة وفعالية تواكب التحولات التكنولوجية والاجتماعية التي يعيشها المتعلم المعاصر.

وتنبع أهمية هذا الموضوع من كون التواصل الرقمي لم يعد مجرد وسيلة ثانوية لتبادل المعلومات، بل أصبح عنصرًا بنيويًا في تدبير الحياة المدرسية، وتنظيم التعلمات، وتتبع التحصيل الدراسي، وتعزيز التفاعل المستمر بين الإدارة والأساتذة والمتعلمين. فقد ساهمت تطبيقات التواصل الاجتماعي، وعلى رأسها واتساب وفيسبوك، في تسهيل تبادل الموارد التعليمية، والإعلانات الإدارية، والواجبات المنزلية، والتوجيهات التربوية، إضافة إلى خلق فضاءات رقمية للنقاش والتفاعل والتعاون خارج حدود الزمن المدرسي التقليدي.

وتروم هذه الدراسة الوقوف على طبيعة الاستخدامات التربوية والإدارية لهذه الوسائط الرقمية داخل الثانوي التأهيلي، والكشف عن مدى مساهمتها في تحسين جودة التواصل والتفاعل داخل المؤسسة التعليمية، كما تسعى إلى رصد الإكراهات والتحديات المرتبطة بها، سواء تعلق الأمر بالفجوة الرقمية، أو ضعف الكفايات التكنولوجية، أو

التأثيرات النفسية والاجتماعية الناتجة عن الإفراط في التواصل الرقمي، إضافة إلى الإشكالات المرتبطة بالخصوصية والانضباط الرقمي.

كما تهدف الدراسة إلى بناء تصور لنموذج تفاعلي حديث للتواصل المدرسي، قائم على توظيف وسائل التواصل الرقمية بشكل منظم وهادف، بما يضمن التكامل بين التواصل الحضوري والتواصل الافتراضي، ويعزز أدوار مختلف المتدخلين في العملية التعليمية التعلمية. وينطلق هذا النموذج من اعتبار التواصل الرقمي آلية داعمة للإدارة التربوية الحديثة، ووسيلة لتشجيع التعلم التشاركي، وتنمية الاستقلالية لدى المتعلمين، وتقوية الروابط التفاعلية بين الأستاذ والمتعلم والإدارة.

وقد اعتمدت الدراسة مقاربة وصفية تحليلية، بهدف الكشف عن أنماط الاستخدام الرقمي داخل المؤسسات التعليمية، وقياس أثر هذه الوسائط على فعالية التواصل المدرسي. وتبرز نتائج الدراسة أن استخدام تطبيقات التواصل الرقمي أصبح ممارسة يومية داخل الثانوي التأهيلي، وأنها أسهمت بشكل ملحوظ في تسريع تداول المعلومات وتقوية التفاعل التربوي، غير أن هذا الاستخدام ما يزال يحتاج إلى تأطير قانوني وتربوي يضمن الاستعمال الآمن والمتوازن لهذه الوسائط.

I. من التواصل إلى التواصل الرقمي

1. التواصل والتواصل التربوي

يعتبر التواصل من أكثر المفاهيم تداولاً وأهمية في الحقول المعرفية المعاصرة، سواء في الدراسات الأدبية اللسانية أم في سياق العلاقات الإنسانية والاجتماعية. ولم يعد التواصل مجرد شعار، بل أضحى ضرورة ملحة للانفتاح على الآخر وفهم أبعاده الثقافية والاجتماعية. ويتطلب تحقيق هذا المسعى تجاوز الانغلاق الذاتي ("الأنا-المرسل") نحو "الآخر-المخاطب"، من خلال تقبله كما هو، وتحفيز الذات على التفاعل الوجداني والمعرفي معه.

إن التواصل في جوهره حدث اجتماعي يسبق كونه حدثاً لغوياً، وقدرته على استيعاب القضايا الاجتماعية هي ما جعلته محط اهتمام الباحثين من مختلف التخصصات، إذ إنه حاضر في جميع المجالات المعرفية والإنسانية عامة؛ فكل سلوك إنساني يحمل في طياته دلالة تواصلية، ومن خلاله نحقق التعارف، والتفاهم، والتعايش، والتعلم.

لغويا، يشتق التواصل من الجذر "وصل"، الذي يفيد البلوغ والانتهاء والإبلاغ[1]، واصطلاحا يعرف بأنه «عملية تبادل الأفكار والآراء والمشاعر بين الأفراد من خلال نظام مشترك ومتعارف عليه من العادات والتقاليد والرموز اللغوية، وهو علاقة اجتماعية بين الأفراد تستخدم فيها اللغة القومية فى إطار مجموعة من المعايير والقواعد لإنجاز أهداف وأنشطة مقصودة»[2]. كما عرفه جون ديبوا (Jean Dubois) بأنه «تبادل شفهي بين ذات متكلمة ومخاطب مصغ»[3].

ويتأسس الفعل التواصلي على ستة عناصر حددها رومان ياكبسون في المرسل، المرسل إليه، الرسالة، السنن (الشفرة)، القناة، والسياق[4]. كما يرتبط نجاح التواصل بمدى التقارب المعرفي بين الطرفين الأساسيين، أي المرسل والمرسل إليه، فكلما زادت مساحة التقاطع بين دائرة معارف المرسل ودائرة معارف المتلقي، كان التواصل أكثر فاعلية، وهو ما يتضح بجلاء في العلاقة بين مختلف مكونات الوسط المدرسي الذي يتميز فيه التواصل ببعده التربوي الموسع.

ويعتبر التواصل التربوي نوعا خاصاً من أنواع التواصل الذي يتم داخل البيئة التعليمية، حيث يرتبط ارتباطا وثيقاً بعمليات التعليم والتعلم ويستهدف تحقيق غايات بيداغوجية أو إدارية محددة. ويقوم هذا النمط من التواصل على التفاعل المستمر بين مختلف المتدخلين في الحقل التربوي من خلال تبادل المعارف والخبرات والأفكار في إطار يسوده الاحترام المتبادل والثقة والتعاون[5].

ولا يقتصر التواصل التربوي على نقل المعلومات فحسب، بل يشكل عملية دينامية تسعى إلى بلوغ نتائج تربوية محددة، وبناء تواصل تفاعلي يتيح المشاركة الفاعلة وإبداء الرأي والنقد والمناقشة[6]، فضلاً عن كونه تواصلاً ممنهجا يخضع لتنظيمات وضوابط ترتبط بالقوانين المنظمة وبالإطارين الزمني والمكاني اللذين تتم داخلهما العملية التعليمية.

2. التواصل الرقمي

أصبحت المجتمعات المعاصرة تعيش على إيقاع تحولات تكنولوجية متسارعة غيرت بصورة جذرية أنماط إنتاج المعرفة وتداولها، وأعادت صياغة العلاقات الاجتماعية والمهنية والتربوية. وقد أدى التطور المتزامن لتقنيات المعلومات والاتصال، وانتشار شبكة الإنترنت، وظهور تطبيقات الويب التفاعلية وشبكات التواصل الاجتماعي إلى بروز

---

[1] . ينظر: ابن منظور، جمال الدين محمد بن كرم، لسان العرب، الجزء الرابع، دار صادر بيروت، 1955، ص 321.

[2] . شحاتة، حسن، والنجار زينب، معجم المصطلحات التربوية والنفسية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 2003، ص 159.

[3] - Dubois, Jean, Dictionnaire de Linguistique et des Sciences du Langage, édition Larousse, France, 1994 P:94.

[4] - Jakobson, Roman, Essai de Linguistique Générale, éditions de Mi nuit, Paris, 1969, P:214.

[5] . ينظر: شحاتة، حسن، والنجار زينب، معجم المصطلحات التربوية والنفسية، ص 18.19.20.21.

[6] . ينظر: اسليماني، العربي، التواصل التربوي، مدخل لجودة التربية والتعليم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 2005، ص 43.

بيئة رقمية جديدة تقوم على التدفق المستمر للمعلومات وسهولة الوصول إليها وتبادلها. وفي ظل هذا الواقع، لم يعد التواصل مجرد عملية خطية لنقل الرسائل بين مرسل ومستقبل، بل تحول إلى عملية تشاركية تفاعلية تتداخل فيها الأدوار وتتعدد فيها قنوات التفاعل.

وقد انعكس هذا التحول على المؤسسة التعليمية التي وجدت نفسها مطالبة بمواكبة المستجدات الرقمية وإعادة النظر في أساليب التواصل المعتمدة داخلها. فبعد أن كان التواصل المدرسي يعتمد أساساً على اللقاءات الحضورية والمذكرات الورقية والإعلانات التقليدية، أصبحت الوسائط الرقمية تحتل مكانة متزايدة في تدبير العلاقات بين مختلف الفاعلين التربويين. ونتيجة لذلك، برز التواصل الرقمي باعتباره أحد المرتكزات الأساسية لتحديث الإدارة التربوية وتحسين جودة الخدمات التعليمية وتعزيز فعالية التواصل داخل المؤسسة.

أ- تعريف التواصل الرقمي

يقصد بالتواصل الرقمي مختلف أشكال التفاعل وتبادل المعلومات عن بعد عبر الوسائط الإلكترونية المعتمدة على التكنولوجيا الرقمية[1]. ويشمل ذلك استخدام الحواسيب والهواتف الذكية والمنصات الإلكترونية وتطبيقات التراسل الفوري ومواقع التواصل الاجتماعي من أجل نقل الرسائل والوثائق والمعارف بين الأفراد والجماعات.

ويتميز التواصل الرقمي بكونه يتجاوز الحدود التقليدية التي كانت تفرضها المسافة الجغرافية والزمن، إذ يتيح التواصل المتزامن وغير المتزامن بين الأطراف المشاركة في العملية التواصلية. كما يسمح بدمج أنماط متعددة من التعبير داخل الرسالة الواحدة، مثل النصوص والصور والتسجيلات الصوتية ومقاطع الفيديو والروابط التشعبية، مما يمنح العملية التواصلية أبعاداً جديدة تتجاوز ما توفره وسائل الاتصال التقليدية.[2]

ولا ينحصر التواصل الرقمي في الجانب التقني فحسب، بل يمثل تحولاً ثقافيا واجتماعيا يؤثر في أنماط التفكير والتعلم والتفاعل. فالمستخدم لم يعد مجرد متلقٍ للمعلومة، بل أصبح منتجاً لها ومشاركا في نشرها وتداولها، وهو ما أسهم في ظهور ثقافة رقمية قائمة على المشاركة والتفاعل والتعاون.

[1] .عبد الحميد، محمد، الاتصال والإعلام على شبكة الأنترنيت، عالم الكتب، القاهرة، 2007، ص 47.

[2] .القضاة، علي منعم محمد، صناعة الاتصال الإداري في البيئة الرقمية، المكتبة الوطنية، عمان، ط2، 2024، ص 72.71.69.

ب- خصائص التواصل الرقمي

يتميز التواصل الرقمي بجملة من الخصائص التي جعلته أكثر ملاءمة لمتطلبات المجتمع المعاصر وأكثر قدرة على تلبية حاجات الأفراد والمؤسسات في مجال تبادل المعلومات والتفاعل. ومن أبرز هذه الخصائص طابعه التفاعلي الذي يسمح للمستخدمين بالمشاركة المباشرة في إنتاج المحتوى وتداوله والتعليق عليه، مما يحول العملية التواصلية من مسار أحادي الاتجاه إلى فضاء تشاركي يتبادل فيه جميع الأطراف الأدوار بين الإرسال والاستقبال. كما يتميز بقدرته على تجاوز الحواجز الزمانية والمكانية، حيث أصبح التواصل ممكنا في أي وقت ومن أي مكان بفضل انتشار شبكة الإنترنت وتطبيقات التواصل المختلفة، الأمر الذي وسّع من فرص التفاعل والتعاون والتعلم بين الأفراد والجماعات.

وإلى جانب ذلك، يوفر التواصل الرقمي سرعة كبيرة في نقل المعلومات وتداولها، إذ يمكن إيصال الرسائل والوثائق والإعلانات بشكل فوري تقريباً، وهو ما يكتسي أهمية خاصة في المجالات التي تتطلب استجابة سريعة، وفي مقدمتها المجال التربوي. كما يستفيد من إمكانات الوسائط المتعددة التي تسمح بدمج النصوص والصور والأصوات ومقاطع الفيديو داخل رسالة واحدة، مما يزيد من جاذبية المحتوى ويعزز فعاليته التواصلية. ويضاف إلى ذلك قدرة الوسائط الرقمية على حفظ المعطيات وأرشفتها بصورة منظمة، بما يتيح استرجاعها عند الحاجة ويضمن استمرارية التواصل وتوثيق مختلف التفاعلات والأنشطة، وهو ما يمثل قيمة مضافة مقارنة بأشكال التواصل التقليدية.

ج- أهمية التواصل الرقمي في مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي

أصبح التواصل الرقمي من المرتكزات الأساسية التي تقوم عليها جهود تحديث المنظومة التربوية وتطوير أدائها، لما يتيحه من إمكانات واسعة في مجالات التدبير والتنظيم والتنسيق والتواصل بين مختلف الفاعلين التربويين. وقد أسهمت التحولات الرقمية المتسارعة في إحداث تغيير جوهري في آليات اشتغال جميع المؤسسات بما فيها المؤسسات التعليمية، حيث لم تعد عملية تبادل المعلومات والمعطيات رهينة بالوسائل التقليدية، بل أصبحت تعتمد بشكل متزايد على الوسائط الرقمية التي تضمن سرعة نقل المعلومات ودقتها وسهولة تداولها[1]. وفي هذا السياق، أضحى التواصل الرقمي أداة استراتيجية لتجويد الخدمات التربوية والإدارية وتعزيز فعالية المؤسسة التعليمية وقدرتها على الاستجابة لمتطلبات العصر الرقمي.

[1]. نفسه، ص 21.

فعلى المستوى الإداري، يوفر التواصل الرقمي إمكانات مهمة لتيسير تدبير الشأن التربوي وتحسين التنسيق بين مختلف المتدخلين. فهو يسهم في تسريع تداول المراسلات والوثائق الإدارية، وتنظيم الاجتماعات وتتبع الأنشطة والبرامج التربوية، فضلا عن تسهيل عملية اتخاذ القرار من خلال توفير المعلومات بشكل فوري ودقيق. كما يساعد على تقليص الزمن والجهد المبذولين في إنجاز العديد من العمليات التنظيمية، ويعزز التواصل المستمر بين الإدارة والأطر التربوية، بما ينعكس إيجابا على مردودية العمل وجودة التدبير داخل المؤسسة.

أما على المستوى البيداغوجي، فقد أتاح التواصل الرقمي إمكانات جديدة لتطوير الممارسات التعليمية وتوسيع فضاءات التعلم خارج حدود القسم الدراسي. فقد أصبحت المنصات الرقمية وتطبيقات التواصل المختلفة وسائط داعمة للعملية التعليمية، تتيح للأساتذة والمتعلمين تبادل الموارد التعليمية والوثائق الرقمية والأنشطة التكميلية بصورة مستمرة. كما وفرت هذه الوسائط فرصاً أكبر للتفاعل والحوار وطرح الأسئلة وتبادل الخبرات، مما ساهم في تعزيز التعلم الذاتي والتعلم التعاوني، وجعل المتعلم أكثر انخراطا في بناء معارفه وأكثر قدرة على البحث والاستكشاف والتواصل مع محيطه المعرفي.

وتزداد أهمية التواصل الرقمي داخل مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي، بالنظر إلى الخصائص العمرية والاجتماعية للمتعلمين في هذه المرحلة، حيث يشكل العالم الرقمي جزءا أساسيا من حياتهم اليومية. فقد أدى الانتشار الواسع للهواتف الذكية وشبكات التواصل الاجتماعي وتطبيقات التراسل الفوري إلى ظهور أنماط جديدة من التفاعل جعلت البيئة الرقمية امتدادا طبيعيا للفضاء المدرسي. وأصبح من الممكن، بفضل هذه الوسائط، تداول الإعلانات والبلاغات والوثائق التربوية وتتبع مختلف الأنشطة والمستجدات بشكل سريع وفعال، كما ساهمت في تعزيز التواصل بين المؤسسة التعليمية والأسر، وإشراكها بصورة أكبر في تتبع المسار الدراسي للمتعلمين، بما يدعم مبدأ الشراكة التربوية ويقوي جسور الثقة والتعاون بين المؤسسة ومحيطها الاجتماعي.

وبالنسبة للحقل التربوي المغربي، فقد تم اعتبار التحول الرقمي بمثابة رافعة أساسية للارتقاء بجودة التعليم وتحديث الممارسات التربوية والإدارية، من خلال إدماج التكنولوجيا التربوية والبرمجيات التعليمية والوسائط التفاعلية في المناهج والبرامج الدراسية، وتنمية الكفايات الرقمية لدى مختلف الفاعلين التربويين[1]. غير أن تحقيق الأهداف المنشودة من هذا التوجه يظل رهينا بقدرة المؤسسات التعليمية على مواجهة التحديات المصاحبة للتحول الرقمي،

[1] . ينظر: المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015.2030، ص 35.

وفي مقدمتها توفير بنية تحتية ملائمة، وضمان الأمن الرقمي وحماية المعطيات الشخصية، والحد من مخاطر المعلومات غير الموثوقة والاستخدام المفرط للوسائط الرقمية. كما يتطلب الأمر ترسيخ ثقافة رقمية مسؤولة تقوم على أخلاقيات التواصل والاستعمال الواعي للتكنولوجيا، بما يضمن توظيفها ضمن رؤية تربوية متكاملة تجعل من الرقمنة أداة لتحسين التعلم والتواصل وتطوير الأداء المؤسساتي والارتقاء بجودة الحياة المدرسية

II. مكانة وسائل التواصل الاجتماعي في الوسط المدرسي

لقد أفرز التغلغل الرقمي في المنظومة التربوية نمطا جديدا من "المؤسسات الموازية" التي لا تخضع لضوابط الجدران الإسمنتية، والتي تعد مواقع التواصل الاجتماعي شكلا من أشكالها المتداولة، حيث تعرف بأنها عبارة عن «تجمعات اجتماعية يجمعها اهتمام مشترك، تشكّلت من أماكن متفرقة في أنحاء العالم، وتتقارب وتتواصل فيما بينها عبر شاشات الحاسوب والهواتف الذكية. ويتبادل أفرادها المعارف فيما بينهم، ويكوّنون صداقات عن بعد، كما هو الحال في عالم الواقع من تفاعلات. وتتم هذه التفاعلات عن طريق آلية اتصال هي الإنترنت»[1].

إن الانتقال نحو "المؤسسة الافتراضية" لم يعد مجرد خيار تقني، بل أضحى تحولا بنيويا ساهم في دمقرطة الولوج إلى المعلومة التربوية والإدارية، محولا إياها من ملكية حصرية للإدارة إلى مادة مشاعة وقابلة للتداول اللحظي. فمن خلال هذه المنصات، تشكلت "مجتمعات تربوية افتراضية" تذوب فيها الفوارق التراتبية الجامدة، وتفسح المجال لظهور علاقات مهنية وتربوية تقوم على التفاعل والتعاون العابر للمدرسة والإدارة والأقسام والمواد الدراسية، مما يمنح الفضاء المدرسي الواقعي مرونة أكبر في مواجهة التحديات المعاصرة ويضفي حيوية رقمية على الممارسات الإدارية والتربوية داخل الثانويات التأهيلية.

في هذا السياق برز كل من تطبيق "واتساب" وموقع "فيسبوك" بوصفهما فضاءين رقميين يتيحان استمرارية التواصل والتفاعل بين مختلف الفاعلين التربويين، مما أسهم في توسيع مجالات تبادل المعلومات والتنسيق والتعاون خارج حدود الزمان والمكان المدرسيين، وأعاد تشكيل آليات التواصل بما ينسجم مع متطلبات التحول الرقمي الذي تشهده المنظومة التربوية المعاصرة.

[1]. القضاة، علي منعم محمد، صناعة الاتصال الإداري في البيئة الرقمية، ص 73.

1. دور "واتساب" (WhatsApp) في التواصل بين الإدارة والأساتذة

يعد تطبيق **واتساب (WhatsApp)** من أبرز تطبيقات المراسلة الفورية، إذ يتيح للمستخدمين في مختلف أنحاء العالم التواصل الفوري، وتبادل الرسائل النصية والملفات والصور والوسائط المتعددة عبر الهواتف الذكية. وفي سياق التعليم الثانوي التأهيلي، أصبح هذا التطبيق أداة أساسية في التواصل المؤسساتي، متجاوزا وظيفته التقليدية كتطبيق للمراسلة ليغدو وسيلة فعالة لتنظيم التواصل الإداري والتربوي، وتنسيق مختلف الأنشطة والمهام داخل المؤسسة التعليمية. ويعكس هذا التحول سعي المؤسسات التعليمية إلى تبني وسائل اتصال أكثر مرونة وفاعلية، قادرة على مواكبة سرعة تداول المعلومات ومتطلبات التدبير الحديث.

وتعود المكانة التي يحتلها التطبيق إلى ما يوفره من تواصل سريع ومباشر بين مختلف الفاعلين التربويين، مقارنة بوسائل التواصل الإدارية التقليدية التي تتسم في كثير من الأحيان بالبطء وتعقيد الإجراءات. فقد أسهم **واتساب** في تعزيز التواصل الفوري، وتيسير تبادل المعلومات والوثائق، وتسريع التنسيق بين الإدارة والأطر التربوية، بما ينعكس إيجابا على تدبير الشأن التربوي والإداري. كما أتاح مساحة أكبر للتفاعل وتبادل الآراء حول القضايا التربوية، مما أسهم في دعم العمل الجماعي، وتحسين سرعة اتخاذ القرارات الميدانية، وتعزيز فعالية الأداء داخل المؤسسة التعليمية.

أ- الأدوار التربوية والإدارية لتطبيق واتساب

- **الفاعلية الإدارية والتدبير الآني للمرفق التربوي**

تعد الفاعلية الإدارية والتدبير الآني للمرفق التربوي في سلك الثانوي التأهيلي تجليا بارزا للتحول نحو الحكامة الرقمية الرشيدة، حيث أضحت المجموعات المهنية المغلقة عبر تطبيق "واتساب" آلية استراتيجية لتجاوز ثقل البيروقراطية الورقية الكلاسيكية وتقليص الهدر الزمني التواصلي الذي كان يعيق نجاعة الفعل الإداري. فمن خلال هذه القنوات الرقمية، تمكنت الإدارة التربوية من مأسسة نمط جديد من التدبير اللحظي الذي يضمن تعميم المذكرات الوزارية والداخلية بصفة فورية، وتدبير المتغيرات الطارئة في استعمالات الزمن وجداول الحراسة بمرونة عالية تمنع حدوث أي ارتباك في الفضاء المدرسي أو هدر للزمن المدرسي للمتعلمين.

إن هذا الانتقال نحو "اللاورقية" لم يساهم فقط في ترشيد الموارد المادية، بل كرس مبدأ الشفافية والعدالة في الوصول إلى المعلومة بين كافة الأطر التربوية في آن واحد، مما خلق مرجعية معلوماتية موحدة تقطع الطريق أمام التأويلات الخاطئة وتعزز من انضباط المرفق العمومي، محولة المؤسسة التعليمية إلى كائن تفاعلي يستجيب بذكاء وسرعة لتحديات العصر الرقمي، وهو ما ينعكس في نهاية المطاف على استقرار المناخ المدرسي وتجويد الخدمات التربوية المقدمة.

- **التنسيق البيداغوجي والارتقاء بالممارسات الصفية**

على المستوى التربوي، يلعب "واتساب" دورا حاسما في تفعيل "مجالس المؤسسة" و"الأندية التربوية". فالأساتذة يجدون في المجموعات الافتراضية فضاء خصبا لمناقشة القضايا التربوية الإدارية والبيداغوجية، وتقاسم الموارد الرقمية، والسيناريوهات التعليمية، والامتحانات التجريبية، كما يسهم هذا التواصل في توحيد الرؤى حول مختلف أنواع التقويم وتنسيق "عتبات النجاح"، فضلاً عن كونه منصة لمناقشة الصعوبات الديداكتيكية التي تواجه الأساتذة في تنزيل المقررات الدراسية.

إن هذا النوع من التواصل التربوي الرقمي الجماعي يسهم أيضا في نقل الخبرة بين الأساتذة القدامى والجدد، مما ينعكس إيجابا على جودة التعلمات داخل الفصول الدراسية، بالإضافة إلى إمكانية إشراك الإدارة في هذه المجموعات حتى تتمكن من توفير الوسائل التربوية وتهيئة الظروف الزمكانية لمختلف المحطات التربوية المقترحة من طرف فريق المؤسسة.

- **تدبير الأزمات وضمان استمرارية الفعل التربوي**

يشكل تطبيق واتساب أداة فعالة في تدبير الأوضاع الاستثنائية التي قد تواجه المؤسسة التعليمية، وذلك بفضل ما يوفره من سرعة في تبادل المعلومات وإمكانية التواصل الفوري بين مختلف الفاعلين التربويين. ففي الحالات الطارئة التي تستدعي تدخلا عاجلا، مثل الغياب المفاجئ لأحد الأساتذة، أو حدوث أعطاب تقنية تؤثر في السير العادي للدراسة، أو وقوع حوادث تستوجب اتخاذ إجراءات تنظيمية سريعة، يتيح التطبيق للإدارة التواصل المباشر مع الأطر التربوية والإدارية قصد تنسيق التدخلات وتوزيع المهام وإبلاغ المستجدات في الوقت المناسب. وتكتسي هذه الخاصية أهمية كبيرة في الحفاظ على انتظام الدراسة والحد من الارتباك الذي قد ينتج عن تأخر المعلومة أو صعوبة وصولها إلى

المعنيين بالأمر. كما يسمح التطبيق بتشكيل شبكات تواصل داخلية مرنة وقادرة على الاستجابة السريعة للمتغيرات، مما يعزز جاهزية المؤسسة لمواجهة مختلف الظروف الطارئة بكفاءة وفعالية.

وتتضح أهمية واتساب بشكل أكبر في فترات الأزمات الكبرى التي قد تعطل السير العادي للمؤسسات التعليمية، كما حدث خلال جائحة كوفيد-19 التي فرضت اللجوء إلى أنماط جديدة من التواصل والتدريس عن بعد. ففي تلك المرحلة، أسهم التطبيق في ضمان استمرارية التواصل بين الإدارة والأساتذة، وبين الأساتذة والمتعلمين، من خلال تبادل التوجيهات والموارد التعليمية والإعلانات التنظيمية بصورة مستمرة. وإلى جانب دوره التنظيمي، أدى التطبيق وظيفة اجتماعية ومهنية مهمة تمثلت في تعزيز الروابط الإنسانية داخل الوسط المدرسي وتوفير فضاء للتشاور وتبادل الدعم بين العاملين بالمؤسسة. فالتواصل المنتظم عبر المجموعات المهنية يسهم في تقوية روح الانتماء والعمل الجماعي، ويحد من الشعور بالعزلة المهنية الذي قد يرافق بعض الظروف الاستثنائية، مما ينعكس إيجابا على المناخ المؤسسي ويعزز قدرة الفاعلين التربويين على التعاون والتكيف مع مختلف التحديات التي تواجه العملية التعليمية.

أ- نحو مأسسة التواصل الرقمي

على الرغم من المكاسب التواصلية والتنظيمية التي أتاحتها تطبيقات التراسل الفوري، وفي مقدمتها "واتساب"، فإن اتساع نطاق استخدامها داخل المؤسسات التعليمية أفرز مجموعة من الإشكالات المهنية والاجتماعية التي تستدعي التفكير في ضوابط أكثر دقة لتنظيم هذا النوع من التواصل. ومن أبرز هذه الإشكالات تداخل الحدود بين المجالين المهني والشخصي نتيجة الطابع الآني والدائم للاتصال الرقمي، حيث يجد العديد من الفاعلين التربويين أنفسهم مطالبين بمتابعة الرسائل والتفاعل معها خارج أوقات العمل الرسمية، بما في ذلك فترات الراحة والعطل. وقد يؤدي هذا الوضع إلى ارتفاع مستويات الضغط المهني والشعور بالاستنزاف النفسي، فضلا عن التأثير في التوازن الضروري بين الحياة المهنية والحياة الخاصة. لذلك برزت الحاجة إلى ترسيخ مبدأ "الحق في الانفصال الرقمي" باعتباره أحد المداخل الأساسية لحماية جودة الحياة المهنية وضمان استخدام أكثر توازنا للوسائط الرقمية داخل المؤسسات التعليمية.

وفي هذا الإطار، أصبح من الضروري الانتقال من الاستخدام العفوي وغير المنظم لوسائل التواصل الرقمي إلى مقاربة مؤسساتية قائمة على قواعد واضحة ومتوافق بشأنها بين مختلف الأطراف. ويمكن تحقيق ذلك من خلال اعتماد ميثاق تنظيمي وأخلاقي يحدد ضوابط التواصل داخل المجموعات المهنية، سواء من حيث أوقات الإرسال والتفاعل أو من حيث طبيعة المضامين المتداولة وأهدافها. ومن شأن هذا التأطير أن يسهم في توجيه التواصل نحو خدمة القضايا

التربوية والإدارية ذات الأولوية، والحد من الرسائل والمناقشات التي لا ترتبط مباشرة بمهام المؤسسة وأهدافها. كما أن مأسسة التواصل الرقمي من شأنها أن تجعل هذه الوسائط جزءا من استراتيجية شاملة لتحديث الإدارة التربوية وتحسين الحكامة المدرسية، بما يحقق التوازن بين متطلبات النجاعة التنظيمية واحترام الجوانب الإنسانية والنفسية للفاعلين التربويين، ويعزز توظيف التكنولوجيا في خدمة جودة الأداء التربوي والمؤسساتي.

إذن، يتضح أن تطبيق "واتساب" لم يعد مجرد وسيلة للتواصل السريع بين الأفراد، بل تحول إلى أداة تنظيمية وتربوية ذات تأثير ملموس في أنماط التدبير الحديثة داخل مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي. فقد أسهم في إعادة تشكيل قنوات التواصل التقليدية من خلال توفير فضاء رقمي مرن يضمن انسيابية تبادل المعلومات وسرعة التنسيق بين مختلف الفاعلين التربويين، الأمر الذي عزز من قدرة المؤسسة على التفاعل مع المستجدات واتخاذ القرارات في الوقت المناسب. كما ساعد التطبيق على تقوية الروابط المهنية بين الإدارة والأطر التربوية، وتيسير تتبع الأنشطة والمشاريع التربوية، وتوفير بيئة أكثر تعاونا وتشاركية في تدبير الحياة المدرسية. وإلى جانب أبعاده التنظيمية، أسهم في ترسيخ ثقافة التواصل المستمر والانفتاح وتبادل الخبرات، مما انعكس إيجابا على جودة العلاقات المهنية وعلى فعالية الأداء التربوي والإداري. ومن ثم، يمكن اعتبار واتساب أحد أبرز تجليات التحول الرقمي داخل المؤسسة التعليمية، إذ أسهم في نقلها من نموذج تدبيري قائم على البطء والإجراءات التقليدية إلى نموذج أكثر دينامية ومرونة واستجابة، قادر على مواكبة التحديات المتسارعة التي تفرضها البيئة التعليمية المعاصرة، والمساهمة في بناء مناخ تربوي إيجابي يدعم التعلم ويحفز الإبداع ويعزز الانتماء إلى المؤسسة.

2. دور فيسبوك في التواصل بين المؤسسة والمتعلمين

شهدت المؤسسات التعليمية خلال السنوات الأخيرة تحولات متسارعة في أنماط التواصل والتفاعل نتيجة التطور الكبير الذي عرفته تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وفي هذا السياق، لم تعد شبكات التواصل الاجتماعي فضاءات مخصصة للتعارف والترفيه فقط، بل أصبحت أدوات مؤثرة في تنظيم الحياة الاجتماعية والمهنية، بما في ذلك المجال التربوي. ويعد فيسبوك من أبرز هذه الشبكات نظراً لانتشاره الواسع بين مختلف الفئات العمرية وقدرته على

استقطاب اهتمام المستخدمين منذ ظهوره الأول[1]، وخاصة فئة المراهقين والشباب الذين يشكلون الشريحة الأساسية داخل مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي.

لقد أسهم الانتشار الواسع لموقع فيسبوك في تحويله إلى قناة تواصلية فعالة تعتمدها العديد من المؤسسات التعليمية لنشر المعلومات وتدبير التواصل مع المتعلمين وأسرهم. ويعكس هذا التحول رغبة المؤسسات في الاستفادة من الفضاءات الرقمية التي يقبل عليها المتعلمون بشكل يومي، بما يسمح بتحسين تدفق المعلومات وتعزيز التفاعل مع مختلف الأنشطة والمبادرات التربوية. ومن هنا تبرز أهمية دراسة الأدوار التي يؤديها فيسبوك داخل المؤسسة التعليمية، وتحليل الأسباب التي جعلته يحظى بدرجة من القبول[2] والتفاعل تفوق في أحيان كثيرة ما تحققه المنصات الرقمية الرسمية.

أ- الوظائف التواصلية والتربوية لفيسبوك داخل المؤسسة التعليمية

أصبح الحضور الرقمي للمؤسسات التعليمية جزءا من استراتيجياتها الحديثة الرامية إلى تطوير التواصل مع مختلف الفاعلين التربويين. وفي هذا الإطار، يوفر فيسبوك مجموعة من الإمكانات التواصلية التي تساعد على تقريب الخدمات الإدارية والتربوية من المتعلمين وتوسيع دائرة المشاركة في الحياة المدرسية. كما يتيح إمكانيات كبيرة لنشر المعلومات وتبادل الآراء وتوثيق الأنشطة وإبراز إنجازات المؤسسة، مما يجعله أداة متعددة الوظائف تتجاوز حدود التواصل التقليدي.

– الوظيفة الإخبارية والتنظيمية

يؤدي فيسبوك دورا محوريا في تدبير الجانب الإخباري والتنظيمي داخل المؤسسة التعليمية، إذ يشكل منصة سريعة وفعالة لنشر المستجدات والبلاغات والإعلانات المرتبطة بالحياة المدرسية. فمن خلال الصفحات الرسمية للمؤسسات يمكن إبلاغ المتعلمين بمواعيد الامتحانات والأنشطة التربوية والثقافية والرياضية، إضافة إلى نشر التعديلات الطارئة المتعلقة باستعمال الزمن أو تنظيم الدراسة. وتكمن أهمية هذه الوظيفة في قدرتها على ضمان وصول المعلومات إلى عدد كبير من المتعلمين في وقت وجيز، خاصة في ظل الاعتماد المتزايد على الهواتف الذكية وتطبيقات

[1]. ينظر: شقرة، خليل علي، الإعلام الجديد: شبكات التواصل الاجتماعي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن-عمان،2013، ص 58.
[2]. ينظر: نبيح، أمينة، الاتصال الرقمي والإعلام الجديد: موقع facebook نموذجا، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2019، ص 118.

التواصل الاجتماعي. كما يساهم هذا النمط من التواصل في الحد من مشكلات التأخر في وصول المعلومة، ويعزز شفافية المؤسسة في تدبير شؤونها الإدارية والتربوية من خلال إتاحة المعلومات بشكل مفتوح ومنظم لجميع المعنيين.

- **تعزيز الاندماج والانتماء المؤسساتي**

لا تقتصر أهمية فيسبوك على نقل المعلومات فقط، بل تمتد إلى المساهمة في بناء هوية مؤسساتية مشتركة وتعزيز الشعور بالانتماء لدى المتعلمين. فحين تقوم المؤسسة بنشر صور الأنشطة المدرسية أو الاحتفاء بإنجازات التلاميذ المتفوقين أو إبراز المبادرات الثقافية والرياضية التي يشاركون فيها، فإنها تخلق نوعا من الاعتراف الرمزي الذي يمنح المتعلم إحساساً بالتقدير والاعتراف بمجهوداته. كما أن توثيق مختلف المحطات والفعاليات المدرسية يساهم في بناء ذاكرة جماعية مشتركة تعزز الروابط الاجتماعية بين أفراد الجماعة المدرسية. ومن الناحية النفسية والتربوية، يساعد هذا النوع من التواصل على تقوية ارتباط المتعلم بمؤسسته وتحفيزه على المشاركة الإيجابية في أنشطتها المختلفة، مما ينعكس إيجابا على المناخ المدرسي وعلى جودة العلاقات داخل المؤسسة.

- **الاستمرار البيداغوجي خارج الزمن المدرسي**

لقد أظهرت التحولات التي أعقبت جائحة كوفيد-19 أن التواصل الرقمي لم يعد خيارا تقنيا أو بديلا ظرفيا، بل أصبح مكونا أساسيا من مكونات مختلف مجالات الحياة عامة، ومجال التعليم خاصة[1]، حيث أتاحت المجموعات والصفحات التعليمية على فيسبوك إمكانات جديدة لتوسيع فضاءات التعلم خارج حدود القسم الدراسي[2]، حيث أصبح بإمكان الأساتذة والمتعلمين تبادل الموارد التعليمية والوثائق الرقمية والروابط المفيدة بصورة مستمرة. كما توفر هذه الفضاءات فرصا لطرح الأسئلة والاستفسارات المتعلقة بالمقررات الدراسية ومناقشة بعض القضايا التعليمية التي قد يصعب التطرق إليها داخل الحصة الدراسية بسبب ضيق الزمن المدرسي. ويساعد هذا التفاعل المستمر على تعزيز التعلم الذاتي والتعلم التعاوني، إذ يصبح المتعلم طرفا فاعلا في بناء معارفه من خلال البحث والمناقشة وتبادل الخبرات مع زملائه. كما يمكن لفيسبوك أن يلعب دورا داعما للمتعلمين الذين يعانون من بعض الصعوبات الدراسية عبر تمكينهم من الوصول إلى شروحات إضافية وموارد تعليمية متنوعة تسهم في تحسين تحصيلهم الدراسي.

[1]. القضاة، علي منعم محمد، صناعة الاتصال الإداري في البيئة الرقمية، ص 44.

[2]. نبيح، أمينة، الاتصال الرقمي والإعلام الجديد: موقع facebook نموذجا، ص 139.

ب- فيسبوك والمنصات الرقمية الرسمية

على الرغم من الجهود الكبيرة التي بذلتها الأنظمة التربوية في مختلف الدول من أجل تطوير منصات رقمية رسمية موجهة لتدبير الشأن التعليمي وتوفير خدمات التعلم عن بعد، فإن الواقع الميداني يكشف استمرار تفوق شبكات التواصل الاجتماعي، وفي مقدمتها فيسبوك، من حيث حجم الاستخدام ومستوى التفاعل. ويعكس هذا الوضع وجود اختلاف جوهري بين طبيعة المنصات الرسمية التي تبنى وفق منطق مؤسساتي يركز على تقديم الخدمات الإدارية والتربوية، وبين شبكات التواصل الاجتماعي التي تقوم أساسا على التفاعل المستمر وإشراك المستخدم في إنتاج المحتوى وتداوله. وقد جعل هذا التباين فئة واسعة من المتعلمين أكثر ميلا إلى استخدام المنصات الاجتماعية باعتبارها فضاءات أكثر قرباً من حاجاتهم التواصلية وأكثر انسجاماً مع أنماط تفاعلهم اليومية.

ويُفسَّر الإقبال الكبير على فيسبوك بمجموعة من العوامل المرتبطة أساسا بسهولة الولوج والاستعمال. فالمتعلمون يستعملون هذه المنصة بشكل يومي، ويمتلك أغلبهم خبرة مسبقة في التعامل مع مختلف وظائفها وخصائصها، الأمر الذي يجعل استخدامها في الأغراض التربوية امتدادا طبيعيا لممارساتهم الرقمية المعتادة. وفي المقابل، تتطلب بعض المنصات الرسمية إجراءات تقنية إضافية مرتبطة بإنشاء الحسابات أو تفعيلها أو تعلم كيفية استثمار وظائفها المختلفة، وهو ما قد يشكل عائقا أمام بعض المستخدمين، خاصة عندما تكون واجهات الاستخدام معقدة أو تفتقر إلى المرونة التي اعتادها المتعلمون في التطبيقات الرقمية الحديثة.

ومن بين العناصر التي تفسر جاذبية فيسبوك كذلك طابعه التفاعلي القائم على التواصل الفوري والمشاركة المستمرة. فالمنصة تتيح للمستخدمين التعليق على المنشورات، والتفاعل معها، وتبادل الرسائل والآراء والملفات بصورة مباشرة، مما يخلق فضاء تواصليا حيويا يشعر فيه المتعلم بأنه عنصر فاعل في العملية التواصلية. وتكتسي هذه الخاصية أهمية خاصة في المجال التربوي، حيث تسهم في تشجيع النقاش وتبادل الخبرات وتعزيز الشعور بالمشاركة والانتماء. أما العديد من المنصات الرسمية فغالبا ما تظل محكومة بوظائف إدارية أو تعليمية محددة، الأمر الذي يجعل التفاعل داخلها أكثر محدودية وأقل قدرة على استقطاب اهتمام المتعلمين على المدى الطويل.

كما يرتبط نجاح فيسبوك داخل الوسط المدرسي بقدرته على الاندماج في الثقافة الرقمية السائدة لدى فئة الشباب. فهذه المنصة لا تمثل مجرد أداة تقنية بالنسبة للمتعلمين، بل تشكل جزءا من فضائهم الاجتماعي والرمزي الذي يمارسون داخله مختلف أشكال التواصل والتعبير عن الذات. ومن ثم، فإن الرسائل التربوية التي تُنشر عبر

فيسبوك تستفيد من هذا القرب الثقافي والنفسي، فتكون أكثر قابلية للوصول والتلقي والتفاعل. كما أن حضور المؤسسة التعليمية داخل الفضاء الرقمي الذي يرتاده المتعلم بشكل يومي يسهم في تقليص المسافة التواصلية بين الطرفين ويعزز فرص الانخراط في الأنشطة والمبادرات التي تنظمها المؤسسة. في المقابل، غالبا ما ينظر إلى المنصات الرسمية باعتبارها أدوات مرتبطة بالواجبات الدراسية والإجراءات الإدارية، وهو ما يحد من جاذبيتها ويجعل استخدامها مرتبطا بالحاجة الوظيفية أكثر من ارتباطه بالرغبة في التفاعل.

ولا يمكن تفسير تفاوت مستويات الاستخدام بين فيسبوك والمنصات الرسمية بمعزل عن الإكراهات التقنية والتنظيمية التي تواجه عملية التحول الرقمي داخل المؤسسات التعليمية. فضعف البنية التحتية الرقمية في بعض السياقات، وتفاوت فرص الولوج إلى الإنترنت والأجهزة الإلكترونية، ونقص التكوين المستمر في مجال الكفايات الرقمية، كلها عوامل تؤثر في فعالية المنصات المؤسسية وقدرتها على تحقيق أهدافها. وفي المقابل، يستفيد فيسبوك من انتشاره الواسع وسهولة تشغيله على مختلف الأجهزة، إضافة إلى توافقه مع الإمكانات التقنية المتوفرة لدى أغلب المستخدمين. ولذلك فإن تجاوز هذا التفاوت لا يقتضي التخلي عن المنصات الرسمية، بل يستدعي العمل على تطويرها وتحسين تجربة استخدامها وجعلها أكثر تفاعلية ومرونة، بما يسمح لها بالاستجابة لانتظارات المتعلمين ومواكبة التحولات المتسارعة التي يعرفها المجال الرقمي.

خاتمة

نستنتج من هذه الدراسة أن التواصل الرقمي أصبح مكونا أساسا في تدبير مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي وتطوير وظائفها التربوية والإدارية، بعدما أسهمت التقنيات الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي في إعادة تشكيل أنماط التفاعل بين الإدارة والأساتذة والمتعلمين. وقد أظهرت النتائج أن تطبيقَي واتساب وفيسبوك أصبحا من أكثر الوسائط حضوراً في الحياة المدرسية، لما يوفرانه من سرعة في تداول المعلومات، ومرونة في التواصل، وإمكانات واسعة للتنسيق الإداري والدعم البيداغوجي وتعزيز التفاعل داخل المؤسسات التعليمية.

كما بينت الدراسة أن فعالية هذه الوسائط لا ترتبط فقط بخصائصها التقنية، بل تتوقف أيضا على مدى قدرتها على خدمة الأهداف التربوية والمؤسساتية في إطار منظم ومسؤول. فرغم ما تتيحه من فرص لتجويد التواصل وتقوية الشراكة بين مختلف الفاعلين، فإن استخدامها يظل مصحوبا بتحديات تتعلق بحماية المعطيات الشخصية،

والأمن الرقمي، والفجوة التكنولوجية، وضـرورة الحفاظ على التوازن بين الحياة المهنية والحياة الخاصـة، مما يجعل نجاح التحول الرقمي رهيناً بوجود تأطير تنظيمي وثقافة رقمية واعية.

وانطلاقا من ذلك، نوصـي بضـرورة تبني رؤية تكاملية تجعل التواصـل الرقمي جزءا من اسـتراتيجيات التدبير المدرسـي، مع تطوير المنصـات الرسـمية وتحسـين جاذبيتها ووظائفها التفاعلية، وتوفير التكوين المسـتمر للفاعلين التربويين في مجال الكفايات الرقمية. كما يظل ترسـيخ أخلاقيات التواصـل الرقمي وثقافة الاسـتخدام الآمن والمسـؤول للتكنولوجيا شـرطا أساسـا لضمان توظيف الوسـائط الرقمية في خدمة التعلم والحكامة التربوية، وبناء مؤسـسـة تعليمية أكثر فعالية وانفتاحاً وقدرة على مواكبة التحولات المتسارعة لمجتمع المعرفة.

لائحة المصادروالمراجع:

- ابن منظور، جمال الدين محمد بن كرم، لسان العرب، الجزء الرابع، دار صادر بيروت، 1955.
- اسـليماني، العربي، التواصـل التربوي، مدخل لجودة التربية والتعليم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 2005.
- شـحاتة، حسـن، والنجار زينب، معجم المصـطلحات التربوية والنفسـية، الدار المصـرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 2003.
- شـقرة، خليل علي، الإعلام الجديد: شـبكات التواصـل الاجتماعي، دار أسـامة للنشـر والتوزيع، الأردن-عمان،2013.
- عبد الحميد، محمد، الاتصال والإعلام على شبكة الأنترنيت، عالم الكتب، القاهرة، 2007.
- القضاة، علي منعم محمد، صناعة الاتصال الإداري في البيئة الرقمية، المكتبة الوطنية، عمان، ط2، 2024.
- المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015.2030.
- نبيح، أمينة، الاتصـال الرقمي والإعلام الجديد: موقع facebook نموذجا، دار غيداء للنشـر والتوزيع، عمان، ط1، 2019.
- Dubois, Jean, Dictionnaire de Linguistique et des Sciences du Langage, édition Larousse, France, 1994
- Jakobson, Roman, Essai de Linguistique Générale, éditions de Mi nuit, Paris, 1969

السيرة النبوية بين المعرفة والاقتداء

الدكتور منير باحوس
باحث في علوم التربية وديداكتيك التربية الإسلامية
الأكاديمية الجهوية لجهة الشرق

ملخص:

يتناول هذا البحث السيرة النبوية باعتبارها مصدرا أساسيا للتربية الإسلامية، يجمع بين المعرفة الشرعية والاقتداء العملي برسول الله صلى الله عليه وسلم. ويناقش قصور تدريس السيرة عندما يقتصر على سرد الأحداث التاريخية دون استثمار دلالاتها التربوية والقيمية.

كما يبرز وظائف السيرة الإيمانية والمعرفية والأخلاقية والحضارية والتعليمية في بناء شخصية المتعلم.

ويؤكد أن القيمة الحقيقية للسيرة تكمن في استنباط الهدايات والدروس من الوقائع، لا في حفظ تفاصيلها فقط. ويدعو إلى اعتماد مقاربة ديداكتيكية تجعل المتعلم مشاركا في تحليل الأحداث واستخلاص معانيها وربطها بواقعه. ويبين أن الانتقال من صورة الحدث إلى هدي الحدث يمثل جوهر تعليم السيرة النبوية.

Abstract :

This study examines the Prophetic Biography (Seerah) as a fundamental source of Islamic education that integrates religious knowledge with the practical emulation of the Prophet Muhammad (peace be upon him). It discusses the shortcomings of teaching the Seerah when it is limited to narrating historical events without exploring their educational and moral significance. The study also highlights the spiritual, cognitive, ethical, civilizational, and educational functions of the Seerah in shaping learners' personalities. It argues that the true value of the Seerah lies in deriving guidance and lessons from its events rather than merely memorizing their details. Furthermore, it advocates adopting a didactic approach that actively engages learners in analyzing events, extracting their meanings, and relating them to contemporary

realities. Finally, it demonstrates that the transition from the narration of events to the guidance derived from them constitutes the essence of teaching the Prophetic Biography.

مقدمة:

من المعلوم أن السيرة النبوية احتلت مكانة رفيعة في البناء العلمي والتربوي للأمة الإسلامية، لأنها تمثل التطبيق العملي للوحيين -القرآن الكريم والسنة النبوية-، والترجمة الواقعية لمبادئ الإسلام وقيمه وأحكامه.

ولم يكن اهتمام العلماء بها نابعا من كونها تسجل أحداثا تاريخية فحسب[1]، ولكن لأنها تكشف عن منهج النبوة في بناء الإنسان، وإقامة المجتمع، وإدارة الحياة في مختلف أبعادها العقدية والتشريعية والأخلاقية والحضارية.

ولهذا لم تدرس السيرة في التراث الإسلامي بوصفها تاريخا مجردا، بل كان ذلك بوصفها علما يرشد إلى فهم القرآن الكريم، ويعين على إدراك مقاصد السنة النبوية، ويبرز الكيفية التي انتقلت بها تعاليم الإسلام من النص إلى الواقع.

فكانت بذلك مصدرا للتربية والتزكية، ومرجعا في بناء الشخصية المسلمة، ودليلا عمليا للاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم.

غير أن المتأمل في واقع تدريس السيرة النبوية بالمدرسة المغربية يلاحظ أن هذا البعد التربوي قد تراجع في كثير من الممارسات التعليمية، حيث انصرف الاهتمام إلى عرض الوقائع وتسلسل الأحداث، وأصبحت الغاية في كثير من الأحيان حفظ المعلومات واسترجاعها، بينما غاب الاشتغال على بناء الفهم، واستنباط الهدايات، وربط أحداث السيرة بقضايا الإنسان وواقعه.

ونتيجة لذلك ضعفت قدرة المتعلم على استثمار السيرة في تفسير المواقف، وتقويم السلوك، واستلهام النموذج النبوي في حياته اليومية.

منهجية البحث وأهميته:

تنبع أهمية هذا البحث من الحاجة إلى إعادة بناء تصور تدريس السيرة النبوية في ضوء مقاصدها التربوية، بما يحقق التوازن بين اكتساب المعرفة التاريخية واستثمار الهدي النبوي في بناء شخصية المتعلم. ويسعى إلى إبراز أن القيمة

[1]) "السيرة النبوية دروس وعبر" مصطفى السباعي، ص11-22.

الحقيقية للسيرة لا تكمن في حفظ الوقائع والأحداث، وإنما في استنباط دلالاتها، وربطها بواقع المتعلم، وتوجيهها نحو تنمية القيم والكفايات.

ولتحقيق ذلك، اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي، من خلال استقراء النصوص الشرعية وأقوال العلماء والباحثين في السيرة النبوية، وتحليل مضامينها التربوية والديداكتيكية، وربطها بالاتجاهات الحديثة في تعليم التربية الإسلامية. كما سعى إلى بيان الأسس التي تمكن من الانتقال من الاقتصار على رواية الحدث إلى استثمار هديه، بما يجعل السيرة النبوية موردا تربويا فاعلا يسهم في بناء المتعلم فكرا وسلوكا وقيما.

وانطلاقا من هذا التصور، يتناول هذا البحث الأسس التي تجعل السيرة النبوية مجالا لبناء الفهم والاقتداء، وذلك من خلال بيان مفهومها ووظائفها، والكشف عن طبيعة الانتقال من صورة الحدث إلى هدي الحدث...

المبحث الأول: السيرة النبوية: مفهومها وخصائصها ووظائفها التربوية.

المطلب الأول: مفهوم السيرة النبوية وخصائصها.

تحتل السيرة النبوية مكانة مركزية في العلوم الإسلامية، لأنها تمثل الامتداد العملي للوحي، وتجسد الرسالة الإسلامية في واقع الحياة.

وإذا كان القرآن الكريم قد تولى بيان أصول العقيدة، وأسس التشريع، ومقاصد الهداية، فإن السيرة النبوية قدمت النموذج التطبيقي الذي تجلت فيه تلك الأصول والمقاصد في صورة سلوك ومواقف وأحداث. ولهذا لم يكن اهتمام المسلمين بالسيرة مجرد عناية بالتاريخ، وإنما كان اهتماما بفهم الدين من خلال حياة المبلغ عن الله تعالى، الذي جعله الله تعالى أسوة لعباده، فقال سبحانه :﴿ **لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً**﴾[1].

***مفهوم السيرة النبوية:**

تدل السيرة في اللغة على الهيئة والطريقة التي يكون عليها الإنسان في حياته، حسنة كانت أو سيئة. كما قال الإمام ابن منظور: "السيرة: السنة والطريقة، يقال: سار فهم سيرة حسنة، والسيرة الهيئة"[2].

---

[1]) سورة الأحزاب، الآية 21.

[2]) "لسان العرب" ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ، مادة: (سير)، ج4، ص389.

وهذا المعنى اللغوي ينسجم مع حقيقة السيرة النبوية، لأنها تمثل الطريقة التي عاش بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، في عبادته، ودعوته، ومعاملاته، وجهاده، وسائر شؤون حياته.

أما في الاصطلاح، فقد عرفها علماء الإسلام بأنها العلم الذي يبحث في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، منذ مولده إلى وفاته، وما اتصل بذلك من أحواله، وأخلاقه، وغزواته، وسراياه، ودعوته، وعلاقاته بالناس، بما يعين على معرفة شخصيته، وفهم رسالته، والاقتداء به. وقد توسع هذا المفهوم عند المتأخرين، فلم يعد مقصورا على جمع الأخبار وترتيب الأحداث، بل أصبح يشمل تحليل الوقائع، وبيان عللها، واستنباط دلالاتها، والكشف عن مقاصدها التربوية والتشريعية والحضارية[1].

ومن خلال هذا التعريف يتبين أن السيرة النبوية ليست مرادفة للتاريخ على العهد النبوي، وإن اشتركت معه في تناول الأحداث الماضية؛ لأن التاريخ يهتم بوصف الوقائع وتحليلها في إطارها الزمني، بينما تنظر السيرة إلى الحدث باعتباره وسيلة للهداية وبناء الإنسان، فتتجاوز سؤال: ماذا وقع؟ إلى سؤال غاية في الأهمية مفاده: لماذا وقع؟ وما الهداية التي يحملها؟ ولذلك كانت السيرة النبوية علما مقصودا لذاته، له غاياته التربوية والإيمانية، وليس مجرد سجل للأحداث[2].

ومن أبرز ما تتميز به السيرة النبوية ارتباطها الوثيق بالوحي[3]، فهي ليست سيرة شخصية عادية، وإنما سيرة نبي اصطفاه الله تعالى لتبليغ رسالته، وربط كثيرا من أحداث حياته بتنزيل القرآن الكريم، حتى أصبحت معرفة أسباب النزول، ومراحل التشريع، وأحوال الدعوة، متوقفة في جزء كبير منها على الإحاطة بالسيرة النبوية.

ولهذا السبب كان علماء التفسير والحديث والفقه يولونها عناية خاصة، لما لها من أثر في فهم النصوص الشرعية واستنباط أحكامها.

كما تتميز السيرة النبوية بالشمول؛ فهي لا تقدم جانبا واحدا من حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما تعرض شخصيته في مختلف أبعادها؛ فهو الرسول المبلغ عن ربه صلى الله عليه وسلم، والمربي الذي يصنع الرجال، والقائد

---

[1]) "السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، علي محمد الصلابي، ج1، ص21-28.

[2]) "فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة" محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط25، 2005، ص15-25.

[3]) "المدخل إلى السنة النبوية" عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة، ص45-58.

الذي يدير الدولة، والقاضي الذي يفصل بين الناس، وراعي الأسرة الذي يرسي دعائم الاستقرار الأسري، وصاحب الخلق العظيم الذي جعله الله نموذجا للكمال الإنساني[1].

وهذا الشمول يجعل السيرة مصدرا غنيا لبناء المناهج التربوية، لأنها تقدم نماذج متنوعة بإمكاننا الاستفادة منها في مختلف المواقف التعليمية.

ومن خصائص السيرة النبوية أيضا أنها تقوم على الرواية الموثقة، فقد اعتنى علماء الحديث والسيرة بتمحيص الأخبار، ونقد الأسانيد، وتمييز الصحيح من الضعيف، حفاظا على صورة الرسول صلى الله عليه وسلم من التحريف والزيادة والنقصان. ولذلك بقيت من أكثر السير الإنسانية توثيقا، وهو ما أكسبها قوة علمية، وجعلها مرجعا موثوقا في الدراسات الإسلامية والتربوية[2].

وتتميز كذلك بكونها جامعة بين الثبات والتجدد؛ فمبادئها وقيمها ثابتة لا تتغير، لأنها مستمدة من الوحي، أما طرائق تنزيلها في الواقع فتظل مفتوحة للاجتهاد، بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال.

وهذه الخاصية تمنح السيرة النبوية قدرة دائمة على الإلهام، وتجعلها صالحة لتوجيه الإنسان في مختلف العصور، دون أن تفقد ارتباطها بأصولها الشرعية.

ولهذا أقول: إن النظر في السيرة النبوية من منظور ديداكتيكي يقتضي تجاوز التعامل معها باعتبارها مادة معرفية تحفظ، إلى اعتبارها مصدرا لتكوين المتعلم، وبناء وعيه، وتنمية قدرته على قراءة الواقع في ضوء الهدي النبوي.

فكل حدث في السيرة يحمل من المعاني والقيم ما يجعله قابلا لأن يتحول إلى موقف تربوي، وإلى خبرة تعليمية تسهم في بناء شخصية المتعلم، متى أحسن المعلم توظيفه في ضوء أهداف التعلم ومقاصده.

المطلب الثاني: الوظائف التربوية للسيرة النبوية.

إن المتأمل في حال السيرة النبوية يلحظ أنها تؤدي وظائف تربوية متعددة جعلتها من أهم المداخل في بناء شخصية الإنسان المسلم[3].

---

[1]) "زاد المعاد في هدي خير العباد" ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط27، 1994، ج1، ص10-20.

[2]) "السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة" محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ج1، ص17-30.

[3]) "أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع" عبد الرحمن النحلاوي، دار الفكر، دمشق، ص135-150.

وقد أدرك علماء الأمة هذه الحقيقة منذ العصور الأولى، فلم تكن عنايتهم بالسيرة من باب الترف الفكري أو الاهتمام بالأخبار، وإنما لأنهم رأوا فيها مدرسة متكاملة للتربية والإصلاح، وميدانا تتجسد فيه مبادئ الإسلام وقيمه في صورة عملية.

ولهذا السبب فإن فهم الوظائف التربوية للسيرة يعد مدخلا أساسيا لتحديد الغاية من تدريسها، وتوجيه الاختيارات الديداكتيكية التي ينبغي أن تحكم تعليمها داخل المؤسسات التربوية.

وتتعدد هذه الوظائف بتعدد المقاصد التي جاءت السيرة لتحقيقها، غير أنها تتكامل جميعها في خدمة مقصد جامع، هو بناء الإنسان المؤمن القادر على فهم الدين وتنزيله في واقع حياته.

أولا: الوظيفة الايمانية.

تؤدي السيرة النبوية وظيفة إيمانية عميقة، لأنها تعرف المتعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم من خلال مدخل الاقتداء، وتغرس في قلبه محبته، وتكشف له ما تحمله سيرته من معاني الصبر واليقين والتوكل والإخلاص والثبات على الحق.

وكلما ازداد المتعلم معرفة بحياة النبي صلى الله عليه وسلم، ازداد تعلقا به، واستشعر عظمة الرسالة التي حملها، فكانت السيرة وسيلة لترسيخ الإيمان وتعميق الصلة بالله تعالى.

ولذلك ربط القرآن الكريم بين الإيمان والاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم، فقال تعالى :﴿ **قُلِ اِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[1]، فالاقتداء ثمرة للمحبة، والمحبة ثمرة للمعرفة، ولا تتحقق المعرفة الصادقة إلا بدراسة السيرة دراسة واعية تكشف عن شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم ورسالته وأخلاقه[2].

ثانيا: الوظيفة المعرفية.

تتجلى وظيفة السيرة المعرفية في كونها مصدرا أصيلا لفهم الإسلام في صورته التطبيقية، فهي تفسر كثيرا من آيات القرآن الكريم، وتوضح أسباب النزول، وتبين مراحل التشريع، وتكشف عن تطور الدعوة الإسلامية في مختلف

[1]) سورة آل عمران، الآية 31.

[2]) "تفسير القرآن العظيم" ابن كثير، دار طيبة، تفسير سورة آل عمران، الآية 31، ج2، ص32-36.

مراحلها. ولذلك فإن دراسة السيرة لا تضيف إلى المتعلم معلومات جديدة فحسب، بل تمكنه من بناء تصور متكامل عن الإسلام باعتباره دينا للحياة[1].

كما أنها تسهم في تنمية التفكير التاريخي والنقدي، من خلال فهم العلاقات بين الأسباب والنتائج، وتحليل المواقف، وإدراك السنن التي تحكم حركة المجتمعات، وهو ما يجعلها تتجاوز مجرد استظهار الوقائع إلى تنمية الفهم العميق للأحداث.

ثالثا: الوظيفة القيمية والاخلاقية.

إن الناظر في السيرة النبوية يجد أنها من أغنى المصادر الإسلامية في مجال التربية على القيم، لأنها تقدم القيم في صورة مواقف عملية، لا في صورة توجيهات مجردة. فالصدق، والأمانة، والعدل، والرحمة، والحلم، والصبر، والعفو، والشورى، وغيرها من القيم، تظهر في السيرة باعتبارها سلوكا يوميا مارسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مختلف أحواله[2].

وهذا ما يمنحها قوة تربوية خاصة، لأن المتعلم يتأثر بالنموذج العملي أكثر من تأثره بالموعظة المجردة، ولذلك كانت شخصية النبي صلى الله عليه وسلم أعظم وسيلة لتربية الصحابة، ثم بقيت سيرته بعد وفاته مدرسة مفتوحة لتربية الأجيال.

رابعا: الوظيفة الحضارية.

لقد كشفت السيرة النبوية عن قدرة الإسلام في بناء الحضارة، وإقامة المجتمع على أسس العدل والرحمة والتعاون والاحترام والكرامة الإنسانية.

فهي لا تعرض حياة فرد معزول، وإنما تقدم تجربة إنسانية كاملة انتقل فيها المسلمون من الاستضعاف إلى التمكين، ومن التفرق إلى الوحدة، ومن الفوضى إلى بناء الدولة والمؤسسات[3].

---

[1]) "السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة" محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ج1، ص35-50.

[2]) "الرسول المعلم وأساليبه في التعليم" عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ص25-45.

[3]) "السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث" علي محمد الصلابي، ج2، ص15-40.

ومن خلال هذا البعد الحضاري يدرك المتعلم أن الإسلام لم يكن مجرد عبادات وشعائر، وإنما كان مشروعا متكاملا لإصلاح الإنسان والعمران، وأن السيرة تمثل النموذج الأول لهذا المشروع الحضاري.

خامسا: الوظيفة التعليمية.

تتجلى أهمية السيرة النبوية في المجال التعليمي من خلال ما توفره من مواقف غنية تساعد على تنمية مهارات التفكير، والحوار، وحل المشكلات، واتخاذ القرار، واستنباط القيم، وربط المعرفة بالواقع. ولذلك فإن تدريسها ينبغي ألا يقتصر على حفظ الوقائع، وإنما ينبغي أن يتجه إلى استثمارها في بناء الكفايات التي يستهدفها المنهاج الدراسي[1].

فتصبح السيرة بذلك موردا ديداكتيكيا غنيا، يتيح للمدرس تنويع استراتيجيات التعلم، وتوظيف الحوار، والقصة، والمناقشة، وتحليل المواقف، والتعلم بالمشكلة، وغيرها من المقاربات التي تجعل المتعلم مشاركا في بناء المعرفة، لا متلقيا لها فقط.

ويتبين مما سبق أن الوظائف التربوية للسيرة النبوية مترابطة ومتداخلة، فلا يمكن الفصل بين بعدها الإيماني، ووظيفتها المعرفية، ورسالتها الأخلاقية، ودورها الحضاري، وأهميتها التعليمية. الأمر الذي يجعل نجاح تدريس السيرة النبوية رهينا بقدرة المدرس على استحضار هذه الوظائف عند تخطيط الدرس وتنفيذه وتقويمه، حتى تتحول السيرة من مادة دراسية إلى خبرة تربوية متكاملة، تسهم في بناء المتعلم فكرا وقيما وسلوكا، وتجعله أكثر وعيا برسالة الإسلام، وأقدر على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم.

وبذلك يكتمل هذا المبحث بتأصيل مفهوم السيرة النبوية، وبيان خصائصها ووظائفها التربوية، تمهيدا للانتقال إلى المبحث الثاني، الذي سيتناول قضية مركزية في هذا الكتاب، وهي **الانتقال من صورة الحدث إلى هدي الحدث**، باعتبارها الأساس الذي يميز تدريس السيرة عن مجرد رواية أحداثها.

[1]) "المفاهيم الديداكتيكية الموظفة في تصريف منهاج مادة التربية الإسلامية الجديد" إسماعيل مرجي، ص10-20.

المبحث الثاني: من صورة الأحداث السيرية إلى هديها.

المطلب الاول: أحداث السيرة النبوية بين الرواية والهداية.

تقوم السيرة النبوية في أصلها على أحداث ووقائع جرت في زمان ومكان محددين، غير أن قيمتها في التصور الإسلامي تستمد من وقوع الحدث في ذاته، وكذلك مما يحمله من هدايات ربانية، وما يتضمنه من معان تربوية وتشريعية وإنسانية[1].

فكما أن الحدث في السيرة يعد غاية مستقلة، فإنه كذلك وعاء للهداية، ووسيلة لإظهار السنن الإلهية في تربية الأفراد وبناء المجتمعات، ولذلك لم يكن القرآن الكريم يعرض الوقائع لمجرد تسجيلها، بل كان يوظفها لترسيخ العقيدة، وتقويم السلوك، وبناء الوعي.

ومن يتأمل آيات القرآن الكريم يجد أن الأحداث المرتبطة بالسيرة لم ترد على سبيل التأريخ، وإنما جاءت مرتبطة بالمقاصد التي يراد غرسها في نفوس المؤمنين. فغزوة بدر، وأحد، والأحزاب، وصلح الحديبية، وفتح مكة، وغيرها من الأحداث، لم تعرض لبيان تفاصيلها الزمنية، وإنما لاستخراج ما تضمنته من سنن النصر والهزيمة، والصبر والابتلاء، والطاعة والمعصية، والتوكل والأخذ بالأسباب.

وهذا يدل على أن الوحي كان يوجه المسلمين إلى تجاوز ظاهر الحدث إلى ما وراءه من الهدايات[2].

فالاقتصار على سرد الأحداث دون الوقوف عند دلالاتها يفرغ السيرة من وظيفتها التربوية، ويحولها إلى مادة تاريخية لا تختلف كثيرا عن سائر كتب التاريخ.

وقد أدرك علماء السيرة هذه الحقيقة، فلم تكن مؤلفاتهم مجرد تسجيل للأخبار، وإنما تضمنت إشارات إلى الحكم والعبر، وربطت الوقائع بمقاصدها، وبينت ما يستفاد منها في التربية والدعوة والإصلاح.

ويظهر ذلك بوضوح في كتب السابقين واللاحقين كالأئمة ابن القيم، وابن كثير، وابن حجر، وغيرهم، فأنهم لم يفصلوا بين رواية الحدث وتحليل معانيه، بل جعلوا العبرة جزءا من فهم السيرة، لا أمرا خارجا عنها.

---

[1]) "فقه السيرة" محمد الغزالي، دار القلم، دمشق، ص11-25.

[2]) "القصص القرآني: عرض وقائع وتحليل أحداث" صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار القلم، دمشق، ص45-60.

ومن هنا فإن تدريس السيرة النبوية ينبغي أن يعيد الاعتبار لهذا المنهج، فيجعل الحدث نقطة انطلاق لبناء الفهم، لا نهاية للتعلم. فلا تكون العبرة في الدرس أن يعرف المتعلم متى وقعت الغزوة، أو كم كان عدد المشاركين فيها، وإنما أن يدرك لماذا وقعت، وما المبادئ التي أرستها، وما السنن التي كشفت عنها، وكيف يمكن أن يسترشد بها في حياته المعاصرة.

إن هذا التحول من الاهتمام بصورة الحدث إلى الاهتمام بهدي الحدث يمثل نقلة نوعية في فلسفة تدريس السيرة، لأنه ينقل العملية التعليمية من مستوى استرجاع المعلومات إلى مستوى بناء المعنى، ويجعل المتعلم مشاركا في اكتشاف الدلالات، بدل الاكتفاء بحفظ الوقائع. وعندئذ تصبح السيرة مدرسة للتفكير، كما هي مدرسة للإيمان والأخلاق.

المطلب الثاني: الهدي النبوي غاية التعلم في تدريس السيرة.

إن المتمعن في السيرة النبوية يجد أن الهدي النبوي هو الغاية التي تنتهي إليه دراستها[1].

فالأحداث مهما بلغت أهميتها لا تحقق مقصودها التربوي ما لم تتحول إلى معان راسخة في عقل المتعلم، وإلى قيم مؤثرة في وجدانه، وإلى سلوك ظاهر في حياته.

ولهذا فقد كانت الهدايات النبوية المقصد الأسمى في تدريس السيرة، لكونها تمثل الثمرة التي يراد أن يجنيها المتعلم من دراسته لحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويقصد بالهدايات النبوية مجموع المبادئ والقيم والسنن التي تجلت في أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله ومواقفه، التي كانت ولا تزال مرجعا للمسلم في بناء تصوراته، وتوجيه سلوكه، وتنظيم علاقته بربه، وبنفسه، وبالناس من حوله[2].

فالهدي ليس معلومة تحفظ، وإنما هو منهج حياة يكتسب بالتأمل والفهم والممارسة.

ولذلك فإن نجاح درس السيرة لا يقاس بكمية المعلومات التي استظهرها المتعلم، وإنما بقدرته على استنباط الهدايات من الحدث، وربطها بواقعه، وتوظيفها في معالجة القضايا التي يواجهها في حياته.

---

[1]) "زاد المعاد في هدي خير العباد" ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط27، 1994، ج1، ص10-15.

[2]) "السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي" مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، ص65-85.

وكلما استطاع المدرس أن يقود المتعلم إلى هذا المستوى، اقترب درس السيرة من تحقيق غاياته الحقيقية.

على أنه ينبغي أن يعاد بناء أهداف تدريس السيرة في ضوء هذا التصور، بحيث تنتقل من التركيز على حفظ الأحداث إلى تنمية الفهم، ومن استرجاع الأخبار إلى تحليل المواقف، ومن معرفة الوقائع إلى اكتشاف السنن، ومن تلقي القيم إلى ممارستها.

وهذا هو الانتقال الذي يجعل السيرة النبوية تعلما قائما على الفهم علاوة على الحفظ، وقائما على الاقتداء، النابع من الإعجاب بشخصية الرسول القائد عليه الصلاة والسلام.

ولا يتحقق ذلك إلا إذا أصبح السؤال الرئيس في كل درس من دروس السيرة: ما الهدايات التي يحملها هذا الحدث؟ وكيف يمكن أن تتحول هذه الهديات إلى سلوك عملي في حياته؟

وبذلك يصير الهدي النبوي الرابط الذي يجمع بين المعرفة والعمل، وبين الفهم والاقتداء، وبين دراسة الماضي وصناعة المستقبل، الشيء الذي يجعل تدريس السيرة النبوية يتجاوز حدود التعليم إلى مجال التربية والتكوين، ويحقق المقصد الذي من أجله حفظت الأمة سيرة نبيها، وتناقلتها جيلا بعد جيل.

خاتمة:

خلص هذا البحث إلى أن السيرة النبوية ليست مجرد سجل تاريخي لأحداث مضت، وإنما هي منهج تربوي متكامل يجمع بين المعرفة والعمل، ويؤسس لبناء الإنسان في أبعاده الإيمانية والمعرفية والأخلاقية والحضارية.

كما تبين من خلاله أن الاقتصار على تدريس الوقائع والأحداث بمعزل عن مقاصدها وهداياتها يفقد السيرة وظيفتها التربوية، ويحولها إلى مادة معرفية جامدة لا تحقق الغاية المنشودة من تعليمها.

وقد أظهر البحث أن الانتقال من التركيز على صورة الحدث إلى استنباط هديه يمثل المدخل الحقيقي لتجديد تدريس السيرة النبوية، بما يجعل المتعلم قادرا على فهم السنن الإلهية، واستلهام القيم النبوية، وربطها بواقعه المعاصر. كما أكد أن اعتماد مقاربة ديداكتيكية قائمة على التحليل والتفكير والاستنباط يسهم في تنمية شخصية متوازنة تجمع بين الفهم العميق والاقتداء الواعي.

وانطلاقا من ذلك، يوصي البحث بإعادة بناء مناهج تدريس السيرة النبوية في ضوء أهدافها التربوية، وتطوير الممارسات الديداكتيكية بما يضمن توظيف الأحداث السيرية في تنمية الكفايات والقيم، وإعداد المدرسين على اعتماد استراتيجيات تعليمية تجعل المتعلم فاعلا في بناء المعرفة واستثمار الهدي النبوي في معالجة قضايا الحياة. كما يقترح إجراء دراسات ميدانية تقيس أثر هذا التصور في تحسين تعلم السيرة النبوية وتعزيز حضورها في بناء شخصية المتعلم، بما يحقق المقصد الأسمى من دراستها، وهو الجمع بين المعرفة والاقتداء.

لائحة المصادروالمراجع:

- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع من طريق الأزرق
- "أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع" عبد الرحمن النحلاوي، دار الفكر، دمشق.
- "الرسول المعلم وأساليبه في التعليم" عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.
- "السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي" مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- "السيرة النبوية دروس وعبر" مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- "السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة" محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق.
- "السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث" علي محمد الصالبي، الجزء الأول والجزء الثاني.
- "القصص القرآني: عرض وقائع وتحليل أحداث" صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار القلم، دمشق.
- "المداخل إلى السنة النبوية" عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة.
- "المفاهيم الديداكتيكية الموظفة في تصريف منهاج مادة التربية الإسلامية الجديد" إسماعيل مرجي.
- "تفسير القرآن العظيم" إسماعيل بن عمر ابن كثير، دار طيبة، الرياض.
- "زاد المعاد في هدي خير العباد" محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون، 1994م.
- "فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة" محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الخامسة والعشرون، 2005م.
- "لسان العرب" محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ.

بناء الدلالة الحسية والرمزية في رواية "دروز بلغراد" لربيع جابر

الدكتور خاليد القاسمي
باحث بأكاديمية الرباط
سلا القنيطرة

ملخص:

يحاول هذا المقال استنطاق الدلالات الحسية والرمزية التي تتخلل الخطاب السردي في رواية "دروز بلغراد" لربيع جابر، وذلك من منظور سيميائي يتوخى تحليل بعض العلامات المركزية كالنار واللون والرائحة والجوع والنور والظلام. ويهدف، من خلال ذلك، إلى الكشف عن الأبعاد الدلالية التي تؤديها هذه العلامات في بناء المعنى وتمثيل التجربة الإنسانية داخل الرواية في تقاطعاتها مع معطيات الموسوعة الثقافية الحاضنة، باعتبارها عناصر تتجاوز بعدها الوصفي نحو انساق رمزية تسهم في تشكيل رؤية النص لتجربة الاستعمار والمنفى والعنف والهوية. وتخلص الدراسة إلى أن الرواية توظف الحواس الشمية والبصرية والغرائز الطبيعية من خلال لغة رمزية تكثف أبعاد المعاناة والتحرر، لتمنح الخطاب الروائي عمقا دلاليا وجماليا يجعل من العلامة الحسية منطلقا لفهم البنية الفكرية والثقافية للنص.

الكلمات المفتاحية: نص- دلالة- برنامج سردي- موضوع قيمة- هوى- صراع-رمز-دلالة حسية- موسوعة- رائحة- لون- ثقافة- قصدية- أنساق دالة.

Abstract:

This article examines the sensory and symbolic dimensions of Rabee Jaber's *The Druze of Belgrade* from a semiotic perspective. It focuses on a set of key signs like fire, color, smell, hunger, and the interplay of light and darkness, to explore their role in the production of meaning and the representation of human

experience. The study argues that these signs transcend their descriptive function to become symbolic structures shaped by the novel's cultural encyclopedia, articulating themes of colonialism, exile, violence, and identity. It concludes that Jaber employs sensory perception and primal human drives through a rich symbolic language that deepens both the semantic and aesthetic texture of the narrative, making the sensory sign a key to understanding the text's intellectual and cultural vision.

Keywords: Text; Signification; Narrative Program; Value Object; Passion; Conflict; Symbol; Sensory Signification; Encyclopedia; Smell; Color; Culture; Intentionality; Signifying Systems.

مدخل: من التاريخ إلى السرد

لا شك أن التعاطي مع رواية "دروز بلغراد" بوصفها عملا أدبيا صرفا يجد ضالته، فضلا عن المعطيات النصية الداخلية، في الانفتاح على معارفها الموسوعية الحافة[1]، ذلك أنها تنهض في بناء معمارها الفني والدلالي على خلفية واقعة تاريخية أعقبت أحداث 1860 في جبل لبنان، حيث تم نفي عدد كبير من الدروز من طرف السلطات الاستعمارية العثمانية إلى بلغراد الواقعة ضمن حدودها الإمبراطورية آنذاك، وهي الأحداث التي جاءت في خضم الصراع الطائفي والديني والسياسي الذي عاشته الساحة اللبنانية. وتتجسد هذه التجربة في الرواية من خلال ما يمكن تسميته بسرد أصوات الهامش، حيث يعاد تقديم التاريخ من خلال شخصيات نموذجية تنطق بلسان حال الضحايا والمهمشين، فاسحة المجال لما يمكن تسميته بسلطة التخييل الروائي في مقابل السلطة الرسمية السائدة.

من هذا المنطلق، تقدم رواية "دروز بلغراد" شخصية حنّا يعقوب بوصفها نموذج المواطن اللبناني المسيحي الذي يمتهن بيع البيض بميناء بيروت، لضمان حياة كريمة لأسرته الصغيرة التي تتكون من زوجة تدعى هيلانة قسطنطين، وابنة اسمها بربارة (الرواية، ص11). لكن حياة حنّا ستعرف انقلابا دراماتيكيا عندما يتم اعتقاله بشكل عبثي، إثر صفقة عقدها الشيخ غفار عز الدين مع إسماعيل باشا العثماني لتحرير أحد أبنائه الخمسة المعتقلين ضمن ما يناهز خمسمائة وخمسين سجينا درزيا، وذلك مقابل جرتي ذهب (الرواية، ص19)، ليصبح حنّا منذ تلك اللحظة متورطا في لعبة كبيرة، ورقما جديدا في لائحة سجناء يُنفون في رحلة عبثية ناهزت اثنتي عشرة سنة عبر فضاءات طرابلس الغرب، والصرب والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وبلغاريا وإسطنبول ودمشق، وصولا إلى بيروت مرة أخرى.

---

[1] - Fançois Rastier, Sens et Textualité, Ed. Hachette, Paris, 1989, p.17.

وانطلاقا من هذه اللحظة الاستهلالية ينبثق عالم الرواية راسما رحلة حنّا يعقوب القاسية مع السجن، حيث تفيض التجربة الشخصية لتغمر بلسان الحال طبقة واسعة من المهمشين البسطاء الذين يتقاسمون سردية المأساة، في رحلة متعدّدة الدلالات، عميقة الكثافة والرمزية.

الهوى الديني وصراع الهويات

تُطرح المسألة الدينية في الرواية بوصفها رباطا مرجعيا ناظما، يسهم في تحريك أهواء انفعالية تمهد لأفعال سردية، توافقية حينا، وصراعية أحيانا أخرى. وعلى هذا الأساس اهتمت الرواية بتصوير مظاهر الصراع السياسي الذي لا يمكن فهمه بمعزل عن دوائر الهوية متعدّدة الأبعاد، من خلال تشكيلات سردية طائفية لها ما يناظرها في الموسوعة الثقافية اللبنانية[1]. وتتشكل مرحلة التكون الخاصة بالهوى الديني بوصفها المرحلة الأولى على درب المسار الانفعالي لشخصية حنّا يعقوب، من خلال بيئة خلفية تحيل عليها الذاكرة انطلاقا من فضاء السجن. ومن تمظهرات هذا الهوى ما تسعى إليه الطوائف الدينية والعرقية من صراعات لأجل إثبات الذات عبر إلغاء الآخر: "انتصر الدروز على المسيحيين في الحرب الأهلية واستولوا على جبل لبنان، وفي دمشق أغار المسلمون على حي النصارى وأحرقوه" (الرواية، ص12). وعبر هذه البيئة الخلفية الإشكالية تلوح شخصية حنّا يعقوب وهو طفل يترعرع في أجواء مسيحية يغمرها الشعور الديني بمختلف أبعاده التعبدية وطقوسه الرمزية. لقد كان في مناسبات الفصح يرتع "في الزقاق يشم روائح ماء الزهر والحليب والسكر الناعم المنثور على المعمول بالجوز والمعمول بالفستق. ما تصنعه أمه يتوزع هدايا في أحد الفصح على أقارب وجيران" (الرواية، ص160). إنه فضاء هوياتي حميم تحضر فيه الرموز حضورا حسيا يغذي أبعادا ثقافية في ميزان الصراع مع الآخر. فالمسجد والكنيسة ومظاهر اللباس والطقوس الدينية لا تفهم، في هذا السياق، من منظور معانيها الوظيفية التقليدية فحسب، بل باعتبارها مؤولات جديدة تزيح العناصر التقليدية للمعنى[2]، لتثبيت عناصر إيديولوجية تعمل على تفريد الهوية، وتغذية الشعور بالانتماء الطائفي، وجعل الأفراد يتموقعون ضمن دائرة هوياتية في مقابل دوائر أخرى.

تعتبر تجربة السجن في حياة حنّا يعقوب امتدادا لهذه الخلفية، فهو يعاقب ظلما رغم أن المقصودين بالعقاب هم الدروز، كما يقوم المستعمر العثماني الذي يمثل خطاب السلطة في الرواية، بتدريب وتسليح مسلمي السفح الشرقي ووضعهم في الزرائب المرممة، في مقابل إرجاع الدروز إلى القبو (الرواية، ص91). وعلى هذا الأساس، لا يخلو البرنامج السردي للسلطة وما تحدّده من أفعال، وإن كان بتوجيه من موضوع قيمة سياسي استعماري، من تحيزات هوى ديني يقيم

---

[1]- للتوسع في مفهوم الموسوعة بوصفها آلية سيميائية لقراءة النصوص عند امبرتو إيكو. ينظر:
Umberto éco, Sémiotique et philosophie du langage, op.cit, P.110.

[2] - A.J.Greimas, Sémantique structurale, Ed. Pressses Universitaires de France, Paris, 1986, p.69.

شرخا في العالم بين الأتباع من جهة، والآخر المختلف من جهة أخرى. لذلك نجد أن حنّا يعقوب الواعي بهذه التوظيفات سرعان ما يواجه السلطة السجنية من خلال وظيفة سردية مضادة، تقوم على التنكر، واصطناع هوية مزيفة استجابة لشعور غريزي في البقاء.

تعمل آلية التنكر على تصريف أفعال سردية خاضعة لتجاذبات الظاهر والباطن، حيث ينزع حنّا لإظهار عكس ما يضمره، فلم يتردّد في استعمال اسم سليمان عندما وجد نفسه أمام الراعي المقدوني المسلم (الرواية، ص216). وفي مقام آخر، نجده يقلّد وضوء السجناء المسلمين، ويصلي مع الجماعة، كما يتنكر في هوية سليمان المسلم أمام راسم باشا العثماني كيلا يقطع رقبته (الرواية، ص88). ويبلغ التنكر مداه البارودي عندما يتحول إلى نوع من الشعور المرضي بالذنب، بحيث تمارس الهوية الاستعمالية الجديدة نوعا من التسلط، أو بالأحرى التقمص في شخصية حنّا، بل تمتد فيه بعمق لتلامس منطقة الحلم: "في الكابوس رأى أحدهم يركع على صدره ويخنقه لأنه مسيحي" (الرواية، ص41)، أو حتى لما راوده شعور بأنه المسلم الفقير سليمان وهو يسجد معهم تحت القناطر (الرواية، ص218).

وعلى هذا الأساس، يندرج فعل التنكر عند شخصية حنّا ضمن بنية صراعية ذات طبيعة غيبية، ويمكن اعتباره عقدا acte خاضعا إلى وعي أخلاقي، وممارسة مسؤولة قائمة على فكرة الجزاء الاجتماعي [1]. إنه بمثابة برنامج سردي استعمالي يتوسل باللغة وسيطا لأجل الصراع وتغذية الشعور بالانتماء. فاللغة وإن كانت تنهض على وظيفة التواصل والتعبير في أبسط حالاتها، فإنها قد حضرت في الرواية بوصفها هوى يحرّك وظيفة المقاومة، والدفاع عن هوية الجماعة. فالعربية والتركية والصربية تخترق الدائرة الدينية كما تخترق الأديان الدائرة اللغوية في شبكة معقدة من الهويات التي تلف حبالها على مواقع الصراع[2]. ولئن كانت اللغة العربية هي ما يفرّد حنا يعقوب المسيحي المتنكر في جبة المسلم، فإنها في مقابل ذلك لا تكف أن تكون عنصر تهميش للآخر من خلال تجريده منها، أو دفعه إلى إنكارها خوفا من البطش والتنكيل: "كأنه بلغ بيروت! سمع الحكي العربي وشعر بالصقيع يخرج من سلسلة ظهره" (الرواية، ص228).

وبهذا، تعبر التعددية الدينية والصراع الطائفي كما تبرزها رواية "دروز بلغراد" عن بنية جدلية مركبة تتحكم في انفعالات الشخصيات، وتفرز مواقف متصارعة تتحكم فيها ثنائيات الهامش والمركز، والظاهر والباطن، والصراع والتعايش، والهوية الفردية والجماعية، بوصفها محدّدات الرأسمال الرمزي الذي يفرض على أبطاله تحديات وجودية مستمرة.

---

[1] -François Rastier (2014) «Action et récit», [En ligne], Volume XIX - n°3 (2014), Coordonné par François Laurent, URL: http://www.revuetexto.net/index.php?id=3579. p.21.

[2]-ينظر لهذه الغاية كتاب: أمين معلوف، الهويات القاتلة، ت.نهلة بيضون، دار الفارابي، ط3، بيروت، 2015.

النار: من الجسد إلى الذاكرة

تضطلع رواية "دروز بلغراد" ببث دلالات رمزية في تشكيل معمارها الروائي. وفي هذا الصدد تحضر النار بوصفها رمزا موحيا وعميقا يمتد من جسد حنّا إلى ذاكرته الفردية والجماعية. إنها تتجاوز التجربة الشخصية المريرة لحنّا يعقوب لتعبر عن تجربة القهر الجماعي الذي تتعرض له أسرته وطائفته بشكل عام، كاشفة بذلك عن هوى كامن من الخضوع المادي والرمزي.

تحضر صور النار وتتعدّد دلالاتها بشكل يتجاوز المعرفة اللسانية إلى معرفة خاصة بالعالم[1]. إنها تحضر بصيغ مكثفة على مستوى جسد متعدّد الأبعاد يتحول إلى بؤرة للاحتراق. فحنّا يعقوب الذي لم يشعر "بالشمس التي تشوي رقبته بينما الضابط يتكلم" (الرواية، ص24)، يبتلع شعورا فادحا بالخضوع ما فتئ يتداخل فيه العذاب الخارجي بالاضطهاد الداخلي. ولا شك أن الحرارة الطبيعية هنا تتماهى مع حرارة السلطة والقهر الاستعماري إلى درجة أن لهيب السلطة يصير أقوى من لهيب الشمس، فيغدو الجسد ذلك المرآة اللاقطة التي يتكاثف فيها الألم النفسي العميق دون أن يتم استيعابه: "ألم فظيع أحرق فمه وحتى بعد رؤية السكين لم يستوعب" (الرواية، ص24). إنه ألم يعكس احتراقا داخليا، ويتخذ أبعادا حسية مضاعفة، إلى درجة أن الجسد نفسه يصبح مصدرا للحريق: "الاحتكاك المتواصل شوى الجلد بين فخذيه" (الرواية، ص97).

ولا تقف سردية الألم الحسّي عند هذا الحد، بل تمتد إلى الذاكرة رابطة الأجيال السابقة باللاحقة، فتبدو النار شعلة حارقة موروثة عن الماضي: "لم يُرد له أن يرث النار التي ورثها عن أبيه" (الرواية، ص39). وكأن النار تتجاوز اللسعة العابرة لتصبح قدرا يستحيل الفكاك منه. إنها النار التي أورثها الأب الوقّاد لابنه، منذ أن كان يعمل في بيت النار في الحمام العمومي، دون أن تكون يوما رمزا للدفء العائلي والاجتماعي. لقد كان جسد الأب شمعة تحترق لأجل الآخر، وكذلك جسد حنّا ينبغي أن يكون. وعلى هذا الأساس، يرتبط هوى الخضوع عند حنّا وطبقته الاجتماعية برمزية النار، بحيث يوازيه، في مقطع آخر من الرواية، شعور بالخضوع لدى الزوجة بربارة أيضا، عبر استحضار رمزية النار المقترنة بفكرة جهنم والعدالة الإلهية. تقول بربارة في حديثها إلى الأب بطرس في لحظة قلق وجودي طافح من فقدان الزوج: "كيف أؤمن؟ هل جهنم أسوأ من النوم والقيام وأنا لا أعرف أين حنا؟" (الرواية، ص195). إنه رابط رمزي ممتد تبدو معه النار في كل مرة محملة بدلالات جديدة، فهي في الدار الآخرة تتحول إلى محك للمقارنة مع العذاب الأرضي لتكشف عن شعور عميق بالمحو والذوبان، حين

[1]- أمبرتو إيكو، العلامة تحليل المفهوم وتاريخه، ت.سعيد بنكراد، المركز الثقافي العربي، ط2، الدار البيضاء-بيروت، 2010، ص161.

تصبح معاناة الواقع أقسى من عقاب الآخرة، مشكلة بذلك مجازا يعيد تشكيل علاقة الإنسان مسلوب الهوية بجسده وأسرته وإيمانه.

الروائح: جسر إلى الهوية

يحكى بأن الملكة فيكتوريا وأثناء زيارة لها إلى فرنسا في العام 1855 تناهت إلى أسماعها صيحة مرتفعة عندما اشتمت الأنوف الحساسة لنساء البلاط الفرنسي في ثياب الملكة عطرا يحتوي نزرا يسيرا من المسك[1]. ويبدو من هذه القصة بأن الحكم الذي أصدرته النساء نابع من قيمة ثقافية جمعية، وهو ما يفرض على المتعاطي مع الحسيات الشمية الانفتاح على أنظمة عابرة للغة في مقاصدها المباشرة، وذلك من منطلق عدم كفاية النسق السيميائي اللساني الوظيفي وحده، بل ضرورة اعتبار أنساق أخرى ذات تسنين مختلف[2]. فالمحسوسات الشمية في الرواية تعتبر من الأنساق الجسدية الدالة ليس من منظور طبيعي فحسب، ولكن عبر ما تحيل إليه نظم الثقافة أيضا. إن الروائح ليست محل تقييم في حد ذاتها، لذلك تنخرط العناصر الوصفية ذات الطبيعة الحسية سواء كانت لونا أو رائحة أو صوتا، ضمن ما يتجاوز التفاصيل الجمالية الحيادية إلى ما يمكن تسميته بالعلامات الإيديولوجية التي يتخيرها السارد بعناية، ويسعى من خلالها إلى بناء أحكام وقيم ومواقف داخل العالم الروائي.

ووفق هذا التصور، تنهض تقنية الوصف الحسي في رواية "دروز بلغراد" على لغة موحية تحتضن معاني المتكلمين وهي تكشف عن الانفعالات، وأنماط العلائق القائمة بين الشخوص، والقصدية القائمة وراء كلامهم وأفعالهم.[3] وفي هذا الصدد يلوح الشعور بالفقدان بوصفه عنوانا يعيد صياغة الدلالة الشمية، خصوصا عندما تتوزع الروائح في تفاصيل بسيطة بأنساق مرجعية مضمرة، فنجدها ثاوية في البن المحمصة التي تتسرب من الباب الموارب (الرواية، ص60)، وفي رائحة الخبز المنبعثة من فرن المنزل (الرواية، ص167)، وفي البيض البسيط الذي كان مصدر الرزق الوحيد لحنّا، والذي ما انفك يستحضر رمزيته الشمّية بوصفه جزءا من الهوية المفتقدة: "رائحة غير معقولة غزت أنفه: بيض مسلوق! أحدهم يقشر بيضا ويأكله! فتح فمه كي يبلع الرائحة" (الرواية، 38).

تتنوع صور اشتغال الدلالات الحسية إذن بتوجيه من شعور كامن بالفقدان، وهو شعور يغذي الحنين، ويستنفر الذاكرة لخلق نوع من التطهير والتحرر في نفوس السجناء، عبر استحضار الماضي من خلال أشياء الحاضر: "عند هبوب النسيم اجتاحت رائحة الزهور البرية البرج فشعروا أنهم في الجبل" (الرواية، ص125). إنه نزوع وصفي

---

[1]- بيت فرون، الرائحة أبجدية الإغواء الغامضة، ت. د.صديق محمد جوهر، هيأة أبو ظبي للثقافة والتراث، ط1، أبو ظبي، 2010، ص27.

[2]- عبد الرحيم جيران، سراب النظرية، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، بيروت، 2013، ص26.

[3]- ميخائيل باختين، الخطاب الروائي، ترجمة وتقديم محمد برادة، دار الأمان للنشر والتوزيع، ط2، الرباط، 1987، ص12.

لاستنطاق عناصر الطبيعة عندما يهبّ الهواء محملا برائحة تشبه الزعتر، وعندما تزكم أنوف المحابيس "رائحة السنابل المحصودة والمكومة" (الرواية، ص100). فعناصر الطبيعة في هذا السياق وإن كانت خاضعة لقوانين العالم الطبيعي، فهي تتعالى على منطق الزمن الذي يصير شبكيا غير خطي، وهو يستدعي الصور والعوالم دفعة واحدة من خلال الرائحة.

غير أن الطبيعة تحفل بدلالات متجددة تتجاوز أبعادها الجمالية لتصور انفعالات الصدمة، ورفض الواقع عبر التشبث بالماضي، وقمع الشعور بالاضطهاد مقابل استثارة السعادة في حدودها القصوى التي تصل حدّ السكرة، وهي آلية نفسية تعبر عن سيكولوجية الكائن المضطهد: "روائح الطبيعة أسكرت أجسامهم المحطمة من الحبس الطويل" (الرواية، ص46).

وعليه، يمكن القول بأن الماضي وهو يثير شعور حنّا والمساجين بالنشوة والإشباع، فإنه يتموقع على ما يسميه راستي بالمنطقة المؤنسنة البعيدة zone distale التي يقتضي الوصول إليها برنامجا سرديا حافلا بالصراع، لتجاوز الألم والفقدان. وعبر هذه الحركة المتسمة بالعجز لغياب القدرة، لا يتبقى سوى الجسد الذي يعتمل فيه الهروب النفسي الممكن كمعادل لهروب مادي مستحيل. وبهذا المعنى، تتحول الروائح إلى جسور لامرئية تفضي إلى بيت الكيونة حيث تشكل الأصول الأولى: "دخل أنفها أثر من رائحة حنا-تبغ وعرق وملح وحجارة-لكن رائحتها هي والطفلة ظلت طاغية على الفراش: الحليب والصابون وماء زهر الليمون وما يشبه الشحم الأبيض يذوب على نار خفيفة (الرواية، ص26-27)، فالذوبان دليل على الطراوة والبياض علامة على البراءة والطهارة، وكلها عوامل خصوبة لإعادة إنتاج النسل والهوية، وقيم ذاتية مثمنة تعمل الروائح على ترسيخها.

وبقدر ما تنزع الرواية عبر نسقها الشعي إلى إعادة ضبط الهوية الفردية والجماعية، فإنها تنحو إلى الإدانة الإيديولوجية للمستعمر، عبر إسقاط الروائح على مواضيع الرغبة والنفور، بل على الوجود الرمزي لها. فمن رائحة الرطوبة القاتلة في القبو إلى رائحة الموت المتلبسة بالأرض التي تسحق الرجال: "دفنوا بلا صلاة رجالا حطمتهم أرض كريهة الرائحة" (الرواية، ص201)، ينبري السارد لتقييم عالم المنفى من خلال حسّيات الروائح الكريهة والمنفرة المقترنة بالحاضر، في مقابل استنفار الروائح العطرة لاستحضار عالم الماضي، مما يعني بأن هذه المقابلة الحسية ليست بريئة، بل تشكل ثنائية قيمية داخل الرواية، يتشكل مسارها الانفعالي عبر تقلبات عاطفية لحنّا تقوده من حالة الصدمة البدئية إلى حالة التقمص (الاستعانة بهوية دينية مزيفة)، ثم الخضوع وصولا إلى حالة التمرد والمواجهة.

من الواضح إذن، أن رواية "دروز بلغراد" تنشئ مشاهدها وتطلق مساراتها الدلالية الرمزية عبر هيمنة الوسائط الحسية، ممعنة في استثارة حواس القارئ، وهذا ما يتماشى مع التصور السيميائي الذي يرى بأن الذوق والشم واللمس

والبصر والسمع هي المنافذ الأولى التي تتسرب عبرها المادة الأولية للإدراك، وسميأة هذه المعطيات الحسية هي وحدها الكفيلة بمنح هذه الأنساق أبعادا ثقافية، أي تحويلها إلى أداة للأحكام والتصنيفات الاجتماعية[1].

اللون علامة الثقافة

لا شك أن كل ثقافة تدرك اللون وتعرفه حسب بيئتها ومواضعاتها، وأن الألوان قد اكتسبت مع الأيام، وفي مختلف الحضارات، دلالات ثقافية وفنية ودينية ونفسية واجتماعية ورمزية وأسطورية، وتوطدت علاقتها بالعلوم الطبيعية وعلم النفس، وشكلت المادة الأساس للعديد من الفنون[2]. وإذا كانت الرواية من الفنون الأدبية الوسيعة ذات الإمكانيات التعبيرية متعددة الطبقات، فإن "دروز بلغراد" تتميز بنزوعها نحو تعميق دلالاتها الرمزية عبر تفجير الحواس، واستثمار التوظيف السيميائي للون الذي يغازل حاسة البصر لبناء العالم الدلالي، عبر ما يسمح به النسق السيميائي من قواعد الاشتغال، ذلك أن "الدلالة ليست سوى تحويلا لمستوى من المعنى إلى مستوى آخر، من لغة إلى لغة أخرى مغايرة، والمعنى ليس سوى هذه الإمكانية من التحويل أو التسنين العابر بين المستويات"[3].

وعلى هذا الأساس، لا يمكن فصل اللون عن إيحاءاته الشعورية التي تدفع الشخصية الروائية إلى معترك الفعل السردي من منطلق تقييماتها اللونية، ذلك أن "سلوك الإنسان يتحدد بثلاثة أبعاد هي: البيئة أو العالم الخارجي، والعالم الفيزيولوجي الداخلي الذي يتضمن متغيرات كثيرة من بينها الانفعالات، واللون غالبا ما يرتبط بالإحساس بالسرور أو بنقيضه[4]".

إن الدلالة اللونية خاضعة لشرط المواضعة في أطرها الفيزيائية الدنيا، لكنها تظل، مع ذلك، قابلة لخرق المعيار، والتوظيف الرمزي المعبر عن الأهواء الداخلية. فاللون من العلامات السيميائية التي تسم النصوص الجسدية ليس من جهة الوظائف الطبيعية التي تُدرَك بما يعود للتجربة المشتركة كالشم والنظر والمشي وغيرها، ولكن من خلال وظائف ثقافية تخرج عن المعيار المحدّد للفعل النفعي الطبيعي للجسد وتشتغل وفق مستوى جديد انطلاقا من قوانين وقواعد جديدة[5]. وعلى هذا النحو يتجاوز اللون في رواية "دروز بلغراد" أطره الجمالية، ليضطلع بوظيفة نفسية تعكس ذاتا متوترة تكابد تجربة القهر والمقاومة والتحول.

---

[1]- سعيد بنكراد، السيميائيات مفاهيمها وتطبيقاتها، دار الحوار للنشر والتوزيع، ط3، اللاذقية، 2012، ص29-30.

[2] - كلود عبيد، الألوان: دورها، تصنيفها، مصادرها، رمزيتها، ودلالتها، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2013، ص9.

[3] - François Rastier, La Sémantique Interprétative, Presses Universitaires de France, Paris, 2009, p.216-217.

[4]- قاسم، حسين صالح (2006)، سيكولوجية إدراك اللون والشكل، سوريا، دار علاء الدين، ط 1، ص75.

[5]- سعيد بنكراد، السيميائيات مفاهيمها وتطبيقاتها، ص196-197.

وبالعودة إلى الرواية نجد أن أغلب الموصوفات، سواء تعلق الأمر بالأمكنة أو الشخوص أو بأشياء العالم المادي، تعتمد رمزية اللون الأصفر التي تحيل في دلالتها المباشرة على الضعف والهشاشة، وهي عناصر مفهومة في حدها الأدنى بالنظر إلى الظروف القاسية المحدقة بظروف السجن في تجربة حنّا يعقوب.

يذكر الباحث أحمد مختار عمر في كتابه "اللغة واللون" أن اللون الأصفر يرد في تفسيرات عربية حديثة بدلالات متعددة منها المرض والذبول، وارتباطه بالحقد المشع من العين الصفراء، وبالجفاف إذا ارتبط بالأرض الموات المختلطة بالرمل وغيرها (الرواية، ص74). وفي الرواية يحضر اللون بدءا من الدلالة القريبة الدالة على الوهن في الجسد: "انفجر البول أمامه ساخنا أصفر اللون" (الرواية، ص192)، ثم يتجاوزها إلى ما يفرزه من أعراض ثقافية تحيل على مرض وجودي، يطال الهوية والشروط العليا للكائن المقهور في الرواية. إنه لون متعدّد الطبقات لا ينفك عن كونه يمثل سقوطا بالغ الكثافة والقتامة، وانعكاسا لأهواء انفعالية متسمة بالتشظي والغياب: "في الضباب لمح حركة ولونا أصفر كالنار لكن الوجه ظل ممحوا" (الرواية، ص200).

يرتبط التشظي في حياة حنّا يعقوب ببنية توترية قائمة على الخضوع، ورفض الحاضر، والخوف من المستقبل، لذلك ينحو السارد، بشكل موارب، إلى بث دلالات الذبول في مشاهد الطبيعة، حيث تختفي الخضرة البرية ويشيع اللون الأصفر بكثافة (الرواية، ص110). إننا أمام توظيف استعاري لحاسة النظر بعيدا عن البعد النفعي المباشر، بما يميز بين البرنامج بوصفه مجموع الحركات الدالة على طقس معين كالشم والأكل والشرب، وبين السنن أي المضامين المسننة بشكل سابق والمحتاجة إلى معرفة سابقة لكي تُفهم[1]. لذلك يمكن القول بأن رمزية الصفرة تصل مداها الدلالي عندما تتقاطع مع رمزية الماء الدالة على الحياة والخصوبة، فيصبح الماء الأصفر وحدة استعارية مفارقة ومحاطة بالغموض، تتقاطع فيها القوة بالضعف، بل الحياة بالموت: "بلغوا نهرا أصفر المياه بعد ليلة أضاءتها البروق من دون أن يسقط مطر" (الرواية، ص174).

ووفق هذا البناء الجمالي ينحو السارد لتكثيف اللون وشحنه بطبقات دلالية عميقة، تبلغ مداها في بعض المشاهد عندما تتداخل الصفرة مع السواد والعتمة، فتظهر عيون صفراء تضيء من ظلمتها داخل الكهوف (الرواية، ص149)، أو "مصابيح معلقة أضاءت المكان بنور أصفر خيالي" (الرواية، ص137)، وهو ما يمكن قراءته من زاويتين: إعطاء جرعة ولمحات أمل وسط العتمة من جهة، وبث دلالة الرهاب من الواقع عندما تصير الوجوه ممسوخة الهوية،

[1]- نفسه، ص195- 196.

ومسكونة بفوبيا وجودية موحشة من جهة أخرى: "أثناء الليل أبصر عيونا صفراء وخضراء تراقبه من الأرض والسماء" (الرواية، ص182).

وعبر تقنية مشاهد الرعب السينمائية التي تتوسل بها الرواية يقف القارئ مرعوبا أمام الأشباح ذات العيون الصفراء، التي تتناسل في كل مكان، وتتلبس وجوه الآدميين وغيرهم من الكائنات اللامرئية: "خيموا عند سفوح تلال صخرية فيها كهوف غير عميقة تضيء من ظلمتها عيون صفراء" (الرواية، ص149). غير أن رمزية اللون الأصفر سرعان ما تتضخم إلى مستوى أكثر عمومية، لتصير معادلا لوباء فتاك منتشر في الهواء الأصفر[1]: "قافلة آتية من الشرق نقلت لهم خبر تراجع الهواء الأصفر الذي يسمونه هنا كوليرا" (الرواية، ص169). فالكوليرا الصفراء هنا علامة على بطش طبيعي مضاعف يحشد كائناته اللامرئية لتتكالب على حياة السجناء وتعمق من معاناتهم الجسيمة. وفضلا عن ذلك، تتخذ دلالة الوباء منحى مزدوجا بما تحيل عليه من عالمين موازيين: كائنات مجهرية مؤذية تتواطأ مع كائنات بشرية استعمارية، ضمن تناظر دلالي isotopie سمته الفتك والقضاء على الوجود والهوية، فكلما اغتربت المجالات الدلالية المرتبطة استعاريا عن بعضها البعض، حققت الاستعارة وظيفتها الدلالية والجمالية، كما يرى بول ريكور، في "انفتاح النص على عوالم جديدة، وطرق جديدة للوجود في العالم"[2]: "الحمى والإسهال والغثيان الذي يخرج الأحشاء مزقا من الفم، مخلب الهواء الأصفر أشد بطشا من الرصاص" (الرواية، ص169).

إن هذين العالمين وإن كانا من نسقين مختلفين فإنهما يمتلكان نفس البرنامج السردي المضاد لعمل السارد حنّا ورفاقه في التحرر، مع الفارق أن قوى الاستعمار تفرض أمرها الواقع علانية، بينما الكائنات الفيروسية تتسلل خفية، وكأنها تمارس العمالة بوصفها أدوات بطش لا مرئية في يد السلطة: "الهواء الأصفر تسلل مع الخضر والفواكه والحلويات المخبوزة في الريف" (الرواية، ص169).

جدلية الضوء والظلام

لا شك أن "الخصائص المادية للضوء (البريق واللون والإشباع) لا تُصفى وتصبح أصنافا تنتمي إلى مستوى المضمون وبالتالي لا تصبح سيميائية إلا في فعل الإبلاغ الذي يبنيها[3]". ومن هذا المنطلق، تتضمن رواية "دروز بلغراد"، فضلا عن الأنساق العلامية الخاصة بالروائح والألوان، صورا متعددة لتناظر الضوء والظلام، باعتبار أن

---

[1]- أحمد مختار عمر، اللغة واللون، عالم الكتب للنشر والتوزيع، ط2، 1997، القاهرة، ص75.

[2]- بول ريكور، بنظرية التأويل–الخطاب وفائض المعنى، ت. سعيد الغانمي، المركز الثقافي العربي، ط2، الدار البيضاء-بيروت، 2006، ص16.

[3]- جاك فونتاني، سيمياء المرئي، ترجمة د.علي أسعد، دار الحوار، اللاذقية، ط 2، 2010، ص40.

السيمياء البصرية تهتم كثيرا بما تراه الذات بشكل مادي، بما في ذلك الضوء، بالنظر إلى خصائصه وتفاعلاته مع محيطه، وآثاره على ذوات محتملة تتمثله[1].

لا يحضر الضوء في رواية "دروز بلغراد" بمعزل عن الظلام، حيث يحيل هذا الأخير بشكل رمزي على مساحات شعورية متداخلة سمتها الخوف والغموض والأمل في آن واحد. إنه ظلام لا ينفصل عن حالة نفسية وقيمية بالغة الكثافة، وأشد تطرفا من الصفرة، ليصير معادلا رمزيا للغياب وأحيانا للموت. فهو في أدنى مستوياته ذلك الامحاء التام للهوية المادية للمعتقلين في غياهب الزنازن، حيث لا يبقى سوى الصوت والوشوشة لأجل التواصل: "في الظلمة الجديدة سمع الدروز يسأل بعضهم عن بعض ويتبادلون السلام" (الرواية، ص36).

يمكن اعتبار الظلام، في هذا الصدد، فاعلا سرديا يضطلع بوظيفة إعاقة التواصل الإشاري للسجناء، وهي اللغة الإيمائية التي يتقنونها في تمرير رسائلهم السرية في غفلة من الجلادين. غير أنه يصير دليلا على الإخفاء من جهة السلطة الاستعمارية، وكأن توسلها بالقبو مكانا للاعتقال إنما الغاية منه التكتم على الجرائم المقترفة في حق السجناء: "كان الظلام عقابا كاملا متواصلا وحتى عند الأكل لا يدخل ضوء إلى القبو" (الرواية، ص40).

لقد اهتمت نظرية الأهواء برصد حالة الأشياء بمزيد من الانتباه لكشف الطريقة التي تحدث فيها الدلالة، من منطلق أن شروط هذا الحدوث هي التي تحدّد شكل الحالات النفسية[2]. وعليه، فإن ما رصدناه من دلالات تخص تجليات الظلام في الرواية إنما يعكس شعورا بعزلة مكثفة وممتدة تشل الذوات، وتغطي الملامح بالحبر (الرواية، ص41)، وهي، فضلا عن ذلك، عزلة تحاصر مساحات الضوء مهما كانت ضئيلة في أبسط الممارسات السجنية كالأكل مثلا (الرواية، ص40).

ورغم أن السجناء يستعيضون عن شعور العزلة بتبادلات سردية قائم على التعاون والحس الجماعي، كتبادل التعازي في ظلام الزنزانة مثلا (الرواية، ص42)، فإن هذا الشعور يعمق من حالة العجز في إحداث التغيير إلى الحدّ الذي تبدو فيه كفاءات السجناء وقدراتهم محاصرة، وحركاتهم مجرد برامج سردية محدودة أو بالأحرى مشلولة للنزوح خارج نطاق الظلام، خصوصا في بعض المشاهد الساخرة التي تكشف من طبقات العمى، الذي لا يوازيه إلا فقدان البصيرة لدى الجنود: "ساروا في الليل يتبعون حمد الأعمى والبغال البيضاء المحملة بطعام الجنود" (الرواية، ص99). فبياض البغال، في هذا السياق، هو بمثابة سواد مضاعف عند جنود فقدوا البصيرة، طالما أن الزمن ليل والقائد أعمى.

---

[1]- جاك فونتاني، سيمياء المرئي، ص38.

[2]- نفسه، ص61.

وتبلغ المفارقة مداها في صورة الضوء الشديد الذي ما إن يشع حتى يذهب ببصر السجناء، ويطفئ العالم في طرقاتهم (الرواية، ص92). إنه تناقض صارخ يعكس صراع الرؤية والفقدان، ومسافة التوتر بين الظلام والضوء، ولكنه ليس أي ضوء بل ذلك الذي ينقلب على السجناء ويذهب بأبصارهم.

إن مقاربة علامة الظلام لا يمكن أن تتحصل بمعزل عن دلالته الرمزية المتحولة، فإذا كان الظلام في القبو يطمس معالم المكان والزمان، ويعلق مصير السجناء في لحظة تيه أبدية، فإن الضوء فوق القبو وفي الطبيعة والحجرات المفتوحة والمفوهة يصير سلاحا افتراضيا للسجناء، فإذا ما تسربت نقطة ضوء من العمود وسقطت في سطل السجناء فإنها تصير حتما بوصلة زمن (الرواية، ص103). وبهذا، لا يمثل الظلام في الرواية مجرد غياب للضوء، بل هو حالة استهوائية مركبة وكثيفة تجمع بين العزلة والحزن والقيد، لكنها، في الوقت ذاته، تحمل بعض بوادر الأمل.

ويمكن تناول جدلية النور والظلام في هذا السياق من منظور صوفي، باعتبار أن السجن في تجربة حنّا يعقوب هو حدّ يفصل بين الظلام الدنيوي والنور الإلهي مخترقا حركة السرد، باتجاه خرق هذا الحدّ لكشف المستور في ضوء النور الإلهي، ذلك أن النور، كما ورد في اصطلاحات الصوفية، هو اسم من أسماء الله تعالى وهو تجليه باسمه الظاهر، أي الوجود الظاهر في صور الأكوان كلها، وقد يطلق على كل ما يكشف المستور[1]. فالحركة التي تنطلق من السجن إلى الحرية تعبر عن استحالة العدالة الأرضية الخاضعة لأطر اجتماعية ظالمة، وذلك في مقابل معرفة مطلقة تضع الأشياء أمام نور الحقيقة، وبه يصير "الضياء هو رؤية الأشياء بعين الحق"[2]. وبهذا المعنى، يتحول السجن إلى برزخ، أي بوصفه الحائل بين الشيئين[3]. وأي طريق لمجاوزة هذا الحدّ يصير طريقا صوفيا بامتياز. إنه بمعنى آخر: "طريقة للمجاهدة ووسيلة لضبط النفس (..) يتكون من مراحل تختلف بين السهولة الوعورة، وهو شبيه بطريق بين جبلين تكثر به النتوءات والصعوبات لا يسلكه المسافر إلا بشق الأنفس (..) وغاية الطريق الصوفي هي إدراك الله سبحانه وتعالى"[4].

الجوع في المرايا المحدبة

تتوسل رواية "دروز بلغراد" ببناء فني محكم للدلالات عبر شبكة من التناظرات ذات الامتداد النصي، والتي ترتبط بروابط مجازية. وهي لا تخلو من بنى رمزية أخرى، أبرزها ما يتصل بعناصر الجوع والصيد والطعام والحيوان، وقيمها المحركة للعالم السردي وبرامجه العملية والاستهوائية. إنها صور صراع من أجل البقاء وحفظ الذات والهوية.

---

[1]- عبد الرزاق الكاشاني، معجم اصطلاحات الصوفية، ص118.

[2]- نفسه، ص183.

[3]- نفسه، ص63.

[4]- فريد الدين العطار النيسابوري، منطق الطير، دراسة وترجمة الدكتور بديع محمد جمعة، دار الأندلس، بيروت، ط 2002، ص97.

يتدرج سلم الصراع المرتبط بموضوعة الجوع بدءا من قفة الخبز التي تتدافع عليها النساء الدمشقيات أمام الجامع العمري (الرواية، ص13)، وهي سلة طعام تتجاوز غريزة البقاء إلى كونها شرط كرامة أيضا، ومقابلا موضوعيا للسلم الاجتماعي. وقد عمدت الرواية إلى بناء استراتيجية دلالية متعددة التشكيلات لموضوعة الجوع للتعبير عن فراغ إنساني شامل. فالجوع بهذا المعنى يشتغل كنقطة إرساء تدين الخلل الإنساني العام، ورمزا وجوديا قاتما في زمن العهر الاستعماري والظلم واللاعدالة.

لا شك أن الجوع الطبيعي يشكل سمة مشتركة بين الكائنات الحية التي تسعى لحفظ الحياة في صورها البشرية والحيوانية المختلفة. فزوجة حنّا ترضع صغيرتها في الوقت الذي يلتهم فيه الدجاج دود التراب (الرواية، ص33)، ورشات الحبوب، والسيقان التي عضها الدود، والجردان والفئران التي تغير على كيس الشعير وغيرها (الرواية، ص164). غير أن هذه الحاجة الطبيعية سرعان ما تتخذ صورا مكثفة عبر فضاءات الرواية، مبرزة ذلك التداخل الغريزي بين الكائن الإنساني والكائن الحيواني، على خلفية جوع مضاعف ينهش الأجساد، ويمارسه كائن جائع على جسد كائن جائع آخر، كما حال السجناء الذين تصورهم الرواية بأنهم ضائعين لا يعرفون الزمن، يرعى القمل شعورهم ولحاهم وأبدانهم وكلما قتلوا فوجا يفقس من البيض فوج جديد (الرواية، ص43).

إن أي فعل سردي لمحاربة الجوع، هو بشكل آخر استعارة لغريزة البقاء في عالم تتعاظم فيه سبل الموت، فالقمل يمتص دماء المحابيس سعيا لحفظ البقاء، في الوقت الذي يكون ردّ فعل المحابيس هو قتل القمل حفظا للبقاء: "التفوا بها وفركوها فركا شديدا على أبدانهم قتلا للقمل والبراغيث (..) لكن القمل العجيب لم يتأثر بالصقيع وضاعف تكاثره (الرواية، ص104). غير أن الجوع يحضر في الرواية بوصفه غريزة فاصلة بين الطبيعة والثقافة أيضا، فهو سمة حيوانية تعلي من صراخ الجسد وتخضعه إلى الحد الذي تغيب فيه ملامح الحضارة وتتلاشى فضيلة الثقافة. فما الذي يتبقى للجنود من وسائل الإذلال في حق سجناء هاربين في الذاكرة سوى أجسادهم؟ إنها صور ساخرة توظفها الرواية، وتستدعي من خلالها فكرة العبث والضياع القيمي، فحنّا الجائع ورفاقه، كما أسلفنا، يعانون من فراغ وجودي، ويفتقدون الأمل في الحرية، ويستعيضون عن هذا الجوع الروحي بالطعام. لكنهم في حقيقة الأمر، لا يرغبون في الطعام بقدر ما يصدّون الموت الداهم على كل الجهات، ويبحثون عن معنى للوجود، رغم الممارسة الحيوانية التي تفرغهم من الوعي والكرامة، وتعيدهم إلى الغرائز البدائية.

وتتوسل الرواية في بنائها الرمزي بمكون الصيد بوصفه امتدادا لبنية الجوع، وإن كان يشيّد دلالاته الرمزية في عالم الحيوان، وذلك وفق استراتيجية استعارية تخفي السلاح السياسي للقتل المباشر الممارس بعنجهية حيوانية بدائية

هذه المرة. ففي مستهل الرواية، تتشكل خيوط المفارقة انطلاقا من فضاء البحر الذي يبدو فضاء إشكاليا بامتياز. فبينما تفرح الجارة سعيدة لأن ابنها صاد من البحر سمكا كثيرا، تجد هيلانة (زوجة حنّا) نفسها تعيسة لأنها لا تعلم أن زوجها اصطادوه في البحر كذلك (الرواية، ص33). إنها عملية تندرج ضمن صيد سياسي تمارسه الدولة العثمانية على الشعوب المستعمَرة، عبر تحويل أفرادها إلى مجرد أسماك للاستغلال والإبادة.

تطرح الرواية مشاهد الصيد بوصفها صورا اعتيادية في السلوك اليومي للمستعمر مستعينا في ذلك بكلاب مقيدة، لا تتوقف عن النباح كأنها أصيبت بمس وهي تشم الدم وتقفز إلى الأمام وتكاد ان تحزّ رقابها (الرواية، ص78). إنه تعطش للفتك حيث يقوص الجندي على الطرائد فينطلق السلوقي كالسهم راكبا الهواء ويرجع كرمشة عين ويطرحها على الجراب الجلدي أمامه (الرواية، ص72). وبقدر ما يمثل الصيد أحد أوجه التسلية بالنسبة لأصحاب السلطة من قادة وولاة وجنود، فإنه يبرز نوعا من السادية الاستعمارية التي تتلذذ بإذلال الضعفاء، بل تبلغ السخرية مبلغها عندما يصبح الصيد علاجا للصياد وهو يجازي كلبه في تبادل سادي للأدوار: "ناوله قطعة سكر. لعق اللسان الحار كفّه شعر أن ألم ظهره اختفى تماما" (الرواية، ص72).

وبهذا الشكل، تضمر الرواية توجها عبثيا يتلاعب بمصير السجناء ويفرغ حياتهم من المعنى: "حنا مجرد طير تم اصطياده" (الرواية، ص72). وكأن رحلة المنفى هي مسير محفوف بالموت بين الفخاخ، وكل مصائر السجناء هي عرضة لأي سهم طائش قد يصيبهم في لحظة عبثية خاطفة، لكونهم مجرد كائنات بدون جدوى في عين السلطة الاستعمارية.

المصادروالمراجع:

المراجع العربية

- ابن عطاء الله، فريد الدين العطار النيسابوري، منطق الطير، دراسة وترجمة: بديع محمد جمعة، دار الأندلس، بيروت، 2002.
- إيكو، أمبرتو، العلامة: تحليل المفهوم وتاريخه، ترجمة سعيد بنكراد، المركز الثقافي العربي، الطبعة الثانية، الدار البيضاء–بيروت، 2010.
- باختين، ميخائيل، الخطاب الروائي، ترجمة وتقديم محمد برادة، دار الأمان للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الرباط، 1987.
- بنكراد، سعيد، السيميائيات: مفاهيمها وتطبيقاتها، دار الحوار للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، اللاذقية، 2012.

- بول ريكور، نظرية التأويل: الخطاب وفائض المعنى، ترجمة سعيد الغانمي، المركز الثقافي العربي، الطبعة الثانية، الدار البيضاء–بيروت، 2006.
- جيران، عبد الرحيم، سراب النظرية، دار الكتاب الجديد المتحدة، الطبعة الأولى، بيروت، 2013.
- فونتاني، جاك، سيمياء المرئي، ترجمة علي أسعد، دار الحوار، الطبعة الثانية، اللاذقية، 2010.
- حسين صالح قاسم، سيكولوجية إدراك اللون والشكل، دار علاء الدين، الطبعة الأولى، سوريا، 2006.
- العطار النيسابوري، فريد الدين، منطق الطير، دراسة وترجمة بديع محمد جمعة، دار الأندلس، بيروت، 2002.
- عبيد، كلود، الألوان: دورها، تصنيفها، مصادرها، رمزيتها، ودلالتها .المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت، 2013.
- عمر، أحمد مختار، اللغة واللون، عالم الكتب للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، القاهرة، 1997.
- الكاشاني، عبد الرزاق، معجم اصطلاحات الصوفية، تحقيق وتقديم وتعليق عبد العال شاهين، دار المنار للطبع والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 1992.
- معلوف، أمين، الهويات القاتلة، ترجمة نهلة بيضون، دار الفارابي، الطبعة الثالثة، بيروت، 2015.

1) فرون، بيت، الرائحة: أبجدية الإغواء الغامضة .ترجمة صديق محمد جوهر، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، الطبعة الأولى، أبو ظبي، 2010.

المراجع بالفرنسية

- Eco, Umberto. Sémiotique et philosophie du langage. (Compléter les données bibliographiques : éditeur, lieu et année de publication).
- Greimas, A. J. Sémantique structurale. Presses Universitaires de France, Paris, 1986.
- Rastier, François. Sens et Textualité. Hachette, Paris, 1989.
- Rastier, François. La Sémantique Interprétative. Presses Universitaires de France, Paris, 2009.
- Rastier, François. « Action et récit ». Texto !, vol. XIX, no 3, 2014. Disponible en ligne.

الجسد المسرحي في مسرح ما بعد الحداثة:

نحو بناء ثقافة أدائية تعبيرية وجمالية

محمد الوارتي

باحث في سلك الدكتوراه بجامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس

ملخص:

يتناول المقال التحولات التي عرفها المسرح المعاصر، حيث أصبح الجسد المسرحي محور التعبير الجمالي بدل الاعتماد على البناء الدرامي التقليدي. ويؤكد أن جسد الممثل لم يعد مجرد أداة لتجسيد الشخصية، بل لغة فنية قادرة على نقل الأفكار والمشاعر عبر الحركة والإيماءة والتفاعل مع الجمهور. كما يبرز أهمية امتلاك الممثل لثقافة جسدية تعزز أداءه وتمنحه قدرة أكبر على الإبداع. ويناقش دور التقنيات الحديثة، في دعم التعبير الجسدي وإثراء التجربة المسرحية. ويخصص المقال حيزا للرقص الدرامي الكوريغرافي باعتباره شكلا تعبيريا يجمع بين الحركة والإيقاع والجمال لإنتاج دلالات فنية عميقة. على اعتبار أن الجسد المسرحي أصبح في مسرح ما بعد الحداثة الوسيط الأساسي لإنتاج المعنى وبناء العلاقة الجمالية مع المتلقي.

Abstract :

The article examines the transformations that contemporary theatre has undergone, in which the theatrical body has become the central focus of aesthetic expression, replacing reliance on traditional dramatic structure. It argues that the actor's body is no longer merely a tool for embodying a character, but rather an artistic language capable of conveying ideas and emotions through movement, gesture, and interaction with the audience. The article also highlights the importance of the actor possessing a bodily culture that enhances performance and increases creative potential. In addition, it discusses the role of modern technologies in supporting bodily expression and enriching the theatrical experience. Special attention is given to choreographic dramatic dance as an expressive form that combines movement, rhythm,

and beauty to generate profound artistic meanings. The article concludes that, in postmodern theatre, the theatrical body has become the primary medium for producing meaning and establishing an aesthetic relationship with the audience.

تقديم:

أضحى المسرح في ظل إزاحة ما بعد الحداثة، مسرحا يهدف إلى تحريك الحس وتحرير المحسوس ولا يولي اهتمامه إلى الصراعات والترتيب المتعارف عليه (الذي ينطلق من البداية... مرورا بالعقدة والصراع...وصولا للحل والنهاية). هذا بكونه مسرح التجاوز أي تجاوز القواعد الأرسطية المألوفة وكل ما يشبهها أو جاء بعدها، وأصبح يدعوا إلى شكل جديد لا ينبني على التشكيل البصري وعد الأيقونات الجمالية والاستطيقية فسحب، بل يكرس لفيزيائية الجسد وشعرية حركاته وأداءه أيضا. فمسرح "المابعد" على هذا النحو يعمق بشكل أكبر من استمرارية الحياة المسرحية الرديفة لمسرح الحياة.

عرفت الجماليات المسرحية نقطة تحول جديدة، حيث انمحت الحدود بين أشكال الفنون المختلفة (القديمة والحديثة) مع المسرح، وتداخلت فيما بينها. خصوصا وأن الحواجز تهدم أكثر فأكثر بين الفنون والأجناس في الفن المعاصر، ويعزى هذا التداخل والتجانس الذي قبله المسرح في نظرنا إلى سببين هما:

أولا: أن المسرح عبر تاريخه الطويل يعرف على أساس أنه أب للفنون، وأن له القدرة على استيعاب واحتواء أي فن وأي صنف وأي شكل تعبيري أدائي ويكيفه على مقاسه وفق التيمة والتوظيف الذي يلائم طبعا.

ثانيا: أن تداعيات ما بعد الحداثة والتي طالت شتى المجالات الحياتية، طالت الفنون كذلك والمسرح واحد من هذه الفنون. وأيضا على اعتبار أنه الفن الأقرب إلى حياة الإنسان ولممارساته الاجتماعية، ومواكب لحاجاته وضرورياته. فالتأقلم بهذا ليس غريبا أو مستحدثا عليه هو فقط يأخذ أشكالا متجددة.

وعلى ضوء امتداد الوسائط الحديثة التي غيرت مجرى التلقي في الفرجة المسرحية، وانفتاح المسرح على الاتجاهات الفنية للتشكيل ما بعد حداثي، واتساع دائرة التفاعل والتعدد الوظيفي لهاته الوسائط، التي تمثل بعضها في تقنيات الصورة والفيديو والمونتاج وإمكانات البرمجيات والحواسيب وغيرها، في خلق الجماليات المرقمنة. لنجد أنفسنا

أمام مسرح ينشط تحت مظلة عولمة الثقافات والهويات لدى شعوب العالم، وإثارة الانبهار لدى مشاهديه، وتقديم أعمال تستعصي على التصنيف والمقاربات إلا أنها حتما تعكس نمط الحياة المعاصرة وتحولات أشكالها الإبداعية.[1]

وفي خضم هذا الزخم الشكلاني الجديد يطرح مرة أخرى إشكال التلقي في المسرح، هذا الإشكال الذي نعبر عنه بالسؤال التالي: ما العنصر الأكثر فاعلية الذي نتلقاه في المسرح؟ وبحكم أن التلقي ينبني بشق كبير على ما يقدمه الممثل في العمل المسرحي يمكن أن نبسط السؤال الآتي: ما هي مكانة الجسد المسرحي –الممثل- في ظل هذا الزخم الفني الذي يعرفه المسرح اليوم؟ لذا ما الثقافة الواجب معرفتها وتوفرها في الجسد المسرحي؟ وما الأيقونات الاستطيقية التي يمكن أن تولدها تعابير هذا الجسد في علاقتها بباقي مكونات العمل المسرحي؟

- **أولا: ثقافة الجسد المسرحي وأهميته**

يشكل الفن، وخصوصا المسرح، جزءا جوهريا من الثقافة-الحضارة، كذلك تسري عليه تاريخيتها، وتحكمه ايواليات الاشتغال الإبستيمي السائد في كل مرحلة من التاريخ الثقافي الحضاري. لذلك تظهر مفاعيل هذه الإيواليات في النظريات والممارسات الفنية، ويتردد صدى مقولة الجسد السائدة داخل كل إبستيمي في أرجاء المسرح، وينعكس معناها على الجسد المسرحي ذاته.[2]

يعتبر جسد الممثل عنصرا أساسيا في عروض الأداء المسرحي على اختلافها، حيث يتمثل في استخدام الجسد وحركاته كوسيلة للتعبير عن المشاعر والأفكار والقصص السردية والوقائع.

أ- الجسد المسرحي نحو ثقافة تعبيرية:

يسلط إليان سكيري"elaine_scarry" في كتابه Body in pain: the making and unmaking of the world "الجسد المتألم، صناعة العالم وتفكيكه" الضوء على دور الجسد في الأداء المسرحي. حيث يربط بين الألم والعذاب وكيفية استخدامهما كوسيلة للتعبير وإيصال المشاعر والأفكار في العروض المسرحية. وللوصول إلى هذا المبتغى يركز على ضرورة أن يطرح الممثل على نفسه أسئلة مهمة من قبيل، هل ينبغي على الممثلين التمثيل من الداخل أم من الخارج؟ وهل يجب على الممثل أن يعيش الدور أم يقدم الدور وحسب؟ ويعتبر ان الإجابة على السؤالين معبرا لمعرفة كيفية

[1] محمود أمهر، التيارات الفنية المعاصرة، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1996، ص493.

[2] يوسف الفتوحي، فلسفات الجسد في المسرح المعاصر، منشورات مهرجان القاهرة الدولي للمسرح المعاصر والتجريبي اليوبيل الفضي 2018، ص11.

استخدام الجسد وكل عناصره بفعالية لتقديم الشخصيات المعروضة والقصص بشكل مقنع ومؤثر. فهو الوسيلة الناجعة لتجسيد التجارب الإنسانية وإظهار تأثيرها على العروض الفنية.[1]

في حين يقدم ديكلان دونيلان» "Declan Donnellan" في كتابه "The Actor and the Target" رؤية عميقة حول التعبير الجسدي في الأداء المسرحي. حيث أن" الجسد وسيلة لتحقيق الأهداف الفنية في العروض المسرحية وتأثيره على فهم الجمهور للأداء".[2]

فهذه دعوة مباشرة تروم نحو فهم أعمق وأوسع لأهمية أن يكون للجسد المسرحي ثقافته الخاصة التي ينطلق منها ويكون لها انعكاس على طريقة اشتغاله، والكيفية التي تسهم بهذه الثقافة في التعبير الفني.

ب- دور الجسد المسرحي وأهميته في إيصال موضوع العرض:

يشير أوغستو بوال Augusto Boal في كتابه " مسرح المقهورين Theatre of the Oppressed" إلى أن "جسد الممثل هو جسد شعري هو مسرح صغير يعكس المشاعر والأفكار التي يريد الممثل توصيلها للجمهور".[3] يرى بوال أن الممثل الذي يجيد استخدام جسده بشكل صحيح يمكنه أن يحقق تأثيرا أكبر في نقل الرسائل والمضامين من خلال لغة الجسد.

لهذا يجب على الممثل أن يكون "مرآة للحقيقة"[4]، حيث يستخدم جسده لتجسيد شخصياته وإظهار الصراعات والمشاعر التي تعيشها الشخصية التي يجسدها. ويتصور كذلك أن جسد الممثل هو أداة أساسية لنقل رسائل العرض ومضامينه بطريقة تتعمق في دواخل الجمهور وتأجج عواطفهم.

ذهب بريخت كذلك إلى التأكيد على أن "الجسد المسرحي يمكنه أن يكون مصدر قوة وأداة لتجسيد الرموز والمعاني في العروض المسرحية. فاستخدام الحركة الجسدية وتوظيف الفضاء المسرحي يمكن أن يساعد في توصيل رسائل العرض بطريقة فعالة".[5]

---

[1] elaine_scarry ,Body in pain: the making and unmaking of the world ,New York Oxford, OXFORD UNIVERSITY PRESS 1985.

[2] Declan Donnellan The Actor and the Target ,Nick Hern Books, Theater publishers and Performing rights agents, Aug 2005,p15.

[3] AUGUSTO BOAL, Theatre of the Oppressed, edition published 2008, PLUTO PRESS British Library Cataloguing for Publication, p56.

[4] الممثل مرآة الحقيقة هو مفهوم من تطوير المخرج والممثل الروسي الشهير كونستانتين ستانسلافسكي. ويعتقد ن الممثل يجب أن يعكس الحقيقة كما هي في الحياة الواقعية. يجب أن يكون الأداء طبيعيا وصادقا بدلا من أن يكون مفتعلا أو مبالغا فيه.

[5] Brecht Bertott, THE DEVELOPMEND OF AN AESTHETIC, edited and translated :JOHN WILLETT, Radha Karishna for publishing 1978, p69.

هكذا يمكن القول إن الجسد المسرحي قناة ومعبر أساسي لنقل أفكار العمل المسرحي ومضامينه بشكل مباشر، حيث يعتبر أداة تعبيرية حيوية يمكنها تعميق فهم الشخصيات وإيصال الرسائل الفنية والإنسانية بقوة وتأثير. لكن عمليا كيف يمكن هذا؟

لذا فيما يلي بعض المقترحات والطرق التي خلصنا إليها من خلال اشتغالنا بالمجال المسرحي، والتي يظهر من خلالها الممثل جسده كوسيلة تواصلية غير لفظية:

1. لغة الجسد:

يمتلك كل انسان جسدا يعرف به ويعبر به، وفي أحيان كثيرة يكون هو أداته التواصلية الغير لفظية، إذ "يقوم بدور بارز في التواصل والعلاقات الإنسانية. فعلى الرغم من أننا لا ننطق بكلمة واحدة، فإن مظهر الأفراد ولباسهم، وأعمالهم، وتحركاتهم وأوضاعهم، وتوقيت حركاتهم، تعتبر أساسا المعلومات التي لها تأثير على السلوك فالتواصل غير اللغوي من الأشكال الرئيسية للتواصل. فإذا تخيلنا فردين ليس لهما لغة يتخاطبان بها، أو أنهما يستخدمان لغات مختلفة، فإن الشيء الأساسي الذي يستخدمانه في التواصل هو الإشارات، والحركات ولغة العيون والجسد.... وهلم جرا.[1]

الحركات والإيماءات:

تعد تعبيرات الوجه وحركات الجسد أداتا تعبير عن المشاعر والأفكار بشكل فوري وشديد التأثير، مولدة دلالاتها التعبيرية الخاصة دون الحاجة إلى كلمات. فلكل شخص حركات وإيماءات يتميز بها عن الآخر أو حركات قد يشابه بها الآخرين، لكن الذي لا يمكن أن يكون فيه الشبه حاضرا هو الدلالات التي يخلقها كل واحد منهم.

الإشارات البصرية:

استخدام الإشارات والتركيز على الحركات البصرية، والتعبير من خلالها على حالات و انفعالات معينة، فالعين كأداة بصرية وسيلة فعالة للتواصل ليس مع الجمهور فقط، بل وسيلة تواصل نحتاجها في حياتنا اليومية، لكن التواصل بالعينين أثناء العملية المسرحية غايته التأثير المباشر في المتلقي ليحس بطريقة أكبر أن هذا الخطاب موجه له ويشعر أن جزء من العمل الفني.

[1] إدريس الذهبي، التواصل والخطاب الاشهاري، منشورات جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز فاس، 2020، ص 36.

2. التعبيرات الغير لفظية:

-الصمت والانقطاع:

يمكن استخدام الصمت والانقطاع والوقفات والبياض المقصود في التواصل المسرحي للتركيز على المشاهد وإبراز الأهمية أو لإيصال مشاعر الشخصيات دون استخدام الكلمات. فالصمت في كثير من الأحيان يكون كذلك لغة وقوى فاعلة في العملية الفنية الإبداعية.

3. التفاعل والمشاركة:

تعد أي حركة على خشبة المسرح وسيلة تعبيرية يوظفها المخرج لترجمة أفكاره وأهدافه وتحويل النص المسرحي الى صورة نابضة بالحياة من خلال الجسد إيصالها بأفضل طريقة. ذلك للحصول على تصوير معطيات فكرية وفنية وجمالية وتكون الاساسية في حد الترابط بين العرض والمتلقي[1]

التفاعل الجسدي مع الجمهور:

يكون هذا التفاعل عبر سعي الممثل نحو بناء منظومته الحركية، ويتوقف هذا على عدة عوامل منها قابليته على التواصل الفعال وإدراك بنيته الجسمانية و"التركيز على مقدرة أعضاء جسده على القيام بأفعال مختلفة ليستطيع تحريك هذه المنظومة الحركية التفاعلية، بوصفها منظومة ايقاعية تكاملية تركز على المعاني والدلالات التي ينتجها الجسد"[2].

المشاركة الجسدية:

استخدام التفاعل المباشر مع الجمهور يمكن أن يكون طريقة فعالة لنقل المشاعر والأفكار دون الحاجة إلى الكلمات. وإعطاء جسدك قربانا في سبيل ما تقدمه على الخشبة ومشاركته مع الجمهور، وعبر دمجهم في الأداء. لذا يمكن أن يسهم في إيصال الرسائل وتفهيمها دون استخدام اللغة اللفظية.

[1] الكاشف، مدحت، اللغة الجسدية للممثل، القاهرة اصدارات اكاديمية الفنون 2006، ص 113.

[2] عقيل ماجد حامد، وصدام سالم حنا، تدريبات جسد الممثل في المسرح المعاصر، منشورات مجلة نابو للبحوث والدراسات، المجلد 27، العدد 32، 2021، ص222.

هذه الطرق والأساليب تظهر كيف يمكن للجسد المسرحي أن يكون وسيلة تواصلية فعالة تتجاوز اللغة اللفظية، حيث يستخدم الجسد والتعبيرات الغير لفظية كأدوات لنقل المعاني والأفكار بشكل واضح مباشر يكون هو ذاته شديد التأثير.

- **ثانيا: الجسد المسرحي والأيقونات الجمالية والتعبيرية:**

إن قدرة الممثل على ايصال الدلالات والمعاني عن طريق استخدام الحركات على خشبة المسرح وتوظيف "قدراته الخلاقة وامكانياته الجمالية لا بوصفه جسد يتحرك بل جسدا يفكر وينتج معاني بتكرار الحركة ليصنع التوازن ما بين الروح والجسد من جهة وبين الجسد والواقع من جهة اخرى لذلك يعتمد حركات الجسد وطاقاته وتحركاته للتعبير عن كينونة الانسان وعن شعوره "[1]

ويمكن لجمالية التعبير الجسدي وما يرافقه من حركة وتصوير بصري للجسد أن يثير المشاعر والتأثير العاطفي لدى الجمهور، مما يسهم في فهم الرسالة الفنية بشكل أعمق وأكثر تأثيرا. ومن بين العناصر التي تتدخل في هذا الخلق الجمالي:

1. الحركة والإيقاع:

إن الوعي والسيطرة على حركات الجسد والمعرفة بمميزات الحركة هي من الأمور التي تشكل قاعدة أساسية ملموسة في التربية البدنية لدى الممثل، فالحركات يمكن أن تمنحه امكانية تدبير أموره، واكتساب الإيقاع المتمفصل بين خفة الحركة، والسيطرة في حركة كل جزء من الجسم[2]

أ-الديناميكية والتنوع في الحركة:

يتحقق هذا التنوع عبر معرفة الممثل لقدرات جسده وكذلك معرفة المخرج لقدرات جسد ممثله، لخلق توظيف حركي دينامكي، عبر استخدام مجموعة غنية من الحركات والمجموعات الحركية التعبيرية بغية إضافة تنوع وجاذبية للأداء.

[1] دوفينو، جان، سوسيولوجية المسرح ترجمة: حافظ الجمالي، ج 1، دمشق وزارة الثقافة والارشاد القومي، (1986) ، ص 365.
[2] بياتلي قاسم، حوارات المسرح، معلموا المسرح في القرن العشرين، الشارقة إصدارات دائرة الثقافة والإعلام، 2020، ص22.

ب-التوقيت والإيقاع:

استغلال التوقيت المناسب للحركات يعزز تأثيرها على ايقاع العمل المسرحي، فيصبح خط الارتفاع والنزول هو مسار الحياة في العمل المقدم، كذلك يساعد تنظيم الوقت والحركة بشكل متقن على بناء التوتر وتعميق المشهد، مما يعزز جمالية العرض ويعطيه جاذبية وإيقاعا خاصا.

2. التعبير بالوجه:

في المسرح يرتبط كل ممثل بعلاقة أيقونية مع دوره، بمعنى أن وجهه يصبح دالا على وجه الشخصية التي يؤديها، وتلعب المهمات المسرحية أيضا دور العلاقات الأيقونية فهي تحاكي في مظهرها الأشياء التي تصورها[1]. فالوجه لغة مباشرة مشبعة بالعلامات والدلالات، كذلك لأن الوجه هو جزء مكشوف في جسد الإنسان، وأول شيء تقع عليه نظرة الآخر، وهو يتخذ أحيانا مقياس الجمال أو القبح. يمكن أن نشير إلى أهم ما يمكن أن تبرزه هذه التعابير:

أ-الو اقعية والمصداقية:

إذا كان المسرح هو فن محاكاة الواقع ومحاكاة الإنسان، فلن يتحقق فعل المحاكاة هذا إلا بصدق الممثل في أداءه، فالقدرة على إظهار المشاعر بشكل واقعي ومصداقي، لا يكون نابعا إلا من الداخل والغاية منه إضافة جمالية وقوة للتعبير الجسدي.

ب-الانتقالات العاطفية:

هي المقدرة على التعبير عن مجموعة واسعة من المشاعر والعواطف من خلال تعبيرات الوجه، معبرة عن الحزن والفرح، والغضب والهدوء، والكره والحب والدهشة والصدمة.... والغاية هي إغناء أداء الممثل.

[1] هلتون جوليان، نظرية العرض المسرحي، ترجمة نهاد صليحة، مركز الشارقة للإبداع الفكري، دائرة الثقافة والإعلام بحكومة الشارقة، ص74.

3. **الفنون الجسدية والتقنيات المسرحية:**

أ-استخدام التقنيات الفنية:

يمكن تقسيم تقنيات الحركة الجسدية في العرض المسرحي إلى حركات غريزية لدى الممثل، قد تعبر عن حالة ما، وحركات تقليدية مألوفة تعبر عن الحاجة والرغبة (جلوس، وقوف، اتكاء، مشي..)، وحركات قصدية تكون بالأساس فنية تجمع تصور المخرج والممثل.

ب-التفاعل مع المساحة:

القدرة على التفاعل مع المساحة المحيطة بالممثل، في ارتباطه بالمكونات بشكل فعال يمنح الأداء جاذبية ورونقا، فتزيد هذه الأدوات التفاعل من أجل خلق فسحة أكبر للتعبير وابتكار جماليات تعبيرية جديدة

إذن هذه هي العوامل تسهم بشكل كبير في جمالية التعبير الجسدي في العروض المسرحية، حيث تظهر الحركة والتعبير الوجهي واستخدام المساحة والتعامل مع الوقت بطرق تعزز جاذبية وفاعلية الأداء وتعمل على إثراء تجربة الجمهور.

- **ثالثا: التقنيات الحديثة ودعم التعبير الجسدي:**

إن كل الفنون بما فيها المسرح قد تأثرت تأثيرا واضحا بالتكنولوجيا الحديثة، وأضحى توظيف وتطبيق التقنية الرقمية وسيلة جمالية ودلالية، الغاية منها مواكبة مستجدات العصر، وأيضا كيف يمكن أن نخلق منها جماليات نوعية من ناحية الإبداع والفكر، لتكون داعمة لعناصر العمل بما فيهم الممثل.

لذا يمكننا القول إن في العروض المسرحية المعاصرة، تستخدم التكنولوجيا الحديثة بشكل متزايد لتعزيز جمالية التعبير والجسد المسرحي. من أجل تجاوز "الفهم التقليدي لفعل الإبداع الأدبي الذي يتمحور المبدع الواحد، وهذا لتغيير النمط التقليدي الذي اكتسح المسارح بكل أنواعه، وإضافة نوع من المتعة عند المتلقي".[1]

وهنا كيفية استخدام الإضاءة والصوت والتأثيرات البصرية لدعم التعبير الجسدي:

[1] عمار لعويجي، خولة ملياني، أثر الوسائط التقنية والتكنولوجية على مسرح الثورة، منشورات مجلة علوم اللغة العربية وآدابها، المجلد 14، العدد 2، 2022، ص320.

1. الإضاءة:

-التصميم الفني للإضاءة:

تلعب الإضاءة المسرحية دورا أساسيا في العمل المسرحي، فهي التي تسمح بادراك مكوناته البصرية، وتكون في خدمة الفضاء عموما والممثل خصوصا وكذا باقي مكونات العمل، اللباس، والماكياج، وعناصر الديكور... و أضحت الإضاءة نسقا سيميائيا قائما بذاته قادرا على أداء دلالات عديدة ومتنوعة، "فهي تضيء حدثا وتعلق عليه، وتعزل ممثلا أو عنصرا من عناصر الركح، وتخلق جوا، وتعطي للعرض إيقاعا، وتمسح بقراءة الإخراج"[1]، فيصبح التصميم الفني للإضاءة في المسرح هو نفسه وسيلة للتعبير عن المشاعر والمواقف وتوجيه الانتباه دون الحاجة للكلمات.

أ-خلق الجو الدرامي:

تعطي الإضاءة منذ الوهلة الأولى إيحاءات للمتفرج، ويمكن من خلالها فهم التعابير التي يريد الممثل التعبير عنها كالمشاعر المختلفة مثل القلق، والخوف، والاضطراب، أو الفرح والسعادة، أو الحزن والأسى، من خلال استخدام اللون ودرجة الإنارة وتوزيع البقع على المسرح. بهذه الطريقة، تساهم هذه العناصر في تعزيز الجو الدرامي وتكمل دورها بالتعاون مع الممثل والمؤثرات الأخرى.

ب-إضاءة ديناميكية:

يتم استخدام الإضاءة لإبراز التفاصيل وتعزيز المشاهد وتأثيرات الحركة. فيمكن تغيير الألوان والشدة والاتجاه لخلق جو معين، يكون بمثابة إخراج آخر فوق التصور الذي وضعه المخرج بغية تعزيز التعبيرات الجسدية.

ج-الشدة والتباين:

استخدام الشدة والتباين في الإضاءة لتسليط الضوء على جزء معين من الجسد أو المسرح، وذلك للإسهام في تعزيز التفاصيل الحركية والتعبيرات الوجهية لدى الممثل، كذلك إظهار الحالات بشكل أوضح وأدق.

[1] Patrice Pavis : Dictionnaire du théâtre, Armand Colin - Edition revue et corri- gée - Paris - 2002 - p : 140.

2.الصوتيات:

تجتمع تقنيات الصوت من مؤثرات، وأنواع موسيقية مصاحبة "لتخلق جوا داخل العرض المسرحي، وتلون موقفا أو حالة نفسية. كما أنها تسعى إلى الربط بين مشاهد ومناظر المسرحية، وكذا الربط بين أجزاء العمل المسرحي، أي الربط بين النص واللعب. بل إنها قد تصبح هي بدورها شخصية داخل الحدث، فتدخل في تعارض أو تكامل مع باقي الشخصيات"[1].

أ-الموسيقى في العمل المسرحي:

تجسد الموسيقى جو يتماشى مع الموقف الدرامي المعروض، وتستطيع تقوية الجو الذي يتحرك داخله الممثل، وتدعم الانفعالات التي ينتجها، أيضا "علاقة الموسيقى بالكلام وطيدة، حيث إنها قد تنبثق منه، وقد تطوره، وقد تضخمه. ويمكن للموسيقى أن تلعب دورا في بناء الفضاء الدرامي، فتربط بين الفضاء المتخيل المعروض والفضاء المتخيل المتحدث عنه، هذا بالإضافة إلى أن الموسيقى توحي بمرور الزمن"[2]، كعنصر مهم يساعد في تحقيب أفعال الممثل وفق تاريخ معين له خصوصية ما.

ب-التأثيرات الصوتية:

يمكن استخدام الموسيقى والصوتيات المؤثرات المصاحبة لتعزيز المشاهد والتعبير الجسدي لدى الممثل، عبر تأثيرات الصدى أو التكبير أو تغيير جودة الصوت، والحالات التي يمكن أن تدخل فيها الممثل والطريقة التي يمكن أن يلعب على ايقاعاتها هو، وكذا إثارة الشعور لدى المتلقي.

3. التأثيرات البصرية:

أضحى الاشتغال بالجماليات الرقمية داخل العمل المسرحي يساوم رهان نجاح الممثل ونجاح تعبيره الجسدي، فإن لم تأتي التقنية خادمة له تخشى أن تطغى عليه سواء كانت هذه التقنية (DATASHOW / MAPPING/ HOLOGRAM...) أو غيرها.

[1] يونس لوليدي، المسرح والمدينة، دراسات ثقافية المجلس الوطني للثقافة والفنون والتراث في قطر، مطابع دار الشرق 2006. ص63.
[2] يونس لوليدي، الميثولوجيا الإغريقية في المسرح العربي المعاصر، الطبعة الأولى 1998، ص 242.

وعلى العكس أيضا يمكن استخدام التكنولوجيا بطرق إبداعية ومبتكرة يؤدي إلى خلق تجارب مسرحية مذهلة ومفعمة بالحيوية، تصل بالممثل والعمل إلى ذروة الأداء التعبيري والجمالي.

أ-)التقنيات الرقمية والتجسيد:

استخدام التقنيات الرقمية والتأثيرات البصرية لتجسيد أشكال، أفكار أو عوالم تتداخل مع الفضاء الذي يتحرك فيه الممثل وتكون معززة لتعبيره الجسدي وتسهم في تعميق فهم الأداء المعروض.

ب-)المشاهد غير المألوفة:

الاستفادة من التأثيرات البصرية لخلق مشاهد غير مألوفة أو غير تقليدية تسهم في جذب الانتباه وإثارة المشاعر، وتحقق فعل الدهشة المصحوب بفعل الفضول، ليستطيع المتلقي تتبع العلاقة التي سيقيمها الممثل بهذه الأيقونات المعروضة.

إذن فالغاية من تكامل العناصر هي فسح مجال أوسع لجسد الممثل أن يمارس فيه حرياته التعبيرية. والهدف من توازن هذه العناصر وتكاملها (الإضاءة، الصوت، التأثيرات البصرية...) تعزيز التعبير الجسدي لدى الممثل وإيصال المشاعر والأفكار بشكل فعال.

➢ رابعا: الرقص الدرامي وجمالية التعبير الكوريغرافي

كان المسرح في الأصل غناء احتفاليا ورقصا رشيقا، تتناغم فيه ترنحات الجسد مع رعشات الروح. طقسٌ تشارك فيه الجماعة برمتها، حيث لا فرق بين الفاعل والمتفرج. كان تعبيرا جسديا جماعيا عن مشاركة وجدانية وعن مشترك روحي. طقسٌ يعزز لحمة الجماعة وارتباطها بسلف طوطمي، يتداخل فيه عالم الإنسان بكون الطبيعة. إنها الجماعة الحرة المتساوية وهي تمجد ماضيها، وتفرغ هواجس حاضرها، وتبني آمال مصيرها المشترك، عبر رموز ينتجها الجسد[1].

يحمل الرقص الدرامي الكوريغرافي الكثير من الرموز والمعاني الخفية التي يمكن للمشاهد استخلاصها وفهمها بمزيد من التفكير والتأمل. ويشير الرقص الدرامي الكوريغرافي إلى الفن والممارسة الفنية التي تجمع بين الحركة الجسدية

[1] Durkheim É. (1912), Les forms élémentaires de la vie religieuse. Le système Toyémique en Australie. (Paris, Les Presses universitaires de France, 1968, p65.

والتعبير الفني في مشاهد الرقص. ويعتبر جزءا أساسيا من الرقص الحديث، حيث يعكس التركيب والتنظيم الحركي للمشاهد الراقصة بشكل فني.

فالرقص الدرامي يشكل مساحة للإبداع الفني والتعبير، حيث يمكنه أن يجمع بين التشكيل الحركي وفائض المعنى لخلق تجارب مسرحية غنية وعميقة للجمهور، ومن أهم سمات الرقص الدرامي الكوريغرافي:

1. التصميم الحركي:

يعكس التصميم الحركي المدروس والمنظم للحركات الراقصة المعبرة جماليا ودلاليا. يتطلب هذا الجانب تنظيما دقيقا للحركات بحيث تتناغم مع الموسيقى والمشهد الفني لإيصال إحساس، شعور، رسالة أو قصة محددة. مثلا "ايقاع الحزن يتميز بالبطء والثبات، وبعكسه ايقاع الفرح يتميز بالسرعة والتنوع، بمعنى أن الاختلافات الإيقاعية للحالات وللعناصر المشيدة للعرض تحدث نتيجة الطول أو القصر ما بين الوحدات الزمنية المكونة للإيقاع ذاته" [1]

2. التعبير الفني:

يتم التعبير الفني في الرقص الكوريغرافي عن طريق الحركات الإبداعية والتركيبات الجسدية التي تنقل المشاعر والأفكار. تستخدم الحركات لتوفير إيماءات وتعبيرات تعمق فهم القصة أو الموضوع المقدم. عن طريق "تمثل التعابير في صورة دقات أو نبضات متتابعة مرتبة من مجموعات واضحة تحددها نقط ارتكاز فنية متتابعة، وتعطي لباقي المكونات معنى خاص بتكوينها وحيويتها".[2]

3. التحكم والتناغم:

يعتمد الرقص الكوريغرافي على التحكم الدقيق في الحركات والتناغم بين الراقصين لتنسيق الأداء بشكل متزامن وفعال."عبر تكرار وحدات حسية متفاوتة بالقوة والضعف وبالبروز والاختفاء وبين كل وحدة وأخرى مسافة أو زمن معين وبين كل عنصر من عناصرها أيضا مسافة وزمن"[3]، أي أن الإيقاع المسرحي كان ملموسا أو محسوسا فإن التناغم بين الأفراد يعد أمرا حاسما لنجاح الأداء.

---

[1] ليلى محمد، الكوريغرافيا وتعددية الإيقاع، مقالات مسرحية، 2018، ص 3.

[2] فاطمة عبد الحميد السعيد، الأسس العلمية والتشريحية لفن الباليه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993، ص78.

[3] سامي عبد الحميد، حركة الممثل في فضاء المسرح، بغداد المركز العلمي، ط 1 2011، ص12

4. التطوروالابتكار:

إن التنوع والابتكار ضرورة من ضروريات الرقص الكوريغرافي -والرقص عموما- إضافة إلى كونه هدفا من الأهداف الفنية في المسرح، والتي تفرضها المواقف والأفكار والمشاعر سواء للتعبير عن الفكرة الفلسفية للعرض، أو بهدف التسويق والابتعاد عن الروتينية والرتابة والملل لدى المشاهد".[1] لهذا تشجع الكوريغرافيا على التطور والابتكار المستمر في أساليب الرقص والتعبير الجسدي، الشيء الذي يسمح للكوريغرافيين بإثراء تجاربهم وتقديم أساليب جديدة ومبتكرة.

5. التأثير الفني:

يهدف الرقص الدرامي الكوريغرافي إلى التأثير الفني والعاطفي على الجمهور، حيث يسعى لنقل رسائل ومشاعر كل حدث وكل مشهد بشكل ملموس ومؤثر، فالحركة الراقصة هي الشكل والمعنى والتأثير في آن واحد. "لأن الإيقاع الحركي على المسرح يرتبط بالتقسيم الديناميكي الزمني للحركة، إذ يمكن للمتلقي أن يحس بحالة التوتر القائمة بين الشخوص والأحداث في العرض المسرحي وتمثلها في نفسه"[2].

خلاصات:

بهذا يمكن القول إننا خلصنا إلى أن المسرح المتأثر بتداعيات ما بعد الحداثة يتميز بشكله الذي يكرس لفيزيائية الجسد وشعرية حركاته وأدائه، معتمدا على التداخل بين أشكال الفنون المختلفة والتقنيات الجمالية الحديثة، ويميل نحو الاعتراف بالأهمية القصوى لجسد الممثل في التعبير الأيقوني والأداء الفني الجمالي، وأن الجسد أصبح بأساليبه وتطبيقاته ليس مجرد وسيلة لتقديم الشخصيات والقصص، بل لغة متعددة الأوجه يمكن أن تصل إلى الجمهور وتثير المشاعر والأفكار لديه بقوة.

يشدد العديد ممن يشتغلون بالمجال المسرحي-منظرين وممارسين- على أهمية الجسد المسرحي في التعبير الفني، وأن الجسد المسرحي قناة أساسية لنقل أفكار ومضامين العمل المسرحي.

يمكن للجسد المسرحي أن تكون له ثقافته الخاصة التي تساعده في التعبير بطرق متعددة، مثل لغة الجسد، الحركات والإيماءات، الإشارات البصرية، والتفاعل والمشاركة مع الجمهور. كما أن تدخل التقنيات الحديثة في دعم

[1] سامي عبد الحميد، حركة الممثل في فضاء المسرح، مرجع سابق، ص13.
[2] يحيى البشتاوي، الوظيفة وموتها في العرض المسرحي، الأردن مطبعة الروزنا، 2008، ص140.

التعبير الجسدي من خلال الإضاءة، الصوتيات، التأثيرات البصرية، التي بمقدورها أن تعزز من جمالية التعبير الجسدي وتعمق فهم الجمهور للأداء.

يمثل الرقص الدرامي الكوريغرافي شكلا متقدما من الرقص الذي يجمع بين التصميم الحركي والتعبير الفني، ويسعى لخلق تجارب راقصة غنية وعميقة تحمل الكثير من العواطف والرسائل الفنية. تعلي من شأن الجسد في خلقه للغاته الخاصة داخل لغة العمل المسرحي الخاصة.

كما يعتبر الرقص الدرامي الكوريغرافي جزءا أساسيا من التعبير المسرحي الحديث، حيث يعكس التصميم الحركي المدروس والتنظيم الحركي للمشاهد الراقصة بشكل فني. يستخدم الحركات الإبداعية والتركيبات الجسدية لنقل المشاعر والأفكار، معتمدا على التحكم الدقيق في الحركات والتناغم المبني على ثقافة فنية عميقة.

لائحة المصادر و المراجع

لائحة المصادر والمراجع العربية:

- محمود أمهر التيارات الفنية المعاصرة، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1996.
- يوسف الفتوحي، فلسفات الجسد في المسرح المعاصر، منشورات مهرجان القاهرة الدولي للمسرح المعاصر والتجريبي اليوبيل الفضي 2018.
- إدريس الذهبي، التواصل والخطاب الاشهاري، منشورات جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز فاس، 2020.
- الكاشف، مدحت، اللغة الجسدية للممثل، القاهرة اصدارات اكاديمية الفنون 2006.
- عقيل ماجد حامد، وصدام سالم حنا، تدريبات جسد الممثل في المسرح المعاصر، منشورات مجلة نابو للبحوث والدراسات، المجلد 27، العدد 32، 2021.
- دوفينو جان، سوسيولوجية المسرح ترجمة: حافظ الجمالي، ج 1، دمشق وزارة الثقافة والارشاد القومي، (1986).
- بياتلي قاسم، حوارات المسرح، معلموا المسرح في القرن العشرين، الشارقة إصدارات دائرة الثقافة والإعلام، 2020.

- هلتون جوليان، نظرية العرض المسرحي، ترجمة نهاد صليحة، مركز الشارقة للإبداع الفكري، دائرة الثقافة والإعلام بحكومة الشارقة.
- عمار لعويجي، خولة ملياني، أثر الوسائط التقنية والتكنولوجية على مسرح الثورة،منشورات مجلة علوم اللغة العربية وآدابها، المجلد 14، العدد2، 2022.
- يونس لوليدي، المسرح والمدينة، دراسات ثقافية المجلس الوطني للثقافة والفنون والتراث في قطر، مطابع دار الشرق 2006.
- يونس لوليدي، الميثولوجيا الإغريقية في المسرح العربي المعاصر، الطبعة الأولى 1998.
- ليلى محمد، الكوريغرافيا وتعددية الإيقاع، مقالات مسرحية، 2018.
- فاطمة عبد الحميد السعيد، الأسس العلمية والتشريحية لفن الباليه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993.
- سامي عبد الحميد، حركة الممثل في فضاء المسرح، بغداد المركز العلمي، ط 1 2011.
- يحيى البشتاوي، الوظيفة وموتها في العرض المسرحي، الأردن مطبعة الروزنا، 2008.

لائحة المصادر الأجنبية:

- elaine_scarry ,Body in pain: the making and unmaking of the world ,New York Oxford, OXFORD UNIVERSITY PRESS 1985.
- Declan Donnellan The Actor and the Target ,Nick Hern Books, Theater publishers and Performing rights agents, Aug 2005.
- AUGUSTO BOAL, Theatre of the Oppressed, edition published 2008, PLUTO PRESS British Library Cataloguing for Publication.
- Brecht Bertott, THE DEVELOPMEND OF AN AESTHETIC, edited and translated :JOHN WILLETT, Radha Karishna for publishing 1978.
- Patrice Pavis : Dictionnaire du théâtre, Armand Colin - Edition revue et corri- gée - Paris - 2002.
- Durkheim É. (1912), Les forms élémentaires de la vie religieuse. Le système Toyémique en Australie. (Paris, Les Presses universitaires de France, 1968.

تمثلات الشعوروااللاشعورفي رواية "أحمر أسود" لمبارك ربيع

جميلة كبور
باحثة بسلك الدكتوراه (تخصص الدراسات العربية)
جامعة سيدي محمد بن عبد الله
كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر مهراز بفاس

الملخص:

ينطلق هذا البحث من اعتبار الشعور واللاشعور فعالية دينامية ترتبط بالجسد ارتباطا وثيقا، إذ يؤثر كل خلل يصيبه في الوعي والتفكير والوظائف الحسية والحركية واللغوية. وتعتمد الدراسة مقاربة تنظر إلى الفكر الإنساني في علاقته بالمحيط وبالآليات التي يوظفها الفرد في إدراك العالم والتفاعل معه، مع إبراز اللغة بوصفها خاصية إنسانية أساسية في بناء التصورات والتمثلات الذهنية وإنجاز عملية الفهم. وتهدف هذه المقاربة إلى الكشف عن البنيات النفسية العميقة التي يبرزها التحليل النفسي، واستجلاء العلاقة بين القصد والأثر في الأفعال الاجتماعية، مع استحضار الثقافة باعتبارها مكونا للهوية، من خلال تحليل رواية «**أحمر أسود** «للروائي مبارك ربيع.

الكلمات المفاتيح: الشعور، اللاشعور، الذات، الجسد، اللغة، المجتمع، العنف، المدرسة، التربية.

Abstract

This study is based on the premise that consciousness and the unconscious are dynamic forces intrinsically linked to the body, as any impairment affecting the body has a direct impact on consciousness, thought, and sensory, motor, and linguistic functions. The study adopts an approach that examines human thought in relation to its surrounding environment and the mechanisms individuals employ to perceive and interact with the world, while emphasizing language as a fundamental human capacity for constructing mental representations and enabling the process of understanding. This approach aims to uncover the underlying psychological structures revealed through psychoanalytic analysis and to explore the

relationship between intention and its unintended consequences in social actions, with culture considered a key component of identity. These issues are examined through an analysis of the novel *Red Black* by the Moroccan novelist Mubarak Rabii.

Keywords: consciousness, unconscious, self, body, language, society, violence, school, education.

مقدمة:

لا زالت الذات الإنسانية تتأمل وتكتشف حقائق وجودها الباطنية، لمعرفة ذاتها وما تتصل به. فالإنسان بطبعه كائن مركب ومعقد ذو أبعاد متعددة، له قابلية التحول والتكيف في الزمان والمكان، ويمتازُ بخصائص نوعية، وذاتية مستقلة، وشخصية متفردة تجعله كيانا مختلفا ومتميزا. فالإنسان كفرد يتميز بطبائع وأهواء متباينة ومتفاوتة من حيث رغباته وعواطفه وتطلعاته. فهو يرغب، يتطلع، يحب، يكره، يفكر، يتأمل، يبدع، ينتج.. فتتداخل في نفسه صنوف المشاعر والعواطف. **فكيف نعرف الذات الإنسانية؟**

إن معرفة الذات، كذات فاعلة ومنفعلة ومتفاعلة، معرفة علمية دقيقة لابد من التوغل في حياتها البيولوجية والنفسية وفي حالاتها السلوكية، والسيكولوجية الشعورية اللاشعورية، وفي حالة اليقظة والحلم والحب والكره وفي تفاعلاتها مع الوسط الخارجي. حيث يتفاعل الجسم مع انفعالاته ورغباته ومشاعره ودوافعه وحالات تتمثل تارة في الغضب والحزن والقلق، وتارة أخرى في الفرح والسرور ومشاهد الألم والأمل واللذة والمرارة والتي تنعكس على الجانب العضوي للجسد، كما تكون اختلالات الجسد فاعلة سيكولوجيا، فيظهر عنه من خلال ما يرتسم سواء الوجه أو في المظهر الخارجي السلوكي والتفاعلي ككل مثل الصراخ، البكاء، تقطيب الحاجبين.

وبالتالي تعتبر الذات جوهر الخطاب ومصدر إنتاجه، والتي تنشطر بدورها ضمن الواحد المتعدد. كما يعتبر الجسد غاية في ذاته، وأساس العلاقة مع الغير الذي يشاركه تجربة الوجود.

- **الأنا كذات ومحيطها الأسري الذي يشكل بناء شخصيتها.**

تتشكل شخصية الإنسان في مراحل طفولته الأولى خاصة ماضيه الجنسي (المرحلة الفموية، المرحلة الشرجية، والمرحلة القضيبية). إذ يكتسب فيها سمات وخصائص تعبر عن بنائه السيكولوجي والمعرفي في مختلف مراحل حياته. كما

تساهم التنشئة الاجتماعية في ذلك بإدماج الطفل اجتماعيا، ليتعلم أدوات التواصل الحركي واللغوي (اللغة) والمعرفي؛ كاكتساب القيم والعادات والمعتقدات والمثل المنظمة للوسط الاجتماعي الذي نشأ فيه.

تعد مرحلة الأمومة من أهم المحطات التي تشكل عالم الطفولة، عبرها يتمثل وسطه الاجتماعي ويتفاعل معه، في تفاعل متبادل التأثير حسب الظواهر ومراحل النمو في نسيج متداخل ومتعدد الأبعاد ومعقد، يخلق الحركة والتطور، وديناميا للحياة النفسية الاجتماعية، فهذا الطابع المتعدد الأبعاد، يشمل الظواهر النفسية والاجتماعية التي عبرها تُشكّل شخصية الطفل والأسرة. **"والميل الطبيعي للطفل الصغير هو أن يحب ذاته، وكذلك كل ما يحيط به ويعتبره جزءا منه، شيء وسيط بين الذات والموضوع"**[1].

فتفاعل الطفل يدخل ضمن دائرة وجود الآخر الذي يعمل على تكوين شخصيته بشكل مباشر أو غير مباشر، إذ تختلف عمليات هذا التفاعل والتنشئة الاجتماعية بتنوع واختلاف الثقافات والتقاليد وأنماط الشخصيات من حيث الثقافة وأساليب التعبير والسلوك ومختلف الفعاليات، فالأسس المشتركة العامة التي تقوم عليها التنشئة الاجتماعية تتمثل فيما هو عضوي، ونفسي، واجتماعي علائقي داخل فضاء الأسرة والمدرسة، والمجتمع، وما يربط بينهما من علاقات. يمكن القول إنّ الطفل والمدرسة هي المؤسسة الثانية للطفل بعد الأسرة، ودورها في تشكيل شخصية الطفل. **"فالإقرار بالآخر القاعدة الأساسية لبناء علاقة أخلاقية معه، بل إنها تسبق علاقته الأنطولوجية بالذات والعالم، وأن الهوية الجديدة للذات تسبقها هوية الذات الأخرى."**[2]

فالطفل في حياته الاجتماعية يعيش شبكة من العلاقات الخارجية وفي كل الاتجاهات والأبعاد، خاصة علاقة الطفل(ة) بوالديه أو من يقوم مقامهما في وحدة حضن الأم على الأقل أو من يقوم مقامها. ذلك أن الأم تمثل حضنا وجدانيا منذ ميلاده لما لها من دور عضوي، نفسي، اجتماعي، وعلاقتها الوطيدة به وتفاعلها معه.

فعاطفة الحب بين الطفل(ة) والأم هي علاقة احتضان واحتواء رحمي ونفسي، تترجم القبول و/أو الإهمال والإقصاء. انجذاب وجداني قائم على التعلق والقبول والصدود والنفور، لتكون العاطفة من بين أهم الحاجات التي تعبر عن عمق البعد السيكولوجي الاجتماعي، فهذا النوع من العلاقة لا ينحصر في علاقة الطفل(ة) بأمه وإنما يمتد إلى بقية الأفراد، فالطفل في حاجة إلى الحب. والتجاوب العاطفي يشعره بأهمية ذاته. في حين غياب هذا التجاوب يشعره بالوحدة

---

[1]- Sandor Ferneczi , **L'enfant Dans L'adulte,** Petite Bibliothèque Payot, Edition Payot, 1982,p :100

[2]- جاك دريدا، إيمانويل ليفيناس، **الغير سر لأنه آخر**، ترجمة وتقديم، عزيز توما، دار التكوين للتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى، 2023، سوريا، ص: 13

والإقصاء، يتعمق فيه القلق الاضطهادي والدوافع التدميرية، ويفقده الاطمئنان، وهو الوضع الذي يشعره بالخوف فتنحرف ميولاته ويضطرب سلوكه وتضطرب مشاعره، لأن الحاجة الى الاطمئنان، تتمثل في ضرورة حماية الطفل من الناحية النفسية والاجتماعية، بانتمائه إلى الوسط الأسري والاجتماعي. و**"لإرجاع الحماية للطفل وأمنه التي الذي يرتبط بالراشد على اعتبار أن الراشدين قادرون على حمايته، وإذا ما تأكد هذا أنه ضروري من أجل مر اقبته يكون الراشد مبرهنا على أنه هو هو، ويتصرف وفقا لسنه، بهذا السلوك فإنه يمنح الطفل الأمان ويحفزه للاقتداء به."**[1] وليس مؤهلا لإنجاب الأطفال أي أحد، وإنما للسهر عليهم عضويا ونفسيا واجتماعيا في كنف يفي بحاجاته العضوية والنفسية وتنشئته الاجتماعية.

لقد أثر المحيط النفسي والتربوي والاجتماعي والذي عاشت فيه "هناء" علاقاتها بالشخصيات المؤثرة فيها من أفراد العائلة والذين ساقتهم الظروف لمعرفتها، بحكم أنوثتها التي تراد اقتحامها بالإطراء والإغراء.

وعندما تفقد **"الذات شروط هويتها، وشروط وجودها تفقد قدرتها في الحفاظ على التوازن والاستقرار، كما تفقد قدرالتحقق الفعلي الو اقعي، فتبحث لنفسها عن تحقق جديد تواسي من خلاله تلاشيها الو اقعي في أرض الانتماء."**[2]

- **الأنا كذات ومحيطها التربوي:**

يعتبر فضاء المدرسة المجال الذي يحتضن شخصية الطفلة هناء، ويكون فضاء علاقاتها مع زملائها ومع أساتذتها الذي ساهم في تدهور سلامتها النفسية، وعمّقَ شعورها بالإحباط والدونية والإهانة والخزي والتبخيس، فكان ذلك محرك إقصائها وجعلها ضحية الهدر المدرسي.

تعد المدرسة **"مؤسسة اجتماعية للتنشئة والتكوين، بما يتضمنه ذلك من أبعاد معرفية ومهاراتية وسلوكية، لصالح الفرد ومجتمعه، بحيث تعتبر موازية، وإلى حد ما مماثلة ومتممة، لما تقوم به الأسرة التي تمثل المؤسسة المجتمعية الأولى والأولية للتنشئة"**[3]. فبالمدرسة تتوسع دائرة معارف الأطفال، ويتحررون ليكتشفوا الغيرية كقدرة، كمعرفة أن الآخر يفتح لي آفاقا أخرى.

---

[1] -Bruno Bettelheim، **Le Traitement Des Troubles Affectifs Chez L'enfant**, Editions Fleurus, 1970 Paris، P :27

[2]- سعيد جبار، **التخييل الروائي السرد وإنتاج المعنى**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الطبعة الأولى، 2023، الدار البيضاء، ص: 93

[3]- مبارك ربيع، **المدرسة والذكاء**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الطبعة الأولى، 2022، الدار البيضاء، ص: 99

إن عالم المدرسة يفتح الآفاق عبر عوالم أخرى، فهناك معلمات ومعلمون، مدرسات ومدرسون رغم اختلافهم فهم يمكنون من تقاسم نفس المعارف -المعارف قابلة لذلك إلى ما لا نهاية- ليكون التحدي في المدرسة حق الاختلاف، كل يأتي بتاريخه الخاص، وتجاربه وأحداثه التي عرفها، وإلى جانب حق الاختلاف، هناك وضع وعرض ما هو مشترك ومتشابه، ووظيفتها هي تحقيق التناغم بين الفردي والجماعي.

إن الذات الإنسانية تعيد تشكيل ملامح طفولتها عبر الذاكرة ومن خلال السرد؛ إذ تتشكل عبر العمليات الذهنية أو الصور الذهنية، لرسم ملامح الشخصية كنموذج قائم. فيساهم التخييل في رسم ملامح (الشخصية) وتكون الذاكرة خزانا لكل الأحداث والوقائع التي مضت، أو التي يتوهم أنها مرت وتركت الآثار. **"فلفظة ذاكرة تحيل على المخزون الذهني الذي يمكن لأي شخص أن يحتفظ به من خلال مراحل من حياته، ويتعلق بوقائع وأحداث بقيت عالقة بالذاكرة لأثرها السلبي أو الإيجابي على الشخصية التي تقوم بفعل التذكر"**[1]، فيتم استحضار الأحداث الواقعية والوهمية التي ولّت بشكل مجرد من الواقعية الحقيقية خاصة عندما يتعلق الأمر بالمشاعر والأحاسيس والأهواء، فالحدث لا يفتقد كل حمولة دلالية ارتبطت به أثناء وقوعها، وإنما يأخذ دلالات جديدة ويتم صوغها في الزمن الراهن، ومع كل ما دعت الضرورة إلى تمثله ومواجهته.

إن الصدمات العضوية، الجسمية/السيكولوجية النفسية تخلف كدمات في بناء الشخصية الإنسانية؛ وهي كدمات أيضا تترجم عضويا وعلى مستوى الجهاز النفسي، كالتبول اللاإرادي والتأتأة (التلعثم) وأحلام اليقظة، والكوابيس المرتبطة بأحلام الطفولة. فمن صعوبة النطق إلى عائق الكلام وانفلات الدلالات والكلمات التي لا يدرك معناها عند الطفل، لا يتيسر نطقها عنده وحتى عند الراشدين، والكلمات غير المألوفة للأذن وسياق التداول تتمنع عن النطق العفوي بلا ترويض للسان والأذن.

"تستعصي الحروف على اللسان، تلتوي، تلتوي وتظل الصبية هناء، تلميذة صفها الابتدائي تلوك حروف الكلمة العنيدة، بعشوائية مربكة مرتبكة تترح، دج..تدر...جح...تت...ضباب كثيف يغشى الرؤية، يتداخل عبر السطور كل شيء في كل شيء، سواد في سواد في مثله، متلعثمة تظل التلميذة الصبية هناء، مرددة بآلية حروفا عنيدة متعارضة لا تتواءم ولا تستقيم، مستعصية لا تلين، ولا اللسان المنزلق المنحرف، يكف عن دورانه العشوائي بما لا يتركب ولا يبين؛ تفقد التلميذة هناء سيطرتها على كل شيء فيها، مجمدة تظل واقفة حيث هي إلى طاولتها في الفصل الدراسي،

[1]- سعيد جبار، **التخييل الروائي السرد وإنتاج المعنى**، مرجع سابق، ص:89

مفتحة بين يديها صفحات كتاب القراءة المصورة لمستوى المتوسط الأول، مستجيبة لدورها في إتمام تلاوة النص، كما فعل ويفعل من قبلها وبعدها، رفيقات ورفاق الفصل الدراسي، كما يتلو جزءا ويسلم المتابعة لمن يليه بالجوار، تلميذة كانت أو تلميذا"[1]

وعدم إدراك هذا الوضع؛ أي بعواقب وخيمة في التعلم، يكون المعلم في حاجة إلى تعلم إذا لم يتم إعداده لهذه الحوادث التعليمية، وكل متعلم يذكر بامتعاض حادثا مماثلا مع كلمات أخرى من القرآن أو كتاب القراءة المصورة.

بما أن اللغة هي أداة التواصل فإنها أضحت عرضا لعائق تواصلي، فقد شكلت عائقا جوهريا لهناء، ناهيك عما تعرضت له من هزء وسخرية مما زاد من توترها، وكراهيتها لمن حولها، وفقدان ثقتها بنفسها. هذا الشعور الداخلي وما عبرت عنه تشنجات جسدها جعلها تفقد السيطرة على نفسها لتظل واقفة جامدة في مكانها دون حراك لمواصلة تلاوة النص وإتمامه، بلسان معطل منزلق لا يستقيم لأداء النطق، فالخوف يعطل وظيفة اللسان، يسكن بدنها فترتعش الحروف في حلقها وتتقلص، غير مضبوطة ولا متناسقة، وتعطل مع ذلك تبصرها، ووعيها بدلالات الكلمات، تخرج الوعي وتعطل الإدراك.

"فالمخاوف الطفولية والتمظهرات الهستيرية للقلق تكون متكررة في السنوات الأولى للنمو، وتختفي في العادة دون أن تحدث اضرابا في سير الحياة النفسية ومزاج الطفل"[2]

هذا الشعور بالتلكؤ والتمتمة أو التلعثم ناتج عن صدمة نفسية انفعالية لم تكن لتدركها هناء، وإنما تترجم أعراضها. لكن تهيأت ردود أفعالها لفورة انفعالية، فسلكت سلوكا دفاعيا عن كيانها اتجاه الأهل والمجتمع، فتكونت لديها مشاعر انعدام الأمان والطمأنينة، والقلق الاجتماعي الشديد الذي ساهم في لا تفاعلها وتقوقعها وانغلاقها على ذاتها، وتعطل انخراطها مع زملائها في مدرستها، فترجم قلقها وتوترها هذا في أشكال أعراض عضوية سيكولوجية متعددة مصاحبة كإحساسها بالذهول، وغشاوة ضباب كثيف يغشى بصرها، ثم تعطل الكلام، مع التهتهة و اللجلجة(*) والتي يمكن اعتبارها بمثابة "**نزوع دفاعي يحتمي به الطفل لاستدرار العطف أو التأخر عن الجواب من أمر يخاف من نتائج الكلام عنه"**[3]. هذا الوضع العضوي النفسي يستبطن شحنات مقاومة تتراكم في البناء النفسي للشخصية، وتشكل بركانا مستقبليا

---

[1]- مبارك ربيع، رواية أحمر أسود، مرجع سابق، ص:48

[2] -Sandor Ferneczi , **L'enfant Dans L'adulte,** Petite Bibliothèque Payot, Edition Payot, 1982, p:97

[3]- نعيم الرفاعي، **الصحة النفسية دراسة في سيكولوجية التكيف**، الطبعة الخامسة، 1981، ص:407

يزحزح طبقات هذا البناء السيكولوجي. **"تشكل مضامين القلق هذه وميكانزمات الدفاع قاعدة البرانويا paranoia،الذهان الهذياني، حيث نلاحظ في مخاوف الأطفال من السحرة والساحرات، والحيوانات الشرسة إلخ، شيئا يشبه القلق نفسه، ولكن هنا قد خضع للانقذاف، إن القلق الذهاني الطفولي وخاصة القلق الهذياني مرتبط بميكانيزمات استحواذية والتي تظهر بشكل مبكر"[1].**

إن فعل القراءة أمام معلمها، ورفيقاتها ورفاقها يشكل امتحانا عسيرا مقرونا بحالات نفسية، **"فمخاوف الطفل تظهر حسب تطورها أنها أساس كل المخاوف التي تأتي بعدها، كما تدل على نوعية إدراك الطفل للبيئة الطبيعية والاجتماعية، لأن موضوعات خوفه لن تكون في معظمها إلا موضوعات هذه البيئة"[2]**

فظاهرة **"العيوب اللفظية كالتأتأة، والفأفأة، والحبسة، منها ما يعود إلى أسباب فزيولوجية محضة، نتيجة لخلل وظيفي في مراكز الكلام في الدماغ. ومنها ما يعود لأسباب نفسية أما صعوبات النطق العارضة والتي تحدث لمعظم الناس في فترات معينة فتعود أسبابها إلى الأمور التالية:**

أ- **الخوف، ولاسيما في المواقف الجديدة، أو الكلام أمام الجماهير المحتشدة أو أمام المذياع لأول مرة.**

ب- **المفاجأة ومحاولة الكلام المرتجل**

ت- **تدفق الأفكار بسرعة هائلة، لا تستطيع الأجهزة الصوتية استيعابها فيحدث التلعثم أو صعوبة النطق.**

وفي دراسة الحالات التي أحيلت إلى العيادات النفسية تبين أن أسباب بعضها يعود إلى ما يلي:

1. **-التوتر العصبي الناشئ عن الإحساس بعدم الثقة، نتيجة استجابة كل طلبات الطفل والمبالغة في خدمته وحثه على تقليد الكبار والمذاكرة على حساب حرمانه من اللعب مع باقي الأطفال.**
2. **الأسباب الوراثية، مع توافر الظروف الملائمة**
3. **عسر الولادة**

---

[1]-Melanie Klein, **Deuil Et Dépression**, Editions Payot, Paris, 1968, P:15

[2]-مبارك ربيع، **مخاوف الأطفال وعلاقتها بالوسط الاجتماعي**، الهلال العربية للطباعة والنشر، 1991، ص: 25

- (*) اللجلجة: اضطراب في الكلام يبدو على شكل تلعثم أو تمتمة ترجع العوامل فيه إلى أصول نفسية. انظر، نعيم الرفاعي، الصحة النفسية دراسة في سيكولوجية التكيف، ص: 406

4. **المخاوف المكبوتة، نتيجة حوادث معينة غير سارة بالنسبة للطفل كمطاردة كلب شريد له أو إشراف على الفرق، أو سماع دوي انفجار...الخ "[1]**

قد لا يتعلق النطق بحد ذاته بالجانب الفيزيولوجي بقدر ما هو متعلق بالخوف، فيعبر عنه بالتوتر مع القلق والدليل على ذلك أن الطفل في الحلم قد يتكلم ويغني بشكل سلس وبطلاقة بدون أي عائق. وبالتالي شكل فضاء المدرسة هاجس الخوف والرعب اللاشعوري في نفس هناء. فضاء مدرسي خانق لا تربوي، يفاقم من الاختلالات والاضطرابات، لأن أطرها في حاجة إلى تأهيل ومنطق تربية، يراعي خصوصية الذوات المتعلمة.

- **الأنا/ الذات وحضور الغير: السفور بالتخسيس والحط من قيمة الذات وكرامتها.**

محيط ساخر بعدوانية مع آليات القمع عبر الأمر بالسكوت والجلوس، وإرادة مقاومة ذاتية للإحباط، والتعثر اللفظي في وقفة تحدي لا ترى ولا تسمع، مع معاندة اللسان ومحاولة ترويضه، وقسوة نظرة الآخر التي تعمق الخجل والمعاناة في محيط غير رحيم ولا متفهم.

"ينفجر من حولها ما كان منضغطا منكتما، من ضحك الفصل برمته دفعة واحدة، يعمها من كل جانب ما كان ويكون من نآمات السخرية والهزء، يغمرها من الداخل موج الخزي والبخس، يتداخل كل شيء فيها، يتضاءل...إلا تلوينات اللسان المصرة في آليتها المرددة المترددة، بلا توقف أو تحكم...تتدحرج... تترحجد...تتـ...، لتصمت لتخرج لتذب لتمتْ... وفي التواءته يستمر اللسان يلوك ويعيد... لتسكت...لتجلس...يأمرها المعلم مرارا بذلك، لكنها مجمدة متلعثمة تظل في وقفتها، لا ترى لا تسمع، لا تتحكم في شيء منها، واللسان يلوك تلعثماته دون توقف...نظرات واخزة لها من حولها، نابشة، نآمات... عالم يضج بها، يحوطها بكل هزء ومنتهى سخرية."[2]

تتوالى الضحكات والقهقهات في مقطع سمفوني متناغم، في مقابل حروف متقطعة عالقة في فوهة الحلق، تحاول الخروج لتستوي في اللسان مقطعا منسجما كاملا ومتكاملا، فأمام النظرات الواخزة، الناشبة، تبرز نآمات السخرية والاستهزاء التي غمرت كيان هناء، فولدت في نفسها الشعور بالخزي والبخس، فأدركت أن اللغة قد تكون عائقا في تحقيق ذلك التفاعل والتواصل مع باقي الآخرين. فعن طريق اللغة تنبعث كل الانفعالات والاستهامات والأحاسيس المتباينة، فتنهار

---

[1]- محمد أيوب شحيمي، **مشاكل الأطفال...! كيف نفهمها؟ المشكلات والانحرافات الطفولية وسبل علاجها**، دار الفكر اللبناني، للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1994، ص:52-53

[2]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص: 48-49

فواصل الشعور واللاشعور، فيتمازج الألم مع الإدراك والعاطفة، أي بين الدلالة والقيمة، فليس الجسد الذي يتألم فحسب، وإنما الكيان في معنى وجوده وقيمته. كل أحاسيسها امتداد لذاتها وما يوجد خارجها ليس سوى استجابة لمثيرات حسية خشنة تعمق جراح الذات ومعاناتها.

"فالاستهزاء والضحك كلاهما فرح، لكن في الاستهزاء يمتزج الفرح بالتعجب. ومعنى ذلك أن ثمة انفعالين متفاعلين؛ أحدهما يمكن اعتباره أصليا، وهو الفرح، والآخر فرعي وهو الكره في حال الاستهزاء، والتعجب في حال الضحك. بينما الكره ينشأ بالتدرج وبوعي بالأسباب والغايات، وهذا يفيد أن ما يترتب على التعجب يرتبط بالحركة الفزيولوجية أكثر من الشحنة النفسية، بخلاف ما يترتب عن الكره. ولذا جاء الاستهزاء مشروطا بشرط أخلاقي يحفظ للإنسان كرامته ولا يفسد سعادته، حتى لا يكون فرح المستهزئ على حساب تعاسة المستهزأ منه."[1]

بين هذه المحددات لا يستقيم مع وضع هناء ولا مع محيطها المدرسي، فسخرية الغفل، تلاميذ القسم، وسخرية الفاعل التربوي، سخرية مؤذية تترك ندوبا في كيان تلميذة على عتبة تتشكل عبر العلائقي والمعرفي.

بالتالي فالأفعال أو السلوكات هي وحدها ما يميز بين المتفاعلين وما يجعل هذا التفاعل عدوانيا أو متعاطفا، ساميا أو وضيعا يحط من الذات أو يشد عضدها. وبهذه المواقف السلوكية يعبر بها الأشخاص عن انتمائهم إلى الجماعات وعن خضوعهم أو تمردهم، وعن الاحتواء العاطفي أو الصد العدواني.

انتهت هناء إلى أن طريقها غير طريق المدرسة، فقد تعبت من مواقف الخزي وأنهكها التبخيس من ذاتها، ولم تجد في الفاعل التربوي حماية ولا تفهما، ولا تقويما ولم يسارع إلى احتضانها وطمأنتها وإعطائها دفعة نفسية، شحنة تُجاوز "التعثر" والتحرر من الإحباط.

"لم يكن ذلك آخر يوم مدرسي لها، لم تكن تلك آخر تبخيسة تتعرض لها في حياة المدرسة... هي أيضا هناء، أدركت في وقت ما، أنها أدرى بشؤونها، أدركت على الأقل بيقين كامل، أن طريقها غير طريق المدرسة، لا يمكنها أن تتحمل أو تحتمل المزيد من مواقف الخزي والتبخيس من ذاتها ولذاتها، قبل كل ما يأتيها أو تستشعره من الغير، الذي لم يكن بخيلا بشيء من ذلك.[2]

---

[1]-عبد الله الكدالي، **الهزل والسخرية من منظور فلسفات الأخلاق**، المركز الثقافي للكتاب للنشر والتوزيع، المغرب، الطبعة الأولى، 2018، ص:103-104

[2]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص: 50

أن ينتهي "**إدراك**" الصغيرة، أنها أمام الباب المسدود، فهذا يعني أنها بين "راشدين" يعوزهم الرشد، وأنهم بعاهاتهم التي لا يدركونها في موقع المسؤولية "لتكوين أجيال" بعاهات أو تفريخ مقومات الهدر المدرسي، ولهذا يعيد المجتمع المدرسي إنتاج مجتمع لم يستطبن قيم الكرامة والحرية، والعدل والإنصاف. مجتمع منشطر، تضم فيه الأنانيات المرضية والانتهازية. فالمسؤولية ليست مجرد سمة الذاتية، بل "**إن المسؤولية في البداية هي مسؤولية الواحد تجاه الآخرين. هذا يعني أنني مسؤول عن مسؤوليته ذاتها.**"[1]

أدركت هناء أن طريقها غير طريق حياة المدرسة ولم يوقظ هجرها المدرسة فضول أي جهة مسؤولة وكأنها نفاية تم التخلص منها.

هذا النمط من الهدر "**يقصد به أساسا انقطاع المتعلمين عن متابعة الدراسة، وبخاصة في مراحلها الأولى والمتوسطة، وما قبل البكالوريا بصفة عامة؛ وهو واقع دال على ما يمكن أن تعانيه المنظومة التعليمية من نقصان وقصور، بتفاعل طبعا وتداخل مع عوامل أخرى عديدة؛ وبهذا الخصوص، فإن نسبة الانقطاع عن الدراسة في منظومتنا التعليمية، لذوي سن 15 من المتعلمين في أوج فترة تطبيق الميثاق الوطني للتربية والتكوين، سنة 2006 كانت تسجل حوالي 40%.**"[2]

الإدراك الحسي هو منفذ الذات الأول، حيث تتفاعل الذات مع الموضوع، فأن ندرك يعني؛ أن تكون لنا علاقة حسية بالعالم الخارجي. وهذا ما أدركته هناء وعرفته، إذ المحيط المدرسي لا يتناسب معها لتقرر مغادرتها للمدرسة. "الذهاب إلى المدرسة يقلص كثيرا من مناسبة القلق إذا لم تكن المدرسة إلزامية، وإذا لم يكن فيها تعثر يرهب"[3]. فالخدوش والآثار الجسدية والنفسية التي تركتها المصاعب والوقائع، غيرت من هويتها الحسية والنفسية، فلم تعد تتحمل أو تحتمل مزيدا من الذل والإهانة من ذاتها ولذاتها، خاصة عندما يتعلق الأمر بالآخر الواحد في تعدده، المعلم والتلاميذ... إذ "**ينشأ عن الشعور بالحزن انفعال الكراهية، وينشأ عن الشعور بالفرح انفعال الحب، ويأتي انفعال الرغبة أخيرا استجابة إما للتخلص من المؤلم أو المكروه وإما لتثبيت وتكريس المدغدغ أو المحبوب. ومعنى ذلك ان انفعال الرغبة لا ينشأ**

---

[1]- إيمانويل ليفيناس، **الغير سر لأنه آخر**، ترجمة وتقديم، عزيز توما، ، دار التكوين للتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى، 2023، سوريا، ص:82

[2]- مبارك ربيع، **المدرسة والذكاء**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الطبعة الأولى، 2022، الدار البيضاء، ص: 84

[3] -Bruno Bettelheim، **Le Traitement Des Troubles Affectifs Chez L'enfant**, Editions Fleurus, 1970 Paris، p: 47

من عملية تشكل الانفعالات إلا بعد التأكيد على طبيعة العلاقة بين الإحساس المادي، أو الجسدي، و أثره النفسي الذي ينشأ عن انفعال من الانفعالات."[1]

- **آليات الإقصاء "التربوية" يمنعها المنطق التربوي السليم.**

إن السلطة المادية والإدارية والرمزية للفاعل التربوي بغير مراقبة ولا مراجعة تصبح سلطة عمياء، ويصبح التكليف التربوي أجوفا لأنه مسكون بالجزاء والعقاب والتقريب والإبعاد. فهناء تُلفظ وتعاقب بإعفائها من الواجبات الفصلية والمنزلية، إمعانا في دفعها إلى اختبارات التقييم الأسري أو الذاتي بأنها لا تصلح لشيء تعليميا. إنها عالة أو مجرد رقم نكرة لا يشملها حق الطفولة ولا حقوق الإنسان، ولا حقوق كائن طبيعي إنساني في زمن الحداثة والديمقراطية.

"عندما يرفع شعار الديمقراطية وتكافؤ الفرص، فإن أول ما يتبادر إلى الذهن، ويكون على رأس المطالب والاحتياجات هو حق التمدرس"[2] حق طبيعي وضروري هو التعليم والتعلم ضمن تعليم شعبي لا نخبوي، فرض عين لا فرض كفاية.

"تسأل الرفيقة بقصد ظاهر، عن ذاك السر الذي تتقن به هناء إظهار الجهل بكل شيء، كيف تتصنع ذلك في أمور بسيطة معلومة سهلة، ثم كيف تحتفظ بكل ملامح الجهل والخطأ، بإتقان تام، رغم التكرار تلو التكرار، والتصويب، ليتوج ذلك في نهاية الأمر بأهم فوز، هو استثناء الأساتذة لها، من أي سؤال أو تكليف مدرسي"[3]

تعرضت هناء بحكم تعلثمها للإقصاء والتهميش من طرف معلميها وذلك بمنعها من أي تكليف مدرسي، ما أثار دهشة واستغراب بعض رفيقاتها ثم التساؤل عن السر وراء هذا الأمر مما عمق لدى هناء الشعور بالكراهية تجاه الآخرين كوسيلة دفاعية مكتسبة تدافع بها عن نفسها في محيط محبط وعدواني ليست هناك رغبة بحب التعلم، وإنما التخلص من التعلم، إنها عدوى الانسحاب من المدرسة والتزاماتها، شعور عميق بالنفور حول المدرسة إلى معتقل للصغار فائض، واستبداد للكبار عديمي الضمير المهني.

---

[1]- عبد الله الكدالي، **الهزل والسخرية من منظور فلسفات الأخلاق**، مرجع سابق، صص:110-111

[2]- مبارك ربيع، **مخاوف الأطفال وعلاقتها بالوسط الاجتماعي**، الهلال العربية للطباعة والنشر، 1991، ص: 200

[3]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص:50-51

أضحى الأستاذ جلادا بلا شفقة ولا عدل وما يلزم به، حلقات تعذيب، لا يرغب فيها أحد. نار تلهب الذات ومرجل يغلي في دواخلها، أمام زميلتها التي تلح على معرفة السر وراء استثناء هناء ليتجاوزها الأساتذة. مع تفيئ الفصل "التلاميذ" عملية تمييزية بمعايير التقريب والاقصاء والانبساط والانطواء.

"إن الانطواء باعتباره سلوكا انسحابيا يعبرعن استجابة تتضمن رفض الالزام والالتزام. فالرجوع إلى الذات عن طريق آلية الانطواء، يعني أن الذات ترفض مسؤوليتها، ولا تشعر باستقلاليتها، فهي ترى في المشاركة مع الغير في أي إنجاز، مجرد إلزام وإكراه، وتصبح استقلاليتها معكوسة من هذا المنظور، تتجلى بمظهر الاكتفاء بعالمها الخاص. هذه الصورة الاضطرابية للعودة للذات، توجد في أصل الكثير من الاضطرابات النفسية"[1]

يساهم الوسط التربوي بصورة إيجابية في بناء الذات وتفاعلها، أو يعرضها للإحباط. **"فآليات التفاعل من شأنها وهي تعمل على الضبط والتنظيم أن تضع الحدود للتعبير الانفعالي وتسير باتجاه تطبيعه، وللطفل(ة) قابلية لمثل هذا التفاعل على ألا يتنافى بصفة مطلقة مع بناء الذات، والتي تقوم على المغايرة والتمايز، والتميز، وتعبرعن ذلك بطاقتها الانفعالية، التي ترتبط بكل وجوه ومظاهر النمو المعرفي والوجداني"**[2] . فالظواهر الانفعالية واجهة أساسية من حيث إيجابياتها وأهميتها، إذ **"تتطلب من المربي عناية ورعاية، لا تقل عما تتطلبه تجليات بقية أنواع الذكاء الأخرى، وهو ما يستلزم تربية لهذا النمط من الذكاء"**[3]. فالذكاء الانفعالي يمثل "**مجموعة من القدرات والمهارات المتعلقة بالفرد وعلاقته بالآخرين والتي تلعب دورا مهما في نجاحه أوفشله في الحياة"**[4]. ومراحل التنشئة الاجتماعية الأولية فاعلة في هذا البناء السوي أو التشكيل المضطرب والمعتل والانفتاح على العالم الخارجي بالتمدرس يفاقم الاختلال والشعور الذي انتاب هناء وهي محاطة بعالم من الذوات المتباينة داخل "المدرسة" بوسط لا يرحم ولا يتفهم تفاعلها وأعراضه أو يعدل السلوك ويقوم القيم الأولية للتنشئة، وعجزها عن الهرب من مصيرها أمام العوائق المحيطة بها. جعلها تتجه نحو آليات الدفاع عن النفس، وكيان الذات الذي تستبيحه نظرات الأخرين الفتاكة ومواقفهم التي تنضح بالاستهزاء الفج ومع سلطة "المعلم" الرعناء.

---

[1]- مبارك ربيع، **مخاوف الأطفال وعلاقتها بالوسط الاجتماعي**، مرجع سابق، ص: 240

[2]- مرجع نفسه، ص:215

[3]- مبارك ربيع، **المدرسة والذكاء**، مرجع سابق، ص:48

[4]- محمد طه، **الذكاء الإنساني، اتجاهات معاصرة وقضايا نقدية**، عالم المعرفة، أغسطس 2006، ص: 180

استفزاز شخصية هناء المفعمة المترعة بعذابات السادية جعلها سريعة القلق وقابلة للانفعال الزائد وإضمار الكراهية العدوانية. إذ **"تلعب السادية الشفهية الدور الأساس والتي تشكل حسب ميلاني كلاين أصل السيزوفرينيا schizophrénie ملكة تحديد هوية الأنا مع متعلقاتها تظل ضعيفة جزئيا، لأنها تفتقد للتنسيق وفي جزء آخر، لأن المستبطنة تظل جزئيا، وسندمجها في البراز fèces "[1]**

"مسمومة يا ختي... تلتقطها هناء من حلق غريمتها، مزمومة الشفتين في مظهر مؤاخذة ضغينية...مسمومة هي إذن هنا؟ مسمومة؟ قوليها مرة مرة، قولي سامة قاتلة دافنة...وهاك تذوقي، ابلعي وتلذذي، تمصصي عسل سمها على كل ما فيك، هكذا هكذا هكذا هي هناء مسمومة حقا وسامة قبل ذلك وبعده، سامة قاتلة دافنة...، ترين ذيل الشعر المفتول المنسدل على ظهرك، كيف يلتوي مطوقا رقبتك بعدة التواءات، الفظي أي شيء، إن كنت تستطيعين شيئا، عدا رجليك المتحركتين تخبطان بجنون في كل اتجاه، منفصلين عن كيانك المثبت على الأرض تحت ثقل وفعل السامة المسمومة،.....، قولي يا لعينة، تعلمي أن تقولي مسمومة هناء سامة "[2]

إن رغبة الآخر في اقتحام الأنا/ الذات في التلاعب بها وتشييئها وتسخيرها لأغراضه، وإذا ما تمنعت واستعصت تمت مؤاخذتها واستنكار مقاومتها بدعوى إضمار الحقد والعداء ونفت السموم.

"العلاقة مع الآخرين لا تتشكل إلا كمسؤولية، سواء تم قبولها ورفضها، سواء كنا نعرف كيف نتحملها أو لا نتحملها، وسواء كنا قادرين على فعل شيء ملموس للآخرين أم لا."[3]

لكن شعور الإحباط لدى هناء شكل عنصرا قويا في مواجهاتها للمواقف التي تعرضت لها ومع ما تجرعته من الهمز واللمز، ليترجم كل ذلك رد فعلها بالنزوع العدواني القوي، أو الانطوائية القاسية مع اندفاع هجومي ينطوي على الكره وإلحاق الأذى أو نكوص انطوائي يفقد فيه نسغ الحياة والذي يحمل وجهين متقابلين تارة إما على شكل كلام متمثل في نوع الشتم والسب والقذف، وتارة أخرى أخذ شكل العنف المادي في رد فعل انفعالي أو جمود الحركة أو التشنج والبكاء الحار يكون وراء الشعور بالخوف يصدر من فرد أو من جماعة، وقد يظهر نتيجة لتعرضه للإهانة، وقد يأتي مع **"الشعور بأن الآخرين لا يفهمون الشخص أو بأنه لم يستطع إفهامهم نفسه، وقد يأتي مع تهديد لقيم عند الشخص"[4]**

---

[1] -Melanie Klein, **Deuil Et Dépression**, Editions Payot, Paris, 1968, P :16

[2]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص:52

[3]- جاك دريدا، إيمانويل ليفيناس، **الغير سر لأنه آخر**، مرجع سابق، ص:82

[4]- نعيم الرفاعي، **الصحة النفسية دراسة في سيكولوجية التكيف**، الطبعة الخامسة، 1981، ص:239

لهذا اندفعت هناء هائجة متشنجة لتتحرر مكبوتها العدوانية وإحباطها المتكرر مع دوافعها التدميرية نحو زميلتها، وطوقت هناء عنقها لدرجة خنقها وحبس نفسها والتعبير عن ذلك بنوع من التلذذ ورد الاعتبار. «**هذا السلوك الهستيري يقترن بالأفراد العصابيين ويكون سلوك هؤلاء ظواهر سلوكية تظهر في صيغة مبالغ فيها** »[1] فمن عنف لغوي لزميلتها ستفجر هناء مرجل مكبوتها القمعي ليترجم الى عنف لفظي جسدي؛ إنها بذلك تصرف فائض قلقها اللاشعوري ودوافعها التدميرية في موضوع يغري بتعويض سيكولوجي أو بإسقاط عليه ثقلا لا شعوريا تنوء به هناء. لا يصدر العنف العنيف إلا من الذي تعرض لأشكال عنف مادي ورمزي، كتملك سلطة غير مراقبة ولا يحكمها قانون ولا قيم أو تحت سلطة قهرية تنوء بها الذات فاستنفذت طاقة الصبر.

"أياد كثيرة متضافرة، لفك الطوق الخانق من حول رقبة الزميلة، لا فائدة ولا فكاك، كأنما التحم الحديد بمثله في قبضة هناء الخانقة، لا المناداة والرجاء، لا التهديد والدفع والتجاذب بمنج من خانق الليّ والشد؛ وهناء في ذلك كله، كالغائبة عما حولها، إلا عن قبضة متصلبة فولاذية من يديها، لا تستجيب لشيء حتى لضحيتها التي تبدو مترنحة بفعل قبضتها الخانقة، كمجذوبة مجنونة في أقصى حالات تخبط وغياب عن كل شيء حولها."[2]

تجلت مظاهر العنف التي مارستها الصبية هناء على زميلتها كرد فعل قوي شعوري ولا شعوري. أي أن انفعالاتها النفسية ترتبت عنها أفعال جسدية بمثابة إشارات قد تصدر غريزيا وبغير قصدية معينة، وقد تصدر بوعي وبقصدية في لَيّ رقبة زميلتها في الفصل وخنقها، ومحاولة الأساتذة فك رقبة الضحية من بين يدي هناء دون جدوى، ليقرنوا تصرفاتها بالجنون، لأنها فقدت وعيها بما يدور حولها.

فقد جعلوها مجنونة مجذوبة، فالرغبة في القتل سواء كانت واعية أو لا واعية موجودة في دواخلها إلا أن هناك من يستجب لغرائزه وهناك من يسمو بها. فمن يمارس العنف مع الخصم يمارسه على ذاته أيضا. لأن قلقه الاضطهادي ودوافعه التدميرية لم يتم التسامي بها قيما ولا إبداعا.

إن موجة الغضب والانفعال المباغت جراء سماعها لفظة "**مسمومة**" سيعكر صفو مزاجها ويجعل منها بركانا تنفجر في وجه رفيقتها كاستجابة انفعالية داخلية، تحرر الغيظ بتفاعلاتها، كاستجابة لما سمعته هناء من لفظ منفر ينم

[1] -Bruno Bettelheim، **Le Traitement Des Troubles Affectifs Chez L'enfant**, Editions Fleurus, 1970 Paris،p :21

[2]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص:52

عن العداء، وعن المعاملة الجائرة في حقها، مما أدى بها إلى ممارسة فعل انفعالي عنيف، العدوانية، والهجوم على مصدر الإثارة المستفزة وتدميره محاولة (خنقها أو قتلها) كمبرر لانتقام عدواني.

تريد رد الاعتبار بذات منتهكة بعنف لغوي وهي وضعية إما أنا وإما أنت يريد أحد الأطراف تحقيق السيادة أمام التحكم في الآخر وإذلاله واستعباده وإعدامه "العدوان اندفاع هجومي مدمر، يصبح معه التحكم في الدوافع التدميرية ضعيف، وهو اندفاع هجومي يتجه نحو إكراه الآخر على الخضوع، أو سلب خير منه بقوة إغراء، أو إيقاع أذى فيه بنزوع عدواني سادي أو مسه بالتخريب والتعطيل أو القضاء عليه. ويبرز في مناسبات مختلفة النزوع إلى العدوان عند الانسان قد «**يبدو نتيجة لشعور بالتهديد يصيب الشخص من فرد أو من جماعة، قد يظهر نتيجة لتعرض كرامة الشخص ومكانته لما يجرحها، وقد يأتي مع الشعور بأن الآخرين لا يفهمون الشخص أو بأنه لم يستطع إفهامهم نفسه، وقد يأتي مع تهديد لقيم عند الشخص. وفي كل الحالات، نجد إذا انتقلنا من السطح إلى الأعماق في النزوع العدو اني، أننا أمام حاجات وجدت عرقلة في وجهها وتجاه احباط ثم حدوثه. فإذا لم نجد الإحباط وجدنا القلق مكانه** »[1]

العنف المدرسي ملتقى مركب لعنف الأسرة، وعنف الفعل المدرسي وفاعلي التعليم.

"ينجلي الموقف أخيرا عن حلقة أمام الفصل الدراسي المفتوح عل الساحة، يتحلق فيه جمع حول كيان التلميذة الزميلة المختنقة والمنفلتة للتو من قبضة هناء، بفعل قوة تدخل خارجية فاصلة؛ يحيطون بها مختنقة منفوشة دامعة مهوشة، تتلاحق شهقاتها واهتزازات كيانها؛ أساتذة ورفاق، كل من جهته يساعد بما يرى ويستطيع، من شربة ماء وتوسيع طوق ورش وجه ورف هواء"[2]

مشهد عنف غير بريء ولا براءة فيه لأحد، هيئة إدارية، أو هيئة تربوية، وتلاميذ، وأسرهم، إذ لا تشكل المدرسة إلا صورة مصغرة عن الأسرة والمجتمع، فهي تعيد إنتاج علائق العنف في الإنتاج والتوزيع واللغة والفضاء.

"إن التفاعل المؤدي لبناء الذات، والمرتبط أساسا بالآخر وبالراشد على الأخص، لا يتمثل أو يستثمر مز ايا الراشد فحسب، ويعمل على تحقيقه بدافع الطموح، وبعمليات التقمص والتوحد، بل يستثمر أيضا سلبياته، فإذا

[1]- نعيم الرفاعي، الصحة النفسية، دراسة في سيكولوجية التكيف، مرجع سابق، صص: 231- 239
[2]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص:52

كانت شخصية المتسلط تخفي ضعف الأنا، فإن العدوانية المقابلة من طرف الطفل أو أي سلوك آخر مشابه، يؤشر على بناء معكوس للذات من خلال الآخر."[1]

فآخر العلاج الكي، وأول فكاك رقبة الضحية، لكْم ولطْم كأعلى مرحلة من العنف المدمر وهو العملة الرائجة المتداولة في مجتمع يستنصر منطق العنف والتسلط.

"أما كيان هناء فمنبطح منشور، قل إنه منبوذ على بعد خطوات، هامد لا تبدر عنه بادرة حياة، ولا أحد يوليه اهتماما، بعد أن حاز كل الاهتمام عندما كان قابضا ضاغطا خانقا؛ قبل أن تصدمه لكمة قوية فاصلة، تفك إسار مخنوقته وتطيح به بعيدا صريعا على الأرض، كتلة هامدة فاقدة الحراك بلا وعي"[2]إنها حلبة ملاكمة وليست ساحة مدرسية، إنها ساحة حرب يختبر فيها أفتك الأسلحة وأنجع الاستراتيجيات الحربية.

تعرضت هناء للعنف من طرف أحد الفاعلين التربويين "**معلم**" أسقطها أرضا دون رحمة بلكمة قوية في وجهها، فقدت على إثرها كل حركة ووعي، منبوذة لا أحد يهتم بحياتها أو موتها. كذا العنف الذي تعرضت له هناء من طرف معلمها مربي أجيال ومعنفها. **ما طبيعة هذه التربية؟ هل للعنف طبيعة إنسانية؟**

يعتبر «**العنف ظاهرة نفسية مبثوثة في غريزة الانسان؛ ولا يمكن القضاء على الغريزة بالمطلق؛ فحتى إذا قمع العنف واختفى في الظاهر، فإنه يبقى كامنا في الشعور، فيتحين الفرصة لإعادة الظهور ما لم تزل الأسباب التي دعت إليه أو تضعف، بل لو قضي بالمرة على أربابه، فإن الأثر النفسي الذي يتركونه في محيطهم يستمر في تغذية النفوس، حتى إذا سنحت الفرصة، عاد العنف من جديد، بحجة أن أسبابه لا تزال قائمة؛ وإما أن العنف يكبت في اللاشعور، والعنف المكبوت شر من العنف المشعور به، لأنه قد يتفجر في أي لحظة، من غير نية مبيتة من أصحابه، ولا حتى تبينهم للعوامل التي أدت إليه في الأصل"**[3]، الدين مارسوا العنف على هناء لم تكن هناء كفؤا لهم، وإنما أضحت عنيفة شرسة فلأنها استبطنت ما ناءت به، وتغلغل في كيانها وأخرجها عن رشدها لأنه فاض عن طاقتها ولم يتم تصريفه تربويا ولا معالجة كدماته.

---

[1]- مبارك ربيع، **مخاوف الأطفال وعلاقتها بالوسط الاجتماعي**، الهلال العربية للطباعة والنشر، 1991، ص:218

[2]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص:53

[3]- طه عبد الرحمان، **سؤال العنف بين الائتمانية والحوارية**، مرجع سابق، ص: 134

إنه العنف الصراح والتسلط البواح ممن تفترض فيه مراعاة وضعها النفسي والعاطفي. إن الركن إلى الغريزة في العنف، واختزال الإنسان في طبعه الحيواني، وتقابل الطبيعة والثقافة مع الإنسان في نمط حياته وسلوكه يجعل العنف الإنساني مدمرا يتداخل فيه اللاشعور والشعور وهذه الخاصية مرفوعة عن الحيوان.

فالإرادة الأخلاقية باعتبارها فاعلية إنسانية تتضمن تصورا للفعل ومقصده وهدفه، ترتبط بمستويات متعددة من التفاعلات السلوكية، والقيمة المعرفية، فهي حالة معقدة بين شعورية تتميز بدرجة من الوعي والقصدية، وأخرى لا واعية، دوافعها تحتاج إلى نظر وتحليل لأنها أعراض. و**"منظومة الحقوق والواجبات، تعتبر محكا للإرادة، وممارسة الحقوق أسهل إراديا من ممارسة الواجبات، لأن الواجبات تمثل بالفعل، المغايرة كمحك للإرادة. والطفل سواء في ممارسة اللعب أو أية فعالية "جدية" يشعر بذاته مع الاعتراض والمنع، أكثر مما يشعر بها أمام المباح المسموح به."**[1]

فالواجب لا يستند إلى العاطفة فحسب بل على الصورة الخالصة للقانون. وهذا لم يتحقق في فضاء مدرسة يكون الفاعل التربوي يحتاج إلى تربية حقوقية وأخلاقية تشمل أولا كرامة الإنسان المتعلم، تشي بما يختزنه المجتمع وتاريخه من أشكال العنف المترسب في الذاكرة الجمعية وتاريخها الموسوم بالدم والعنف.

"تستشعر هناء بعد لأي زحف ظل متأن على كيانها، ما يلبث أن يعمها باعثا فيها مسرى برودة منعشة، أشبه ما تكون بانطفاء معدن محمّى في صبيب بارد، مجمدة مشدودة الوثاق في وضعها، لا تملك حيلة للمس وجنة يتصاعد لهيبها الحارق، كما لو سلخت عن جلدها؛ مستسلمة لوضعها تجيل عينيها فيما حولها، تحرك لسانها الناشف بحلق لاهث بين شدقين جافين، ليملأ سمعها صعق صوت ناكر غليظ، إن كانت هذه المخلوقة عادت لآدميتها، أم ما يزال ما بها من جنون؟"[2]

إن وضعية هناء هذه هي ذاكرة الألم الأعدل قسمة في المجتمع المغربي، فنادرا هم الأطفال الذين "عاشوا" وتمتعوا بطفولتهم خارج دائرة الخصاص والإحباط والقهر وأحيانا الاغتصاب ولو من المحارم والأخطر والأنكى القائمون على الفعل التربوي لعقود ولحد الآن يعد الأطفال والتلاميذ وأحيانا الطلاب مشاتل لأشكال العنف، إن لم يكن جسديا، فهو يأخذ صيغة لغوية وإقصائية في استبداد التقييم الرقمي، لم تعد التكوينات والامتحانات ونقطها الرقمية أعلى مراحل تطوير سلطة الشطط وأثقل ملفات الفساد.

---

[1]- مبارك ربيع، **مخاوف الأطفال وعلاقتها بالوسط الاجتماعي**، مرجع سابق، ص:220

[2]- مبارك ربيع، رواية أحمر أسود، مصدر سابق، صص:53-54

"ضياع بوصلة التوجه القيمي في العلاقات العائلية، نرصد ظواهر العنف والعدوانية بين مكونات الأسرة، تصل إلى حد القتل العمد بين الأصول والفروع، وكذا الاعتداء الجنسي المحارمي في أبلغ صوره، علاوة على ما تزودنا به حياتنا المدرسية وعلاقاتها التربوية المفترضة، من عدوانية متبادلة ما بين المعلم والمتعلم، لا تكاد تختلف عما نراه من أنماط خلل أسري إن لم تتعده؛ إذ تصدمنا في الحياة المدرسية أيضا، نماذج العنف المتبادل حتى درجة القتل ما بين طرفي المعادلة التربوية داخل الحرم المدرسي، ناهيك عن ظواهر الاستغلال المادي والاغتصاب الجنسي."[1]

إن الاندفاع الشديد والغضب العصبي **"قد يساهم أيضا في زيادة احتمال ارتكاب الجريمة بشكل غير مباشر بالتفاعل بين البيئة والشخص. فالسلوك العدواني ينبع من الافتقار إلى احتمالات تعزيز الاجتماعي المناسب لتصحيح السلوك المنفلت. وتتضمن عادة تنشئة الطفل المضاد للمجتمع الإهمال والتساهل بشكل غير مناسب والعقاب الجسدي المفرط."**[2]

فغياب ضوابط التنشئة الاجتماعية والمعرفية تجعل الأطراف مختلة العلاقة ويكون المجتمع منشطرا فالأساتذة وحراس المدرسة، يطوفون حول هناء ينتظرون ردة فعلها وهل عادت إلى صوابها أم لا؟ بعد حصة عذاب من جلادين شاذين، تشربوا شراسة بدائية لم تتهذب في فضاء التهذيب وإنما تشكلت في بتوات التعذيب.

"تدير عينيها حول موطئ الأقدام على الأرض...ثلة أحذية من حولها وتداخل أصوات متسائلة فيما بينها، إن كانت فعلا عادت لوضعها الطبيعي، أو أن الأولى بها مستشفى المجاذيب أو... لا بأس..

يستدرك صوت من بينهم أن أطلقوها أولا، ونرى بعد ذلك، ينحني عليها حارس المدرسة، يفك وثاق قدميها، يوقفها بانتهار واحتراس، لترى حولها رهط بشر منهم مدير المدرسة، ومعه بعض آخرون، تدير عينيها في الجمع من حولها بغشاوة دمع، لا تتبينهم؛ لكنها تعرفهم: ثلة معلمات ومعلمين، يقلبون النظر في ملامحها، ما بها؟ ماذا انتابها؟ لا تملك إلا دمعا وصمتا وألم وجنة حارق وجفاف حلق...[3].

مدرسة بهيئة إدارية وعلمية لا تمت بصلة لهذا القطاع، لذا تعيد إنتاج ملاجئ محابس "المعتوهين" والمختلين عقليا والمضطربين نفسيا. إنها ملحقة "بويا عمر" في عهده الذهبي والقائمون عليه يأخذون الصحبة بالنواصي والأقدام.

---

[1]-مبارك ربيع، **المدرسة والذكاء**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الطبعة الأولى، 2022، الدار البيضاء، ص: 164

[2]-ماري ماكموران- ريتشارد هوارد، **الشخصية واضطراباتها والعنف**، ترجمة، عبد المقصود عبد الكريم، المركز القومي للترجمة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012، صص: 88-89

[3]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص:54

"ظاهرة "بويا عمر" في تجذرها الميداني وشيوع دلالاتها بيننا، لدرجة التبرك بها، والمختصة زعما في علاج الأمراض العقلية ومظاهر الانحرافات النفسية، تحت ذريعة أثر «الجن» أو «السحر» وغير ذلك من المعميات".[1]

كان المنتظر تربويا وأخلاقيا تجاوز **""أخلاق العنف" إلى "أخلاق اللطف"، إذ يتطلب بذل أقصى جهد في الصبر مع العنيف والصبر على احتمال أذاه، لأن العنف عبارة عن جملة من "الأخلاق النفسية" وينبغي إخراجه إلى "اللطف" الذي هو عبارة عن جملة من "الأخلاق الروحية"؛ والأصل في الأخلاق النفسية لدى العنيف هو مجموعة من الظواهر النفسية التي يعاني منها من غير أن يشعر بها، بل قد ينكرها أصلا ويدعي الاتصاف بخلافها؛ لذلك، فإن نقل العنيف من السلوك النفسي إلى السلوك الروحي نقلا لا انتكاسة فيه لا تكفي فيه مراجعة معتقداته الدينية وتصوراته السياسية بظاهر القول، بل لابد من الاستعانة بالخبرة النفسية، حتى يحاط بنفسيته ويقدر على النفاذ إليها والتأثير فيها"**[2]

وهذا يقترن بالعنيف الراشد أما العنيف في صباه وطفولته يلزم إدراك وضعه الجسدي والانفعالي ودوافعه، وجعلها موضوعا لعلم النفس التربوي مع أهل الاختصاص في الطفل.

"نجد نماذج كثيرة من المعلمين لم تنضج الأنا عندهم، فيسقطون رغباتهم اللاشعورية على التلامذة باعتماد القسوة والعنف والتحقير أحيانا بزهو أمام تلامذتهم، هؤلاء نماذج سيئة ينفر منهم التلاميذ محاولين الانتقام الذي يظهر بسلوك هروبي أو رفض للمدرسة ومعلميها قو انينها"[3]

وهذا ما يجعل ظاهرة الهدر المدرسي والعزوف عن التمدرس خاصة المدارس العمومية واستفحام المدارس الخصوصية والجامعات الأجنبية تستنزف الرأسمال البشري والاقتصادي وتنخر الهوية الوطنية في اللغة العربية كنواتها الصلبة.

---

[1]- مبارك ربيع، **المدرسة والذكاء**، مرجع سابق، ص: 30

[2]- طه عبد الرحمان، **سؤال العنف بين الانتمانية والحوارية**، إبداع المؤسسة العربية للفكر والإبداع، لبنان، الطبعة الأولى 2017، ص:151

[3]-محمد أيوب شحيمي، **مشاكل الأطفال...! كيف نفهمها؟ المشكلات والانحرافات الطفولية وسبل علاجها**، دار الفكر اللبناني، للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1994، ص: 41

"إننا في حاجة دائمة إلى حركة تربوية تعليمية مدرسية، نستعير لها من تاريخ التربية صفة ثورة... أما الأهم من كل ذلك، فهم الفاعلون والمعول عليهم في هذا الاتجاه، وهم الكل: مؤسسات و أفراد وجماعات، ونخص منهم رجال التعليم الميدانيين، فهم الأولى بالمبادرات الحداثية في مجالهم"[1]

رجال التربية في حاجة إلى تربية، والمجتمع يحتاج إلى هيكلة وطنية، والدولة إلى مشروع قومي حضاري، تحصن المواطن بمواطنة شعبية وليس الإذعان للرأسمال المتوحش الأجنبي والرأسمال الوطني الكمبرادوري والمرتزق، فالهيئة الإدارية والتربوية في المؤسسة الاجتماعية تفتقد للحس التربوي والإنساني، أليس هؤلاء أحق بإعادة تربيتهم إنسانيا وأخلاقيا نحو التعليم والتعلم وليس نحو الجنس والشعوذة؟

"تدير عينيها في الجمع من حولها بغشاوة دمع، لا تتبينهم لكنها تعرفهم، ثلة معلمات ومعلمين، يقلبون النظر في ملامحها، ما بها؟ ماذا انتابها؟ لا تملك إلا دمعا وصمتا وألم وجنة حارقا وجفاف حلق... تنبري أستاذة تفك وثاق ذراعيها، تنفض عنها بعض ما علق، تسندها وتتجه بها إلى الحمام، تصلح من حالها، تمسد بالماء البارد بعض كدماتها ما ظهر منها وما بطن"[2].

الإحساس بالضعف والذل والمهانة والانكسار الداخلي هو شعور الصغيرة مع التفاتة عفوية بيد بيضاء كريمة لامرأة معلمة خرجت من سديم الغفلة والشطط وتشكل الاستثناء الذي لا يلغي القاعدة. سلطة الشطط الأعمى تخفي وضاعتها في تنميط التنهيدة وتحشرها في قوالبها الجاهزة جنون وجذب.

شعور هناء بالانتعاش والوعي بما يحيط بها مع شعورها بالإحباط والانكسار لما سمعته من معلمها كأنها وحش آدمي مفترس.

"تستشعر هناء بعض انتعاش رغم مزيد التهاب وجنتها، وهي تعرض كامل رأسها تحت صنبور الماء، تساعدها المعلمة في تنشيف شعرها وإصلاح هندامها، تسألها عن تحسن الحال... لا باس؟ تومئ هناء بتمام صمت وحركة خفيفة من رأسها، الحمد لله...على سلامتك آبنتي...تتردد في سمعها عبارات عطف المعلمة، متقاطعة مع أصوات من

[1]-مبارك ربيع، **المدرسة والذكاء**، مرجع سابق، صص: 58-59

[2]- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، مصدر سابق، ص:54

داخلها...هذه ليست تلميذة ولا تستحق أن تكون ...ليست للمدرسة أبدا...ملاكمة خطيرة...قل مجرمة...خيرلها الزواج من أية دراسة...صحيح...صحيح...هذي سخونة فوق الحد...يلزمها واحد يبردها، زوج وباب وقفل حدّادي"[1].

وتلك السادية تحاول أن تبرئ ذاتها بوضع مشاريع بدائل للتلميذة وهو الأداء الجنسي الذي يطفئ حرارة شراستها.

لقد مارس المعلمون أشكال العنف على الصبية هناء بالفعل والقوة، فنزع عنها إنسانيتها فكان ظالما لها وقد بلغ منتهاه في انعدام الأخلاق إلا ما كان خادما لمصالحهم. ففعلهم هذا تعدى الحدود وجردهم من أي صفة إنسانية، أخلاقية، فالضرب عنف بالفعل أما والانتهار والسب عنف بالقول وباللغة وهو أشد وقعا. فالعنف اللفظي يهيئ للعنف المادي وأشد مضاضة."**فالأخلاق لا تأتي كطبقة ثانوية، أي فوق تفكير مجرد حول الكلية وأخطارها؛ الأخلاق لها مجال مستقل وأولي. الفلسفة الأساسية هي الأخلاق."**[2]

فشخصية العنيف تظهر في سلوكه، ونفسيته وفكره. إذ أن هناك قوتين إدراكيتين مختلفتين: إدراك ظاهري متعلق بالعقل ثم إدراك باطني متعلق بالوجدان، إلا أن الادراك الوجداني هو مصدر كل الإدراكات. كما «**أن شهوة العنف ما إن تستيقظ مرة حتى تؤدي إلى بعض التغييرات الجسدية. ولهذا التصرف العنيف مدة معينة. ولا ينبغي أن يرى فيها مجرد رد فعل سوف تتوقف آثاره فور عمل المؤثر"**[3]، فدائرة العنف تتسع بدوائر أخرى داخلها ولا يلجمها إلا القانون والمراقبة والمتابعة وإعادة الادماج والتخليق.

"إنه لا يوجد ما يشبه هرا و إنسانا في حالة الغضب إلا هرا آخر أو إنسان آخر في حالة الغضب"[4] حيث يتهيأ الجسد بالصوت والحركة، والشكل لممارسة العنف وتلقيه وخلال لحظة الاشتباك وهناء موضوع تعنيف من مصدر لم تنتظره.

"متى سلمنا بأن العنيف ليس في "حالة هلاك" و إنما هو في "حالة بلاء" فلا يسعه إلا أن يأخذ بـ"خيار هابيل" ويترك "خيار قابيل"، لأن مقتضى "البلاء" غير مقتضى "الهلاك" وإلا أضحى يباشر محو الجهل بجهل أكبر أو دفع الظلم بظلم أكبر، والدين يحرم "الاعتداء"، و "الاعتداء" هو زيادة الأذى المستحق، جهلا كان أو ظلما."[5]

---

[1]- مصدر نفسه، صص:54-55

[2]- جاك دريدا، إيمانويل ليفيناس، **الغير سر لأنه آخر**، ترجمة وتقديم، عزيز توما، دار التكوين للتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى، 2023، سوريا، ص:44

[3]-رينيه جيرار، **العنف والمقدس**، ترجمة جهاد هواش- عبد الهادي عباس، دار الحصاد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1992، ص: 16

[4]- مرجع نفسه، ص: 16

[5]- طه عبد الرحمان، **سؤال العنف بين الانتمانية والحوارية**، إبداع المؤسسة العربية للفكر والإبداع، لبنان، الطبعة الأولى 2017، ص:119

لقد احتفظت ذاكرة هناء بالوقائع التي حفرت مكانها بها، بشحنات وجدانية قوية والمقارنة بين ماضي الأنا وحاضر كأنا آخر، محاولة تقاسم مشاعر تضمد جروحا وإن اندملت فإن شروخها وآثارها هي كدمات مؤلمة. فصارت صورة الطفل(ة) عالقة بذهن هناء تحاول أن تعيد رسمها كما هي في ذاكرتها. باستحضارها للطفولة فتحس أن إحساسا خاصا يشدنا إليها، فهذا الارتباط بالطفولة له سره وعالمه الخاص، وسحره، وبه نستحضر ذاكرة جديدة ومتجددة.

لقد ساهمت العوالم التخييلية في إعادة **" إنتاج الواقع في صورجديدة عبرالسرد. ويبدوأن السرد الروائي وما حققه من تراكمات أصبح بالفعل النموذج الأمثل الذي يجلي هذه العلاقات المتينة بين الواقع والتخييل"**[1]

عوالم ومعالم تستحضر وترسم حدود اشتغال النص وطبيعته السردية، وتجعل الذات بؤرة السرد، وكل ما يستحضره يرتبط بهذه الذات الساردة التي تشغل ذاكرتها وتستحضر صورا من ماضيها القريب والبعيد، وتستحضر السلبي أكثر من الإيجابي، والكشف بالخصوص عن الذات.

لائحة المصادروالمراجع

- جاك دريدا، إيمانويل ليفيناس، **الغير سر لأنه آخر**، ترجمة وتقديم، عزيز توما، دار التكوين للتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى، 2023، سوريا.
- رينيه جيرار، **العنف والمقدس**، ترجمة جهاد هواش- عبد الهادي عباس، دار الحصاد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1992.
- سعيد جبار، **التخييل الروائي السرد و إنتاج المعنى**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الطبعة الأولى، 2023، الدار البيضاء.
- طه عبد الرحمان، **سؤال العنف بين الائتمانية والحوارية**، إبداع المؤسسة العربية للفكر والإبداع، لبنان، الطبعة الأولى 2017.
- عبد الله الكدالي، **الهزل والسخرية من منظورفلسفات الأخلاق**، المركز الثقافي للكتاب للنشر والتوزيع، المغرب، الطبعة الأولى، 2018.

[1]- سعيد جبار، **التخييل الروائي السرد و إنتاج المعنى**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الطبعة الأولى، 2023، الدار البيضاء، ص: 17

- ماري ماكموران- ريتشارد هوارد، **الشخصية واضطراباتها والعنف**، ترجمة، عبد المقصود عبد الكريم، المركز القومي للترجمة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012.
- مبارك ربيع، **المدرسة والذكاء**، شركة النشر والتوزيع المدارس، الطبعة الأولى، 2022، الدار البيضاء.
- مبارك ربيع، **رواية أحمر أسود**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيرت- لبنان/ دار الفارس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2021.
- مبارك ربيع، **مخاوف الأطفال وعلاقتها بالوسط الاجتماعي**، الهلال العربية للطباعة والنشر، 1991.
- محمد أيوب شحيمي، **مشاكل الأطفال...! كيف نفهمها؟ المشكلات والانحرافات الطفولية وسبل علاجها**، دار الفكر اللبناني، للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1994.
- محمد طه، **الذكاء الإنساني، اتجاهات معاصرة وقضايا نقدية**، عالم المعرفة، أغسطس 2006.
- نعيم الرفاعي، **الصحة النفسية دراسة في سيكولوجية التكيف**، الطبعة الخامسة، 1981.
- Melanie Klein, **Deuil Et Dépression**, Editions Payot, Paris, 1968.
- -Bruno Bettelheim، **Le Traitement Des Troubles Affectifs Chez L'enfant**, Editions Fleurus, 1970 Paris.
- Sandor Ferneczi , **L'enfant Dans L'adulte,** Petite Bibliothèque Payot, Edition Payot, 1982.

التأويل: دائرة مفهومية وتاريخ تطور

سعيد أزراف

باحث بسلك الدكتوراه، تخصص فلسفة،
بجامعة عبد المالك السعدي، تطوان

ملخص:

يعد موضـوع الترجمة من أكثر القضـايا راهنية في العصـر الحديث، لما يثيره من إشـكالات فلسـفية ومعرفية ومنهجية تتجاوز مجرد نقل المعاني بين اللغات. وقد يبدو مفهوم الترجمة للوهلة الأولى بسـيطا ومألوفا بحكم شـيوع اسـتخدامه في مختلف المجالات وفي الحياة اليومية، حيث ينظر إليه غالبا باعتباره عملية لغوية تهدف إلى إيجاد المقابل المناسـب لكلمة أو عبارة في لغة أخرى. غير أن هذا التصـور يظل قاصـرًا إذا ما قورن بالتناول الأكاديمي للترجمة، الذي يكشـف عن كونها ممارسـة فكرية وثقافية معقدة، تثير أسـئلة متعددة تتعلق بالمعنى، والهوية، والتأويل، وحدود نقل الخطاب بين اللغات والثقافات المختلفة.

الكلمات المفتاحية: التأويل، الهيرمينوطيقا، التفسير، الفهم، الترجمة.

Abstract :

Translation is considered one of the most relevant and significant topics in the contemporary era, as it raises a wide range of philosophical, epistemological, and methodological issues that extend far beyond the mere transfer of meanings between languages. At first glance, the concept of translation may appear simple and familiar due to its widespread use across various fields and in everyday life, where it is often understood as a linguistic process aimed at finding the appropriate equivalent of a word or expression in another language. However, this perception is insufficient when compared to the academic study of translation, which reveals it to be a complex intellectual and cultural practice that gives rise to numerous questions concerning meaning, identity, interpretation, and the limits of transferring discourse across different languages and cultures.

Keywords : interpretation, herementics, explanation, understanding, translation

مقدمة:

يواجه أي باحث في موضـــوع التأويل ســـلســـلة من المفاهيم المتداخلة التي تتطلب مجموعة من التحديدات اللغوية والتاريخية، قصد التميز المنهجي الذي يمكن من عدم الخلط بين المفاهيم ومواضع استخدامها، إذ إن الحديث عن الهرمينوطيقا مثلا كعلم قائم على مجموعة من النظريات المختلفة والمتناظرة ليس هو نفســـه الحديث عن التأويل كعملية أو كمنهج، فمن الضـروري التعرف على عمليات التأويل والتفسـير والفهم في البداية، قبل الخوض في تشـكل علم التأويليات أو الهرمينوطيقا حسب الترجمات المختلفة لمصطلح Hermeneutics.

بالرجوع إلى مصـــطلح التأويل نجده: "مشـــتقا من الأول وهو في اللغة الترجيع ، تقول أوله إليه رجعه، وقال ابن رشد: التأويل" اخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية الى الدلالة المجازية من غير أن يخل في ذلك بعادة لسان العرب في التجوز من تسمية الشيء بشبيهه أو سببه.."[1]، إن التأويل انطلاقا من هذا التعريف يصبح مرتبطا بالانتقال بين الألفاظ ودلالتها، أو بصـــفة أوضـــح البحث عن دلالة حقيقية للفظ ما ، ومن هنا نخلص إلى أن التأويل "هو اســـتخلاص المعنى الكامن انطلاقا من المعنى الظاهر، أي أنه، بعبارة أخرى، الانطلاق من المعاني المجازية بحثا عن المعاني الحقيقية"[2]، وبالتالي إن السمة التي تميز عملية التأويل هي البحث عن الدلالة والمعنى المرتبطين باللفظ في سياقاته المتعددة.

إن تناول التأويل بارتباط مباشـر مع اللفظ نجده عند أرسـطو في كتابه **'في العبارة'** حيث يرى: "أن الألفاظ التي ينطق بها هي دالـة على المعـاني التي في النفس، والحروف التي تكتـب دالـة أولا على هـذه الألفـاظ، وكمـا أن الحروف المكتوبة، أعني الخط، ليس هو واحدا بعينه لجميع الأمم، كذلك الألفاظ التي يعبر بها عن المعاني ليســت هي واحدة بعينها عند جميع الأمم"[3].

إن هذا الارتباط بين التأويل وعملية البحث عن المعنى يمكننا من اعتبار التأويل منهجا للبحث عن معنى اللفظ، وذلك حســـب اختلاف المجالات التي ينتمي إليها هذا اللفظ، فمن "أهم المجالات التي يمارس فيها منهج التأويل النص الديني الحافل بالرموز والاســـتعارات والذي لا يخلو في كثير من الأحيان من الغموض والتناقض الظاهري، لكن

[1] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت،1982، ص 134

2 أبي الوليد بن رشد، تلخيص كتاب أرسطوطاليس في العبارة، تحقيق وتعلق محمد سليم سالم، مطبعة دار الكتب 1978، ص 12

منهج التأويل ينصب أيضا على نصوص أخرى غير النص الديني، فنجد التأويل في الفلسفة والأدب والشعر والفن والقانون"[1]

وجب أيضا الإشارة إلى أن التأويل مختلف عن التأويلية التي سنتحدث عنها في سياق الهرمينوطيقا، حيث إن التأويل من جهة له أصل في اللغة العربية كما سبق التبيان، كما أنه مصطلح يستخدم كترجمة لمصطلح Interpretation الذي يعني في اللغة الانجليزية "الطريقة التي يتم بها فهم شيء أو شرحه"2، ونلاحظ أن هذا التعريف قريب من المعنى الذي تحيل إليه لفظة التفسير، حيث وجب التفريق بين اللفظتين، فالتفسير هو: " أن يكون في الكلام لبس وخفاء، فيؤتى بما يزيله أو يفسره.. تقول: فسرت الكلمة، وفسرت النص، وفسرت المسألة، أي أوضحت دلالتها ومطالبها"3. ونلاحظ من هذا التعريف أن التفسير مرتبط باللفظ وشرحه، ولا ننفي هنا عدم ارتباط التأويل باللفظ أيضا، إذ أن الفرق يكمن في أن التفسير يعمل على اللفظ ومفرده، بينما التأويل على اللفظ وعلاقته بالنص والقارئ والسياق، فإن" أكثر استعمال للتفسير في الألفاظ ومفرداتها وأكثر استعمال للتأويل في المعاني للتوفيق بين ظاهر النص وباطنه"4.

إن التأويل مرحلة متقدمة تتجاوز التفسير ويرتبط بالفهم أكثر من ارتباطه بالتفسير فمثلا " التأويل قد قام به أناس كثيرون داخل الفرق الكلامية، وقد لا نجد عندهم التزاما بمجرد تفسير الآيات القرآنية".5 ونفهم من ذلك أن التأويل والتفسير يمثلان درجات في التعامل مع الألفاظ ودلالتها، لكن يمثل التأويل والفهم درجة متشابهة، إذ أننا نجد في كثير من الأحيان تعريفا للتأويل على أنه فن للفهم، وتعريفا لفهم على أن تأويل للمعنى، بل إن غدامير مثلا يعتبرهما قضيتان سلكا نفس المجرى التاريخي، حيث يؤكد على أن "الفهم والتأويل من حوافز متناظرة سلكت سبيلين: السبيل اللاهوتية والسبيل الفيلولوجية. فالتأويلية اللاهوتية تطورت من دفاع دعاة الإصلاح الديني عن فهمهم للكتاب المقدس، أما السبيل الفيلولوجية فقد تطورت كوسيلة بيد الحركة الإنسانوية في مطالبتها بإحياء الأدب الكلاسيكي"[6].

يمكننا أن نستنج أن مختلف العمليات السالفة الذكر من تفسير وفهم وتأويل تدخل ضمن دائرة الفكر التأويلي بمختلف مراحل تطوره عبر التاريخ، هذا الفكر الذي تصفه الكلمة الإنجليزية Hermeneutics، والتي تترجم تارة لمصطلح

---

3 جلال الدين سعيد ،معجم المصطلحات والشواهد الفلسفية ص 91

2 https://www.oxfordlearnersdictionaries.com

3جميل صليبا، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت،1982، ص 314

4جميل صليبا، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت،1982، ص 314

5الموسوعة الفلسفية العربية، الجزء الأول، معن زيادة، ص 207

6الحقيقة والمنهج: الخطوط الأساسية لتأويلية فلسفية، بتصرف، ص 258

التأويلية وتارة لمصطلح الهرمينوطيقا، فهل يمكننا أن نعتبرهما مصطلحين يعبران بنفس الموضوعية عن حقل معرفي واحد؟

هناك تضارب في الأراء بخصوص مسألة العلاقة بين التأويلية و الهرمينوطيقا من حيث الأصل المفاهيمي، فهناك من يعتبر مثلا أن " الهرمينوطيقا قد صارت بفعل العدوى، مرادفا للتأويل أو للشرح. بيد أن المعنى الأصلي للهرمينويين « Hermeneuein » ولأخواتها، وفي كل الأحوال معناها الأساسي ليس هذا بل لا يبعد أن يكون نقيضا له"[1]، وهناك من يعتبرهما وصفا لحقل معرفي واحد يضم كل الأبحاث المتعلقة بفهم النص وتأويله، إذ يرى غروندان في هذا السياق أن : " في المعنى الدقيق والأكثر استعمالا للكلمة، تستخدم التأويلية في الوقت الحاضر لوصف أفكار مؤلفين مثل هانس جورج غدامير وبول ريكور اللذان طورا فكرة تأويل كلية تتناول العلوم الإنسانية وتركز على الطبيعة التاريخية واللغوية لتجربتنا في العالم.. وهذا ما يشكل ما أمكن تسميته بالفكر التأويلي"[2].

ويشكل التحول إلى الفهم كبديل للتفسير مرحلة بروز لتأويلية القرن الثامن العشر، إذ أصبح التأويل فهما، أضحت معه الهرمنيوطيقا هي" دراسة عملية الفهم، وبالأخص مهمة فهم النصوص. فالعلم الطبيعي لديه طرق لفهم الأشياء الطبيعية... وبقدر ما هي أشياء طبيعية، فإنها قابلة لطرق تأويل علمية والتي تستدعي أساليب للفهم، فحقل الهرمينوطيقا نمى كمجهود لوصف هذه الأخيرة (أساليب الفهم)، بالتحديد أساليب الفهم المرتبطة بالتاريخ والعلوم الانسانية"[3].

لا يمكن أيضا أن نلغي الرأي القائل بتعلق الهرمينوطيقا بكل الأراء المرتبطة بالتفسير و الفهم منذ أرسطو، وبإلحاق التأويلية بلحظة الحداثة، إذ في نظر دلتاي :"التأويلية كان عليها أن تتخلص في يوم ما من جميع تحديداتها الدوغمائية، لتصبح حرة و تحقق ذاتها، وبهذه الطريقة يمكنها أن ترتفع إلى مستوى أورغانون تاريخي كلي، وهذا ماحدث في القرن الثامن عشر عندما أدرك رجال مثل زيلمر، وإرنيستي ..حقيقة أن للكتاب المقدس مؤلفون متنوعون، بمعنى أنهم يهجرون فكرة الوحدة الدوغمائية للشريعة، ومن خلال"تحرير التأويل من الدوغما" دلتاي"[4]

1 جورج غوسدورف، أصول التأويلية، ترجمة فتحي إنقزو، مؤمنون بلا حدود، 2018 ، ص 24

2 جان غروندان، التأويلية، ترجمة جورج كتوره، دار الكتاب الجديد المتحدة، ص 9

3 Richard,Palmer, Hermeneutics, northwestern university press, 1969,Page 7

4 هانز جورج غادامير،الحقيقة والمنهج: الخطوط الأساسية لتأويلية فلسفية، ترجمة حسن ناظم، ص 261

بالرجوع إلى كلمة الهرمينوطيقا ودلالاتها ومدى ارتباطها الفعلي بحقل التأويل، وجب التركيز على البعد الهرمسي الحاضر في المصطلح، ومحاولة التعرف على أبعاده، وإن كانت الهرمينوطيقا هي ترجمة حرفية، حيث تأتي كلمة "هرمنيوطيقا من الفعل اليوناني Hermeneuein ويعني "يفسر"، والاسم Hermeneia ويعني "تفسير" ويبدو أن كليهما يتعلق لغويا بالإله هرمس رسول آلهة الأولمب ..الذي كان يتقن لغة الآلهة... ثم يترجم مقاصدهم، الهرمنيوطيقا هي " فن الفهم وتأويل النصوص "1، قد نعتبر الهرمينوطيقا تحمل من خلال هذا التعريف أصالة متجدرة من هرمس ودلالته المرتبطة بالوساطة، ف هرمس " هو المراسل فيما بين "زيوس" وبين البشر الفناين، يعبر هذه العقبات الأنطولوجية بسهولة ويسر...، إنه دائما على الأعتاب، الأطراف، الهوامش،الحوافي،التخوم، المفارق..."[2].

ونلاحظ أنه بقدر تنوع المهام التي كان يقوم بها هرمس تنوعت مهام الهرمينوطيقا لتشمل التفسير وكذا الترجمة إذ يعتبر جاسبر دايفيد مثلا أن: "كلمة Hermeneutics تعني المفسر أو الشارح. وفي موضوع من كتابات الفيلسوف أفلاطون وصف الشعراء بأنهم "مفسرو الله"... تتعلق الهرمينوطيقا إذن ب"التفسير" وحتى ب"الترجمة"، خاصة في ما له علاقة بتفسير النصوص المقدسة"[3]. ويعود هذا التنوع الحاصل في حقل الهرمينوطيقا للقدم الذي يتميز به المفهوم، إذ يعتبر "مصطلح الهرمينوطيقا مصطلح قديم بدأ استخدامه في دوائر الدراسات اللاهوتية ليشير إلى مجموعة القواعد والمعايير التي يجب أن يتبعها المفسر لفهم النص الديني. والهرمنيوطيقا-بهذا المعنى- تختلف عن التفسير الذي يشير إليه مصطلح Exegesis على اعتبار أن هذا الأخير يشير إلى التفسير نفسه في تفاصيله التطبيقية بينما يشير المصطلح الأول إلى 'نظرية التفسير'"[4].

لقد كان شليرماخر من أوائل الفلاسفة الذين لاحظوا هذا التنوع الكامن في مفهوم الهرمينوطيقا حيث يرى أن: " مهمة الهرمينوطيقا تتغير باستمرار" والتفسيرات كلها، تحث فقط على السعي لتحصيل رؤى جديدة ، وعلى الدخول في "محادثات جديدة"[5]، وقد اقترح للخروج من هذا الإشكال الابستيمولوجي تعريفا دقيقا للهرمينوطيقا حيث يعتبرها " فن تفادي عدم الفهم"[6].

1 عادل، مصطفى، فهم الفهم: مدخل إلى الهرمينوطيقا: نظرية التأويل من أفلاطون إلى جادامر، مؤسسة هنداوي،ص 14، 15 2018

2عادل، مصطفى، فهم الفهم: مدخل إلى الهرمينوطيقا، مرجع سابق،ص 16

3جاسبر دايفيد، مقدمة في الهرمينوطيقا، ترجمة وجيه قانصو، الطبعة الأولى 2009، ص 21

4 نصر حامد أبو زيد، إشكاليات القراءة وآليات التأويل، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، 2014، ص 13

5 جاسبر دايفيد، مقدمة في الهرمينوطيقا، ترجمة وجيه قانصو، الطبعة الأولى 2009، ص 120

6 هانز جورج غادامير، فلسفة التأويل: الأصول، المبادئ، الأهداف،ترجمة محمد الشوقي الزين، منشورات الاختلاف، الطبعة الثانية، 2006، ص 105

إن نقطة التحول إذن في تاريخ الهرمينوطيقا هي الانعطاف الابستيمولوجي الذي طرأ في العصر الحديث، حيث تم إعادة النظر في التراث الديني، خصوصا وأن الهرمينوطيقا كعلم "بدأت بالفعل مع التيار البروتستانتي، بالرغم من أن فن التفسير أكثر قدما"[1]، فالتأويل موضوع قديم لطالما كان مرتبطا بالحقل الديني، حيث إن " التأويلية عبارة عن فن تأويل النصوص. وقد تطور هذا الفن بخاصة في صلب الاختصاصات ذات الصلة بتأويل النصوص المقدسة أو القانونية."[2]

ومن هذا التخصص الأحادي للهرمنوطيقا، بدأت في العصر الحديث إرهاصات لإعادة تشكيل موضوع التأويل، والبداية كانت بالانفكاك رويدا عن الدين، خصوصا بأخذ القواعد والمناهج خارج النسق الديني، فمثلا " القاعدة التأويلية التي تعتبر أن الكل ينبغي أن يفهم انطلاقا من الجزء والجزء انطلاقا من الكل هي وليدة الخطابة القديمة. فقد عمل فن التأويل في العصور الحديثة على نقلها من فن الخطابة إلى فن الفهم"[3]، ومن هنا تتضح معالم الهرمينوطيقا الحديثة التي حاول شليرماخر بناء أسسها على خلفية الانفصال عن الاستخدام اللاهوتي المجرد.

فقد تشكلت معالم الهرمينوطيقا أكثر مع شليرماخر، حيث "يمثل المفكر الألماني الموقف الكلاسيكي للهرمينوطيقا. ويعود إليه الفضل في أنه نقل المصطلح من دائرة الاستخدام اللاهوتي ليكون علما أو فنا لعملية الفهم وشروطها في تحليل النصوص. وهكذا تباعد شليرماخر بالتأويلية بشكل نهائي عن أن تكون في خدمة علم خاص ، ووصل بها إلى أن تكون علما بذاتها يؤسس عملية الفهم، وبالتالي عملية التفسير"[4]، ونلاحظ أن شليرماخر حسم في موضوع الهرمينوطيقا وحد من التباينات الحاصلة في المفهوم وأصله من خلال ربط الهرمينوطيقا مباشرة بجدلية الفهم وسوء الفهم، وفي نفس السياق أكمل دلتاي مهمة شليرماخر حيث لا يجب أن ننسى الدور الذي لعبه في إغناء التأويلية الكلاسيكية بمهمة جديدة حيث يعتبر أنه : "إذا كان على التأويلية أن تركز على قواعد علوم الفهم ومناهجها، فإن بإمكانها أن تكون أساسا منهجيا لكل علم إنساني. بذلك أصبحت التأويلية تأملا منهجيا يتناول الرغبة في الوصول إلى الحقيقة وإلى وضعية العلوم الإنسانية العلمية"[5].

---

1 Dilthey Wilhlem, Hermeneutics and the study of history, introduction by Rudolf Makkreel and Frithjof Rodi, Princeton University Press 1996, P 33.

2 جان غروندان، التأويلية، ترجمة جورج كتوره، دار الكتاب الجديد المتحدة، ص 9-10

3 هانز جورج غادامير، فلسفة التأويل: الأصول، المبادئ، الأهداف،ترجمة محمد الشوقي الزين، مرجع سابق، 2006، ص 119

4 نصر حامد أبو زيد، إشكاليات القراءة وآليات التأويل، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، 2014، ص 20

5جان غروندان، التأويلية، ترجمة جورج كتوره، دار الكتاب الجديد المتحدة،ص 11

يعتبر العديد من الباحثين أن موضـوع الترجمة يبدوا للوهلة الأولى سـهلا، نظرا للألفة التي يشـكلها المفهوم، حيث يستخدم في جميع المجالات وفي الحياة اليومية، كسلسلة من العمليات الفكرية التي يقيمها المتخصص في اللغات لإيجاد مقابل كلمة في لغة أخرى ، وهذا ما يختلف عن تناول الترجمة كموضـوع أكاديمي يطرح إشـكالات عديدة، فقد " ظلت نظرة الناس إلى الترجمة نظرة تحط من قدرها باعتبارها نشاطا ثانويا يعتمد على فكر الغير وأدبه وكانت النتيجة هي خفض قيمة الدراسـة الأدبية لهذا النشـاط"1، ومن هنا تبدو الترجمة من وجهة نظر العامة مجرد عملية نقل من لغة لأخرى، وكأن هذا النشاط لا يحتاج لتفكير ومعاييره محددة مسبقا.

ينبغي أن يتم التفريق بين الترجمة كنشاط والترجمة كفكر ينبغي علينا التمييز بين "الترجمة" و"علم الترجمة" أو "الدراسـات الترجمية" أو "الترجميات" ، حيث "يجدر أن نبدأ أولا بالتمييز بين الترجمة Traduction، و"علم الترجمة" Traductologie، أو النظريات المتعلقة بالترجمة، وذلك لما يحدث أحيانا من الخلط بينهما، فالترجمة مهارة ومعرفة بهذا العمل ، الذي هو المراحل المتعلقة بالترجمة، بما في ذلك التمكن من حل المشـكلات التي تطرأ في كل حالة.. أما علم الترجمة فهو ذلك الفرع من العلوم الذي يتولى دراسـة الترجمة، إذن فهو يتعلق بمعرفة أمور حول الممارسـة الترجمية، وهو ذلك الفرع العلمي الذي يتطلب إيجاد علاقات تربطه بكثير من العلوم الأخرى"2.

من ذلك تظهر الحاجة الماسـة إلى التفكير في الممارسـة الترجمية من خلال إشـكالات عديدة مرتبطة بها، والتي بدأت تبرز في القرن الثامن، حيث بدأ الوعي بغاية الترجمة كفعل هو كوننا " نترجم لشخص لا يعرف اللغة المترجم عنها، وعادة ما يجهل ثقافتها (سـواء كان النص المترجم مكتوبا، أو سـمعيا بصـريا)، فالمترجم لا يقوم بعملية الترجمة لنفسـه، وإنما يتوجه لمتلق هو في حاجة إليه كوسـيط لغوي وثقافي"3، وبالتالي فإن هذا التأرجح بين النص و المتلقي و المؤلف يعيدنا للأبعاد الثلاثة التي تم تناولها في الإشكالات التأويلية المعاصرة وفي نظرية التلقي الأدبية، ويمكننا أن نعتبر الدراسة الفكرية للترجمة قائمة بالأساس على العناصر الثلاثة سالفة الذكر، وهذا ما أدى إلى تشكل دراسات ترجمية تأخذ العلوم الإنسانية كمرجعية فكرية أساسية، و"المعروف أن دراسات الترجمة لم تبدأ في اكتساب صفة البحث الأكاديمي "شبه

1 العناني، محمد، نظرية الترجمة الحديثة، مدخل إلى مبحث دراسات الترجمة، الشركة المصرية العالمية للنشر، الطبعة الأولى، 2003، ص 24
2 أمبارو أورتادو ألبير، الترجمة ونظرياتها: مدخل إلى علم الترجمة، ترجمة علي إبراهيم المنوفي، المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى 2007، ص 31
3 المرجع نفسه، ص35

المستقل" إلا في السنوات الخمسين الأخيرة، وقد أصبح هذا المبحث يعرف بين أبناء اللغة الإنجليزية باسم 'دراسات الترجمة'"1.

لقد جرت العادة أن الدراسة العلمية لموضوع ما يتم وصفها وصفا دقيقا، مثل علم الاجتماع الذي وصف بالسيسيولوجيا وعلم الأحياء الذي وصف بالبيولوجيا...، ولقد ظل الوصف مفقودا فيما يخص دراسة الترجمة،" إلى حدود سنة 1972، والتي تعتبر تاريخ الولادة الرسمية للترجميات Traductologie في مؤتمر اللسانيات في كندا ، وخلاله اقترح بريان هاريسBrian Harris استخدام هذا المصطلح عند تحليل الظاهرة التي يمارسها الأفراد بشكل غريزي والتي يطلق عليها اسم: ترجمة Traduction"2 ، وبعدها عبر عن ذلك هاريس بوضوح في مؤلفه عن الترجميات حيث يقول: " تخيل أنه في كل مرة علينا أن نتكلم فيها عن الفونولوجيا ، علينا أن نقول: " العلم اللساني للنطق" . نقترح إذن مفهوما جديدا لملء هذه الفجوة. حيث سنحتفظ بمفهوم الترجمة Traduction للعملية التي يقوم بها المترجم، لكن سنتبنى مفهوم الترجميات Traductologie للإحالة على التحليل اللساني لظاهرة الترجمة"3.

نلاحظ أن بروز لفظة الترجميات كان من داخل بيئة لسانية محضة، ليصف البحث اللساني لعملية الترجمة، وهذا البحث لم يكن هاريس أول من فكر فيه بل قام بمجرد وصف هذا المبحث لتفادي الفجوة التي يخلقها غياب المفهوم الواصف، حيث يحيل هاريس لباحثين تناولوا علم الترجمة قبله، أبرزهم يوجين نيدا Eugene Nida من خلاله مؤلف " نحو علم للترجمة" « Toward a science of translating » سنة 1964 ، وهو مؤلف تناول مختلف الاشكالات المرتبطة بالترجمة، وبالتحديد الاشكالات المعاصرة المرتبطة بدور المترجم و المعنى ومناهج الترجمة.

تتحدد ماهية علم الترجمة عند نيدا بتحليل كل ما يرتبط بنشاط الترجمة، حيث يعي نيدا بقلة وجود نظريات للترجمة، حيث يرى:" أن الجانب التطبيقي في عمل الترجمة فاق الجانب النظري الى حد بعيد، ومع أنه لا يوجد من ينكر العناصر الفنية في العمل المترجم ترجمة جيدة، فإن اللغوين وعلماء فقه اللغة أصبحوا يدركون ادراكا واسع أن عمليات الترجمة عرضة للوصف الدقيق جدا. وعندما نتكلم عن "علم الترجمة" فإن الذي يعنينا هو الجانب الوصفي من هذا العلم"4، وإن هذا الجانب الوصفي، أي تتبع مختلف أشكال الترجمة هو الذي مكن من تحليل عملية الترجمة لسانيا،

1العناني، محمد، نظرية الترجمة الحديثة، مدخل إلى مبحث دراسات الترجمة، ص6

2 Gorgiana lungu badea, De la méthode en traduction et en traductologie, Eurostampa,2013,Page 10

3 Brian Harris « La traductologie , la traduction naturelle, la traduction automatique et la sémantique » , page 135

4 نيدا،يوجين، نحو علم الترجمة، ترجمة ماجد النجار، مطبوعة وزارة الاعلام، العراق،1976، ص 23

حيث يرد هاريس الترجمة لأصلها اللساني الأول، فيعتبر أن الترجمة هي: " عملية لسانية بالدرجة الأولى، أي أنها عملية تطبيقية يقوم بها الشخص المتكلم من دون وعي منه. الترجمة تتموقع في نفس المستوى مع النطقPronunciation "1.

إن إعادة تشكل مفهوم الترجمة سمح بظهور إشكالات عديدة سنحاول التعرف على بعضها لكي نميز أكثر بين الترجمة والترجميات، فمثلا عندما نتحدث عن الترجمة:" نستحضر دوما مسألة الأمانة والخيانة، وذلك هو البعد الأخلاقي، ففي هذا المجال، يكون المترجم مأخوذا بروح الأمانة والدقة، وهو شغف أخلاقي وليس أدبيا ولا جماليا"2، وبالتالي فإن ربط الأخلاق بفعل الترجمة يشكل إشكالا جديدا، بالإضافة إلى توسع مفهوم الترجمة نفسه حيث أصبح أي تعريف للترجمة ينبغي أن يتضمن بالضرورة:" تلك العناصر الثلاثة، وهي النص، فعل الاتصال، والنشاط المعرفي للفرد الذي يقوم بالترجمة"3، كما برزت الحاجة لتقعيد نشاط الترجمة وفق مجموعة مبادئ ، حيث يعتبر طه عبد الرحمن مثلا أن الترجمة تتأسس وفق أربعة بنود :"أولا إن الأساس في الترجمة هو الاختلاف بين اللغات و الثقافات، ثانيا الترجمة ذات غاية اتصالية، ثالثا الترجمة موجهة للمتلقي يحتاجها لجهله باللغة وبالثقافة التي ينسب إليها النص الأصلي ورابعا ترتبط الترجمة بالغاية الكامنة وراءها، وهذه الأخيرة تختلف حسب كل حالة"4.

لقد خلق البحث في طبيعة الترجمة اختلافا في الآراء عكس الوثوقية التي كانت تميز العملية الترجمية الكلاسيكية، وتم التركيز أيضا على ذات المترجم والتي طالما تم إهمالها، فالترجمة هي:" نشاط مترجم، في حاجة إلى أن تتكون عنده أهلية معينة (الأهلية الترجمية)، وأنه لكي يقوم بترجمة تلك النصوص عليه أن يقوم بعملية عقلية معقدة، تتمثل في فهم المعنى المراد من هذه النصوص، حتى يتمكن بعد ذلك من صياغته مستخدما الوسائل المتاحة في لغة أخرى، آخذا في الاعتبار كلا من المتلقي والغاية من الترجمة (النص والسياق والغاية من الترجمة) ليحدث الاتصال بعد ذلك"5، وهنا ننأى عن اعتبار الترجمة ممارسة غير حاملة لأسس نظرية، فالمترجم ليكون متصفا بأهلية الترجمة عليه أن يعي بمختلف مكونات الفعل الترجمي ووقعه المباشر والغير المباشر على المتلقي.

لقد حاول المفكرون في الدراسات الترجمية أن يعيدوا البحث في مفهوم الترجمة، بل قد اعتبر بعضهم أن لفظة الترجمة تحمل معاني تتجاوز عملية النقل اللغوي المحدود، فمثلا يميز بيل Bell " بين ثلاثة معان تتعلق بلفظة الترجمة

1 Brian Harris « La traductologie , la traduction naturelle, la traduction automatique et la sémantique » , Page 134

2أنطوان برمان، الترجمة والحرف أو مقام البعد، ترجمة عز الدين الخطابي، المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الأولى، بيروت، 2010، ص 12

3أمبارو أورتادو ألبير، الترجمة ونظرياتها: مدخل إلى علم الترجمة، ترجمة علي إبراهيم المنوفي، المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى 2007، ص 50

4 المرجع نفسه، ص 35.

5 المرجع نفسه، ص 49

وهي: أن أحدها يتعلق بالعملية نفسها، والثاني بالمنتج (النص المترجم)، والثالث بالمضمون"1. لم يبق إذن الفعل الترجمي مرتبطا فقط بنقل جمل وكلمات من لغة إلى أخرى ، بل توسعت معانيه، وقد تجلت مهمة الترجميات في نقد التصور الكلاسيكي للترجمة، وفي هذا السياق "قام فالتر بنيامين في مقالته "مهمة الترجمة" بهدم التصور السائد قبله، فاعترض على أن يكون مقتضى الترجمة هو مراعاة حال المخاطب أو يكون هو: 'نقل خبر مخصوص'، أو يكون هو 'استنساخ الأصل وإنما مقتضاها عنده أن تكون 'صورة'، بمعنى شكل أو بنية يتحدد قانونها في النص الأصلي نفسه"2، إننا عبر هذا التصور نفتح أفاق انتقال الترجمة من نشاط إلى تشكلها كخطاب واعد.

في أواخر التسعينات من القرن الماضي بدأ التعامل مع الترجمة على أنها خطاب ، حيث أكد هوملز عام 1978 على: " الحاجة إلى نظرية تتعلق بالمراحل الترجمية، ونظرية تتعلق بالمنتج (النص)، وأخرى تتعلق بوظيفة الترجمة في المجتمع المتلقي لها. وكانت سيليسكوفتش رائدة هي الأخرى (1968) عندما أعلنت بوضوح أنها في جانب القائلين بأن الترجمة ليست نشاطا بين اللغات بل خطابا"3.

إن هذا الانتقال إلى التعامل مع الترجمة على أنها خطاب باستحضار الاشكالات التي ترافق الفعل الترجمي، هو الذي سيمكننا من تتبع التماهي الذي حصل بين مفهومي التأويل و الترجمة ويحثنا على تتبع القواسم المشتركة بين الترجمة و التأويل ، باعتبار أن الخطاب هو نص له مؤلف ومضمون ومتلقي، وأن اتصاف النص المترجم بصفة الخطابية يجعله حاملا لكل العناصر التي يحملها الخطاب، فلا يظل النص المترجم نسخة عن النص الأصلي، بل يصبح نصا جديدا، وهنا تم إعتبار الترجمة : "إبدال نص في لغة المصدر بنص معادل من النواحي السيمانتيكية والبراجماسية في لغة الهدف، وتفرق "جوليان" بين ترجمة النص المكتوب وتسميها Translation والنص المنطوق وتسميها Interpretation"4.

لائحة المصادروالمراجع:

مصادرومراجع عربية:

1أمبارو أورتادو ألبير، الترجمة ونظرياتها: مدخل إلى علم الترجمة، مرجع سابق،2007، ص 48 بتصرف
2طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة: الفلسفة والترجمة، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، 1995، ص 67
3 أمبارو أورتادو ألبير، الترجمة ونظرياتها: مدخل إلى علم الترجمة، مرجع سابق، ص 195
4 يوسف نور عوض، علم النص ونظرية الترجمة، دار الثقة للنشر، الطبعة الأولى، ص 103

- أبو الوليد بن رشد، تلخيص كتاب أرسطوطاليس في العبارة، تحقيق وتعليق محمد سليم سالم، مطبعة دار الكتب، 1978.
- إدموند هوسرل، فكرة الفينومينولوجيا، ترجمة فتحي إنقزو، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، 2007
- أمبارو أورتادو ألبير، الترجمة ونظرياتها: مدخل إلى علم الترجمة، ترجمة علي إبراهيم المنوفى، المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى 2007.
- أنطوان، برمان، الترجمة والحرف أو مقام البعد، ترجمة عز الدين الخطابي، المنظمة العربية للترجمة، لبنان، 2010.
- أوستين، نظرية أفعل الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام، ترجمة عبد القادر قينيني، افريقيا الشرق، 1991.
- بول، ريكور، عن الترجمة، ترجمة حسين خمري، منشورات الاختلاف، الطبعة الأولى، 2008.
- بول، ريكور، نظرية التأويل: الخطاب وفائض المعنى، ترجمة سعيد الغنامي، المركز الثقافي العربي. باختين، ميخائيل، الماركسية وفلسفة اللغة، ترجمة محمد البكري ويمني العيد، دار توبقال للنشر، الطبعة الأولى.
- جين تومبكنز، نقد استجابة القارئ، ترجمة: حسن ناظم، علي حاكم، المجلس الأعلى للثقافة، 1999.
- الحسين، أخدوش، مشكلة إحالة اسم العلم في فلسفة المنطق المعاصرة، مقالة منشورة في مؤمنون بلا حدود.
- الزاوي، بوزريبة مختارية، الترجمة والمعنى النص وسياقاته من منظور تأويلي، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية.
- طه، عبد الرحمن، فقه الفلسفة: الفلسفة والترجمة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء،2004.
- العناني، محمد، نظرية الترجمة الحديثة، مدخل إلى مبحث دراسات الترجمة، الشركة المصرية العالمية للنشر، الطبعة الأولى، 2003.
- ماريان لودورير، دانيكا سيليسكوفيتش، التأويل سبيلا إلى الترجمة، ترجمة فايزة قاسم.
- مجاب الإمام ومحمد عبد العزيز، الترجمة وإشكالات المثاقفة، الطبعة الأولى، 2004.
- محمد، عابد الجابري، مدخل إلى فلسفة العلوم، الجزء الأول، تطور الفكر الرياضي والعقلانية المعاصرة.

- مصطفى عادل، فهم الفهم، مدخل إلى الهرمينوطيقا: نظرية التأويل من أفلاطون إلى غدامير، بيروت، 2003.
- مكية، بوزيد،حدود النظرية التأويلية في الترجمة التحريرية، رسالة نيل شهادة الماجستير.
- مونان، جورج، اللسانيات والترجمة، ترجمة حسين بن زروق، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، الجزائر.
- نيدا، يوجين، نحو علم الترجمة، ترجمة ماجد النجار، مطبوعة وزارة الاعلام، العراق،1976.
- هانز جورج، غادامير، الحقيقة والمنهج، الخطوط الأساسية لتأويلية فلسفية، ترجمة حسن ناظم وعلي حاكم صالح، دار أويا، 2007.
- هانز، جورج، غدامير، فلسفة التأويل: الأصول، المبادئ، الأهداف- ترجمة محمد شوقي الزين، منشورات الاختلاف،الجزائر 2006.
- هنري، برغسون، الفكر والواقع المتحرك، ترجمة سامي الدروبي، مطبعة الانشاء.
- يوسف نور عوض، علم النص ونظرية الترجمة، دار الثقة للنشر، الطبعة الأولى.

مصادرومراجع أجنبية:

- Andy Bayu Nugroho, Meaning and Translation
- Brian Harris « La traductologie , la traduction naturelle, la traduction automatique et la sémantique».
- Douglas robinson, Perfomative linguistics, Routledge,New York, 2003
- Gorgiana lungu badea, De la méthode en traduction et en traductologie, Eurostampa, 2013.
- Israel Fortunado et Marianne Lederer La théorie interprétative de la traduction. Paris 2005. Lettres modernes Minard.
- Jorn Albercht, René Métrivh, Manuel de traductologie, volume 5, gruyter, berlin.
- Larisa Ilynska and Marina platonova , Translation, Illusion of precision ,cambridge,2016Seleskovitch Danica et Marianne Lederer, Interpréter pour traduire, Paris, 1975.
- Lederer Marianne , Le sens en traduction, Lettres modernes Minard 1994.

- Lederer Martine, La traduction d'aujord'hui le modèle interprétatif. Paris 2006. Lettres modernes Minard.
- Ludwig Wittgenstein, Tractatus Logico-philosophicus
- Marianne Lederer, The interpretative model, Translated by Neno Larché, Routledge,2003
- Pergnier,M.(Maurice),Les fondements sociolinguistiques de la traduction, 1980, trent_university
- Peter Newmark ,about translation ,british library , 1991

مقالات:

- Israel fortunado et marianne Lederer, La théroie interprétative de la traduction, lettres modernes Minard, 2005.
- Lederer Marianne, La traduction aujourd'hui le modèle interprétatif. Lettres modernes Minard 2006.
- Bell R T. translation and translating, Londres, Longman.
- Gémar Jean-Claude, Traduire ou l'art d'interprétation, Québec, PUQ.
- Mounin georges, Problémes théorique de la traduction, Paris ,1963.

التربية الدامجة بين النظرية والممارسة:

تجربة ميدانية في تدريس الأطفال في وضعية إعاقة

فرح انصيص
أستاذة التعليم الابتدائي
وباحثة بسلك الماستر جامعة ابن طفيل القنيطرة

ملخص:

تتناول هذه المقالة التربية الدامجة بوصفها مقاربة تربوية تضمن إدماج الأطفال ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة داخل بيئة مدرسية مشتركة، من خلال الجمع بين التأصيل النظري والتطبيق العملي. وتستند إلى تجربة ميدانية أبرزت أهمية التعليم المتمايز، والدعم الفردي، وتكييف الأنشطة، والتقييم التكويني في تنمية تعلم المتعلمين. كما تناقش دور قاعة الموارد للتأهيل والدعم، وأبرز التحديات التي تواجه تنزيل التربية الدامجة، مؤكدة أن نجاحها يرتبط بتكوين الأطر التربوية، وتعزيز الشراكة، وتوفير موارد داعمة.

الكلمات المفتاحية: التربية الدامجة، الأطفال ذوو الاحتياجات التربوية الخاصة، التعليم المتمايز، قاعة الموارد، الدعم التربوي، التقييم التكويني.

Abstract :

This article examines inclusive education as an educational approach that promotes the integration of children with special educational needs into a shared school environment by combining theoretical foundations with practical implementation. It is based on a field experience that highlights the importance of differentiated instruction, individualized support, activity adaptation, and formative assessment in enhancing students' learning. The article also discusses the role of the Resource Room for Rehabilitation and Support, as well as the main challenges facing the implementation of inclusive education. It concludes that the success of inclusive education depends on the continuous professional

development of educational staff, strengthened partnerships, and the provision of effective support resources.

Keywords: Inclusive Education; Children with Special Educational Needs (SEN); Differentiated Instruction; Resource Room; Educational Support; Formative Assessment.

مقدمة

أضحى ورش التربية الدامجة في السياق التربوي المغربي من الأوراش ذات الأولوية، في ظل التحولات التي تعرفها المدرسة المغربية وسعيها نحو تحقيق مدرسة منصفة ومتكافئة الفرص. ولم يعد الاهتمام بالأطفال في وضعية إعاقة مقتصراً على منطق الرعاية أو الإحالة على بنيات خاصة، بل أصبح جزءاً من تصور شامل يروم إدماجهم الفعلي داخل المنظومة التربوية، بما يضمن حقهم في التعلم والمشاركة داخل الفضاء المدرسي العادي.

ويستند هذا التوجه إلى مجموعة من المرجعيات الوطنية، في مقدمتها **الميثاق الوطني للتربية والتكوين** الذي أكد على مبدأ تعميم التمدرس، ثم **القانون الإطار 51.17** الذي نص على إرساء مدرسة دامجة لفائدة جميع المتعلمين. كما تعزز هذا المسار بإصدار مذكرات تنظيمية وإجراءات عملية، من بينها تلك المرتبطة بتفعيل قاعات الموارد للتأهيل والدعم، باعتبارها آلية مؤسساتية لمواكبة الأطفال في وضعية إعاقة داخل المؤسسات التعليمية.

وفي هذا الإطار، تندرج قاعة الموارد للتأهيل والدعم كخيار بيداغوجي وتنظيمي يهدف إلى توفير تدخلات تربوية متخصصة ومكيفة، تكمّل التعلمات المقدمة داخل الفصل الدراسي، وتساعد على تجاوز الصعوبات التي قد تعيق اندماج المتعلمين. وهو ما يعكس انتقالاً تدريجياً من منطق الإدماج الشكلي إلى منطق الدمج الفعلي القائم على التكييف والاستجابة للحاجيات الفردية.

وانطلاقا من هذا السياق، تأتي هذه المقالة لبحث إشكالية تنزيل التربية الدامجة بين ما تقرّه النصوص التنظيمية وما تفرضه الممارسة الميدانية، من خلال الوقوف عند أهم الآليات المعتمدة، وعلى رأسها قاعة الموارد، مع استحضار تجربة ميدانية في تدريس الأطفال في وضعية إعاقة، قصد إبراز التحديات المطروحة وإمكانيات تطوير الممارسة التربوية الدامجة.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للتربية الدامجة

تعريف التربية الدامجة

تُعرّف التربية الدامجة (Inclusive Education) باعتبارها مقاربة تربوية شمولية تقوم على إعادة تنظيم المنظومة التعليمية بما يضمن ولوج جميع المتعلمين، بمن فيهم الأطفال في وضعية إعاقة، إلى تعليم ذي جودة داخل بيئة مدرسية مشتركة، مع توفير التكييفات البيداغوجية والتنظيمية اللازمة التي تستجيب لحاجياتهم الفردية وتكفل مشاركتهم الفعلية في التعلم.[1]

وفي هذا السياق، تعتبر منظمة **اليونسكو** أن التربية الدامجة هي «عملية تهدف إلى الاستجابة لتنوع حاجيات جميع المتعلمين، من خلال زيادة مشاركتهم في التعلم، والثقافة، والمجتمع، والحد من الإقصاء داخل النظام التعليمي». ويبرز هذا التعريف البعد الدينامي للتربية الدامجة باعتبارها سيرورة مستمرة، وليس مجرد إجراء تنظيمي ظرفي.[2]

ومن منظور نظري، يرتبط هذا المفهوم بأعمال عدد من الباحثين في مجال التربية الخاصة، من بينهم **Mel Ainscow** الذي يؤكد أن التربية الدامجة تركز على إزالة الحواجز التي تعيق التعلم والمشاركة، وليس فقط على تصنيف المتعلمين وفق إعاقاتهم. كما يشير **Tony Booth** إلى أن الدمج يتطلب إحداث تغيير عميق في ثقافة المدرسة وسياساتها وممارساتها، بما يجعلها قادرة على استيعاب جميع المتعلمين دون استثناء.[3]

وعلى المستوى الفلسفي والتربوي، تتقاطع التربية الدامجة مع مبادئ العدالة التربوية التي دافع عنها **John Dewey**، الذي اعتبر أن المدرسة فضاء ديمقراطي يجب أن يتيح فرص التعلم للجميع، مع مراعاة الفروق الفردية. كما تنسجم مع تصور **Lev Vygotsky** الذي يركز على الدور الحاسم للبيئة الاجتماعية والتفاعل في بناء التعلم، مما يبرز أهمية إدماج جميع المتعلمين داخل سياق تعليمي مشترك.[4]

---

[1] UNESCO. (2009). Policy Guidelines on inclusion in Education. Paris : UNESCO, p.8

[2] UNESCO. (2005). Guidelines for inclusion : Ensuring Access to Education for All. Paris : UNESCO, p.13

[3] Booth. T. & Ainsco M . (2011). Index for inclusion : Developing Learning and Participation in Schools. Bristol :CSIE, p10-13

[4] Dewey, J. (1916). Democracy and Education. New York: Macmillan,p.87-95 Vygotsky, L. S. (1978). Mind in Society. Cambridge, MA: Harvard University Press. P.84-91

وبناءً على ما سبق، يمكن القول إن التربية الدامجة لا تمثل مجرد آلية لإدماج فئة معينة، بل هي تحول بنيوي في فلسفة التعليم، يقوم على الانتقال من منطق الإقصاء أو التكييف المحدود إلى منطق الاستجابة الشاملة لتنوع المتعلمين، من خلال جعل المدرسة نفسها قابلة للدمج.

الفرق بين التربية الدامجة والإدماج التقليدي

يُعدّ التمييز بين التربية الدامجة والإدماج التقليدي ضرورياً لفهم التحول العميق الذي عرفته المقاربات التربوية في التعامل مع الأطفال في وضعية إعاقة. فإذا كان الإدماج التقليدي يقوم أساساً على إلحاق هؤلاء الأطفال بالأقسام العادية دون إحداث تغييرات جوهرية في بنية النظام التعليمي، فإن التربية الدامجة تمثل تحولاً إبستمولوجياً ينتقل من منطق "استيعاب المتعلم" إلى منطق "تحويل المدرسة" لتصبح قادرة على استيعاب جميع أشكال التنوع.[1]

ففي نموذج الإدماج التقليدي، يُنظر إلى المتعلم في وضعية إعاقة باعتباره حالة خاصة ينبغي تكييفها مع شروط التعلم السائدة، حيث يظل المنهاج ثابتاً، وتُعتبر الصعوبات ناتجة عن قصور فردي. أما في التربية الدامجة، فيتم تبني مقاربة نسقية ترى أن الصعوبات التعليمية ناتجة عن تفاعل بين خصائص المتعلم وبيئة التعلم، مما يفرض إعادة بناء الممارسات البيداغوجية بشكل مرن يستجيب لمختلف الحاجيات.

كما أن الإدماج التقليدي يشتغل غالباً بمنطق الإلحاق الجزئي أو المؤقت، حيث قد يتم إخراج المتعلم من القسم لتلقي دعم منفصل، دون ضمان استمرارية التعلم داخل القسم العادي. في المقابل، تعتمد التربية الدامجة على مبدأ "الاستمرارية البيداغوجية" والتكامل بين مختلف فضاءات التعلم، حيث يُنظر إلى الدعم (مثل قاعة الموارد) كآلية مكمّلة لا تعويضية، تندرج ضمن مشروع تربوي فردي مندمج.[2]

ومن زاوية أخرى، يتأسس الإدماج التقليدي على مقاربة تصنيفية تركّز على تشخيص الإعاقة وتحديد فئاتها، بينما تنبني التربية الدامجة على مقاربة حقوقية-تشاركية، تجعل من الحق في التعلم والمشاركة محوراً أساسياً، وتولي أهمية لإزالة الحواجز المادية والبيداغوجية والاجتماعية التي قد تعيق هذا الحق.

[1] Booth & Ainscow, (2011) *Index for Inclusion*: Developing Learning and participation in schools (3rd ed). Bristol : CSIE , p.70-75

[2] UNESCO, *Policy Guidelines on Inclusion in Education*, (2009). Paris : UNESCO, p.11

وعليه، فإن الفرق الجوهري بين المقاربتين لا يكمن فقط في الإجراءات، بل في الفلسفة المؤطرة لهما: فالإدماج التقليدي يسعى إلى إدخال المتعلم في نظام قائم، في حين تعمل التربية الدامجة على إعادة تشكيل هذا النظام ليصبح قابلاً لاحتضان جميع المتعلمين دون استثناء

تطور مفهوم التربية الدامجة

لم يظهر مفهوم التربية الدامجة بشكل مفاجئ، بل هو نتيجة مسار تطوري طويل في تمثلات المجتمعات للإعاقة ولحق التعلم. فقد مرّ هذا المفهوم بعدة مراحل عكست تحولات عميقة في النظرة إلى الأطفال في وضعية إعاقة، وانتقلت من منطق الإقصاء إلى منطق المشاركة الكاملة.[1]

في المرحلة الأولى، ساد نموذج العزل (Segregation)، حيث كان يتم توجيه الأطفال في وضعية إعاقة نحو مؤسسات أو أقسام خاصة منفصلة عن التعليم العادي، استناداً إلى تصور طبي يعتبر الإعاقة خللاً فردياً يتطلب رعاية متخصصة خارج النظام التعليمي العام. وقد أدى هذا النموذج إلى تكريس الإقصاء الاجتماعي والتربوي، رغم ما كان يوفره من خدمات تأهيلية محدودة.[2]

ومع تطور الفكر التربوي وظهور الدعوات إلى تعميم التعليم، برزت مرحلة الإدماج (Integration)، التي سعت إلى إدخال بعض الأطفال في وضعية إعاقة إلى الأقسام العادية، غير أن هذا الإدماج ظل مشروطاً بقدرة المتعلم على التكيف مع متطلبات المدرسة، دون إحداث تغييرات حقيقية في المناهج أو الممارسات البيداغوجية. وبذلك، ظل النظام التربوي ثابتاً، بينما وُضع عبء التكيف على المتعلم.[3]

أما المرحلة الراهنة، فتتمثل في بروز نموذج التربية الدامجة (Inclusion)، الذي يقوم على إعادة النظر في بنية النظام التعليمي برمته، بهدف جعله قادراً على استيعاب جميع المتعلمين دون استثناء. ويعكس هذا التحول انتقالاً من المقاربة الطبية إلى المقاربة الاجتماعية-الحقوقية، حيث لم تعد الإعاقة تُفهم كخاصية فردية فقط، بل كنتيجة لتفاعل بين الفرد والبيئة غير المهيأة.[4]

---

[1] UNESCO, *Policy Guidelines on Inclusion in Education*, (2009). UNESCO, p.6-9

[2] UNESCO, *The Salamanca Statement and Framework for Action on Special Needs Education*, (1994). P.7-9.

[3] Ainscow, M., *Understanding the Development of Inclusive Schools*, (1999).p10-12.

[4] UNESCO, *The Salamanca Statement*, (1994) p.7-8.

وقد تعزز هذا التوجه على المستوى الدولي من خلال إعلانات واتفاقيات أكدت على الحق في تعليم دامج، من أبرزها بيان **إعلان سلامنكا** الذي شكل منعطفاً أساسياً في ترسيخ مبادئ التربية الدامجة، ثم الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة سنة 2006 التي أقرت الحق في التعليم داخل منظومة دامجة.[1]

وفي السياق المغربي، عرف هذا المفهوم تطوراً تدريجياً، حيث تم الانتقال من مبادرات محدودة نحو إدماج بعض الحالات، إلى تبني توجه مؤسساتي واضح نحو التربية الدامجة، خاصة مع صدور **الميثاق الوطني للتربية والتكوين**، ثم تعزيز هذا المسار عبر **القانون الإطار 51.17**، وإطلاق **البرنامج الوطني للتربية الدامجة**، الذي سعى إلى تفعيل هذا الاختيار على مستوى الممارسة.[2]

المحور الثاني: الأسس النظرية للتربية الدامجة

1-المرجعيات: العدالة وتكافؤ الفرص

تقوم التربية الدامجة على مرجعية معيارية تُعيد تعريف العدالة داخل الفضاء المدرسي، بحيث لا تُختزل في معاملة موحّدة للمتعلمين، بل تُبنى على توزيع منصف للفرص التعليمية وفق اختلاف الحاجيات. ويعني ذلك الانتقال من منطق "توحيد العرض التربوي" إلى منطق "تنويع شروط التعلم"، بما يضمن لكل متعلم إمكانية الولوج إلى التعلمات الأساسية دون إقصاء.

في هذا الإطار، يُفهم تكافؤ الفرص باعتباره مبدأ يقتضي تقليص أثر العوامل التي قد تُنتج تفاوتاً في التعلم، سواء كانت مرتبطة بالقدرات الفردية أو بخصائص البيئة المدرسية. وبالتالي، فإن تحقيق هذا المبدأ يمر عبر تدخلات موجهة تستهدف دعم الفئات الأكثر عرضة للتعثر، دون الإخلال بوحدة الإطار المدرسي المشترك.

كما تؤسس هذه المرجعية لانتقال المدرسة من وظيفة انتقائية تقوم على الفرز، إلى وظيفة تنظيمية تسعى إلى ضمان حد أدنى من التعلم للجميع، مع الحفاظ على استمرارية المسارات الدراسية داخل نفس النسق التعليمي. وهو ما يجعل من التربية الدامجة خياراً يرتبط بإعادة توزيع أدوار المدرسة، أكثر من كونه مجرد إجراء تقني أو تنظيمي.[3]

---

[1] United Nations, *Convention on the Rights of Persons with Disabilities*, (2006). Article 24.

[2] الميثاق الوطني للتربية والتكوين، (1999) ص 19؛ القانون الإطار 51.17،)2019 ص 5(؛ وزارة التربية الوطنية، *البرنامج الوطني للتربية الدامجة*، 2019 ص 12

[3] UNESCO, *Policy Guidelines*, (2009).p : 15-18

2-المبادئ المؤطرة للتربية الدامجة

تقوم التربية الدامجة على مجموعة من المبادئ البيداغوجية والتنظيمية التي تؤطر الممارسة التعليمية داخل الفصل، وتوجّه مختلف التدخلات المرتبطة بتعليم الأطفال في وضعية إعاقة. ومن أبرز هذه المبادئ مبدأ الفروق الفردية، الذي يفترض أن المتعلمين لا يكتسبون التعلمات بنفس الوتيرة ولا بنفس الأساليب، مما يستوجب اعتماد وضعيات تعليمية مرنة تراعي تنوع القدرات والإيقاعات وأنماط التعلم.

كما يرتبط هذا التصور بمبدأ الإنصاف، الذي يقتضي توفير شروط تعلم ملائمة لحاجيات كل متعلم، بدل الاكتفاء بتقديم نفس المضامين والوسائل للجميع. فالإنصاف في التربية الدامجة لا يعني المساواة المطلقة، بل يعني تمكين كل متعلم من الموارد والدعم الذي يسمح له بتحقيق أقصى درجة ممكنة من التعلم والمشاركة.

ومن المبادئ الأساسية كذلك مبدأ القابلية للتعلم، الذي ينطلق من اعتبار أن جميع المتعلمين يمتلكون إمكانات للنمو والتطور مهما اختلفت وضعياتهم، وأن الصعوبات التعليمية لا تُفهم باعتبارها حدوداً نهائية، بل مؤشرات تستدعي تكييف الممارسة التربوية وإعادة تنظيمها.

وتستند التربية الدامجة أيضاً إلى مبدأ المشاركة الفعلية، الذي يتجاوز الحضور الشكلي داخل الفصل نحو إشراك المتعلم في مختلف الأنشطة والتفاعلات الصفية، بما يعزز شعوره بالانتماء ويحدّ من مظاهر العزل الرمزي داخل البيئة المدرسية.

وعموماً، تعكس هذه المبادئ تحولاً في تصور العملية التعليمية، حيث لم يعد الهدف هو إخضاع جميع المتعلمين لنفس النموذج البيداغوجي، بل بناء بيئة تعليمية قادرة على استيعاب التنوع والتفاعل معه باعتباره معطىً طبيعياً داخل المدرسة.[1]

3- المقاربات والبيداغوجيات المعتمدة في التربية الدامجة

تستند التربية الدامجة إلى مجموعة من المقاربات والبيداغوجيات التي تهدف إلى جعل التعلم أكثر مرونة وقدرة على الاستجابة لتنوع المتعلمين داخل الفصل الدراسي. ويُعدّ التعليم المتمايز من أبرز هذه المقاربات، إذ يقوم على تنويع

[1] UNESCO, *Policy Guidelines*, (2009).p.18-21

طرائق التدريس والأنشطة والدعامات التعليمية وفق مستويات المتعلمين وإيقاعات تعلمهم، بما يسمح لكل متعلم بالانخراط في التعلم انطلاقاً من قدراته الخاصة.

كما تعتمد التربية الدامجة على بيداغوجيا المشروع، التي تجعل المتعلم فاعلاً في بناء تعلماته من خلال إنجاز أنشطة مرتبطة بوضعيات واقعية، وهو ما يساعد الأطفال في وضعية إعاقة على تنمية الاستقلالية والمهارات الاجتماعية والتواصلية داخل جماعة القسم.

وتبرز كذلك بيداغوجيا اللعب، خاصة في المراحل الأولى من التعليم، لما توفره من إمكانات لتحفيز الانتباه وتنمية التفاعل وتقليص التوتر المرتبط بالتعلم. ويكتسي اللعب بعداً وظيفياً داخل التربية الدامجة، باعتباره وسيلة لتيسير التعلمات الأساسية بطريقة تراعي الخصائص النمائية للمتعلمين.

ومن البيداغوجيات المعتمدة أيضاً التعلم التعاوني، الذي يقوم على تنظيم المتعلمين داخل مجموعات صغيرة قائمة على التفاعل وتقاسم المهام، مما يساهم في تعزيز القبول المتبادل وتنمية روح المشاركة داخل الفصل الدامج.

كما تحضر بيداغوجيا الخطأ باعتبارها مقاربة تنظر إلى الخطأ كمرحلة طبيعية في سيرورة التعلم، وليس كمؤشر على الفشل أو العجز، وهو ما يساعد على خلق مناخ تربوي آمن يشجع المتعلم على المحاولة والتجريب دون خوف من التقييم السلبي.

إلى جانب ذلك، تشكل المقاربة متعددة الحواس إحدى الآليات المهمة داخل التربية الدامجة، حيث يتم توظيف أكثر من قناة حسية في تقديم التعلمات، من خلال الدمج بين السمعي والبصري والحركي، قصد تسهيل الفهم وتحسين التذكر لدى المتعلمين الذين يواجهون صعوبات في التعلم.

وتتكامل هذه البيداغوجيات فيما بينها بهدف بناء وضعيات تعليمية أكثر مرونة وإنصافاً، تجعل من الاختلاف داخل الفصل معطىً تربوياً منتجاً، بدل اعتباره عائقاً أمام سير العملية التعليمية.[1]

[1] UNESCO, *Policy Guidelines on inclusion in education.paris : UNESCO*, (2009). P.21-24.

المحور الثالث: الفئات المستهدفة بالتربية الدامجة

تشمل التربية الدامجة فئات متعددة من المتعلمين الذين يواجهون صعوبات أو اضطرابات تؤثر بدرجات متفاوتة على مسارهم الدراسي وتفاعلهم داخل البيئة التعليمية. وتختلف هذه الفئات من حيث الخصائص النمائية والمعرفية والسلوكية، الأمر الذي يفرض اعتماد تدخلات تربوية ملائمة تستجيب لحاجيات كل فئة بشكل دقيق.

1-صعوبات التعلم

تشير صعوبات التعلم إلى اضطرابات تؤثر على اكتساب بعض المهارات الأكاديمية الأساسية، رغم توفر مستوى عادي من الذكاء وعدم وجود إعاقة حسية أو حرمان تربوي واضح. وتظهر هذه الصعوبات غالباً في القراءة أو الكتابة أو الحساب، حيث يواجه المتعلم بطئاً في الفهم أو صعوبة في معالجة المعلومات وتنظيمها.

ومن أبرز خصائص هذه الفئة ضعف الانتباه، وصعوبة التركيز، والتشتت أثناء إنجاز المهام، إضافة إلى التفاوت بين القدرات الشفوية والأداء الكتابي. كما قد يعاني بعض المتعلمين من اضطرابات في الذاكرة العاملة أو في إدراك العلاقات بين الرموز والأصوات.

وتتمثل حاجياتهم التربوية في تبسيط التعليمات، واعتماد التكرار المنظم، وتجزئة المهام إلى خطوات قصيرة، مع توظيف وسائل بصرية وأنشطة تفاعلية تساعد على تثبيت التعلمات وتقوية الدافعية.

2- الإعاقة الذهنية

تتميز الإعاقة الذهنية بوجود قصور في الوظائف العقلية العامة وفي مهارات التكيف الاجتماعي والاستقلالي، مما يؤثر على قدرة المتعلم على اكتساب التعلمات بنفس الوتيرة مقارنة بأقرانه. وتختلف درجة الإعاقة الذهنية من حالة إلى أخرى، وهو ما ينعكس على مستوى الأداء المعرفي والتواصلي والحركي.

ومن الخصائص التي قد تظهر لدى هذه الفئة بطء التعلم، وصعوبة التعميم، وضعف القدرة على حل المشكلات المجردة، إضافة إلى الحاجة المستمرة للتوجيه والمواكبة أثناء إنجاز الأنشطة.

وتقتضي مواكبة هذه الفئة اعتماد تعلم وظيفي يرتبط بالمواقف الحياتية اليومية، مع التركيز على تنمية الاستقلالية والمهارات الاجتماعية والتواصلية. كما يحتاج المتعلمون إلى تكييف الإيقاع الزمني للتعلم، واستخدام وسائل محسوسة تساعد على الفهم والإدراك.

3- اضطرابات النمو

تضم اضطرابات النمو مجموعة من الاضطرابات النمائية التي تؤثر على التواصل والتفاعل الاجتماعي والسلوك، ومن أبرزها اضطراب طيف التوحد واضطراب نقص الانتباه مع فرط الحركة. وتظهر هذه الاضطرابات خلال مراحل مبكرة من النمو، وقد تؤثر بشكل مباشر على التكيف المدرسي والعلاقات داخل الفصل.

ويلاحظ لدى الأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد صعوبة في التواصل اللفظي وغير اللفظي، وضعف التفاعل الاجتماعي، إضافة إلى السلوكيات النمطية والاهتمام المفرط بأنشطة أو مواضيع محددة. أما الأطفال الذين يعانون من اضطراب نقص الانتباه مع فرط الحركة، فيواجهون صعوبة في الحفاظ على الانتباه وضبط السلوك والالتزام بالتعليمات الصفية.

وتتمثل حاجيات هذه الفئة في توفير بيئة تعليمية منظمة وواضحة، وتقليل المثيرات المشتتة، واعتماد جداول بصرية وروتين ثابت يساعد على الإحساس بالأمان والاستقرار. كما يحتاج هؤلاء المتعلمون إلى استراتيجيات تدعم التواصل والتفاعل التدريجي داخل القسم.[1]

4- خصوصية الحاجيات التربوية بين الفئات

ورغم اختلاف خصائص هذه الفئات، فإنها تشترك في الحاجة إلى بيئة تعليمية مرنة تستند إلى التكييف البيداغوجي والدعم المستمر. غير أن فعالية التدخل التربوي تظل مرتبطة بمدى القدرة على فهم خصوصية كل متعلم، وتجاوز المقاربات التصنيفية الجامدة نحو مقاربة فردية تراعي الفروق داخل كل فئة نفسها، باعتبار أن التنوع لا يوجد فقط بين الفئات، بل داخل كل فئة أيضاً.

[1] DSM-5-TR, (2022).p 50-58

المحور الرابع: آليات تنزيل التربية الدامجة داخل المؤسسة التعليمية

إن الانتقال من التصور النظري للتربية الدامجة إلى ممارستها الفعلية داخل المؤسسة التعليمية يقتضي إرساء مجموعة من الآليات البيداغوجية والتنظيمية القادرة على الاستجابة لتنوع الحاجيات التعليمية للمتعلمين. فنجاح الدمج لا يرتبط فقط بوجود المتعلم داخل القسم العادي، بل بمدى توفر بيئة تعليمية مرنة تتيح له المشاركة والتعلم والتفاعل داخل مختلف الوضعيات الصفية. ومن هذا المنطلق، تعتمد المؤسسة التعليمية على عدة آليات تسعى إلى تحقيق التكيف البيداغوجي وضمان استمرارية التعلم لفائدة الأطفال في وضعية إعاقة.

1- تكييف المناهج والأنشطة

يُعدّ تكييف المناهج والأنشطة من المرتكزات الأساسية للتربية الدامجة، لأنه يسمح بملاءمة التعلمات مع القدرات الفعلية للمتعلمين، دون إخلال بالأهداف التربوية العامة. فالقسم الدامج يضم متعلمين يختلفون من حيث الإيقاع المعرفي، ومستوى الإدراك، والقدرة على التركيز والتفاعل، مما يجعل اعتماد نفس الأنشطة ونفس طرائق الاشتغال بالنسبة للجميع أمراً غير ملائم بيداغوجيا.

ويشمل التكييف البيداغوجي عدة مستويات، من بينها تكييف المضامين التعليمية من خلال تبسيط بعض المفاهيم أو تجزئة المهام المعقدة إلى خطوات متدرجة تسهل استيعابها. كما قد يشمل التكييف تقليص عدد التمارين أو اعتماد أنشطة بديلة تحقق نفس الهدف التعليمي بطريقة أكثر ملاءمة لقدرات المتعلم.

ويظهر التكييف أيضا في تنويع الوسائل التعليمية المستعملة داخل الفصل، حيث يتم الانتقال من الاعتماد الحصري على الشرح اللفظي إلى توظيف دعامات بصرية وحسية وسمعية تساعد على تقريب التعلمات وتثبيتها. فبعض المتعلمين يستجيبون بشكل أفضل للصور والبطاقات والوسائل الملموسة، خاصة الأطفال الذين يعانون من صعوبات في الانتباه أو التجريد.

كما يشمل التكييف تنظيم الزمن التعليمي، عبر منح وقت إضافي لبعض المتعلمين لإنجاز المهام أو تقسيم النشاط إلى فترات قصيرة تتلاءم مع قدرتهم على التركيز. ويهدف هذا الإجراء إلى الحد من الإحساس بالفشل والإرهاق الذي قد ينتج عن الضغط الزمني داخل القسم.

ولا يعني التكييف خفض مستوى التعلمات أو إلغاء متطلبات التعلم، بل يهدف إلى جعل المعرفة أكثر قابلية للولوج، انطلاقاً من مبدأ أن الاختلاف في طريقة التعلم لا يلغي الحق في التعلم نفسه.[1]

2-استراتيجيات التدريس داخل القسم الدامج

يفرض القسم الدامج على المدرس الانتقال من التدريس الموحد إلى اعتماد استراتيجيات تدريس مرنة تراعي التفاوت الموجود بين المتعلمين. فالتدريس داخل هذا النوع من الأقسام لا يقوم فقط على نقل المعرفة، بل على تدبير التنوع داخل الوضعية التعليمية الواحدة.

ومن أبرز الاستراتيجيات المعتمدة التعليم المتمايز، الذي يسمح بتقديم نفس التعلم عبر مسارات مختلفة، حسب مستوى كل متعلم وقدرته على الإنجاز. فقد يتم تقديم النشاط نفسه بدرجات متفاوتة من الصعوبة، أو من خلال دعامات مختلفة، حتى يتمكن جميع المتعلمين من الانخراط في التعلم وفق إمكاناتهم.

كما يساهم التعلم التعاوني في تعزيز الدمج داخل الفصل، من خلال تنظيم المتعلمين في مجموعات صغيرة يتبادلون داخلها الدعم والتفاعل. ويساعد هذا النمط من الاشتغال على تنمية المهارات الاجتماعية والتواصلية، كما يحدّ من مظاهر العزلة التي قد يعيشها بعض الأطفال في وضعية إعاقة.

وتبرز أهمية التعلم باللعب خاصة في المستويات الأولى، لما يوفره من تحفيز وديناميةٍ تساعد على جذب الانتباه وتسهيل الفهم. فالأنشطة المبنية على اللعب تمكن المتعلم من التفاعل مع التعلمات بطريقة تلقائية، وتساعد على تقوية التركيز وتنمية التناسق الحركي والإدراكي.

كما يعتمد المدرس على التكرار البيداغوجي وإعادة الصياغة كآليتين أساسيتين لتثبيت التعلمات، خاصة بالنسبة للمتعلمين الذين يحتاجون إلى وقت أطول لمعالجة المعلومات. ويتم ذلك دون إحداث قطيعة مع السير العام للدرس، بل من خلال إعادة تقديم المعلومة بطرق مختلفة تسمح بتيسير الفهم.

ويقتضي تدبير القسم الدامج من المدرس امتلاك قدرة عالية على الملاحظة والتكيف، من خلال تعديل الأنشطة أثناء الممارسة الصفية، واستثمار التفاعل اليومي مع المتعلمين لبناء تدخلات أكثر ملاءمة لحاجياتهم.[2]

---

[1] UNESCO, *Policy Guidelines*,.paris : UNESCO, (2009).p.28-31

[2] UNESCO, *Policy Guidelines*, (2009).p.31-34

3-التقييم التكويني والداعم

يكتسي التقويم داخل التربية الدامجة وظيفة تشخيصية وتوجيهية، تتجاوز منطق الانتقاء أو إصدار الأحكام النهائية حول مستوى المتعلم. فالتقييم التكويني يشكل أداة لمتابعة تطور التعلمات ورصد الصعوبات التي قد تواجه المتعلم أثناء سيرورة التعلم.

ويعتمد هذا النوع من التقييم على الملاحظة المستمرة، وتتبع أداء المتعلم داخل الأنشطة الصفية، وتحليل الأخطاء باعتبارها مؤشرات تساعد على فهم طبيعة التعثرات التعليمية. ومن خلال هذه المعطيات، يصبح بإمكان المدرس تعديل أنشطته أو اقتراح تدخلات داعمة أكثر ملاءمة.

كما يتطلب التقييم الدامج اعتماد تكييفات في أساليب التقويم، مثل تبسيط صياغة الأسئلة، أو تقديم التعليمات بشكل شفهي ومرفق بدعامات بصرية، أو منح وقت إضافي لإنجاز المهمة. وفي بعض الحالات، قد يتم اعتماد التقويم الشفهي أو العملي بدل الاقتصار على الإنتاج الكتابي.

ويركز هذا النمط من التقييم على قياس تطور المتعلم مقارنة بمستواه السابق، وليس مقارنة بزملائه داخل القسم، وهو ما يساعد على تعزيز الدافعية وتقوية الثقة بالنفس.

4- قاعة الموارد للتأهيل والدعم كآلية داعمة للدمج

تعريفها ودورها

تعتبر قاعة الموارد للتأهيل والدعم من بين أهم الآليات المؤسساتية المعتمدة في تنزيل التربية الدامجة داخل المدرسة المغربية. وهي فضاء تربوي متخصص يُخصص لتقديم خدمات الدعم والمواكبة للأطفال في وضعية إعاقة، من خلال تدخلات تربوية وتأهيلية تستجيب لحاجياتهم الفردية.

ويتمثل الدور الأساسي لهذه القاعة في تقوية التعلمات الأساسية، والحد من بعض الصعوبات التي قد تؤثر على مشاركة المتعلم داخل القسم العادي. كما تساهم في تنمية مهارات التواصل والاستقلالية والانتباه، مما يساعد المتعلم على الاندماج بشكل أفضل داخل الحياة المدرسية.

ولا تقوم قاعة الموارد على منطق الفصل أو العزل، بل على مبدأ الدعم المكمل للتعلمات الصفية، حيث يستفيد المتعلم من حصص محددة داخل القاعة ثم يعود إلى قسمه العادي لمواصلة التعلم مع باقي المتعلمين.

طبيعة التدخلات داخلها

تتنوع التدخلات المقدمة داخل قاعة الموارد حسب طبيعة الحاجيات التعليمية لكل متعلم. وتشمل هذه التدخلات أنشطة الدعم في القراءة والكتابة والحساب، إضافة إلى أنشطة تنمية الإدراك والانتباه والذاكرة والتآزر الحركي.

كما يتم الاشتغال داخل القاعة وفق خطط تربوية فردية تراعي مستوى المتعلم وصعوباته الخاصة، مع اعتماد وسائل ديداكتيكية وألعاب تربوية وأنشطة تطبيقية تساعد على تبسيط التعلمات وجعلها أكثر قابلية للفهم.

وتتميز هذه التدخلات بالمرونة، حيث يتم تعديلها بشكل مستمر تبعاً لتطور المتعلم ومدى تقدمه في اكتساب المهارات المستهدفة.

التكامل بينها وبين القسم العادي

لا يمكن أن تحقق قاعة الموارد أهدافها في غياب تنسيق فعلي مع القسم العادي، لأن نجاح الدعم يرتبط باستمرارية التعلمات بين الفضاءين. لذلك، يقوم العمل داخل القاعة على مبدأ التكامل البيداغوجي، من خلال توحيد الأهداف التعليمية وتبادل المعطيات المتعلقة بمستوى المتعلم وصعوباته.

ويتجلى هذا التكامل في التنسيق بين أستاذ القسم وأستاذ قاعة الموارد حول الأنشطة المقدمة، والمهارات التي تحتاج إلى تعزيز، وأساليب التدخل الأكثر ملاءمة. ويساعد هذا التعاون على ضمان انسجام المسار التعليمي للمتعلم وتفادي التناقض بين ما يتلقاه داخل القاعة وما ينجزه داخل الفصل.[1]

5-العمل التشاركي بين الأستاذ والأسرة والأخصائي

تتطلب التربية الدامجة تعبئة جماعية لمختلف المتدخلين في المسار التربوي للمتعلم، لأن تحقيق الدمج الفعلي لا يمكن أن يتم من خلال تدخل فردي معزول. وفي هذا الإطار، يشكل العمل التشاركي بين الأستاذ والأسرة والأخصائيين أساساً لضمان استمرارية الدعم وتكامل التدخلات.

[1] وزارة التربية الوطنية، البرنامج الوطني للتربية الدامجة، 2019 ص 38-41

فالأستاذ يضطلع بدور أساسي في تدبير التعلمات وتكييف الأنشطة داخل القسم، بينما تساهم الأسرة في تتبع المتعلم خارج المدرسة، ودعمه نفسياً وتحفيزه على التعلم. أما الأخصائيون، فيقدمون معطيات تساعد على فهم خصوصية الحالة واقتراح استراتيجيات تدخل مناسبة.

ويسمح هذا التنسيق ببناء تصور أكثر شمولية حول حاجيات المتعلم، كما يساهم في توحيد الجهود وتجنب التداخل أو التناقض في أساليب التعامل معه. لذلك، يُعدّ العمل التشاركي أحد الشروط الأساسية لضمان فعالية الممارسة الدامجة داخل المؤسسة التعليمية.

المحور الخامس: التجربة الميدانية في تفعيل التربية الدامجة

1. تقديم سياق التجربة

تمت هذه التجربة المهنية داخل مؤسسة تعليمية منخرطة في مشروع التربية الدامجة، تتوفر على قاعة للموارد للتأهيل والدعم، وذلك بالمستوى الأول من التعليم الابتدائي. وتكتسي هذه المرحلة خصوصية تربوية بالغة الأهمية، باعتبارها تشكل أول احتكاك فعلي للطفل بالمدرسة وما تفرضه من متطلبات مرتبطة بالاستقلالية، واحترام القواعد، وتنظيم التعلم، والتفاعل مع جماعة الأقران. وإذا كان هذا الانتقال يشكل تحدياً بالنسبة للمتعلمين بصفة عامة، فإنه يصبح أكثر تعقيداً بالنسبة للأطفال في وضعية إعاقة الذين يحتاجون إلى مواكبة مستمرة وتدخلات ملائمة تساعدهم على التكيف مع المحيط المدرسي.

شملت التجربة فوجين دراسيين؛ ضم الفوج الأول أربعة أطفال في وضعية إعاقة، منهم طفلان من ذوي اضطراب طيف التوحد، وطفل مصاب بالتثلث الصبغي المصحوب بإعاقة ذهنية خفيفة، وطفلة في وضعية إعاقة ذهنية. أما الفوج الثاني فقد ضم 22 متعلماً من بينهم طفل واحد من ذوي اضطراب طيف التوحد، كانت حاجياته التربوية والسلوكية أكثر وضوحاً مقارنة بباقي الحالات.

وقد استفاد جميع الأطفال من خدمات قاعة الموارد للتأهيل والدعم، إضافة إلى مواكبة مرافقات تربويات داخل الفصول الدراسية. وتعتمد المعطيات المقدمة في هذه التجربة على الملاحظة الميدانية المنتظمة خلال الممارسة اليومية، مع احترام مبادئ السرية المهنية وأخلاقيات البحث التربوي، من خلال تجنب أي معطيات قد تسمح بالتعرف على الأطفال أو تمس بحقهم في الخصوصية والكرامة.

2. خصائص الفئة المستهدفة

أظهرت الحالات موضوع التجربة تنوعاً واضحاً على مستوى القدرات التواصلية والمعرفية والاجتماعية، الأمر الذي فرض اعتماد تدخلات مختلفة وفق خصوصية كل متعلم. فقد برزت لدى بعض الأطفال صعوبات في التواصل والتفاعل مع المحيط، بينما احتاج آخرون إلى وقت أطول لاستيعاب التعليمات أو إنجاز الأنشطة المقترحة. كما لوحظ تفاوت في درجة الاستقلالية والقدرة على الاندماج في الحياة الصفية، وهو ما يعكس التنوع الكبير الذي يميز الفئات المستفيدة من التربية الدامجة.

كما تمت ملاحظة بعض السلوكات المرتبطة بكثرة الحركة وصعوبة المحافظة على الانتباه لفترات طويلة لدى عدد من الأطفال، غير أن هذه الملاحظات بقيت في إطار التتبع التربوي ولم تُبنَ على أي تشخيص طبي أو نفسي رسمي.

3. مساهمة قاعة الموارد للتأهيل والدعم

شكلت قاعة الموارد ركيزة أساسية في مواكبة الأطفال المستفيدين، حيث وفرت فضاءً تربوياً يسمح بالاشتغال على أهداف تتطلب دعماً أكثر تخصصاً مما هو متاح داخل القسم العادي. وقد استفاد الأطفال من حصص منتظمة ركزت على تنمية مهارات التواصل، وتقوية الانتباه، وتحسين بعض التعلمات الأساسية، بالإضافة إلى تعزيز الكفايات الاجتماعية والاستقلالية.

وساعد هذا الفضاء على معالجة بعض الصعوبات بشكل فردي أو ضمن مجموعات صغيرة، مع مراعاة الفروق الموجودة بين الحالات. كما أتاح إمكانية التنسيق المستمر بين أستاذة القسم وأستاذة قاعة الموارد والمرافقات التربويات، الأمر الذي ساهم في توحيد الجهود وتحقيق انسجام بين مختلف التدخلات التربوية.

4. الممارسات التربوية المعتمدة

انطلقت الممارسة التربوية من مبدأ أساسي يتمثل في ضمان حق الأطفال في وضعية إعاقة في الاستفادة من التعلم أسوة بباقي المتعلمين، مع الأخذ بعين الاعتبار لخصوصية حاجياتهم وقدراتهم. لذلك تم الحرص على إشراكهم في مختلف الأنشطة الصفية وعدم الاقتصار على حضورهم الشكلي داخل الفصل.

ولتحقيق ذلك، تم اعتماد مجموعة من الإجراءات التربوية، من بينها تبسيط التعليمات، وتجزئة المهام إلى خطوات متدرجة، واستعمال الوسائط البصرية والوسائل المحسوسة لتسهيل الفهم والاستيعاب. كما تم تكييف الأنشطة

التعليمية بما يسمح لكل طفل بالمشاركة وفق إمكاناته، مع الحفاظ على ارتباطه بنفس الأهداف العامة الموجهة لباقي المتعلمين.

وعلى مستوى التقويم، تم إدخال تعديلات تراعي خصوصية الحالات، سواء من خلال تبسيط بعض الوضعيات الاختبارية أو منح وقت إضافي عند الحاجة، بما يسمح بقياس التعلمات بشكل أكثر إنصافاً ويعكس القدرات الحقيقية للمتعلمين.

ومن الجوانب التي أوليت عناية خاصة خلال التجربة العمل على بناء مناخ تربوي قائم على الأمان النفسي والشعور بالانتماء. وقد ساهم هذا التوجه في تعزيز مواظبة الأطفال على الحضور إلى المؤسسة التعليمية وإقبالهم على المشاركة في الأنشطة اليومية.

كما تم إشراك باقي المتعلمين في عملية الدمج من خلال تشجيع قيم التعاون والمساندة والتقبل، مما ساعد على بناء علاقات إيجابية داخل القسم، وساهم في تسهيل اندماج الأطفال في وضعية إعاقة داخل جماعة الأقران.

5.مؤشرات التحسن المسجلة

من خلال التتبع المستمر والملاحظة الميدانية، تم تسجيل مجموعة من المؤشرات الإيجابية خلال فترة التجربة. فقد لوحظ تطور تدريجي في مستوى التفاعل داخل القسم لدى عدد من الأطفال، وتحسن في الاستجابة للتعليمات، إضافة إلى ارتفاع درجة المشاركة في الأنشطة الجماعية مقارنة ببداية السنة الدراسية.

كما أظهرت بعض الحالات تقدماً على مستوى التكيف مع الروتين المدرسي واحترام القواعد الصفية، فضلاً عن تحسن القدرة على التواصل مع المدرسين والأقران. وساهمت الاستفادة المنتظمة من خدمات قاعة الموارد، إلى جانب الدعم المقدم داخل الفصل، في تعزيز هذه المكتسبات وترسيخها.

وتبين من خلال هذه التجربة أن نجاح التربية الدامجة لا يرتبط فقط بتوفير البنيات الداعمة أو الموارد البشرية، بل يتطلب أيضاً ممارسات تربوية مرنة، وتعاوناً بين مختلف الفاعلين، وإيماناً بقدرة جميع الأطفال على التعلم والتطور متى توفرت لهم الظروف الملائمة لذلك.

المحور السادس: الإكراهات والتحديات

تكشف الممارسة الميدانية للتربية الدامجة أن نجاحها لا يرتبط فقط بوجود النصوص القانونية أو البنيات الداعمة، بل يتأثر أيضاً بمجموعة من التحديات التي تواجه مختلف المتدخلين في العملية التربوية. وقد أبانت التجربة موضوع هذه الدراسة عن عدد من الإكراهات التي ظهرت على مستوى القسم الدراسي، وداخل قاعة الموارد للتأهيل والدعم، وكذا على مستوى المؤسسة التعليمية والأسرة.

1.الإكراهات المرتبطة بالقسم الدراسي

يُعد تدبير القسم الدامج من أبرز التحديات التي تواجه المدرس، خاصة عندما يتعلق الأمر بالمستوى الأول من التعليم الابتدائي الذي يتطلب في حد ذاته مجهوداً كبيراً لمساعدة المتعلمين على التكيف مع متطلبات الحياة المدرسية. وتزداد صعوبة هذه المهمة في ظل وجود أطفال في وضعية إعاقة إلى جانب متعلمين آخرين تختلف حاجياتهم ومستوياتهم التعليمية.

ومن بين الإكراهات التي برزت خلال التجربة صعوبة التوفيق بين متطلبات التعلم الجماعي والحاجيات الفردية لبعض الأطفال، حيث يحتاج بعضهم إلى مواكبة مستمرة أو إلى وقت إضافي لفهم التعليمات وإنجاز الأنشطة. كما أن تنوع الحالات داخل نفس القسم يفرض على المدرس بذل مجهود إضافي في التخطيط والتكييف والمتابعة الفردية.

ومن التحديات الأخرى المرتبطة بالممارسة الصفية صعوبة المحافظة على انتباه بعض الأطفال لفترات زمنية طويلة، خاصة خلال الأنشطة التي تتطلب التركيز أو الجلوس لفترات ممتدة. كما أن بعض السلوكات المرتبطة بالاندفاعية أو رفض بعض الأنشطة كانت تتطلب تدخلاً فورياً ومتكرراً، مما يؤثر أحياناً على السير العادي للحصة الدراسية.

ويضاف إلى ذلك الضغط الناتج عن كثافة البرامج الدراسية، إذ يجد المدرس نفسه مطالباً بتحقيق الأهداف التعليمية المقررة لجميع المتعلمين، مع الحرص في الوقت نفسه على توفير التكييفات والدعم اللازمين للأطفال في وضعية إعاقة.

2. الإكراهات المرتبطة بقاعة الموارد للتأهيل والدعم

رغم الأهمية الكبيرة التي تضطلع بها قاعة الموارد في دعم مسار الدمج، فإن الاستفادة منها تواجه أحياناً بعض التحديات المرتبطة بطبيعة الاشتغال داخلها. فمن جهة، تحتاج بعض الحالات إلى حصص دعم أكثر انتظاماً واستمرارية مما تسمح به الإمكانيات المتاحة، خاصة عندما يكون عدد الأطفال المستفيدين مرتفعاً مقارنة بالزمن المخصص للمواكبة.

كما أن تفاوت الحاجيات بين الأطفال يجعل من الصعب أحياناً برمجة أنشطة موحدة داخل نفس الحصة، مما يستدعي إعداد تدخلات فردية أو شبه فردية تتطلب وقتاً وجهداً إضافيين. ويبرز كذلك تحدي ضمان استمرارية التنسيق بين مختلف المتدخلين، حتى لا تتحول التدخلات المقدمة داخل قاعة الموارد إلى أنشطة منفصلة عن التعلمات المنجزة داخل القسم العادي.

وتظهر الممارسة أن فعالية قاعة الموارد لا تتوقف على وجود الفضاء في حد ذاته، بل ترتبط بمدى توفر الموارد البشرية المؤهلة والوسائل الديداكتيكية الملائمة، إضافة إلى انتظام التواصل بين جميع الفاعلين التربويين.

3. الإكراهات المرتبطة بالمؤسسة التعليمية والأسرة

لا يمكن اختزال تحديات التربية الدامجة في القسم الدراسي فقط، بل تمتد إلى محيط المؤسسة والأسرة باعتبارهما شريكين أساسيين في إنجاح هذا الورش. فعلى مستوى المؤسسة التعليمية، قد تطرح بعض الصعوبات المرتبطة بتوفير الوسائل التربوية المتخصصة، أو تهيئة بعض الفضاءات بما يضمن استجابة أفضل لحاجيات الأطفال في وضعية إعاقة.

كما أن التربية الدامجة تتطلب تعبئة جماعية وثقافة مؤسساتية قائمة على التعاون والتنسيق بين مختلف المتدخلين، وهو ما يستدعي مجهوداً مستمراً لترسيخ قيم القبول والتنوع داخل الوسط المدرسي.

أما على مستوى الأسرة، فقد أظهرت التجربة تفاوتاً في درجة الانخراط والتتبع. فبعض الأسر كانت حريصة على التواصل المستمر ومواكبة أبنائها خارج المدرسة، في حين واجهت أسر أخرى صعوبات مرتبطة بضعف الوعي بطبيعة

الإعاقة أو محدودية الإمكانيات التي تسمح بمتابعة الطفل بشكل منتظم. ويؤثر هذا التفاوت بشكل مباشر على فعالية التدخلات التربوية، نظراً لأهمية التكامل بين ما يتم إنجازه داخل المدرسة وما يتلقاه الطفل داخل أسرته.

وبالرغم من هذه الإكراهات، فقد أظهرت التجربة أن العديد من الصعوبات يمكن تجاوزها من خلال التنسيق المستمر،

خاتمة

تشكل التربية الدامجة اليوم أحد أهم المداخل الرامية إلى تحقيق مدرسة الإنصاف والجودة، من خلال تمكين الأطفال في وضعية إعاقة من الاستفادة من حقهم في التعلم داخل بيئة تربوية تراعي خصوصياتهم وتستجيب لحاجياتهم المتنوعة. وقد أبانت مختلف المرجعيات النظرية والقانونية أن الدمج لا يقتصر على الوجود الفيزيائي للطفل داخل القسم الدراسي، بل يتجاوز ذلك نحو ضمان مشاركته الفعلية في مختلف الأنشطة والتعلمات، بما يعزز اندماجه التربوي والاجتماعي.

وقد أتاحت التجربة الميدانية موضوع هذه الدراسة الوقوف على واقع تنزيل التربية الدامجة داخل المؤسسة التعليمية، حيث أظهرت أن الانتقال من المبادئ النظرية إلى الممارسة الفعلية يقتضي مجهوداً تربوياً وتنظيمياً متواصلاً. فرغم التحديات المرتبطة بتنوع الحاجيات التعليمية والسلوكية للأطفال، وبخصوصية المستوى الأول من التعليم الابتدائي، فقد أظهرت الممارسة أن اعتماد التكييفات البيداغوجية المناسبة، والاستفادة من خدمات قاعة الموارد للتأهيل والدعم، وتوفير مناخ تربوي قائم على التقبل والأمان النفسي، كلها عوامل ساهمت في تحسين مستوى التفاعل والمشاركة والتكيف المدرسي لدى الأطفال المستفيدين.

كما أبرزت التجربة أهمية العمل التشاركي بين مختلف الفاعلين التربويين، بما في ذلك المدرس، وأستاذ قاعة الموارد، والمرافقات التربويات، والأسرة، في تحقيق الاستمرارية والانسجام بين مختلف التدخلات الموجهة للطفل. وهو ما يؤكد أن نجاح التربية الدامجة لا يرتبط بجهود فردية معزولة، بل يستند إلى رؤية جماعية تجعل من مصلحة المتعلم محورا أساسياً لكل الممارسات التربوية.

وانطلاقا من النتائج التي أفرزتها هذه التجربة، يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات من أجل تعزيز فعالية التربية الدامجة داخل المؤسسات التعليمية، من أبرزها:

- تعزيز التكوين الأساسي والمستمر للأطر التربوية في مجال التربية الدامجة.
- دعم قاعات الموارد بالتجهيزات والوسائل الديداكتيكية الملائمة.
- تطوير آليات التنسيق بين مختلف المتدخلين في مواكبة الأطفال في وضعية إعاقة.
- تعزيز الشراكة مع الأسر وإشراكها بشكل فعال في تتبع المسار الدراسي لأبنائها.
- نشر ثقافة الدمج والتقبل داخل الوسط المدرسي بما يرسخ قيم المواطنة والإنصاف واحترام الاختلاف.

وفي الأخير، تظل التربية الدامجة مشروعاً تربوياً ومجتمعياً متجدداً، يهدف إلى بناء مدرسة قادرة على احتضان التنوع وتحويله إلى مصدر غنى وتعلم مشترك، بما يضمن لكل طفل فرصة حقيقية للتعلم والمشاركة وتحقيق الذات.

وتبادل الخبرات، واعتماد مقاربة تشاركية تجعل من مصلحة الطفل محوراً أساسياً لجميع التدخلات التربوية.

قائمة المراجع العربية

- المملكة المغربية. (1999). *الميثاق الوطني للتربية والتكوين*. الرباط: اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين.
- المملكة المغربية. (2019). *القانون الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي*. الرباط.
- وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي. (2019). *البرنامج الوطني للتربية الدامجة*. الرباط: وزارة التربية الوطنية.

قائمة المراجع الاجنبية

- Ainscow, M. (1999). *Understanding the Development of Inclusive Schools*. London: Falmer Press.
- American Psychiatric Association. (2022). *Diagnostic and Statistical Manual of Mental Disorders* (5th ed., text rev.; DSM-5-TR). American Psychiatric Association.

- Booth, T., & Ainscow, M. (2011). *Index for Inclusion: Developing Learning and Participation in Schools* (3rd ed.). Centre for Studies on Inclusive Education.
- UNESCO. (1994). *The Salamanca Statement and Framework for Action on Special Needs Education*. UNESCO.
- UNESCO. (2009). *Policy Guidelines on Inclusion in Education*. UNESCO.
- United Nations. (2006). *Convention on the Rights of Persons with Disabilities*. United Nations.